٤٠٦٣٩
ع
حديث - ذكى

هذا شرح العلامة
الاحمدوري على
مختصر ابن ابي
جمرة رحمه
الله
امين

وقف واحبس هذا الكتاب الحاج عثمان
وقفا صحيحا شرعيا لا يباع ولا يوهب ولا يورث
ولا يبدل من بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين
يبدلونه ان الله سميع عليم وجعل ثواب ذلك لله تعالى
تحت يد العبد الفاني محمد ان فوق الثلثين عفا الله عنه
ومن بعده تحت يد من شاء الله من اولاده

بسم الله الرحمن الرحيم ويسر يا كريم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه اجمعين كلما ذكرك الذاكرون وغفل عن ذكره
الغافلون وبعد فهذا تعليق لطيف وضعته على
ما انتقاه الامام ابو محمد عبد الله بن ابي جمرة من احاديث
صحيح الامام البخاري بضبط الفاظه وبين غريبه
وغير ذلك مما يسره الله من الكلام عليه وحمل الحامل
لي على ذلك ان المم رحمه الله تعالى لم يتعرض في شرحه له
لضبط الفاظ الاحاديث المذكورة ولا لبيان معاني الفاظه
الغريبة بالتصريح لسهولة ذلك عنده ولان قصده
بيان ما تضمنته الاحاديث من الاحكام الشرعية
وحلال السادة الصوفية بحسب ما اقترحه منها واستحسنه
من كلام غيره مشيرا بقولي قس الى القسطلاني شارح
البخاري وبما صورته كالكرماني شارح البخاري
ايضا وبطال للقرطبي شارح الحديث وبعياض
عياض او للعلقمي وبما صورته الم لابن ابي جمرة
المم رحمه الله والله اسال ان ينفع به من قراه او
كتبه او حصله او سعى في شئ منه انه على ما يشاء
قدير وبالاجابة جدير قال المولف رحمه الله تعالى

بسم

بسم الله الرحمن الرحيم لا يخفى ان الكلام على
البسملة قد افرد بالتاليف واستوفى لا نطيل به ولكن
لا باس بذكر نبذة يسيرة في اعرابها وبيان معناها هنا
وبيان انها اية من كل سورة ام لا وفضلها على وجه
الاختصار فنقول للمبتدي ان يسم هذا جار ومجرور
والجار وصاحبه في اصلي على الصحيح خلافا لمن زعم انه
زائد واذا كان اصليا فلا بد له من متعلق مذكور او
محذوف ها هنا وكونه فعلا ومؤخرا ومن مادة التاليف
اولى اما الاول فلما ان الاصل في العمل للافعال واما
الثاني فلافادة الحصر اي انه لا يبدا الا باسم الله
وفيه رد على المشركين فانهم كانوا يبدون باسم اللات
وباسم العزى ويعتقدون انها تقربهم الى الله كما اخبر
الله تعالى عنهم بذلك بقوله ما نعبدهم الا ليقربونا الى
الله زلفى اي قربى وهو قصر افراد لا قصر قلب ولا تعيين
واما الثالث فلانه يفيد تلبس التاليف كله باسم الله
بخلاف ما اذا قدر العامل من مادة الابتداء فانه
لا يفيد ذلك وانما يفيد تلبس الابتداء فقط باسم الله
ولان التالي للتسمية دلالة على اضمار ما يناسبه
اقوى من دلالة البدء بالشيء على اضمار عامل من

ن

مادة الابتداء قال البيضاوي وكذلك يضمر كل فاعل ما تحمل التسمية مبدأه وذلك أولى من ان يضمر ابدا لعدم مايطابقه ويدل عليه انتهى المراد منه وفي كلامه حرف اي لفظ مناسب ما تحمل التسمية الخ وقوله لعدم مايطابقه الخ مراده به ان دلالة ما تحمل التسمية مبدأه على اضمار مادة التاليف اقوى من دلالة البدء على اضمار عامل من مادة الابتداء كما اشرنا اليه والله علم بالغلبة التقديرية على الذات المعينة المتصفة بصفات الكمال ومن قال انه علم على الذات الواجب الوجود اراد انه علم على الذات المعينة او اراد هذا تعيين للموصوف له لا عين الموصوف له لانه كلي والموصوف له انما هو الذات المعينة والرحمن الرحيم صفتان مشبهتان ماخوذتان من رحم بعد تنزيله منزلة اللازم او نقله الى فعل بضم العين لانهما انما يصاغان من اللازم فالرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى اي حيث اخذ النوع فلا يرد ان حذرا ابلغ من حاذر لاختلاف نوعهما وابلغية الرحمن على الرحيم اما باعتبار الكمية واما باعتبار الكيفية فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المومن والكافر ورحيم

الاخرة

الاخرة لانه يخص المومن وعلى الثاني قيل يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا لان النعم الاخروية كلها جسام واما النعم الدنيوية فجليلة وحقيرة واختلفوا في بسم الله الرحمن الرحيم الواقعة في القرآن ما عدا الواقعة في سورة النمل فعلى الكل انها ليست باية من القرآن في سورة من السور وقال الشافعي انها اية من كل سورة سوي براءة وانه لو صلى انسان وترك البسملة او شديدة منها في اول الفاتحة بطلت صلاته ان لم يتدارك ذلك وعنه قولان احدهما انها اية من اول الفاتحة فقط والثاني انها اية مستقلة ليست من السورة والى هذا القول الاخير ذهب ابو حنيفة واما فضلها فقد جاء في احاديث واثار من الاحاديث ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس وخير من يمشي على وجه الارض المعلمون فانهم كلما خلق الله يجددونه اعطوهم والاستاجرونهم فان المعلم اذا قال للصبي قل بسم الله الرحمن الرحيم فقالها كتب الله براءة للصبي وبراءة للمعلم وبراءة لابويه من النار وروي ايضا ان تفليم الصغار الكتاب اسهل يطفي غضب الله قال ابن عمر الاطفال الاحماد والمراد به رد العذاب الواقع بالقصب فالمراد به هنا لازمه

اول صو

وهي الارادة اذ معناه لغة مستقبل في صفة تبارك وتعالى
لانه عليان في الدم وانشاط في الطبيعة ومعنى الحديث ان تعليم
الصبيان للقرآن يرد العذاب الواقع بارادة الله تعالى عن اباهم
او من تسبب في تعليمهم او عن معلمهم او عنهم فيما يستقبل من الزمان
او عن المجموع او يرد العذاب عموما لما ورد مما يوافق معناه من
قوله صلى الله عليه وسلم لولا صبيان رضع وبهائم رتع لصب عليكم البلاء صبا واختلف في اجر الصبي لمن يكون فقيل
للاب وقيل للام وقيل بينهما قال شيخنا ولا يمنع ان يكون للصبي
ايضا اجر قال صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الصبي الهذا حج
قال نعم ولك اجر انتهى وقال الخطابي في شرح مختصر الشيخ
خليل الصحيح ان اجر عمل الصبي له ولا يكتب عليه السيئات
ونحوه لبعض الشراح فانه قال وقوله عليه الصلاة والسلام رفع
القلم عن ثلاث نص في ان المرفوع عنه انما هو ما يكون عليه
لا ما يكون له واجر عمله له لا لغيره بدليل قوله عليه الصلاة والسلام
الهذا حج قال ولك اجر ولحامله على الطاعة اجر عمله وقول
من قال الاجر كله لابويه اما على الارباع النصف او الثلث والثلثان
اي الثلث للاب والثلثان للام غلط سببه الجهل باللسنة قاله
ابن عمر وقد ثبت ان الصغار يتفاوتون في منازل الجنة
بقدر تفاوتهم في الاعمال الصالحة في الدنيا كما ان الكبار
في جهنم كذلك بقدر كفرهم انتهى وعن جابر بن عبد الله
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل

الرجل

الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال
الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل فلم يذكر الله
عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر اسم
الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء رواه مسلم
قلت ومعاد قوله ادركتم اي انه يدخل مع الشيطان جماعة
من الشياطين وقال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
الثقا شيطان المومن وشيطان الكافر فاه شيطان الكافر
سمين دهين لابس واذا شيطان المومن مهزول اشعث
عار فقال شيطان الكافر لشيطان المومن ما لك على هذه
الحالة فقال انا مع رجل اذا اكل سمى فاطل جايعا واذا
شرب سمى فاطل عطشانا واذا ادهن سمى فاطل
شعثا واذا لبس سمى فاطل عريانا فقال شيطان الكافر
انا مع رجل لا يفعل شيا مما ذكرت فاذا انشاركه في طعامه
وشرابه ودهنه ولباسه وعن ابن مسعود قال من اراد
ان ينجيه الله تعالى من الزبانية التسعة عشر فليقرا
بسم الله الرحمن الرحيم فان بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر
حرفا وخزنة جهنم تسعة عشر كما قال تعالى عليها تسعة عشر
فيجعل الله تعالى بكل حرف منها جنة اي وقاية من كل
واحد منهم ولم يسلطهم عليه ببركة بسم الله الرحمن الرحيم
قلت ولا يخفى ان بسم الله الرحمن الرحيم قد يقولها
من يدخل النار كالكفار وبعض العصاة وظاهر الحديث

خلاف ذلك ويمكن ان يجاب بان قوله اذا كان ممن يدخل
النار لا يدخلها بدفع الزبانية فتكون وقاية له من
تسلطهم عليه لان دخوله النار ويدل على ذلك قوله
ولم يسلطهم عليه وقوله الزبانية قال في المصباح زبنت
الناقة حالبها زبنا من باب ضرب دفعته برجلها فهي زبون
بالفتح فعول بمعنى فاعل مثل ضروب بمعنى ضارب وضرب
زبون بالفتح لانها تدفع الابطال عن الاقدام خوف
الموت وزبنت اللص زبنا اذا دفعته فانا زبون ايضا
وقيل للشرطي زبون لانه يدفع غيره عن اخذ المبيع ومنه
الزبانية لانهم يدفعون اهل النار وزبان العقرب قرنها
والمزابنة بيع التمر في رؤس النخل بتمر كيلا انتهى قال
النووي ويستحب ان كبر بالتسمية ليتسع غيره وينبهه
على التسمية ولو ترك التسمية فاول الطعام عامدا او ناسيا
او جاهلا او مكرها او عاجزا لعارض ثم تمكن في اثناء
اكله منها فيستحب ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم علي
اوله واخره وقد جاء انه اذا قال ذلك قال الشيطان
لتقايا ما اكله وفي رواية انه قد اكل رجل ولم يسم حتى
بقي من طعامه لقمة فقال بسم الله اوله واخره
فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان
الشيطان ما زال ياكل معه حتى سمى فقاء ذكر ما ذكر
استقا الشيطان ما اكله انتهى فقائيد ما السمية

على

على الوجه المذكور اذ ان الشيطان يتقايا به ما اكل وعدم
انتفاعه به ويحتمل مع ذلك ان الله يجعل ما فات
من البركة بترك التسمية فيما بقي بعد التسمية هذا
والتسمية في شرب الماء واللبن والعسل والحليب والادوية
وساير المشروبات كالتسمية على الطعام انتهى من
النووي ومذهبنا ان التسمية في ابتداء الاكل والشرب
سنة عين على المعتمد قلت ومما نقله شيخ المالكية
الشيخ علي السنهوري في مؤلف له في اداب الاكل ونصه
ويقول مع اللقمة الاولى بسم الله ومع الثانية بسم الله
الرحمن ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم انتهى
وهو خلاف ما يفيده ما تقدم ولم اقف عليه لغيره ثم
قال في اداب الاكل ايضا ويبدا بالملح ويختم به انتهى
وفي حديث مسلم كنا اذا حضرنا طعاما لم نضع
ايدينا حتى يبدا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع
يده ولقد حضرنا معه طعاما فجاءت جارية كانها تدفع
فذهبت لتضع يدها في الطعام فاخذ رسول الله صلى
الله عليه وسلم بيدها ثم جاء اعرابي كانما يدفع فاخذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال صلى الله عليه وسلم
ان الشيطان ليستحل الطعام الا ان يذكر اسم الله عليه
وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فاخذت بيدها فجاء

بهذا الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي نفسي
بيده ان يده في يدي مع يدها ثم ذكر اسم الله تعالى واكل
انتهى قال النووي وقوله تابع في رواية لمسلم تطرد
بيني لعمدة شرعتها واستحباب التسمية في ابتداء الطعام
مجمع عليه وكذا يستحب في اخره حمد الله تعالى وقوله
ان يده في يدي مع يدها هكذا هو في معظم الاصول
وفي بعضها يدهما فالضمير في قوله مع يدها على الرواية
الاولى يعود الى الجارية وعلى الرواية الاخرى يعود الى
الجارية والاعرابي والضمير الاول في قوله ان يده
راجع للشيطان على الروايتين قلت وهذه
الرواية ليس فيها دليل على ان يد الشيطان في يده
عليه الصلاة والسلام على ان الضمير في يده راجع
للاعرابي واما اذا كان راجعا للشيطان فليس فيه دليل
على ان يد الاعرابي في يده عليه السلام وحاصله
انه على رواية مع يدها يكون الضمير في ان يده راجعا
للشيطان قطعا واما على رواية مع يدها بالافراد
فيحتمل ان يكون الضمير في ان يده راجعا الى الشيطان
فليس فيه دليل على ان يد الاعرابي في يده عليه السلام
ويحتمل ان يكون الضمير راجعا الى الاعرابي فليس فيه
دليل على ان يد الشيطان في يده عليه السلام لكنها
تفيد ان الشيطان يمتنع من الطعام لانه انما اتى بالاعرابي

ليستحل

ليستحل به الطعام لانه اذا امتنعت يد الاعرابي
امتنعت يد الشيطان على كل حال وقد حكى القاضي
ان الوجه التثنية اي تثنية الضمير والظاهر ان
رواية الافراد ايضا مستقيمة وان اتيانه بها لاجله
يبقى يد الاعرابي واذا صحت الرواية بالافراد وجه
قبولها وتاويلها على ما ذكرناه وقوله عليه الصلاة
والسلام ان الشيطان ليستحل الطعام الا ان يذكر
اسم الله تعالى عليه واما قبل شروع الانسان فانه
لا يتمكن من اكله وان لم يسم عليه فان كان مع جماعة
فسمى الله تعالى بعضهم دون بعض لم يتمكن منه ويستدل
له قوله النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الشيطان
انما يمتنع من الطعام اذا لم يذكر اسم الله عليه وهنا
قد ذكر اسم الله عليه ولذا نص الشافعي على انه لو
سمى واحد من الاكلين حصل اصل السنة بذلك لهذا
الحديث ولان المقصود اي وهو ذكر الله تعالى على
الطعام يحصل بواحد ولكن ينبغي ان يسمي كل واحد
انتهى كلام النووي بتقديم وتاخير وبقي النظر في شيء
وهو انه على المعتمد في مذهبنا من ان التسمية سنة
عين لو حصلت من واحد فقط من جماعة هل تمنع
الشيطان من التمكن من الاكل وهو ظاهر الحديث
كما اشار اليه النووي ام لا وعلى الاول لا يقال اذا ذهب

لان طرد الشيطان يحصل بالتسمية من واحد من الجماعة
فلم طلبت عندنا وعند الشافعية من البافين وانت
اختلف الطلب لانا نقول طرد الشيطان شيء وطلبها
من كل واحد شيء آخر لكن ليس في هذا افادة حكمة
الطلب من البافين وقد يقال ان حكمة الطلب زيادة
انتفاع المسمى بالطعام والشراب عند انتفاع من لم
يسم ثم قال النووي بعد ما قدمناه عنه والصواب
الذي عليه جماهير العلماء من السلف والخلف من المحدثين
والفقهاء والمتكلمين ان الاحاديث الواردة في اكل
الشيطان محمولة على ظواهرها وان الشيطان يأكل
حقيقة اذ العقل لا يحيله والشرع لم يكذبه بل الشبهة
توجب قبوله واعتقاده والله اعلم انتهى ومقابل
هذا القول ان المراد بأكله شمه للطعام كما نقله
التتائي وغيره وهو يقتضي ان شمه يحصل به نقص
البركة وتقدم عن ابي هريرة ما وقع لشيطان المؤمن
مع شيطان الكافر وعن عكرمة قال سمعت عليا
رضي الله تعالى عنه يقول لما انزل الله تبارك وتعالى
بسم الله الرحمن الرحيم ضجت جبال الدنيا كلها
حتى كنا نسمع رويها فقالوا سخر بنا الجبال فنبعث
الله عليهم دخانا حتى اظل على اهل مكة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن يقرؤها الا ه

سبحت

سبحت معه الجبال غير انه لا يسمع ذلك ويحكى ان
خيص ملك الروم كتب الى عمر بن الخطاب ان ابعث
صداعا لا يبرأ فابعث لي شيأ من الدواء فانفذ اليه
قلنسوة فكان اذا وضعها على راسه يسكن ما به من
الصداع واذا رفعها عن راسه عاد الصداع اليه
فتعجب من ذلك فامر بفتحها ففتشت فاذا فيها
رقعة مكتوب فيها بسم الله الرحمن الرحيم فقال ما
اكرم هذا الدين واعزه حيث شفاني الله تعالى باية
واحدة منه فاسلم وحسن اسلامه وقال عليه
الصلاة والسلام من رفع قرطاسا من الارض فيه
بسم الله الرحمن الرحيم اجلالا لله كتب عند الله من
الصديقين وخفف عن والديه وان كانا مشركين
وحكي ان بشرا الحافي كان ماشيا في بعض الطرق فراى
قرطاسا مكتوبا عليه بسم الله الرحمن الرحيم فقال
فطار اليه قلبي وتبلبل عليه لبي فتناولت المكتوب
وقد وقع الحجاب وظهر المحجوب وكنت املك درهمين
فاشتريت بهما طيبا وطيبت وحنيته عن العيون وقد
وغيبته فهتف بي هاتف من الغيب لا شك فيه ولا
ريب يا بشر طيبت اسمي وعرفني وجلالي لاطيبن اسمك
في الدنيا والاخرة وقال محمد بن المظفر كان منصور بن
عمار واعظا مقبول الموعظة وقيل ان الذي فتح له

باب الموعظة وفتق لسانه بالحكمة انه وجد قرطاسا
مكتوبا فيه بسم الله الرحمن الرحيم فلم تطب نفسه
ان يضعه في موضع فابتلعه فقيل له في المنام ابشر
فقد فتح الله عليك بابا من الحكمة وعن علي رضي
الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما من كتاب يلقى بمضيعة من الارض فيه اسم
من اسماء الله تعالى الا بعث الله ملائكة يحفونه
باجنحتهم حتى يبعث الله تعالى اليه وليا من اوليائه
فيرفعه من الارض ومن رفع كتابا فيه اسم من
اسماء الله تعالى رفعه الله تعالى في عليين وخفف
عن ابويه وان كانا مشركين وروي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال اذا توضأ احدكم فذكر
اسم الله عليه طهر جميع اعضائه فاذا لم يذكر اسم
الله عليه لم يطهر منه الا ما مسه الماء وعنه صلى
الله عليه وسلم انه قال لا وضوء لمن لم يذكر الله
عليه وعن ابن عباس عن انس بن مالك رضي الله
تعالى عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه
وسلم ذات يوم اذ صلى رجل من بني عفار ثم خرج
من المسجد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم صليت
قال نعم قال انك لم تصل فعمل ذلك مرتين فقال
له انك لم تصل فقرع فاتى عمر رضي الله تعالى عنه

فقال

فقال له عمر ما لك قال هلكت صليت مرتين فمررت
بالنبي صلى الله عليه وسلم فكلما مررت به بعد كل صلاة
قال لي انك لم تصل فقال عمر ويحك ايت ابا بكر فاتى
ابا بكر فقال له مثل ذلك فقال له ايت عليا بن ابي طالب
فاتى عليا فقص عليه قصته وقال يا علي ادركني فقال
الا اخبرك ارايت اذا توضأت سهيت قال لا قال فاذهب
فقد انالك فاذا صبيت على يدك فسم وصل ثم مر بالنبي
صلى الله عليه وسلم فانظر ان قال لك مثلها فارجع الي
فذهب الرجل فتوضأ وسمى فلما صلى خرج الرجل على
النبي صلى الله عليه وسلم فضحك صلى الله عليه وسلم
وقال له الان صليت وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه
عليه الصلاة والسلام قال يا ابا هريرة اذا توضأت
فقل بسم الله فان حفظتك يكتبون لك احسانا حتى
تفرغ واذا غسلت اهلك فقل باسم الله فان حفظتك
يكتبون لك احسانا حتى تغتسل من الجنابة فان حصل
لك من تلك الموافقة ولد كتب لك حسنات بعدد انفاس
وبعدد انفاس عقبه حتى لا يبقى منهم احد يا ابا هريرة
اذا ركبت دابة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك احسانا
بعدد كل خطوة واذا ركبت السفينة فقل بسم الله
والحمد لله يكتب لك احسانا حتى تخرج منها قلت
ومسالك الجنفا ان من قال اذا ركب دابة بسم الله

الذي لا يضر مع اسمه شيء بسم الله الذي ليس له سمي بسم الله
الذي بسمه لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا
لمنقلبون والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد
وعليه السلام قالت الدابة بارك الله عليك من مومن
خففت عن ظهري واطعمتك واحسنت الى نفسك
بارك الله في سفرك وانجح حاجتك انتهى وقيل بعضهم عن
بعض العلماء ان العصاب اذا سمى الله تعالى عند الذبح قالت
الذبيحة اخ اخ وذلك انها استطيبت الذبح مع ذكر اسم
تعالى وتلذذت ولا يريد الذابح الرحمن الرحيم لان في
الذبح تعذيبا وقطعا والرحمن الرحيم اسمان رقيقان ولا
قطع مع الرقة ولا عذاب مع الرحمة ولذلك قال نوح
لاصحابه اركبوا فيها بسم الله مجراها ومرساها ولم يقل
بسم الله الرحمن الرحيم من الرحمة وكان في قصة نوح هلاك
قومه اي هلاك من لم يركب معه فيها والرحمة لا تقتضي
الهلاك وفي قصة سليمان هداية بلقيس والهداية
لا تكون بغير الرحمة فلو لذلك كتب سليمان الى بلقيس انه من سليمان
وانه بسم الله الرحمن الرحيم فكانت بسم الله شعار قوم
نوح عليه الصلاة والسلام لما ركب في السفينة فنجا
بسببها من الغرق ووجدت بلقيس بركة بسم الله
الرحمن الرحيم ثلاثة اشياء احدها زيادة الملك والثاني
عود عرشها لها والثالث تزويجها لسليمان عليه

لان الرحمن الرحيم ضح

الصلاة

الصلاة والسلام والمراد بعرشها سريرها قيل وكان سريرا
صينيا حسنا معدا من ذهب موضع بالياقوت الاحمر
والزبرجد الاخضر وموضره من قضة مكلل بالوان الجواهر
وله اربعة قوايم قايمة من ياقوت احمر وقايمة من زبرجد
اخضر وقايمة من زمرد وقايمة من در وصفايح السرير
من ذهب وعليه سبعة ابيات في كل بيت باب مغلق وقال
ابن عباس رضي الله تعالى عنه كان عرش بلقيس ثلاثين ذراعا
وطوله في الهوى ثمانون ذراعا وقال مقاتل كان ثمانين
ذراعا وطوله في الهوى ثمانين ذراعا انتهى وقوله سبعة ابيات
كذا في اكليل وفي البغوي ان عليه اربعة ابيات وما ذكره في
طوله وارتفاعه يخالف ما ذكره البغوي فانه قال قال ابن
عباس كان عرش بلقيس ثلاثين ذراعا وطوله في السما ثلاثون
ذراعا وقال مقاتل كان طوله ثمانين ذراعا وطوله في
الهوى ثمانون ذراعا وقيل كان طوله ثمانين ذراعا وعرضه
اربعين ذراعا وارتفاعه ثلاثين ذراعا انتهى وقوله
وقيل الخ اقتضى الجلال على الاخير وحكى ان بعض العارفين
مابه تعالى انتهم بذنب فسجنه السلطان ودخل تلميذه له
معه السجن وقيد الشيخ بقيد عظيم فقال بسم الله الرحمن
الرحيم فطار عنه قيده باذن الله تعالى فقام يصلي فلما
فرغ من صلاته سأله تلميذه فقال يا استاذ ما حقيقة
المعرفة فقال اذا جاع فرد ومد الشيخ على الخبز وقطع

يده ورجله فاسالني هذه المسئلة فغشي على التلميذ من
كلام الشيخ فلما طلع النهار وقطعت يد الشيخ ورجله ومدوه فلم
يقطر من الدم على الكتب قطرة الا انكتب منها الله الله فلما
افاق الشيخ اليه تلميذه فقال هات ما سالتك يا تلميذ فساله فقال
ان شكر الله على النعمة والممتن كشكره على النعمة والمنة
ثم قال الله الله فانفك عنه قيده ثم طار الشيخ في الهوى حتى
غاب عن ابصار الناس فلم ير بعد ذلك لا حيا ولا ميتا وحكي
ان يهوديا اصاب امراة يهودية وكان لا يهنوه الطعام
والشراب وكان مجنونا من حبه لها فعضه عطا الاكبر
فقص عليه القصة فكتب عطا في ورقة صغيرة لبسم الله
الرحمن الرحيم ثم اعطاه اياها وقال ابتلعها حتى يذهب
الله فلما ابتلعها فقال يا عطا طهر قلبي نور ووجدت في قلبي
حلاوة الايمان وشبت المراة اعرض علي الاسلام فعرض
عليه الاسلام فاسلم ببركة لبسم الله الرحمن الرحيم فسمعت
تلك المراة باسلامه فجاءت مسرعة الى عطا وقالت يا امام
المسلمين ان الرجل الذي اسلم عندك وشى به المراة انا
تلك المراة التي كان يحبها ثم قالت اني كنت البارحة بين النعاس
والنوم اذا اتاني اتاة فقال ايتها المراة ان اردت ان ترى
موضعك في الجنة فاذهبي الى عطا فانه يريك قارة الجنة فقال
ان اردت رؤية الجنة فعليك اولا ان تغتسلي بالماء ثم تدخلين
قالت كيف افتح بابها قال قولي لبسم الله الرحمن الرحيم

فقال

فقال لبسم الله الرحمن الرحيم ثم قالت يا عطا تنور قلبي
ورايت ملكوت السموات اعرض علي الاسلام فعرض علي
الاسلام فاسلمت ببركة لبسم الله الرحمن الرحيم ثم ذهبت الى
بيتها ونامت تلك الليلة فرات في منامها كانها دخلت
الجنة ورات فيها قصورا ورات فيها قبة خلقها الله تعالى من اللولو
مكتوبا على بابها لبسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله محمد رسول
الله وسمعت منادي ينادي يا قارئ لبسم الله الرحمن الرحيم
ان الاله اعطاك كل ما رات فانتبهت المراة وقالت كنت دخلت
فاخرجتني منها اللهم نجني من غم الدنيا ببركة لبسم الله
الرحمن الرحيم فما فرغت من قولها حتى سقطت ميتة انتهى
هذا وقيل ان عمرو بن معديكرب قال لعمر بن الخطاب
الا اخبرك ببركة لبسم الله الرحمن الرحيم فقال بلى فقال
بينا انا اسير في مفازة رايت قصرا مشيدا وعلى بابه شيخ
جالس وعنده جارية جميلة فقلت في نفسي اقتل هذا
الشيخ واخذ الجارية وكنت يومئذ كافرا يا امير المومنين
فدنوت منه وسللت سيفي وجئت اليه فضحك من ذلك
الشيخ فقلت تضحك علي وقال لي ان شئت الهمناك وان
شئت اسقيناك وان شئت فمر على وجهك اي اذهب فقلت
له ما اريد طعامك ما اريد الا قتلك فضحك الشيخ ثم دخل
القصر واخرج سيفا اعظم من سيفي وكان راجلا وانا فارس
وقال انا معشر العرب نستنكف ان يقاتل الفارس الراجل

فقلت مكني حتى انزل فنزلت فنضا رعنا فحرك شفتيه وقرا
شيا فصر عني وجلس على صدري واخذ بلحيتي وقال لجارتيه
ايتيني بالسكين لاذبحه فاتته بها فوضعها على حلقي فقلت
له عني فعفى عني وقال لي ان احتجت الى طعام اطعمناك والا
فخذ طريقك فلم اجبه بشئ لما دخل على من العار ثم مشيت
قليلا ورجعت اليه لاقتله ففعل معي كالمرة الاولى فاستغفوته
فعفى عني وقال لي ان احتجت الى طعام اطعمناك والا فاذهب
فمشيت قليلا ورجعت ففعلت معه وفعل معي كالمرتين الخ
لما استغفوته وهو على صدري قال لي بشرط ان اجرنا صيتكم
فقلت جزنا صيتي فجزها فصرت عبدا له الى من عادة
العرب ذلك فلما جزها استحييت ان ارجع الى اهلي فقال اصحبني
الى البرية فليس عندي منك وجل فاني وانق بركة بسم
الله الرحمن الرحيم فسرنا حتى وردنا على واد فقال يا علي
صوتة بسم الله الرحمن الرحيم فلم يبق سبع في مربضه ولا طير
في وكره الا هرب فاستقبله جني يبتر شوه جلده كالتحلة السموق
فقلت اني اذهب انا وصاحبي من هذا الجني فالتفت الى صاحبي
وقال لي اذا رايتني قد اخذته فقل غلب صاحبي بركة بسم الله
الرحمن الرحيم فلما اخذ قلت غلب صاحبي بركة بسم الله الرحمن
الرحيم فبجه اي حرق بطنه كما يبج البع فوثبت فقلت له ما لك ولهذا
الجني فقال الجارية التي رايتها في الغفر فان ابوها من خيار الجن وكان
لي مواخيا في الاسلام على دين علي عليه الصلاة والسلام وهو لاء

قومها

فتزوجها يغزوني فيكل سنة رجل منهم فينصرني الله عليه
ببركة بسم الله الرحمن الرحيم ثم قال لي انطلق فالتفت
لي الكلة فاني قد غلب علي الجوع فانطلقت فلم اجد الا
بيض النعام فاتيته به فوجدته نايما وكان تحت راسه
سيف فاخذته فضربته ضربة فرميت الساقين
مع القدمين فاستلقى على قفا رظهره وهو يقول له
قاتلك الله ما اغدرك يا غدار فلم ازل اضربه حتى
قطعته اربا اربا فغضب عمر رضي الله عنه وقال
والله لو كنت اخذتني الاسلام ما عملت في الجاهلية
لقتلتك ولكن هدم الاسلام ما قبله ثم قال له ثم
ما كان من هدسك قال رجعت واذا انا بالجارية على
باب القصر قالت ما فعلت بالشيخ قلت قتلته
الاسد فقالت كذبت انت قتلته ثم دخلت
القصر فدخلت خلفها واردت سيفها فلم اجدها
فسقت الماشية وانصرفت وهذا ما كان من امجوبة
بسم الله الرحمن الرحيم فائدة قال سيدي ابن
عراق في كتابه الصراط المستقيم في خواص
بسم الله الرحمن الرحيم ان من كتب في
ورقة في اول يوم من المحرم البسملة مائة وثلاثين
عشرة مرة وحملها لم ينل حاسد امكروه هو واهل
مدة عمره ومن كتب الرحمن خمسين مرة وحملها

ودخل بها على سلطان جابر او حاكم ظالم ان من شكر
قوله قال العبد الفقير الى ربه عبد الله بن سعيد
ابن ابن جمرة الازدي رحمه الله تعالى شكر عبده يقال
دون يقول لقوة رجايه في حصول هذا الامر بحيث
صار عنده بمنزلة ما وقع او انه استحضره في ذهنه
قبل ان يعبر عنه ثم عبر عنه ويحتمل ان يكون هذا
القول من بعض تلامذته او من غيرهم ونسبه
الى الازد لا ينافي ما علم من انه انصاري خزرجي
من ذرية سيد الخزرج سعد بن عبادة لان
الانصار من اولاد الازد قال في الصحاح ازد كفلس
ابن الغوث وبالسين افصح ابو حي باليمن ومن
اولاده الانصار كلهم ويقال ازد شنوة وعمان
والسارة انتهى قوله الحمد لله الحمد لغة الوصف
بالجميل على الجميل الاختياري على جهة التعظيم
والتبجيل سواء تعلق بالفضايل ام بالفواضل
والفضايل هي المزايا الذاتية والفواضل هي المزايا
المتعدية والمراد بكونها متعدية انه يتوقف تحققها
على تعلقها بالغير بخلاف الذاتية وحاصل ما يقال
ان اريد بالتعدي تعدي الذات فلا شيء من الفضايل
كالعلم والفواضل كالانعام كذلك وان اريد تعدي
الاثر فكل منهما اثره يتعدى والحمد اصطلاحا فعل
ينبي عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما والشكر
لغة هو الحمد اصطلاحا والشكر اصطلاحا هو صرف

العبد

العبد جميع ما انعم الله عليه به من السمع والبصر
وغيرهما الى ما خلق له وهو اخص من الثلاثة
التي قبله والحمد اصطلاحا والشكر لغة متراد فان
وبين الحمد لغة والحمد اصطلاحا عموم وخصوص من
وجه اذ يجتمعان في ثنا بلسان في مقابلة احسان
مثلا وينفرد الحمد لغة في ثنا بلسان في مقابلة
فعل جميل غير انعام كالثناء على شخص بجميل كحسن
خطه وينفرد الحمد اصطلاحا بفعل غير فعل
اللسان ينبي عن تعظيم المنعم في مقابلة انعامه
وبين الحمد لغة والشكر لغة ما بين الحمد لغة
والحمد اصطلاحا فقد ثبت ان بين الحمدين والشكرين
ست نسب ثلاث عموم وخصوص مطلق
واثنان عموم وخصوص من وجه وواحدة
ترادف وقد نظمت ذلك مع زيادة فقلت
اذا نسبا للحمد والشكر رمتها بوجه له عقل اللبيب والف
نشكر لدي عوف اخص جميعها وفي لغة للحمد يرادف
عموم لوجه في سواهن ستة ودي نسبت لمن له وعارف
ولكن مراعي الحمد فيها سويه التي بشكر لدي عرف وحد يخالف
اي الحمد لا عرف فراعى بيده ال وجوه كشمس والصبا يا
وقوله ولكن مراعي الحمد فيها الخ اي ان النسب المذكورة
يمنع ان تكون بحسب الحمد وبحسب التحقق والوجود

الا النسبة بين الحمد لغة والشكر اصطلاحا فانها اعما
تصح بحسب التحقق والوجود لا بحسب الحد اذ لا
يصح حمل الثنا باللسان الخ على صرف العبد جميع ما
انعم الله عليه الخ لانه من باب حمل الجزء على الكل وقوله
حتف حمده اي واجب حمده الذي يتعين له ويستحقه
كمال ذاته وقديم صفاته وتقدس اسمائه وعموم
الالهية وانتصابه على المفعولية المطلقة تتمة
اعلم ان لمعنى الحمد لغة اختصاص آلة بالثنا عليه
ثم انه اذا اريد وصف الله بمعناها اللغوي
وهو اختصاص آلة بالثنا عليه واستعملت
الحمد لله في هذا المعنى المراد اما على طريق المجاز
او على طريق النقل الشرعي اي فتكون حقيقة
شرعية في انشائية باعتبار معناها على كل منهما
واما باعتبار لفظها فعلى انها مستعملة في المعنى
المراد مجازا في خبرية لفظا وعلى انها مستعملة
فيه بطريق النقل الشرعي في انشائية لفظا
وهذا الكلام ما هو دأب كلام الشيخ زكريا رحمه
الله الكلام على البسملة وشرحها للشيخ احمد
الباطي فان قلت استعمالها في المعنى المراد من
استعمال اللفظ في غير ما وضع له لغة اي فهي مستعملة
في غير ما وضعت له لغة سواء كان استعمالها بطريق
المجاز او بطريق النقل الشرعي فلم كانت في الاول

خبرية

خبرية لفظا دون الثاني قلت لان اللفظ في الاول
لم ينقل وينقل في الثاني ومن هذا استفيد ان اللفظ
الخبري اذا استعمل في معنى انشائي بطريق المجاز
يستمر على خبريته ثم اعلم ان قولنا انها انشائية
لفظا في حالة النقل مبني على ما ذهب اليه الزركشي
من ان استعمال اللفظ في لازم معناه الانشائي
يكون انشاء اما على طريق عبد القاهر من انه لا
يكون انشاء الا اذا كان المعنى المستعمل فيه مما هو من
معاني الجمل الانشائية كالامر ونحوه فلا يكون انشاء
قلت وعلى كلام الشيخ عبد القاهر صيغ العقود كبعت واشتريت ليست بانشاء لان ما
استعملت فيه ليس مما وضع له الجمل الانشائية
الا ان يقال ان بعت مثلا مستعملة في الامر
اي معناها تصرف في هذا ومعنى اشتريت
تصرف في الثمن هذا وقال السيد الجرجاني
ان قولنا الحمد لله اذا استعملت في معناها اللغوي
الذي هو اختصاص الحمد به تعالى في حد ذاته وان لم
يرد انشاء معناها اللغوي الذي هو اختصاص
الحمد به تعالى بالحمد لانه يصدق على قول القائل
الحمد لله انه ثنا على الله بالجميل انظر شرح البسملة
لسيدي احمد بن عبد الحق متلا هذا ما خطر عند النظر

في شرح البسملة فيه ثه ضوف الضياع فاذا عرفت
المراد تلا عليك من السواد فاني كتبته مع شغل
البال والله اعلم بحقيقة الحال قوله والصلاة
والسلام على محمد الخيرة من خلقه ش الصلاة من
الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار ومن الادميين
التضرع والدعا كذا قاله الجماعة ورده في شرح جمع
الجوامع والمغني وباقي كلامهما وفي قوامع انما من
الملائكة الاستغفار نظرا لما في في كلام المصنف من حديث
ابي هريرة من انها من الملائكة الاستغفار والدعا
بالرحمة ونصه ما باقي عن ابي هريرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال الملائكة تصلي على احدكم ما دام
في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث وتقول اللهم
اغفر له اللهم ارحمه انتهى وقال الزركشي رحمه الله
في شرح جمع الجوامع ما نصه وفرق الصلاة من الله
بالرحمة ومن الادميين بالدعا ورده الاول بان
الرحمة فعلها ستعد والصلاة قاصرة ولا يحسن
تفسير القصير بالمتعدي وانه يلزم جواز رحمة
الله عليه والتكرار في قوله تعالى اولئك عليهم
صلوات من ربهم ورحمة ولذا فرقها بعضهم
من الله بالمغفرة لاجل ذكر الرحمة بعدها ورده
الثاني بانه يلزم جواز رد من عليه واجب اي
على الثاني بانا لما تضمنت معنى العطف والحنو

حديث بعلي والاحسن ما قاله الامام الغزالي رحمه
الله وغيره ان الصلاة موضوعة للقدر المشترك
وهو الاعتناء بالمصلي عليه انتهى وقال في المغني
في التنبيه الثاني من الخاتمة المذكور فيها شروط
الحذف من الباب الخامس لما ذكر ان شرط الحذف ان
يكون المذكور مطابقا فان قلت فكيف
تصنع بقوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على
النبي في قراءة من رفع وذلك مجمول عند البصريين
على الحذف من الاول لدلالة الثاني اي ان الله يصلي
وملائكته يصلون وليس معطوفا على الموضع اي هو
موضع الجلالة ويصلون خبرا عنهما ليلا يتوارد عاملان
على معمول واحد والصلاة المذكورة بمعنى الاستغفار
اي لانها مسندة للملائكة والمحذوف بمعنى الرحمة
لانها مسندة لله قلت الصواب عندي ان
الصلاة لغة بمعنى واحد هو العطف ثم العطف
بالنسبة الى الله سبحانه وتعالى الرحمة والى الملائكة
الاستغفار والادميين دعا بعضهم لبعض اي
فالعطف مستعمل في هذه الثلاثة بطريق من
الاشتراك المعنوي فمحصوله ليس من المشترك حقيقة
اذ ليس هنا الا وضع واحد لشيء واحد وامر
قول الجماعة فبعيد من جهات اولها اقتضاؤه

الاشتراك أي اشتراك لفظ الصلاة بين معان هو
والاصل عدمه لما فيه الا لباحتي اذ قوما يقولون
المكتوب له يقولون متى عارضه غيره مما يخالف
الاصل كالمجاز تقدم عليه الثانية اذ لا تصرف في
العربية فعلا واحدا يختلف معناه باختلاف
المسند اليه اذا كان الاسناد حقيقيا والثالثة
ان الرحمة فعلها متعد والصلاة فعلها قاصر ولا
يمنع تفسير القاصر بالمتعدي الارادة انه لو
كان مكان صلى الله عليه دعي عليه انعكس المعنى
وصف المراد فيه من صحة طلوب كل منهما محل الاخر
انتهي وقوله ولا يمنع الخ فتفسير به زيد بالكفف
لا يمنع وانما يمنع تفسيره بالكف وقد اورد
الدماميني عليه بعض امور وردها الشمني
والحاصل ان المشترك هو الموضوع لاكثر من معنى
كل بمعنى بوضع فاستعمال الصلاة في العطف ليس
من المشترك بخلافها على قول الجماعة **تتمتان**
الاولى قال الدماميني في شرح المغني والصلاة اسم
لما يوضع موضع المصدر تقول صليت صلاة ولا
تقول فصلية كذا في الصحاح وفيه ايضا ان السلام
اسم من التسليم انتهى الثانية قال بعض العلماء
والصلاة على نحو اذا وردت معطوفة على كلام
عطفت بحرف العطف كما هنا واذا وردت

معطوفة

معطوفة على البسملة فيجوز ذكر حرف العطف
ويجوز استقاطه لانها جملة خبرية لفظا ومعناها
الطلب انتهى **وقوله** الخيرة من خلقه قال
بعضهم الخيرة بالتسكين للياء وفتحها صفة له صلى
الله عليه وسلم وهو من باب رجل عدل اي ان الله
تعالى اختاره عليه الصلاة والسلام للتبليغ
فكانه نفس الاختيار مبالغة او ذو اختيار او بمعنى
ضرب نفسه للتبليغ على الثلاثة التي في رجل
عدل وقال في شرح مختصر النهاية الخيرة بكسر
الطاء وفتح الياء وقد تسكن الشاء وبالكسر
مصدر قياسي كخيرة خيرة ولم يجئ من المصادر غير هما
وقد شرح الالفية لابن اسماق الكاظمي والخيرة
بمعنى الاختيار وقال الجوهري الخيرة مثل
الغيبة الاسم من قولك اختاره الله تعالى يتعدى
بحرف صلى الله عليه وسلم خيرة الله من خلقه وخيرة
الله ايضا بالتسكين **قوله** وعلى الصحابة السادة
المختارين لصحبته **ش** الصحابة جمع صحابي وهو
من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مومنا به على
الوجه المتعارف وقوله مومنا لاخفاء ان الايمان
هو التصديق بما علم بجي الرسول به ضرورة
وهذا يقتضي ان من امن بعد النبوة وقبل الرسالة
بنبوته وان الله يبعثه ليس بمومن وعلى هذا

يشكل قول من ذهب الى ان ورقة ابن نوفل امن به
فانه مات قبل رسالته لكن بعد ما امن بنبوته
وانه يبعثه الله اى سيرسله الله وقد ذكر
العراقي ومن وافقه انه الذى امن ثانيا فانه
امن بعد ما آمنت خديجة فقال رحمه الله فيفهم
ثم آمنت به توءم ورقة قص عليه ما راى فصدقه
وهو الذى امن بعد ثانيا وكان براصادقا موفيا
ثم انه يجوز فى ايمان خديجة قبل الرساله ما جرى
فى ايمان ورقة **فان قلت** قوله فى الصحابى مومنا
بدايا بالنبى ظاهر فى ان المراد الايمان بنبوته وح
فلا اشكال فى كون ورقة بن نوفل صحابيا لانه
امن بنبوته وان لم يحصل منه الايمان الشرعى
وهو التصديق بما علم بجى الرسول به ضرورة
لمرته ذلك **قلت** وهذا يبانى قولهم اول من اسلم
من الرجال ابو بكر وقد يقال لا بنافيه لان المراد
بيان اول من امن الايمان الشرعى وهو التصديق
بما علم بجى الرسول به ضرورة وهذا غير الايمان
الذى يعتبر فى الصحبة لمن مات قبل الرسالة
فانه التصديق بما علم بجى الرسول به ضرورة
وهذا انما يكون بعد رسالته عليه الصلاة والسلام
وانما الايمان المعتبر فى ثبوت الصحبة فى حق

من ادرك

من ادرك نبوته عليه الصلاة واللام ولم يدركه
رسالته فهو التصديق بنبوته وهذا فلا يشكل
قولهم اول من امن من الرجال ابو بكر وعدم ورقة
ابن نوفل من الصحابة **فان قلت** قوله العراقي
فى حق ورقة وهو الذى امن بعد ثانيا ظاهر
فى حصول الايمان الشرعى **قلت** قد علمت انه لا
يتصور الايمان الشرعى فى ورقة فمراده امن
الايمان بنبوته ولا شك فى انتفاء ورقة
بايمانه المذكور قال العراقى عقب ما تقدم والصادق
المصدوق قال انه هو راى له خضخضة فى الجنة
وجاء فى الحديث عنه عليه الصلاة والسلام
انه قال لا تسبوا ورقة بن نوفل فانى قد رايت
له جنة او جنتين **ك** عن عايشة وقول بعضهم
ومات على ذلك يقتضى عدم ثبوت الصحبة لمن
لقيه كذلك قبل موته مع انه صحابى فاعتبار
لدبوام الصحبة لا لثبوتها والمراد بالتى ما يشمل
من لاقى النبى صلى الله عليه وسلم اوراه **تنبيه**
روى ابو داود والترمذى من حديث ابن ثعلبة
يرفعه يانى على الناس ايام للعامل اجر خمسين
قيل منهم او منا يا رسول الله قال بل منكم
واعترض بحديث لا تسبوا اصحابى فلو ان احدكم

انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه
قال الشيخ الاسلام في شرح المقاصد في
الكلام على هذا الحديث النصيف بفتح النون
وكسر الصاد المهملة لغة في النصف وعموض
الحديث بحديث ياتي على الناس زمان يكون
للعامل منهم اجر خمسين منكم ومن الاعمال
الافضل فيكون اهل ذلك الزمان افضل واجب
بان الاعمال مخصوصة بغير الانفاق لعزته في ذلك
الزمان او بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر
لعزتهما في هذا الزمان انتهى ثم ان مدلول الجواب
الثاني ان الامر بالمعروف في زماننا هذا اجر
خمسين ممن امر بمعروف من الصحابة وكذا يقال
في النهي عن المنكر ثم ان ما في معناها بمنزلتها
ككلمة الحق لذي سلطان جائر وكذا قتال الطغاة
البغاة بين المتمردين الذين فعلوا في حرم الله
من الجرائم والمنكرات ما بلغ النهاية منها فلكل
شخص ممن قاتلهم اجر خمسين من الصحابة المقاتلين
لمثل هؤلاء ومن المعلوم ان مقاتلة الطغاة مما
شاب عليها وقد جاء في الحديث عن ابي حديث
الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان
جائر رواه ابو داود انتهى قلت
فالجواب الاول ظاهر مشكل لانه يقتضي ان

اعمال

اعمال البر كلها الصادرة من الامة غير الصحابة افضل
من اعمال الصحابة ما عدى الانفاق تتمة
قال القرطبي رحمه الله تعالى عنه قوله تعالى
ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة
في سبيل الله الآية قال ابن عباس لهم بكل وطئة
تالهم في سبيل الله سبعون الف حسنة وفي
الصحيح الخيل ثلاثة وفيه فاما التي هي اجر فرجل
ربطها في سبيل الله لاهل الاسلام في مرج
او روضة فما اكلت من ذلك المرج والروضة الا
كتب له عدد ما اكلت حسنات وكتب له عدد
ارواثها وابوالها حسنات الحديث هذا وهي في
مواضعها فكيف اذا ارتبط اي قاتل بها قوله
وبعد ظرف زمان كثيرا ومكان قليلا كدار زيد
بعد دار عمرو وقال الشافعية يستحب
الابتداء بها في الخطب والمكاتبات اقتداء برسول
الله صلى الله عليه وسلم وتستعمل مقرونة
بما والواو وباحدهما واختلف في اول من نطق
بها فقيل داود عليه الصلاة والسلام وهل هي
فصل الخطاب الذي اوتيه داود او هو البينة
على المدعي واليمين على من انكر وعزي بعضهم
القول الاول للداودي قال وليس عليه الاكثر

وقيل اول من قالها كعب ابن لوي وقيل غير ذلك
قوله فلما كان الحديث الخ الحديث يراد فيه
الخبر على الصحيح ما اضيف الى النبي صلى الله عليه
وسلم قيل او الى صحابي او الى من دونهم قولا او
فعلا او تقريرا او صفة ويعبر عن كل بعلم
الحديث رواية وبحده بانه علم يشتمل نقل ذلك
قاله شيخ الاسلام في الالفية للعراقي وقال
الكرماني هو علم يعرف به اقوال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله وموضوعه
ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث انه
نبي وغايته الفوز بسعادة الدارين وقال
شيخ الاسلام في رسالته المسماة باللولو النظيم
غاية الصون عن الخلل في نقله واما علم الحديث
دراية وهو المراد عند الاطلاق فهو علم
يعرف به احوال الراوي والمروي من حيث
القبول والرد وموضوعه الراوي والمروي
من حيث ذلك وغايته معرفة ما يقبل وما
يرد من ذلك ومسائله ما يذكر في كتبه من
المقاصد قوله من اقرب الوسايل قال في
المصباح وسلت الى الله بالعمل اسل من باب
وعد رغبت وتقربت ومنه اشتقاق الوسيلة

ومي ما يتقرب به الى الشي والجمع الوسايل قوله
بمقتضى الاثار جمع اثر وهو الحديث غير المرفوع
وقد يطلق على المرفوع على غير وجه التغليب
كثير وهو المراد هنا قوله ومنها قوله
صلى الله عليه وسلم من حفظ على امتي حديثا
واحدا كان له اجر احد وسبعين نبيا صديقا
قال ابن حجر في شرح الاربعين هذا حديث
موضوع وعن علي ابن ابي طالب وعبد الله ابن
مسعود ومعاذ بن جبل وابي الدرداء وابن عمر
وابن عباس وانس بن مالك وابن هريرة وابي
سعيد الخدري رضي الله عنهم اجمعين من طرق
كثيرة بروايات متنوعات ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من حفظ على امتي اربعين
حديثا من امر دينها بعثه الله يوم القيمة في
زمرة العلماء والفقهاء والمراد بمن حفظ من نقله
وان لم يحفظ اللفظ ولا عرف المعنى انه به يحصل
انتفاع المسلمين بخلاف حفظ ما لم ينقل اليهم
قاله النووي ثم قال اي النووي واتفق الحفاظ
على ان حديث ضعيف لا موضوع وان كثرت
طرقه ولا يرد على كلام النووي هذا ذكر ابن
الجوزي له في الموضوعات لانه تساهل منه والصواب

لا موضوع فان قلت قد سلمنا عدم وضعه
لكنه شديد الضعف والحديث اذا اشتد ضعفه
لا يعمل ولا أقل الفضائل قاله السبكي وغيره وح فكيف
عمل به جمع من الائمة اتبعوا انفسهم في تخريج
الاربعينات اعتمادا عليه قلت لانسلم انه
شديد الضعف لانه الذي لا يخلو اطريق من
طرقه من كذاب او متهم بالكذب وهذا ليس كذلك
كما دل عليه كلام الائمة ولئن سلمنا ذلك فهم
لم يعتمدوا في ذلك عليه بل على ما سنذكره من
الاحاديث الصحيحة منها قوله عليه الصلاة
والسلام ليبلغ الشاهد منكم الغايب اخرجه
الشيخان في صحيحيهما وقوله نضر الله امرأ
سمع مقالتي فوعاها واداها كما سمعها رواه
الترمذي وقال حسن صحيح وابن حبان في
صحيحه والحاكم في مستدركه وقالا حسن
صحيح على شرط الشيخين ونضر بتخفيف
الضاد المعجمة ورجحه بعضهم وعليه جرى
الروياني في شرحه وبتشديدها قال النووي
وهو الاكثر وفيه انضر من النضارة وهي حسن
الوجه وبريقه فهو على حد قوله تعالى تعرف
في وجوههم نضرة النعيم ومن ثم قال

بعضهم

بعضهم انه لا اثر في وجوه اهل الحديث وعبر
بعضهم باهل العلم فضرة وجمالا لهذا الحديث
يعني انها دعوة اجيبت وقال بعضهم ليس
هذا من الحسن في الوجه وانما معناه حسن الله
وجهه في خلقه اي في ما بعد وقدره فهو نحو
قوله صلى الله عليه وسلم اطلبوا الحوايج عند
حسان الوجوه يعني الوجوه من الناس وذوي
الاقدار انتهى وهو تاويل بعيد مخالف للظاهر
من غير حامل عليه وليس نظير حديث
اطلبوا الحوايج لذكر الوجوه فيه المحتمل لان
يراد بها جمع وجه من الوجاهة وهي التقدم
وعلو القدر وفي رواية صحيحة نضر الله
امرأ سمع منا حديثا فاداه عنا كما سمعه فرب
مبلغ اوعى من سامع وفي اخرى صحيحة ايضا
نضر الله رجلا سمع منا كلمة فبلغها كما سمعها
فرب مبلغ اوعى من سامع وليس في قوله
كما سمعها منع لرواية الحديث بالمعنى بشرطه
خلافا لمن زعمه لان المراد حكمها الا لفظها بدليل
قوله في اخر الحديث فرب حامل فقه غير فقيه
الى ان هو افقه منه والفقه اسم للمعنى لا للفظ
وانما قال غير فقيه ولم يقل غير عالم ايذانا بان الحامل

غير عار من العلم اذ الفقه علم بدقائق العلوم المستنبطة
من الأقيسة ولو قال غير عالم لزم جهله **وقال**
امام الائمة مالك رحمة الله ينبغي ان العلماء يسئلون
عن تبليغهم العلم كما تسال الانبياء عليهم الصلاة
والسلام **وقال** سفيان لا اعلم عملا افضل من
طلب الحديث لمن اراد به وجه الله تعالى وهو
افضل من التطوع بالصلاة والصيام لانه فرض
كفاية **قلت** روى القرطبي رحمه الله في
كتاب التذكرة في باب من يدخل الجنة بغير
حساب من حديث انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اذا كان يوم القيمة جاء اصحاب
الحديث بايديهم المحابر فيقول الله تعالى جبريل
عليه الصلاة والسلام ان ياتيهم فيسالهم فيقولون
نحن اصحاب الحديث فيقول الله تعالى لهم ادخلوا
الجنة طال ما كنتم تصلون على نبي محمد صلى الله
انتهى **فائدة** اختلف هل ثواب قارئ
الحديث كثواب قارئ القران ام لا قال الجلال
السيوطي رحمه الله في الفتية الحديث له
وهل ثواب قارئ الاخبار كقارئ القران الاخير فليراجع قارئ
وانظر هل ثواب مستمعه كثواب مستمع القران
وقد عد ممن يوتى اجره مرتين ام لا **قوله** مع

كثرة

كثرة كتبها من اجل اسانيدها لا يخفى ان حذف
الاسانيد لا يقلل به عدد الكتب وانما يصغر به
حجمها فلعل كتب مصدر كتب لا جمع كتاب
والاسانيد جمع اسناد وهو حكاية طريق المتن
والسند طريق المتن قال القاضي هذا هو التحقيق
وقال البقاعي لا شك عند ان الاسناد والسند
مترادفان ومعناهما طريق المتن انتهى وبهذا
المعنى هو المناسب لما هنا لقوله ما عدى راوي
الحديث لان الاصل في الاستثناء الاتصال وراوي
الحديث من السند لا من الاسناد وقد يقال
مراده بقوله ما عدى راوي الحديث انه يذكر على
وجه الحكاية فالمعنى ما عدى حكاية راوي الحديث
لانه يقول عن فلان والمراد حدثنا عن فلان
وذكره كذلك من الاسناد وح يتبين ان الاستثنا
متصل **قوله** كتاب البخاري هو الامام ابو
عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة
بن بردزبة بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر الدال
المهملة وتسكين الذال وبالموحدة المفتوحة
هذا هو المشهور في ضبطه وجزم به ابن ماكولا
وهو بالفارسية الزراع الجعفي بضم الجيم وسكون
المهملة وبالفاء البخاري اسلم المغيرة وكان مجوسيا
على يد اليمان الجعفي والي بخارى وابوه اسماعيل

كان جهابذة الناس واخذ عن مالك وحماد بن زيد وصعب
ابن المبارك وروى عنه جماعة منهم مسلم صاحب
الصحيح وامه كانت مجابة الدعوة وكان البخاري
قد ذهب بصره وهو صغير فرات امه ابراهيم
الخليل عليه السلام في المنام فقال يا هذه قد رد
الله على ابنك بصره لكثرة دعائك او بكائك فاصبح
بصيرا ولد بخاري يوم الجمعة بعد الصلاة
لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال وقال ابن خنبل
ليلة لثالث عشرة سنة اربع وتسعين ومائة
والهم حفظ الحديث في صغره وهو ابن عشر
سنين وكتب عن شيوخ كثيرة وقد قال كتبت
عن الف وثمانين رجلا ليس فيهم الا صاحب
حديث كانهم يقولون الايمان قول وعمل يزيد
وينقص واجمع المحققون على ان كتابه اصح
كتاب بعد القران وروى عنه رجال كثيرون
نحو من مائة الف او يزيدون او ينقصون
وعظمه العلماء غاية التعظيم حتى ان مسلما
صاحب الحديث كان دخل عليه يسلم عليه ويقول
دعني اقبل رجلك يا طبيب الحديث في علله
ويا استاذ الاستاذين ويا سيد المحدثين وقال
ابو عيسى الترمذي في رسالته وقال البخاري رحمه
الله تعالى خرجت هذا الحديث الصحيح من زهاء

ستمائة

ستمائة الف حديث وزهاء الشيء بضم الزاي وبالمد
اي قدره تقريبا لا تحقيقا من زهوته بالمد اي
اخرزته حكاه السفاقسي قلبت الواو همزة لتطرفها
اثر الف زايدة كما في كسائه وامادكاوه وسعة
علمه وحفظه وسيلان ذهنه فقيل انه كان يحفظ
وهو صبي سبعين الف حديث سردا وروي
انه كان ينظر في الكتاب مرة واحدة فيحفظ ما فيه
من نظرة وقال محمد بن ابي حاتم سمعت
سليمان بن مجاهد يقول كنت عند محمد بن سلام
قال خرجت في طلبه فلقيته فقلت
انت الذي تقول انك تحفظ سبعين الف حديث
قال نعم واكثر ولا اجيبك بحديث عن الصحابة
والتابعين الا عرفت مولده وتاريخهم ووفاتهم ومساكنهم
وليست اروي حديثا من حديث الصحابة
والتابعين الا ولي في ذلك اصل احفظه من
كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه
وسلم وكان يختم في رمضان كل يوم ختمة ويقوم
بعد التراويح كل ثلاث ليال بختمة وكان يصلي
في وقت السحر ثلاث عشرة ركعة قلت
قال ابن سيد الناس رحمه الله تعالى عن ابن عساكر
ان البخاري كتب عن ابي عيسى الترمذي وحبسه

بذلك فخرا **قوله** لكونه من اصح ما عبارة غيره لكونه
اصحها ويدل له ما تقدم من قولنا واجمع المتفق
على ان كتابه اصح كتاب بعد القرآن ويصوب الموافق
لقول العراقي ان كتاب البخاري اصح كتب الحديث
وعبارة المصنف هنا توافق عبارته المتقدمة قرأت
ان اخذ من اصح كتبه كتابا الخ ثم ان القول بان
كتاب البخاري اصح كتب الحديث لا يخالف قولهم
ان رأس الصحيح ما رواه البخاري ومسلم ثم ما
رواه البخاري ثم ما رواه مسلم وذلك ظاهر **قوله**
وكان كتاب الدعوة وقد استجيب دعوته في
نفسه فانه لما خرج من بغداد لحصول المحنة
فيها بمسئلة خلق القرآن واراد الذهاب
الى سمرقند فلما بلغ الى خرتنك بفتح الخاء
المعجمة وسكون الراء وفتح المثناة الفوقية
وسكون النون وهي قرية على فرسخين من
سمرقند بلغه انه افتتن اهل سمرقند في
دخوله فقوم يريدون دخوله وقوم يكرهون
ذلك فقام بها حتى اغلا الامر فصير ليلة
فدعى وفرغ من صلاة الليل وقال اللهم
قد ضاقت علي الارض بما رحبت فاقبضني
اليك فمات في ذلك الشهر سنة ست وخمسين
ومائتين وعمره اذ ذاك ثلاث وستون سنة

خاتمة

فان قلت كشف استجار الموت وقد خرج مخرج
صحيحه لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به
قلت نعم ان المراد بالضر الضر الدنيوي
واما اذا نزل به ضرر ديني فانه يجوز تمنيه فوقا
من طروق الخلل للدين **ولما دفن** فاح من
تراب قبره رائحة الغالية اطيب من المسك
واستمرت اياما كثيرة حتى تواتر ذلك عند
جميع اهل البلاد **قوله** والرحلة هي بالكسر
الارتحال وبالضم الشخص المرتحل اليه **قوله**
وان مركب فتحت المركب بفتح الكاف
وعرق بكسر الراء من باب تعب والوصف منه
عرق وغارق **واعلم** ان البخاري رحمه الله صدر
هذا الجامع بقوله **باب** كيف كان بدء
الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقول
اعلم ان كيف في محل نصب خبر كان ان جعلت
ناقصة وطلا ان جعلت تامة وبني على الفتح
لتضمنه معنى الحرف وهو الاستفهام والفتح
اخف الحركات ولم يبن على السكون لان ما قبله
ساكن وتقديم واجب لان الاستفهام له الصدر
قلت والضابط في كيف انها ان وقعت قبل ما
لا يستغني عنها فحلها بحسب الاقتضاء اليها

فحملها فى كيف انت رفع لانها خبر المبتدا وفى كيف
كنت نصب ان قدرت كان ناقصة خبرها وكيف
ظننت زيدا نصب مفعولا ثانيا لظن وبعضهم
يطلق فى هذا النوع انها خبر ومراده باعتبار
الاصل قبل دخول الناسخ او الحال ان وقعت
قبل ما يستغني عنها نحو كيف جاء زيد وكيف
كان زيد ان قدرت كان تامة بمعنى وجد او
نحو ذلك فحملها النصب على الحال وقد تاتي
مفعولا مطلقا نحو كيف فعل ربك باصحاب
الفيل لاقتضاء الكلام ذلك انتهى **قوله**
بد الوحي هو لغة الاعلام فى خفاء وفى اصطلاح
الشرع اعلام الله انبياءه بالشيء اما بكتاب
او برسالة ملك او بمنام او بالهام مشافهة
وقد يجيء بمعنى الامر نحو واذ اوحيت الى
الحواريين الاية وبمعنى التسخير نحو واوحى
ربك الى النحل اى سخرها لهذا الفعل وهو
اتخاذها من الجبال بيوتا الخ وقد يعبر عن هذا
بالالهام والمراد به بعد اثباته لذلك والا فكالهام
حقيقة انما يكون للعاقل وبمعنى الاشارة فاوحى
اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا وقد يطلق على
الموحى به من كتاب او سنة نحو ان هو الا وحي

يوحى

يوحى قال الكرماني بعد ذكره تعريف الوحي شرعا
باعلام الله انبياءه الخ **وانواع** الوحي ثمانية **الاول**
الرويا الصادقة فى النوم وقد جاء فى الصحيح
رويا الانبياء وحي **قال** ابن التين قد رأى ابراهيم
عليه السلام يا بني اني ارى فى المنام اني اذبحك
الثاني الالهام وهو ان ينفث الملك فى روعه
بفتح الراء نفثة اي فى قلبه من غير ان يراه كما قال
عليه الصلاة والسلام ان روح القدس نفث
فى روعي لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها
فاجملوا فاتقوا الله فى الطلب ولا يحملنكم استبطاء
الرزق على ان تطلبوه بمعصية الله فان ما
عند الله لا ينال الا بطاعته **الثالث** ان ياتيه
مثل صلصلة الجرس وهو اشده كما فى حديث
عائشة ان الحارث بن هشام رضي الله تعالى
عنه سال رسول صلى الله عليه وسلم كيف ياتيك
الوحي فقال صلى الله عليه احيانا ياتيني مثل
صلصلة الجرس وهو اشده علي فيفصم عني
وقد وعيت ما قال واحيانا يتمثل لي الملك رجلا
فيكلمني فاعي ما يقول **الرابع** ان يكلمه الله تعالى
بلا واسطة من وراء حجاب فى اليقظة كما فى ليلة
الاسرى على القول بعدم الرؤية **الخامس** ان

ان يكلمه الله تعالى في اليقظة من غير واسطة
حجاب كما في ليلة الاسري على القول بالرؤية
السادس ان يكلمه الله تعالى في النوم كما في حديث
معاذ عند الترمذي اتاني ربي في احسن صورة
فقال فيم يختصم الملاء الأعلا فقلت لا ادري
فوضع كفه بين كتفي فوجدت بردها بين
ثديي وتجلى لي علم كل شيء فقال لي يا محمد
فيم يختصم الملا الأعلا فقلت في الكفارات
فقال وما هي فقلت الوضوء عند المكروهات
ونقل الاقدام الى الجماعات وانتظار الصلوات
بعد الصلوات فمن فعل ذلك عاش حميدا ومات
شهيدا وكان من ذنبه كيوم ولدته امه رواه
الترمذي وسأل عنه البخاري فقال صحيح
والشندوة قال في المصباح وزنها فنعلة
بضم الفا والعين ومنهم من يجعل النون اصلية
والواو زايدة ويقول وزنها فعولة قيل هي
مغرز الثدي وقيل اللحمة التي في اصله وقيل
هي للرجل بمنزلة الثدي للمراة وكان زفر يهمزه
يهمزها قال ابو عبيد وعامة العرب لا تهمزها
وحكي في البارع انها بضم الكاف والهمزة وفتح
الكاف مع الواو وقال ابن السكيت وجمع

الشندوة

الشندوة كناية على النقص وفي الغرضي عن انس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سالني
ربي فقال يا محمد فيم يختصم الملا الاعلا قلت
في الكفارات والدرجات قال وما الكفارات
قلت المشي على الاقدام الى الجماعات واسباغ
الوضوء في السبرات والتعقيب في المساجد
لانتظار الصلوات بعد الصلوات قال وما الدرجات
قلت افشا السلام واطعام الطعام والصلاة
بالليل والناس نيام خرجه الترمذي بمعناه
عن ابن عباس وقال فيه حديث غريب
وعن معاذ بن جبل ايضا وقال حديث حسن
صحيح انتهى المراد منه قال السيوطي رحمه
الله في حاشية الترمذي قال في النهاية يريد
الملائكة المقربين وقال البيضاوي اما عبارة
عن تبادرهم الى كتب تلك الاعمال والصعود
بها الى السماء واما عن تفاوتهم في فضلها
وشرفها وانافتها على غيرها واما عن اغتباطهم
الناس بتلك الفضايل لاختصاصهم بها هو
وتفضيلهم على الملائكة بسببها مع تفاوتهم
في الشهوات وتمادهم في الجنايات الباب
مجيء الوحي كذا في النحل روى الامام احمد والحاكم

عن عمر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي يسمع عنده
دوي كدوي النحل الشامي العلم الذي
يلقيه الله في قلبه وعلى لسانه عند الاجتهاد
في الاحكام لانه اتفق انه اذا اجتهد عليه الصلاة
والسلام اصاب قطعا وكان معصوما من
الخطا وهذا يفارق الوحي من حيث حصوله
بالاجتهاد والتفت بدونه انتهى اي كلام
الشامي باختصار وما ذكره من انه لا يخطئ في
اجتهاده وهو احد قولين عند الاصوليين
وهو يقدح في دعوى الاتفاق ثم انه يرد
هذا افقا جعلهم ما يحصل له باجتهاده عليه
الصلاة واللام قسيما لما يوحى اليه به
وبقي من اقسام الوحي ما كان بكتاب كالتوراة
وقد سبق في تعريف الوحي ما يفيد ان هذا
من جملة الوحي عن عائشة بالهمز وعوام
المحدثين يبدلونها يا ام المومنين في الاحترام
والتوقير وكذا باقي ازواجه صلى الله عليه
وسلم المدخول بهن لان جواز الخلوة وتحريم
التزوج بهن وجوب ذلك وكذا النظر من الاصح وبه
جزم الرافعي رحمه الله وكما يقال في ازواجه
صلى الله عليه وسلم امهات المومنين وامره

المومنين

المومنين يقال فيهن ايضا امهات المومنات
انما قالت عائشة ان يكون هذا الحديث من مراسيل
الصحابة فان عائشة لم تدرك هذه القصة وهو
من الموصول قال العراقي ش ش ش
اما الذي ارسله الصحابي ش فحكمه الرفع على الصواب
ويحتمل وهو الظاهر انها سمعت ذلك من النبي
صلى الله عليه وسلم لقولها قال فاخذني اول ما
بدي به بدي بضم الموحدة رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الوحي منه للتبعيض الرويا الصالحة
الرويا ادراك يقوم بجزء من القلب لاجله النوم
وقوله في النوم لزيادة الايضاح او لدفع توهم
ان المراد رويا العين وكانت مدة الرويا ستة
اشهر كما حكاه البيهقي وكان لا يرى رويا الا
جاءت مثل فلق الصبح مثل صفة لمصدر محذوف
اي جاءت مجيا مثل فلق الصبح اي ضيا الصبح
قال العلما انما ابتدا عليه الصلاة واللام
بالرويا ليلا ينتهاه الملك ويا تيه بصريح النبوة
يقظة فلا تحتملها القوى البشرية قال
حكه الرافعي رحمه الله في امالية خلافا لمن ام يعلي
الله عليه وسلم اوحي اليه شي من القران في نومه
ام لا والاشبه ان القران نزل عليه كله يقظة

قلت وقد ذكر انه حين نبي وهو ابن اربعين
سنة قرن بنبوته اسرافيل ثلاث سنين
فكان يكلمه الكلمة والشيء ولم ينزل عليه شيء من
القرآن على لسانه فلما مضت ثلاث سنين
قرن بنبوته فنزل القرآن على لسانه عشرين
عاما انتهى وهذا ظاهر في ان القرآن لم ينزل عليه
منه شيء في النوم ثم حبب اليه الخلا بالمد مقصورا
بمعنى الخلوة اي الاختلا وكان يأتي جبل حرا جبل
بينه وبين مكة نحو ثلاثة اميال على يسار
الذاهب الى منى وهو مصروف ان اريد المكان
وممنوع الصرف ان اريد البقعة وحكي الاصمعي
فتحهما والقصر وعزاه في القاموس للفراء
عياض قال وهي لغية وهو مصروف ان اريد
المكان وممنوع ان اريد البقعة وفيه اربعة
التذكير والتانيث والمد والقصر وكذا حكم قبا
وقد نظم بعضهم احكامها في بيت فقال

حرا وقبا ذكر وانثهما معا ومده او قصر ام في واسع الفرا

انتهى قال في الصحاح وقبا ممدود وربما قصر
بالحجاز يذكر ويونث انتهى وقال الخطابي والتهمي
تلحن العوام فيه في ثلاثة مواضع فتح الحا وقصر
الالف وهي ممدودة قال الخطابي وكسر الرا

وهي

وهي مفتوحة والتهمي تركت صرفه وهو مصروف
وفيه نظر اذ ليس شيء مما قالوه لحنا فقد حكي في
الحا الفتح والقصر والصرف وتركه باعتبار المكان
والبقعة كما سبق قال الكرماني وللقائل ان يقول
كر الرئيس بالحن انه بطريق الامالة الربانية
وفيه نظر لان سبق الرا الالف مانع منها كما لا
يخفى فتراجع وراقبه انتهى وفيه بحث لان الرا
الواقعة اثر الالف تمنع الامالة بخلاف الواقعة اولا
انتهى والله اعلم فيتحنث فيه وهو التعبد اورده
الزهري الليالي ذوات العدد والليالي منصوب
على الظرفية متعلق بيتحنث لا بالتعبد والا
لاقتضى ان التحنث هو التعبد المقيد بالليالي
الخ وليس كذلك بل هو مطلق التعبد واقل
الخلوة ثلاثة ايام ثم سبعة ايام ثم شهر كما عند
البخاري انه صلى الله عليه وسلم جاور بحرا شهرا قال
ابن اسحاق انه شهر رمضان قال في قوت
الاحياء ولم يصح عنه صلى الله عليه وسلم اكثر من
يوم روى الاربعين سوار بن مصعب وهو
متروك الحديث قاله الحاكم وغيره فان قلت
امر الغار وهو التعبد والخلوة به قبل الرسالة
ولا حكم قبلها اجيب بانه وقع ترتبا على الرؤية

انتهى من جملته اذ قال بعد ما ذكر ان اول ما بدئ
به الرويا الصالحة ثم حبب اليه الخ فدل على ان
الخلوة حكم مرتب على الرويا وايضا لو لم تكن من
الدين لنهى عنها هذا ولم يات التصريح بصفة
تعبده عليه الصلاة والسلام فيحتمل انه اطلق
في الحديث التعبد على مجرد الخلوة فان الانفراد
عن الناس ولا سيما من كان على باطل من جملة
العبادة وقيل كان يتعبد بالتفكر ويأتي ما يفيد
ان الراجح انه كان قبل بعثته متعبدا بشريعة
واختلف هل هي شريعة ادم او ابراهيم او نوح
او موسى او عيسى **قبل** ان ينزع بفتح اوله
ثم نون ثم زاي مكسورة اي يرجع **الى اهله** عياله
ويتزود لذلك اي للخلا والتعبد بدا بطرة نسخة
المصاحبة اي متنه عطف على يتحنث فهو مرفوع
ثم يرجع فيرجع الى **خديجة** يدل على ان السنة
عدم دوام الانقطاع عن الاهل وقد ورد ما
يدل على ذلك ثم يتزود لمثلها اي لمثل الليالي
حتى جاء الامر الحق وهو من غار حرا فجاءه من العجب
كما يفهم من كلام القسطلاني **الملك** اي جبريل و
كان ذلك يوم الاثنين لست عشرة من رمضان
وهو ابن اربعين سنة كما رواه ابن سعد والطبراني

في جاءه

في جاءه تفسيرية كما في قوله فتوبوا الى باريكم فاقتلوا
انفسكم **فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ** وفي رواية
ما احسن اقرأ فمن ثم نفية بدليل دخول الباء في خبرها
وقيل استفهامية وضعف به دخول الباء الزايدة
في خبرها اذ ما قبلها مثبت واجيب بان الاخفش
جوز زيادتها في الخبر المثبت كما في بحسبك زيد
لان زيد مبتدا موخر لانه معرفة وحسبك خبر
مقدم لانه نكرة والباء زايدة فيه ومما يدل على
انها استفهامية رواية ابن الاسود في مغازيه
عن عروة انه قال كيف اقرأ وفي رواية عبيد الله
ابن عمير عند ابن اسحاق ما ذا اقرأ **قال فاخذني**
فغطني بالغين المعجمة اي ضمني وعصرني وعند
الطبري فغتني بالمثناة الفوقية بدل الطاء
وهو حبس النفس فالمعنى انه خنقه حتى حبس
نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وهو شغوف
على المفعولية وفاعله الملك والمعنى ان جبريل
غطه حتى استفرغ قوته وجهد جهده بحيث
لم يبق فيه فسحة واستشكل بان البنية البشرية
لا تقوى على ذلك لا سيما وهو في مبدا امره عليه
الصلاة والسلام واجيب بان جبريل عليه السلام
حين غطه لم يكن على صورته الحقيقية بل كان على

صورة بشرا ستفرغ جهده بحسب الصورة
التي هو عليها من القط لا بحسب صورته
الحقيقية ويروي الجهد بضم اوله وهو فاعل
والمفعول محذوف اي مبلغا عظيما وعلم مما
ذكرنا ان الجهد بضم اوله مضموم الاخر وبفتح
اوله مفتوح الاخر وعليه فهو بضم الجيم مرفوع
ليس الا وبفتحها منصوب فقط هذا وقال في
الصحاح الجهد والجهد الطاقة وقري بالوجهين
والذين لا يجدون الا جهدهم وقال الفراء الجهد
بالضم الطاقة والجهد بالفتح من قولك اجهد
جهدك اي ابلغ غايتك ولا يقال اجهد بجهدك
والجهد المشقة يقال جهده دابته واجهدها
اذا حمل عليها في السير فوق طاقتها وجهد الرجل
في كذا اي في فيه وبالغ انتهى ثم ارسلني اي اطلقني
فقال اقرا فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني
الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال
اقرا فقلت ما انا بقاري فاخذني الثالثة
اي ضمني وعصرني والحكمة في هذا الفعل احضار
قلبه وليفرغه عن الدنيا وليقبل بكليته الى
ما يلقى اليه وكرره ثلاثا للمبالغة وللتنبيه
على ان المعلم ينبغي له ان يحتاط للمتعلم و

وعافظا

وعافظا على تنبيهه واحضار مخاطبه قلبه وفيه
دليل على ان المؤدب لا يضرب الصبي اكثر من ثلاث ضربات ولم يتقدم الثالثة حتى بلغ
منى الجهد وهو ثابت عنه في التفسير وعد
بعضهم هذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام
اذ لم ينقل عن احد من الانبياء انه جرى له عند
ابتداء الوحي مثله ثم ارسلني فقال اقرا باسم ربك
الذي خلق خلق الانسان من علق اقرا وربك
الاكرم الزايد في الكرم على كل كريم وفيه دليل
للجمهور على ان هذا اول ما نزل وهذا يأتي تتمة
عند قوله فانزل يا ايها المدثر فرجع بها رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي بالايات يرجف اي
يخفق ويضطرب فواده فدخل على خديجة بنت
خويلد فقال زملوني زملوني كررها مرتين و
التزميل التلفيف فزملوه حتى ذهب عنه
الروع بفتح الراء اي الفزع واما بالضم فالنفس
والقلب فان قلت كيف خاطب خديجة و
بخطاب جمع المذكر قلت لا نسلم ان الخطاب لها
ويدل عليه انه لم يقل فقال لها زملوني وان سلم
فخطاب المفرد بلفظ الجمع سايغ فان قلت السابغة
خطاب المفرد المذكر بجمع المذكر لا خطاب المونثة
بجمع المذكر قلت ان سلم هذا في بجزالة عقلها

وفضلها نزلت منزلة المذكر بلا عامل بما يقال نزلت
لذلك منزله للجمع فقال لخديجة وقد اخبرها
الخبر اي بحي المكذ والغط. لقد خشيت على نفسي
عواب قسم مقدر اي والله لقد خشيت على نفسي
الموت من شدة الرعب او المرض كما جزم به
بن بهجة النفوس او خشيت ان لا اقوى على
هذا الامر ولا اطيق حمل اعباء الوحي لما لقيته
اولا عند لقا الملك وليس معناه انه خشي ان يكون
ما اتاه ليس من عند الله فانه محقق انه من عند
الله فقالت له خديجة كلا حرف ردع وتنبي اي
لا تقل ذلك والله ما يخزيك الله ابدا وفي نسخة
الكريماني لا يخزيك بلي وهو وهم ويخزيك بضم
المثناة التحتية وبالخاء المعجمة وبالزاي من الخزي
اي ما يفضحك الله لان الخزي هو الفضيحة والهوان
ولابي ذر ما يجزنك بفتح اوله وضم ثالثه او بضم
اوله وكسر ثالثه والحزن من الحزن يقال حزنه
واحزنه وهما لغتان فصيحتان قرئ بهما في السبع
انك بكسر الهمزة لوقوعها في ابتدا الجملة المستانفة
الواقعة جواب السوال مقدر عن سبب خاص
اقتضته الجملة الاولى اي وسبب ذلك هو الاتصاف
بمكارم الاخلاق ومحاسن الاوصاف كما يشير
اليه كلام ك فقالت انك لتصل الرحم اي تحسن

للقرابة

للقرابة وتحمل الكل بفتح الكاف واللام وهو الذي لا
لا يستقل بامره والمعنى انك تعينه وتحمل عنه ما لا
يطيقه والمراد به الثقل بكسر المثلثة واسكان
اي تحمل الاثقال ق وتكسب المعدوم بفتح
المثناة الفوقية اما على المشهور والاكثر في الرواية
والافصح اي تعطي الناس ما لا يجدون عند غيرك
او المعنى تكسب المال المعدوم الذي يعجز غيرك
عن اصابته والعرب تمدح بهذا ورد بانه لا
معنى لهذا المعنى الا بضميمة انه يجود به وينفقه في
المكرمات وكسب يتعدى بنفسه لواحد نحو كسبت
المال والى اثنين نحو كسبت عبدي المال وبهذا منه
لانه على المعنى الاول متعد لاثنين وعلى الثاني
متعد لواحد ولابن عساكر وتكسب بضم اوله اي
تكسب غيرك المال المعدوم اي تتبرع له به قال
الخطابي المعدوم المعدم بلا واو اي الفقير لان
المعدوم لا يكسب واجيب بانه لا مانع من اطلاق
المعدوم على المعدم اي فيكون المراد المعدوم عنده
غيرك وفي تهذيب الازهري عن ابن الاعرابي
رجل عديم لا عقل له ومعدوم لا مال له قال في
المصابيح كانهم نزلوا وجود من لا مال له منزلة
العدم وتقري الضيف بفتح اوله يقال قريت
الضيف اقريه قرا بكسر اوله وبالكسر وقرا

بفتح اوله وبالمد وقال الابي وسمح تقري بضم
اوله ر باعيا اي تهيأ له طعامه وتزله وتغبن
على نوايب الحق اي هواده ث وانما اضاف النوايب
للحق لانها تكون حقا وباطلا فبالاضافة الى الحق
يخرج نوايب الباطل فانطلقت به اي فمضت
به خديجة مصاحبة له لانها اي المصاحبة تلزم
الفعل اللازم المتعدي بالباء بخلاف المعدي
بالهمزة كاذهبته وهذا ما ذهب اليه المبرد
والسهيلي وهو خلاف ما ذهب اليه الجمهور من
ان التعدية بالباء لا تقتضي مصاحبة الفاعل
للمفعول حتى انت به ورقة بن نوفل بن اسد
بن عبد العزى بن عم خديجة بفتح الهمزة
بدل من ورقة كالاول وكان امرأ تنصر في الجاهلية
وكان يكتب الكتاب العبراني فكان يكتب من
الانجيل بالعبرانية للكبر والمحرور اعمى بالعبرانية
مقلق يكتب ما شاء الله ان يكتب وقيل ان التوراة
عبرانية والانجيل سريانية وعن سفيان ما نزل
من السما وحي الا بالعربية وكانت الانبياء
عليهم الصلاة والسلام تترجم لقومها والعبرانية
بكسر العين واسكان الموحدة تزيد فيه الف
وتون على غير قياس قيل سميت بذلك لان الخليل
عليه نبينا وعليه الصلاة والسلام تكلم بها ما بين
الفرات فارا من النمرود انتهى والانجيل من النجل

لان

لان الاحكام مجعولة منه اي مستخرجة ومنه النجل
فلان ولد انتسبي بذلك لان الله اظهره للناس وقيل
من الشاجل وهو الشارع لانهم اختلفوا فيه وقوله
الحبر بفتح الهمزة وهو اعم اذ ليس في العربية
افعيل بفتح الهمزة وكان شيخا كبيرا قد عمي
فقالت له خديجة يا ابن عم اسمع من ابن اخيك قال
البرماوي فهو مجاز عن تعظيم ورقة واستعطافه
او التقدير ابن اخي جدك لان جده ورقة الذي
اخو جده النبي صلى الله عليه وسلم الرابع ويكون
معبرا عن ابن الاب بالابن انتهى قلت اراد بالجد
الذي اراد بالجد الرابع الاب الرابع كما في عبارة
عين وهو واضح وبيان ذلك انه صلى الله عليه
وسلم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد
مناف بن قصي وورقة هو ابن نوفل بن اسد بن
عبد العزى بن قصي فعبد العزى اب كالث ٥
لورقة وهو اخو عبد مناف وعبد مناف اب رابع
له عليه الصلاة والسلام فالك اسد اب وورقة
وهو عبد العزى اخو الرابع منه اي اب صلى الله
عليه وسلم وهو عبد مناف وقول البرماوي ويكون
معبرا عن ابن الاب بالابن اراد بابن الابن ما يشمل
ابن الاب وابن سفل لانه صلى الله عليه وسلم ليس
ابن ابن بل ابن ابن من ذكر قال الشامي وقفى اثره

زيد وقسم مكارمه بين ولده فاعطى عبد مناف
السقاية والندوة وكانت فيه النبوة والثروة
واعطى عبد الدار الحجابة واللواء واعطى عبد العزى
الرفادة والصيفة التي والندوة دار يمكة بناها
فمى سميت بذلك لانهم كانوا يندون فيها اي يجتمعون
واللواء العلم وهو دون الراية والجمع الوية فقال
له ورقة يا ابن اخي ماذا تريه فاخبره رسول الله
صلى الله عليه وسلم خبر ما راى فقال له ورقة
هذا الناموس بالنون والمراد به هاهنا جبريل
لان الله تعالى خصه بالغيب وهل اصله صاحب
السر مطلقا او صاحب سر الوحي وقيل اصل
الناموس صاحب الخير ضد الجاسوس قائم في
الشر الذي نزل الله على موسى نزل بحذف
الهمزة ويستعمل فيما نزل نجوما ويروى انزل
ويستعمل فيما نزل جملة قلت اختلف هل
معنى الفعل الذي تعدي بالهمزة وبالتضعيف
واحد او مختلف والاول ظاهر كلام ابن مالك
وذهب الزمخشري والسهيلي ومن تبعهما
للثاني وعليه فالتعدية بالهمزة لاتدل على
التكرير بخلاف التضعيف ولهذا انا انزلناه
في ليلة القدر لانه نزل فيها الى سما الدنيا
دفعة واحدة وهنا فانه نزل على قلبك وتزيلا

تنزيلا اي شيا بعد شي والاول هو الصحيح قال
تعالى لولا نزل عليه القران جملة واحدة وانما قال على
موسى لانه نصراني من قوم عيسى لان كتاب
موسى مشتمل على كثير من الاحكام فهو كثير الشبه
بكتابنا وكتاب عيسى امثال ومواعظ ولا تنزل
جبريل على موسى متفق عليه ولا كذلك نزوله
على عيسى يا ليتني فيها جذعا بفتح الجيم والمعجمة
وهو الشاب وقوله فيها اي في النبوة اي زمنها او
الضمير للدعوة والمنادي محذوف وتعقب
بانه قد يقع هذا من واحد كقول مريم يا ليتني
مت واجب بانه جرد من نفسه نفسا تخاطبها
ويحتمل هذا ان يجري في قوله يا ليتني اكون حيا على
رواية اثبات حرف النداء كما عند الاصيلي وجذعا
منصوب بفعل مقدر او بلبث على انها تنصب
الجزئين وللاصيلي ولابي ذر جذع بالرفع
والاول اكثر واشهر ليتني اكون حيا اذ يخرجك
قومك اعمال المستقبل فيه اذ جايز عند ابن مالك كما
في قوله تعالى وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي هم
فان قلت الاصل ان يجاء باداة العطف قبل اداة
الاستفهام كما في قوله فاني توفكون وقوله

فاين تذهبون اجيب بان الهمزة خصت بتقديمها
على العاطف تنبيها على اصالتها في ادوات
الاستفهام هذا مذهب سيبويه وقال جار الله ان
الهمزة في محلها وان العطف على جملة مقدرة بينها
وبين العاطف والتقدير ههنا امعادي هم ويخرجني
هم ان جملة ويخرجني هم معطوف على جملة التمني
قبلها وهو من عطف الانشاء على الانشاء واصل
اويخرجني هم اويخرجوني هم اجتمعت الواو
والياء وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو
ياء وادغمت في الياء وهو خبر مقدم وهم مبتدا
مؤخر قال ورقة لرسول الله صلى الله عليه
وسلم نعم هم مخرجوك لانه لم يات رجل قط
بمثل ما جئت به الا عودي وان يدركني يومك
بالرفع فاعل ولما كان ورقة سابقا واليوم
متاخرا اسنده الادراك لليوم لان المتاخر هو
الذي يدرك السابق وهذا ظاهر انه اقر بنبوته
ولكنه مات قبل الدعوة فيكون ذلك بخبر
وفي اثبات الصحبة له نظر قلت جزم
العراقي بانه هو الذي امن بعد ثانيا وخديجة
امنت اولا فقال في نظمه

وهو الذي امن بعد ثانيا وكان براصاد قاموا فيا

والصادق المصدوق قال انه رآه تخفضا في الجنة
وقد قدمنا في ذلك في شرح مقدمة هذا الكتاب
انصرك نصرا مؤزرا بضم الميم وفتح الزاي المشددة
اخره راء مهملة مهموزا اي قويا بليغا ثم لم ينشب ورقة
بفتح اوله وثالثه بشين معجمة مفتوحة اي يلبث
وقوله ان توفي بدل اشتمال من ورقة وفتر الوحي اي
احتجب بعد النزول ثلاث سنين كما في تاريخ احمد
وحزم ابن اسحاق وفي بعض الاحاديث انه قدر
سنتين ونصف زاد معمر عن الزهري في التفسير
حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا
حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤس شواهق
الجبال وبقي قول ابن عباس ان مدة فترة الوحي
اربعون يوما وعن ابن الجوزي انها خمسة عشر
يوما وعن بقاتل انها ثلاثة ايام قال ابن شهاب
واخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله
الانصاري قال وهو يحدث عن فترة الوحي
قال في حديثه بينا انا امشي اصل بينا بين
ما شبعت فتحة النون فصارت الفا ومي ظرف
زمان مكفوف بالالف عن الاضافة الى المفرد
والتقدير بحسب الاصل بين اوقات انا امشي
وقال الابي بينا وبينما ظرف زمان يضاف الى

الجمل الاسمية والفعلية وخفف المفرد بحصر
قليل وهما في الاصل بين التي هي ظرف مكان ما
اشبعت فيها الحركة فصارت بينا وزيدت
عليها الميم فصارت بينما ولما فيهما من معنى الشرط
يفتقران الى جواب يتم به المعنى والافصح في جوابهما
عند الاصمعي ان يصحبهما اذا وقد اليمانيان انتهى
والافصح عند غيره ان يتجردا منها ومنه قبينما نحن
نرقبه اتا وجواب بينا قوله اذ سمعت صوتا
من السما فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاني
بحراء جالس على كرسي بين السما والارض بضم
الكاف وقد تكسر فرعبت منه بضم الراء وكسر
العين وللاصيلي بفتح الراء وضم العين اي فزعت
فقلت زملوني كذا لابوي ذر والوقت بالتكرار
مرتين ولعكرمة مرة واحدة ولمسلم كالموطا
في التفسير من رواية يونس وثرملوني قال
الزركشي وهو الانسب بقوله فانزل الله تعالى
يا ايها المدثر نادا به بالمدثر تانيسا له وتلطفا
والمعنى يا ايها المدثر بثيابه وعن عكرمة المدثر
بالنبوة واعبا بها قم فانذر حذر من العذاب من
لم يؤمن بك وفيه دلالة على انه امر بالانذار
عقب نزول الوحي للاتيان بالفاء التعقيب

واقتص

واقتصر على الانذار لان التبشير لا يكون الا لمن
دخل في الاسلام ولم يكن اذ ذاك من دخل فيه وربك
فكبر وثيابك فطهر والرجز اي الاوثان فاهجر
فحمي بفتح الحا المهملة وكسر الميم اي فبعد نزول هذه
الاية كثر الوحي ان نزوله وتتابع ثم ان في هذا
الحديث دلالة على ان اول ما نزل من القران على
الاطلاق اقرا باسم ربك الى ما لم يعلم واول ما نزل
بعد فتور الوحي يا ايها المدثر الى فاهجر فليس
القول بان اول ما نزل من اي القران اقرا باسم
ربك الاية والقول بان اول ما نزل منها يا ايها
المدثر الى فاهجر مختلفين خلاف ما يفيده كلام
العراقي واما القول بان اول ما نزل فاتحة الكتاب
لا يخالفه ما تقدم لان المراد به اول ما نزل من
السور التامة وما تقدم فاول ما نزل من الايات
وعلى هذا الجمع شيخنا السيد عيسى الصفوي
والتوفيق بين الجمع بان تاول ما نزل من اقرا الى
الاكرم او الى ما لم يعلم واول ما نزل يا ايها المدثر
الى فكبر مستفاد من الحديث المذكور وبقيد
ايضا ان نزول الفاتحة بعد نزول الايتين
المذكورتين وجعل العراقي كما يظهر من كلامه
الاتي ان الاقوال الثلاثة في اول ما نزل مختلفة

ورجح الاول ونظمه
اقراه جبريل اول العلق قراءة كمالة به نطق
وكون ذا الاول فهو الاشهر وقيل بل يا ايها المدثر
وقيل فاتحة الكتاب والاول الاقرب للصواب
تنبيهات الاول ظاهر حديث عايشة
هذا ان اول ما حصل له به النبوة الوحي منامًا
لان رويا الانبياء وحي والنبي انسان اوحي اليه
بشرع يعمل وان جبريل نزل عليه باول العلق
وفتر الوحي ثم نزل عليه باول المدثر وتتابع به
الوحي وانه لم يقترن به اسرافيل اول النبوة
الى تتابع الوحي قال بعضهم وهو الصحيح وقيل
وكل به اسرافيل حين نبوته وقبل ميكائيل
كما رواه بعضهم لكن رواه الامام احمد في تاريخه
بسند صحيح عن الشعبي رحمه الله فقال ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نزل عليه النبوة وهو
ابن اربعين سنة فقرن بنبوته اسرافيل
ثلاث سنين فكان يعلمه الكلمة والشيء ولم
ينزل عليه شيء من القران على لسانه فلما
مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل
فنزل القران على لسانه عشرين سنة عشرا
بمكة وعشرا بالمدينة فمات وهو ان ثلاث

وستين

وستين سنة انتهى ويمكن التوفيق بين حديث
عايشة وبينه وقد اشار الى ذلك ابو شامه فقال
وحديث عايشة لا ينافي هذا فانه يجوز ان يكون
اول امره الرويا ثم وكل به اسرافيل في تلك المدة
التي كان يخلو فيها بغار حرا فكان يلقي اليه الكلمة
بسرعة ولا يقيم معه تمرينا وتدريجا الى ان جاء
جبريل فعلمه بعد ما غطه ثلاثا فحكت عايشة
ما جرى له مع جبريل ولم تحك ما جرى له مع اسرافيل
اختصارا للحديث او لم تكن وقفت على قصة اسرافيل
ذكره ثم قال وقد انكر الواقدي خبر الشعبي
وقال لم يقترن به الملايكة الا جبريل قال الحافظ
ولا يخفى ما فيه لان المثبت مقدم على النافي الا
ان صحب النافي دليل ففيه فيقدم انتهى وقال
الشيخ رحمه الله في فتاويه قد ورد ما يوهي
اثر الشعبي وهو ما رواه مسلم عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال بينما النبي صلى الله عليه
وسلم جالس عنده جبريل اذ سمع نقيضا من
السما من فوق فرفع جبريل بصره الى السما
فقال يا محمد هذا ملك قد نزل لم ينزل الارض قط
قال فاتى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابشر
بنورين اوتيتهما لم يوتهما نبي قبلك فاتحة

الكتاب وخواتيم سورة البقرة لم تقرأ حرفا
منها الا وتيته انتهى كلام الشيخ والملك المذكور
اسرافيل ثم قال ش ايضا ان الطبراني والبيهقي
وابن حبان رووه بسند صحيح حسن ما يقوي
ما ذكره الواقدي ثم قال بعد ذكر ما نصه فظهر
ان المعتمد ما مشى عليه الواقدي انتهى كلام
ش رحمه الله قلت واستفيد مما ذكره ابو شامه
ان مدة الرويا التي بدا بها قبل اقتران اسرافيل
به وان مدة اقتران اسرافيل به كانت بين
انقضاء مدة الرويا وبين نزول جبريل عليه
باقرا باسم ربك الى الاكرم وكلاهما قبل نزول
جبريل عليه السلام باقرا باسم ربك وينزم
على هذا ان تكون مدة النبوة اكثر من ثلاث
وعشرين سنة اذ مدة الرويا ستة اشهر
ومدة اقتران اسرافيل به ثلاث سنين
وكلاهما قبل نزول جبريل عليه السلام
ومدة نزول جبريل عليه عشرون سنة
ثم قال ش ايضا في الطبقات لابن سعد ودلائل
البيهقي عن داود بن ابي هند عن الشعبي
قال ابتدئ عليه النبوة وهو ابن اربعين سنة
فقرن بنبوته اسرافيل ثلاث سنين وكان

يكلمه

يكلمه الكلمة والشيء ولم ينزل علي لسانه شيء مما اكرمه
فلما مضت تلك المدة قرن بنبوته جبريل عليه
السلام فنزل القرآن على لسانه عشرين سنة
انتهى كلام ش قلت وابتداء النبوة عليه بالرويا
مناما بما اتاه به اسرافيل كما يفيده قوله فقرن
بنبوته اسرافيل الخ وقد سبق عن ابن شهاب
ما يفيده ثم ذكر ش عن بعضهم ما يفيد ان اقتران
اسرافيل به كان في مدة فترة الوحي فانه
قال الخامس ايام من التابعين قال ابن كثير قال
بعضهم كانت الفترة قريبة من سنتين او
سنتين ونصف والظاهر والله اعلم انها المدة
التي اقترن به ميكائيل فيها كما قال الشعبي
وغيره ولا ينافي هذا ما تقدم من مجيء جبريل اليه
اولا باقرا باسم ربك اذ بعده فصلت الفترة
التي اقترن به ميكائيل فيها ثم اقترن به
جبريل بعد ما نزل بيا ايها المدثر وشابه الوحي
قلت وتقدم ان الذي ذكره الشعبي اقتران
به هو اسرافيل انتهى باختصار قلت قد
ذكره في الباب الثاني عشر في فترة الوحي
انه اختلف في مقدارها فقال
السهيلي جاء في بعض الاحاديث المسندة انها

كانت سنتين ونصف سنة قال في الزهوة
ويخدش فيه بما ذكره ابن عباس في تفسير انها
كانت اربعين يوما وفي تفسير ابن الجوزي
وبمعاني الزجاج والفراء خمسة عشر يوما
وفي تفسير مقاتل ثلاثة ايام ولعل هذا
هو الاشبه عند حاله عند ربه انتهى وعلى
هذا فكيف يصح الجزم بان اسرافيل اقترن
بنبوته ثلاث سنين مع قول من قال ان
مدة فترة الوحي هي المدة التي اقترن به
فيها اسرافيل الثاني قال الكرماني فان
قلت تعبده في الغار اهو شرع من
قبله ام لا قلت يحتمل انه يكون من
الشرع السابق اذ المختار عند الاصوليين
انه متعبد قبل البعث بالشرع السابق
عليه فقيل شرع نوح وقيل شرع ابراهيم
وقيل موسى وقيل عيسى وقيل آدم بما
ثبت انه شرع ويحتمل ان يكون بمقتضى
العقل على قول من يقول بقاعدة الحسن
والقبح ويحتمل ان يكون من شرع نفسه
الحاصل من الرويا بدليل ثم حبب اليه
الخلاء حيث ذكره بلفظ ثم الدال على التراخي

ولو حملناه

ولو حملناه على اجتناب الحرج الذي كان يرتكبه
اهل الجاهلية لكان اظهر انتهى وتقدم انه كان
عبادته الفكر وقوله حتى فجئه الحق اي الوحي
الكريم وهو بكسر الجيم وفتحها اي بغتة الناكث
قال امام الحرمين تمثل جبريل رجلا معناه
ان الله تعالى افنا الزايد من خلقه اي لم يخلق
له عينين او انه ازاله ثم يعيده له بعد وقال
الحافظ تمثل الملك رجلا ليس معناه ان
ذاته انقلبت رجلا معناه انه ظهر بتلك الصورة
تانيسا لمن يخاطبه والظاهر ان القدر الزايد
لا يزول ولا يفنى بل يخفى على الرايه فقط
والله اعلم وقال الزجاج البلقيني يجوز
ان يكون الذي جبريل عليه السلام تشكله
الا انه انضم فصار على قدر الرجل ثم يعود
بعد انضمامه الى هيئته كالقطن اذا جمع
بعد نفشه ثم نفش لكن يقدح في هذا ما
ثبت انه كان يأتي نبينا عليه السلام في
صفة دحية الكلبي فلا يتم ما ذكره الا باضافة
انه بعد انضمامه المذكور يصير على صورة
دحية الكلبي وقال بعضهم الصورة التي تشبه
صورة دحية غير صورته التي خلقه الله

عليها له سماية جناح جناحان منها سدا الافق
واستشكل بان روحه تكون في احدى الصورتين
وتخلو منها الاخرى فتموت واجيب بان موت
الجسد بخلوه من الروح ليس بواجب عقلا
وانما العادة اجراها الله تعالى في ارواح بني
آدم ويجوز تخلفها فيبقى الجسد خلوه منها
الروح ليس بواجب عقلا وانما هو لعادة
اجراها الله حيا لا ينقص شيء من معارفه
وطاعاته ويكون انتقال الروح للجسد الثاني
كانتقال ارواح الشهداء الى اجواف الطيور
الخضر وبان من الممكن ان يخص الله بعض
عباده في حال الحياة بخلصه لنفسه الملكية
القدسية وقوة لها تقدر بها على التصرف
في بدن آخر غير بدنه المعهود مع استمراره
تصرفها في اول وقبل في الابدال انهم انما
سموا ابدالا لانهم كانوا يرحلون من مكان ويقيم
في مكانهم شخصا آخر شبيها بشخصهم الاصلي
وقد اثبت الصوفية عالما متوسطا بين عالمي
الاجساد والارواح ويتواعلى ذلك تجسد
الارواح وظهورها في صور مختلفة من عالم
المثال وقد يستانس لذلك بقوله تعالى فتمثل

لها بشرا سويا فتكون الروح الواحدة كروح
جبريل مثلا في وقت واحد مدبرة لبدنه
الاصلي ولهذا الشبح الثاني قلت وحاصل
الجواب ان الله تعالى يخص بعض الارواح بقوة
يحصل بها التصرف في مثال ذي الروح سواء
كان واحدا او اكثر مع استمرار التصرف في ذي
الروح فقوله لنفسه متعلق بخاصة وقوله
الملكية القدسية صفة لنفسه لكن لا مفهوم
للملكية اذ هذه الخاصة في غير النفس الملكية
كما يدل عليه ما ذكره في الابدال وعن الصوفية
وقوله وقوة الخ عطف تفسير على خاصة
اي الخاصة المذكورة هي قوة لها تتم
قال الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى في كتابه
تزيين الارائك في الدليل العاشر في انه
صلى الله عليه وسلم اعطي من الملائكة اعوانا له
يعضدها احد من الانبياء الى ان قال ومنها
ان الملائكة تحضر امته اذا قاتلت العدو في سبيل
الله لنصرة دينه خصيصة مستمرة الى يوم
القيمة ومنها ان جبريل عليه السلام يحضر
من مات من امته ليطرد عنهم الشياطين في
تلك الحالة انتهى وهو بظاهره يخالف ما في حلية

الوفاة من قوله جبريل عليه السلام لا انزل
بعدك الا رضا ما هذا معناه وقوله تعالى تنزل
الملائكة والروح فيها الاية اذ المراد بالروح
جبريل الرابه حكمه فترة الوحي ذهاب ما كان
يجده من الروع وليحصل له التشوق الى
العود انتهى وبه قال عن انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم انس بن مالك هو الصحابي المشهور
خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا له
بكثرة المال والولد وطول المدة فقال اللهم
اكثر ماله وولده وبارك له فيه وفي رواية
واطل عمره واغفر ذنبه فحقق الله تعالى
دعاءه فعاش نحو المائة اي عاش مائة الا سنة
وكان يوتى بضم المثناة التحتية وكسر المثناة
الفوقية نخله في السنة حملين اي وكان يحمل
نخله حملين في السنة روي انه كان له بستان
يحمل في السنة مرتين وكان فيه ريحان يجيء منه
ريح المسك والولد الكائن لصلبه ان من صلبه
مائة من بعد عشرين ذكورا اثبتوا بضم الهمزة
وكسر الموحدة ولا يقادر من هذا ما ورد اللهم
من امن بي وصدقني وعلم ان ما جئت به هو
الحق من عندك فاقلل ماله وولده وهب

اليه

اليه لقاءك وعجل له القضاء ومن لم يومن بي ويصدقني ولم يعلم ان ما جئت به هو الحق من عندك فاكثر ماله وولده واطل عمره انتهى لان هذا يحمل على من الفقي شرله وحديث انس ونحوه يحمل على من لا يطيقه الغنى وفي الحديث ان من عبادي من لا يصلحه الا الغنى انتهى من الفتح الهواتي وشرحها ثلاث مبتدا سوغ الابتداء به كون التنوين عوضا من المضاف اليه اي ثلاث خصال او انه صفة لمحذوف اي خصال ثلاث قد مثل ابن مالك ذلك في شرح السهيلي بقولهم ضعيف عاد بقرملة اي انسان ضعيف التجا الى قرملة وهي شجرة ضعيفة ويجوز ان يكون ثلاث مبتدا خبره ذا ناب موصوف ثلاث مقدر والجملة الشرطية صفة والخبر على هذا التقدير هو ان يكون الخ وعلى ما قبل خبر هو الجملة الشرطية وان بد لا من ثلاث او بيان واما خبر اسم الشرط ففيه خلاف فقيل جملة الشرط ما وجه جعل الجملة الشرطية على الوجه الاخير صفة وعلى قبله خبرا وقوله ان التنوين في ثلاث عوض من المضاف اليه فان هذا انما يقبل في تنوين كل وبعض وان سلم ما قاله فلم يعدوه

من حسوهات الابتدا بالنكرة فيما علم من كن فيه
يعني بكونها عليها لان به يتضح دلالتها وخصت
الثلاثة بالذكر لانها اعمال القلب لا يعرض لها الرياء
والافقد قال صلى الله عليه وسلم الصدقة برهان
وكانت ادلة على حلاوة الايمان لانها سببيات
عنه و وجود المسبب يدل وجوب المسبب والملازمة
ثلازمة فلا يوجد بعضها منفكا عن بعض حتى
يسال عن مفهوم العدد فيقال ممن وجدت
فيه واحدة منهن قاله الابي وجدا بي اصاب
ولذا تعدي لمفعول واحد حلاوة الايمان اي
حسنه او معنى حلاوة الايمان الاستلذاذ بالطاعة
وتحمل المشاق في الدين وايثار ذلك على اعراض
الدنيا انتهى وقال الابي قلت حلاوة الايمان
استعارة شبه انشراح الصدر بمسمى ذي
حلاوة فهو لوجوده يستعذب الطاعات
ويتحمل المشاق فمن عشية الغلام كابدت
الصلاة عشر سنين سنة ثم استمتعت بها
بقية عمري وعن الجنيد رحمه الله ورضي عنه
اهد الليل في ليلهم الزمن اهل البلوى في بلوهم
وعن ابن ادهم انا في لذة لو علمها الملوك لجالدونا
عليها بالسيوف انتهى ومحبة الله بفعل طاعته

وترك مخالفته وكذلك محبة الرسول وباقي ما في
البيضاوي ونحوه للكرماني اجر القوله وقوله
ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما
فيه دليل على جواز جمع الله ورسوله في ضمير
واحد في مثل ذلك واما قوله للخطيب الذي قال
ومن يعصهما بئس الخطيب انت فليس مثله
لان موضوع الخطب الاطناب واما هنا فالمراد
الايجاز ولهذا جاء في داود ومن يعصهما فلا
يضر الا نفسه لكونه في غير خطبه ونحو هذا في
ثم قال واما تثنية الضمير هاهنا فالايمان
الذي المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين
لا كل واحدة فانها وحدها لاغية وامر بالافراد
في حديث الخطيب اشعارا بان كل واحد من
المحبتين مستقل باستلزام الغواية
اذ العطف في تقدير التكرير والاصل هو
استقلال كل من المعطوفين في الحكم واقول
وهذا الجواب احسن مما تقدم وقال الاصوب
امر بالافراد لانه اشد تعظيما والمقام يقتضي
ذلك انتهى وثم جواب اخر وهو ان تقول انه
يسوغ ذلك له صلى الله عليه وسلم كما يسوغ ذلك
لله تعالى لانه صلى الله عليه وسلم لما كان مايصدر

عنه عن الله تعالى ولو معنى فكان كالمنزل عليه
من الله في اجوبة ثلاثة قوله وان يجب
المرء لاخيه الا لله ش جملة لا يحبه الا لله حالية
من الفاعل او من المفعول كال بعضهم او من كليهما
وفيه نظر انتهى قلت لانه لا يكون شيء واحد
حالا من متعدد وانه صالح كونه حالا كل واحد
منهما وعبارة بعض اشياخي وقد يصلح مجيء
الحال الواحد من احد متعدد واختلف هل
يجب ايلاؤه لما هو حال منه او يجوز تاخره عنهما
وعلى الثاني شيخ الاسلام في شرح البهجة حيث
جعل قوله بالمسجد الحرام يصح كونه حالا من
فاعل رايت ومن مفعوله انتهى ونص البهجة
وانما رايت في مساي نبينا بالمسجد الحرام ثم لعل
وجه امتناع جعل شيء واحد حالا من متعدد
ان الحال يطابق صاحبها في الافراد والتثنية
والجمع لكن هذا يتم اذا كان الحال غير ظرف ولا
جار ومجرور والا فما المانع من جعل بالمسجد
الحرام حالا منهما معا ويقدر متعلقة مثلا اي
كائنين بالمسجد الحرام وح فيجب حمل كلام شيخ
الاسلام على ما اذا قدر متعلق الجار والمجرور
مفردا واما ان كان قدر مثني فانه يصح كونه حالا

منهما

منهما كما انه يصح مجيء الحال من الفاعل والمفعول حيث
جيء بهما بلفظ التثنية نحو ضربت زيدا قائمين كما
هو مذكور عند النحاة قال ك رحمه الله المحبة
معناها على ما عرفها اكثر المتكلمين الارادة فقيل
هي اعتقاد المنفعة او يتبع ذلك او صفة تحصل
لاحد الطرفين بالوقوع النووي اصل المحبة
الميل الى ما يوافق المحب ثم الميل قد يكون
الى ما يستلذه بحواسه كحسن الصورة واما
يستلذه بعقله كمحبة الفضل والكمال وقد
يكون لاحسانه اليه ودفع المضار عنه ثم قال ك
نقله نحو الورقة ما نصه وان المحبة قد تكون
لاحد امور ثلاثة اي وهي الامور المتقدمة
ولا يخفى ان المعاني الثلاثة كلها موجودة في
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جمع من احسان
الظاهر والباطن وكمال انواع الفضائل واحسانه
الى جميع المسلمين بهدايتهم الى الصراط المستقيم
ودوام النعم ولا شك انه الثلاثة فيه اكمل
مما في الوالدين لو كانت فيهما فيجب كونه احب
منهم لان المحبة تابعة لذلك حاصله بحسب كاملها
بكمالها فان قلت المحبة امر طبعي غريزي لا
يدخل تحت الاختيار فكيف يكون مكلفا بما لا

يطاق عادة **قلت** لم يرد به حب الطبع بل حب
الاختيار المستند الى الاسباب فمعنا لا يومن احدكم
حتى يوثر رضاي على هوى الوالدين وان كان فيه
هلاكهما **واعلم** ان محبة الرسول صلى الله عليه
وسلم ارادة فعل طاعته وترك مخالفته وهي من
واجبات الاسلام قال الله تعالى قل ان كان
اباؤكم الى امره انتهى وفي كلامه بحث وقال البيضاوي
المراد بالحب هنا العقلي وهو ايثار ما يقتضي
العقل رجحانه ويبتدعي اختياره وان كان
على خلاف ما يقتضيه الهوى الا ترى ان المريض
يعاف الدواء وينفر منه طبعه ولكنه يميل اليه
باختياره وبهوى تناوله بمقتضى عقله
لما يعلم ان فيه صلاحه فالمراد لا يومن الا
بتيقن ان الشارع لا يامر ولا ينهى الا بما فيه صلاح
عاجل او خلاص اجلي والعقل يقتضي ترجيح
جانبه ثم ان مقتضى كلام **قس** ان قوله في
الحديث وان يحب المرء الخ من عطف الخاص على
العام فانه قال ومن محبة الله ورسوله
عليه الصلاة والسلام المتلبس بها المرء ان يحب
المرء حال كونه لا يحبه الا لله تعالى **وقوله**
وان يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان يقذف في

النار المراد بالعود هنا وفيما بعده ما هو المشهور
لانه ضمن معنى الاستقرار فكانه قال يعود و
مستقرا فيه قاله لكاظفظ وفيه نظر لانه يقتضي
ان المعتبر كراهة العود للكفر على وجه الاستقر
فيه الا العود من غير استقرار ولذا تعقبه
العيني بقوله وفيه تعسف وانما في هنا بمعنى
الى قوله تعالى او لتعودن في ملتنا اي لتصيرن
الى ملتنا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من
ذكر ان يعود في الكفر كما يكره ان يلقى في النار **ص**
عن عبادة ابن الصامت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال بايعوني على ان تشركوا بالله شيا
ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا
تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا
تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره
على الله ومن اصاب من ذلك شيا فعوقب في
الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيا
ثم ستره الله عز وجل فهو الى الله ان شا عفى عنه
وان شا عاقبه فبايعناه على ذلك **ش** عبادة
ابن الصامت بن قيس الانصاري الخزرجي روى
له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مايتة
واحد وثمانون حديثا ذكر البخاري منها ثمانية

انتهى **وفي قس** ذكر البخاري منها تسعة وهو
اول من ولي قضا فلسطين وكان طويلا جسيما
جميلا خيرا توفي اربعة وثلاثين مقتولا وهو
ابن اثنتين وسبعين سنة وكان قتله في
خلافة معاوية قال في الاستعاب وجهه عمر
رضي الله الى الشام قاضيا معلما فاقام بحمص
ثم انتقل الى فلسطين ومات بها ودفن ببيت
المقدس وقبره معروف وقيل توفي بالرملة
رضي الله عنه وعبارة البخاري بعد عبادة ابن
الصامت نصها رضي الله عنه وكان شهد بدرا
وهو احد النقبا ليلة العقبة بمنى قال
شارحه النقبا جمع نقيب وهو الناظر
على القوم وضمنهم وعريفهم وكانوا اثني
عشر رجلا والواو في كان وفي قوله وهو احد
النقبا هي الداخلة على الجملة الموصوف بها لتاكيد
لصوق الصفة بالموصوف وافادة ان اتصافه
بها امر ثابت ولا ريب ان شهود عبادة بدرا
وكونه من النقبا صفتان من صفاته على الوجه
المذكور واراد انهما صفتان من حيث المعنى لا
من حيث اللفظ اذ الصفة كذلك لا تقترن
بعاطف ... بهتان اليهتان هو الكذب

الذي يبهت

الذي يبهت سامعه اي يدهشه لغطا عنه كالزي
بالزنى ونحوه **وقوله** تفترونه اي تختلقونه بين
ايديكم وارجلكم وكرهما هو انها لا مدخل لها في البهتان
لان الجنايات تضاف اليهما لان بهما المباشرة
والسعي وان شاركهما بقية الاعضاء ويحتمل ان
يكون كنى باليدين والرجلين عن الذات لان
معظم الافعال بهما والمعنى لا ياتوا بهتان من
قبل انفسكم ولهذا يقال في عتاب الشخص على
على القول ذلك بما كسبت يداك وهذا وجه اخر
وسواء البهتان على ما مر عبارة عما يختلقه
القلب الذي هو بين الايدي والارجل ثم يبرزه
بلسانه والمعنى لا ياتوا بهتان يختلقه ما بين
ايديكم وارجلكم وهو القلب لانه بين الايدي
والارجل وبالجملة فالمراد بذلك قذف المحصنات
ونحو من الكذب على الناس ورميهم بالعظايم وبما
يلحقهم به العار والفضيحة **وقوله** ولا يعصونك
في معروف المعروف هو ما حسن اي ما عرف
من الشرع حسنه نهيا او امرا وقيد به تطييبا
لقلوبهم لانه عليه الصلاة والسلام لا يامر الا به
قال البيضاوي في الاية والتنبيه بالمعروف
مع ان الرسول لا يامر الا به للتنبيه على انه

لا يجوز الطاعة اعظم الخلق في غير المعروف
فقيل اولي فهو يشبه ان يكون من الخبر الذي
قصد بالاخبار به لازم فائدته وخص ما ذكر من
المناهي بالذكر دون غيره للاهتمام به **وقوله**
فمن وفي منكم هو بالتشديد والتخفيف اي
ما ان علي ما يبايع عليه **وقوله** فاجره علي الله
اي تفضلا منه فلا يؤخذ من لفظ فاجره علي
الله استحقاق العبد علي عمله اجرا ولا وجوب
شيء علي الله كما يقول المعتزلة **وقوله** اضر
الحديث فهو الي الله ان شاء عذبه وان شاء
غفر له هذا يدل علي ان
لا يجب علي الله عقاب العاصي ولا ثواب
الطايع فلا يجب عليه شيء اذ لا قايل بالفرق
وقوله شيأ نكرة في سياق النفي فتعم **وقوله**
فهو اي العقاب اي الحد **وقوله** كفارة اي مسقط
عنه الاثم حتي لا يعاقب في الاخرة وقد ذهب
اكثر الفقها الي ان الحدود كفارات لظاهر
الحديث ومنهم من توقف لحديث ابي هريرة
ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لا ادري الحدود
كفارات ام لا والجواب ان حديث ابي هريرة
قد يكون قبل حديث عبادة فلم يعلم ثم علم
بعد ذلك قاله النووي في شرح مسلم وقيل

العقاب بيان

ان الحدود زواجر فقتل القاتل زجر لغيره واما
في الاخرة فالطلب بالعقوبة قايم واجيب بانه لو
كان كذلك لم يجز العفو عن القاتل واستشكل
الاول بان المرتد اذا قتل علي ردته لا يكون كفارة
واجيب بان عموم الحديث مخصوص بقوله تعالي
ان الله لا يغفر ان يشرك به **وقوله** ومن اصاب
من ذلك شيأ ثم ستره الله عز وجل فهو الي الله ان
شاء عفي عنه وان شاء عاقبه **فان قلت** هذا مخالف
حديث لا يستر الله ذنبا علي عبد في الدنيا الا
ستره يوم القيمة علي ما هو المرتضي معناه
ان الله يغفره له ولا يعذبه به كما ذكره النووي
فان قال قال القاضي يحتمل امرين احدهما انه
ستر معاصيه وعيوبه عن اذاعتها في اهل
الموقف والثاني ترك محاسبته عليها وترك ذكرها
قال والاول اظهر لما جاء في الحديث الاخر انه يقرره
بذنوبه ويقول ستر تها عليك في الدنيا وانا
اغفرها لك اليوم وكذا يخالفه حديث مسلم
ايضا كل عبادي معافا الا المجاهرين اي وهم
الذين جهروا بمعاصيهم واظهروها وكشفوا ما
ستر الله عليهم فيحدثون به لغير ضرورة
ولا حاجة انتهي وكل من المحدثين يدل علي ان

الله به الذنب على العبد في الدنيا لا بما قبله
عليه حيث لم يكن مجاهرا به وهو خلاف ما
وقع في الحديث من قوله ان ستره الله تعالى من
ذنب العبد ان شاء عفى عنه وان شاء قبله **قلت**
لا مخالفة لان ما ذكر هنا لبيان ان هذا من الامور
الجايزة في حقه تعالى وما ذكر في الحديثين
الاخيرين يفيد عدم وقوعه لانه اخبار من الله
تعالى بانه لا يعذبه وتظير هذا غفران الشرك
من الافعال الجايز عقلا شرعا ولكنه امتنع شرعا
لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به الاية
قال النووي الغفر عن الكفر وان كان قد قيل
به في بعض الشرايع لكن في شرعنا هو من
الجايز عقلا الممتنع شرعا لقوله ان الله لا
يغفر ان يشرك به الاية **فان قلت** ما الحكمة
في عطف الجملة المتضمنة للعقوبة على ما
قبلها بالفاء والمتضمنة للستر بثم **اجيب**
باحتمال انه للتنفير عن مواقعة المعصية
فان السامع اذا علم العقوبة مفاجية لاصابة
المعصية غير متراخية عنها وان الستر متراخ
بعثه ذلك على اجتناب المعصية وتوقيها
قاله في المصابيح انتهى ثم ان قوله فمن اصاب

من ذلك

من ذلك شيأ الخ ظاهره يشمل التايب وغيره
وهذا بنا على ان توبة المومن مقبولة ظنا على
ما عليه جمع من الاصوليين واما على انها مقبولة
قطعا فيقيد بغير التايب وذكر صلى الله
عليه وسلم هذا الحديث وحوله عصابة من اصحابه
كما في البخاري والعصابة بكسر العين ما بين
الثلثة الى الاربعين وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب علامة الايمان حب الانصار **ص**
عن ابن بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما
فالقاتل والمقتول في النار فقلت يا رسول
الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان
حريصا على قتل صاحبه **ش** ابو بكرة هو نفيع
بضم النون وفتح الفاء ابن الحارث بن كلدة بالكاف
واللام المفتوحتين المتوفى بالبصرة سنة
اثنتين وخمسين وانما كني بابي بكرة لانه
تدلى من حصن الطايف الى النبي صلى الله عليه
وسلم ببكرة فانه كان اسلم وعجز عن الخروج من
الطايف الا هكذا وله في البخاري اربعة عشر
حديثا قال للاحنف بن قيس حين لقيه
ذاهبا الى نصرة فقال له الاحنف لا نصر هذا

الرجل ابي علي بن ابي طالب فقال له ارجع فان
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول
في النار ولا شك في وجوب حمله على ما اذا
كان القتال بينهما بغير تاويل سايغ اما اذا
كانا باين فامرهما عن اجتهاد وظن لاصلاح
الدين والمصيب منهما له اجران والمخطئ له اجر
وانما حمل ابو بكرة الحديث على ظاهره حشما
للمادة وقد رجع الاحنف عن موافقة ابي بكرة
في ذلك وشهد مع علي باقي حروبه **وقوله**
فالقاتل والمقتول في النار اي جزاؤهما ذلك
فلا ينافي العفو عنهما او عن احدهما فلا يكون
فيه دليل لمذهب المعتزلة القايل بوجوب
العقاب للعاصي **وقوله** انه كان حريصا
على قتل اخيه يدل على ان العزم يواخذ به
وهو لا ينافي حديث من هم بسيئة فلم يعملها
لم تكتب عليه لانه الهم دون العزم وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب وان طايفتان من المومنين
اقتتلوا **ص** عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه **ش** اختلف في

اسم ابي هريرة واسم ابيه على نحو ثلاثين قولا
والاصح ان اسمه عبد الرحمن بن صخر الدوسي وكان
له هرة فكني بها وروي عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم خمسة الاف حديث وثلاثماية
واربعة وسبعين حديثا وليس لاحد من
الصحابة هذا القدر ولا يقاربه وذكر البخاري
منه ثمانية عشر واربعمايه والرواة عنه
ثمانمايه اذا كثر كان يسبح في اليوم اثني عشر
الف تسبيحة ولي امارة المدينة ثلاث مرات
مات سنة سبع وخمسين ودفن بالبقيع
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه ولا
يحبه عنه وكان يقول له يا اباهر فيقول
لبيك انا ابو هريرة فيقول له عليه السلام
الذكر خير من الانثى ودعى له رسول الله صلى
الله عليه وسلم ودعى لامه وجعل له في صاعه
حبات من بركة رسل منها وسقا وحدثه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يلقى بيديه
في رواية وحدث حديثا كثيرا واثنى عليه
ابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم اجمعين
وكانت عايشة تجله وقال صحبت رسول الله
صلى الله عليه وسلم على ملي بطني وهو احد

فقرا الصفة وقال لابنته لا تلبسي الذهب فاني
اخاف عليك اللهب وقال من دخل المقابر واستغفر
لاهل القبور ورحم عليهم فكاما شهد جنايزهم
والصلاة عليهم وهو من دخل مصر ومن كراماته
رضي الله عنه ما ذكر تاج اب النجار ووصله ابن
الفلاح عن الزجاني قال حدثني الشيخ ابو
اسحاق الشيرازي عن ابي الطيب كان في حلقة
المناظرة فجاء شاب خراساني يسال عن المسراة
ويطلب الدليل فاصبح علية بخبر الشيخين
عن ابي هريرة رضي الله عنه وكان ضعيف
فقال ابو هريرة غير مقبول الحديث فما تم
كلامه حتى سقطت عليه حية فتفرق الناس
هاربين فتبعته دون غيره فقال تبت
تبت فلم يرها اثر اتتي ولم يحضر الحرب
بين معاوية وعلي وكان يأكل على بساط معاوية
ويصلي خلف علي فاذا كان وقت الحرب صعد
على ذروة فقيل له في ذلك فيقول طعام
معاوية ادسم والصلاة خلف علي اقوم
والعقود على هذا الكوم اسلم وتظنون ما ذكر
ابو عمران عقيلا رضي الله عنه غاضب اخاه عليا
وخرج الى معاوية واقام عنده تزعموا ان

معاوية

معاوية قال له يوما بحضرته هذا ابو يزيد لولاه
علمه ابن خيره من اخيه ما اقام عندي وتركه فقال
بل اخي خيرني في ديني وانت خيرتني في دنياي
وقد اثرت دنياك على ديني واسال الله خاتمة
خير وقال صلى الله عليه وسلم لعقيل هذا اني و
احبك حبين حبا لقرابتك وحبا لما كنت اعلم من
حب عمي اياك **قوله** من يقم ليلة القدر فيه
يجي فعل الشرط مضارعا وجوابه ماضيا وهو
قليل وقد استنبط جوازه من قوله تعالى ان
نشا ننزل عليهم من السماء فظلت اعناقهم
لان تاويله الجواب جواب وانما قال هنا يقم وفي
الحديث من قام رمضان لان ذلك يكثف الوقوع
وقيام ليلة القدر كيس يحقق متيقنا **فان**
قلت فما بال الجزاء لم يطابق الشرط في
الاستقبال مع ان المغفرة في زمن الاستقبال
قلت اشعارا بانه متيقن الوقوع فضلا من
الله تعالى على عباده والمراد بقيام ليلة
القدر القيام للطاعة كما في قوله وقوموا لله
قانتين ويكتفى بما سمي قياما لا اتمام الليل
وعليه بعض الائمة حتى قيل مكافيه اذا فرض
العشاء في جماعة في دخول تحت القيام لكن العرف

واعلم انه يستثنى من ذلك حق العباد وهذا
الحديث ذكر في باب قيام ليلة القدر من
الايمان **وقوله** غفر له ما تقدم من ذنبه
وفي رواية وما تاخر قال الحافظ به مجزوم ولا
يتاخر تكفير الذنوب بها الى انقضاء الشهر
بخلاف صيام رمضان وقيامه وقد يقال يغفر
له عند استكمال القيام في اخر ليلة منه قبيل تمام
نهارها ويتاخر المغفرة بالصوم الى اكمال النهار
بالصوم انتهى وقد ورد من قام رمضان ايمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **ص** عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدين
يسر ولن يشاد هذا الدين احد الا غلبه فسددوا
وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة
والروحة وشيء من الدلجة **ش** قوله ولن
يشاد الدين اي يغالبه من الشدة رواه الجماعة
باسقاط لفظ امه واثبتها ابن السكن فعلى
هذا الدين نصب بالمفعولية وعلى الاول
فضبطه كثير بالنصب ايضا على اضمار الفاعل
فيشاد للعلم به وضبطه صاحب المطالع وهو
الاكثر بالرفع على بشاد للمفعول قال
الاكثر في بلادنا بالنصب والمعنى ان الدين يغلب

لا يقال قام الليلة الا من قام الكل او الاكثر **وقوله**
ايمانا اي تصديقا بانه حق وطاعة واحتسابا اي
اخلاصا لوجه الله تعالى لا للرياء او للخوف وقال
التيمي قوله ايمانا اي مؤمنا باثبات صلاته فيها سبب
المغفرة **قلت** ونحوه قوله بعضهم اي يصدق
بوعد الله عليه الثواب وهل لابد في ذلك ان يقوم
الليالي التي الغالب انها ليلة القدر فاما ان قام
غيرها وصادف فيها لم يحصل له هذا الثواب وهو
مقتضى كلام التيمي تم لا انتهى **قلت** وفي شرح
الجامع انه يحصل له الثواب المذكور حيث صادفها
سواء شعر بها ام لا وسواء منصوبا على التمييز او على
المفعول له انتهى قال البرماوي فان قيل شرط
التمييز ان يقع فاعلا نحو طاب زيد نفسا قيل
ممنوع ولو سلم فالمراد ان يكون فاعلا بالفعل او
بالقوة كما في نحو طاب عمرو فرحا فانه مؤول
بان المراد اطابة الفرح فيكون المعنى هنا اقامة
الايمان قاله **ك** ويجوز ان يكونا حالين وهما
مصدران بمعنى اسم الفاعل **وقوله** من ذنبه
متعلق بغفر فهو في محل رفع مفعول ما لم
يسم فاعله **قلت** الظاهر تعلقه بتقدم
وناب الفاعل لانه اللائق بالمعنى والصناعة

واعلم

من غالبه **قلت** أعلم الله على رواية اثبات احد
فيشاد مبني للفاعل وكذا رواية حذفها ونصب
الدين واما على رواية حذفها ورفع الدين
فيشاد مبني للمفعول وهذا ما يفيده كلامه
وقوله فسددوا بمهملات من السداد
او التسديد بالسين المهملة التوفيق للسداد
وهو الصواب والقول من القول والعمل ورجل
مسدد اذا كان يعمل بالصواب والقصد لا يخفى
ان سدد وامر فهو لطلب السداد منهم ولا
يصلح ان يفسر بطلب التوفيق للسداد منهم
اذ لا قدرة لهم عليه وانما يطلب من الله **قوله**
وقاربوا بالموحدة اي لا تبلغوا النهاية بل
تقربوا منها يقال مرحل مقارب بكسر الراء اي
وسط بين الطرفين **قوله** وابشروا بهمزة
القطع وفيه لغة ابشر وابضم الكثير من البشر
بمعنى الابشار اي ابشر وا بالثواب على العمل و
ان قل وقال عليه الصلاة والسلام احب الاعمال
ما داوم عليه صاحبه وان قل وحديث عطا
الخراساني عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تفكر ساعة خير من عبادة
ستين سنة حديث باطل كما قال ابن الجوزي وفي

اسناده

اسناده كذاب ان احد منها اسحق بن نجيح قال احمد
اكذب الناس وقال يحيى هو معروف بالكذب
ووضع الحديث وقال الدلال كان يضع الحديث
الثاني عثمان قال ابن حبان كان يضع الحديث عن
الثقات لا تحل روايته وقال الحافظ السيوطي
فيما تعقبه على ابن الجوزي حديث ابي هريرة
تفكر ساعة خير من عبادة ستين سنة فيه
عثمان بن عبد الله القرشي عن اسحق بن نجيح
المليطي كذابان **قلت** له شواهد اخرج
الديلمي من انس مرفوعا تفكر ساعة خير من
عبادة ثمانين سنة واخرج الديلمي وابو
الفضل ابن صالح في التبصرة عن انس مرفوعا
تفكر ساعة خير من قيام ليلة واخرجه بهذا
اللفظ ابو الشيخ بن حبان في العظمة من حديث
ابن عباس واحمد في الزهد عن ابي الدرداء موقوفا
انتهى وينبغي ان يكون تفكره بما تتعلق بالحالة
التي يطلب منه تلبسه بها ففي حال الصحة
والشوبة يكون تفكره فيما يغلب به الخوف
وفي حالة المرض والعجز يكون تفكره فيما يغلب
به الرجا **وقوله** بالغدوة والروحة بفتح اولهما
قال الجوهري الغدوة ما بين صلاة الغداة وطلوع

الشمس والرواح من الزوال الى الليل **قوله**
ويثنى ان الدلجة هي بضم الدال وفتحها اسم من
الادلاج بسكون لكنها بالضم سير اخر الليل واما
بالفتح فسير اوله ولكن الرواية بالضم وهو كقوله
تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل
كانه عليه الصلاة والسلام خاطب مسافرا يقطع
طريقه الى مقصده فنبهه على اوقات
نشاطه المبروك فيها عمله لان هذه الاوقات
افضل اوقات المسافر لان الدنيا حقيقة دار
تقله وطريق الى الاخرة فنبه الامة على
اغتنام اوقات فريضتهم ان قاد الدوام لا
تطيقونه فاستعينوا على تحصيله بتلك كما
في السفر كاسبق والحاصل الامر بالاقتصاد
وترك المبالغة الموديه الى الانقطاع والترك
بل يكونون متوسطين في الاعمال **ثم**
اعلم انه ليس المراد انهم يعلمون اعمال الدين
في اوقات نشاطهم للعبادة فالمعنى عليكم بما
يشبه الغدوة والروحة والدلجة للمسافر
وفي الكلام الذي ذكرنا اشارة الى هذا فالغرض
من هذا الكلام تشبيه العابد بالمسافر فان
كلا منهما لا يستغرق زمنه بالعمل فالعابد لا

يستغرق

يستغرق زمنه بالعبادة كما ان المسافر لا يستغرق
زمنه بالسير وفي ان كلا منهما يعمل فيه اوقات
نشاطه فالعابد يعبد في اوقات نشاطه
للعبادة والمسافر يسير في اوقات نشاطه
للسير وقد بين عليه الصلاة والسلام اوقات
نشاط المسافر للسير ويقاس عليه اوقات
نشاط العبادة وان كانت تخالف اوقات نشاط
السير **ص** عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال وان وفد عبد القيس لما اتوا النبي صلى
الله عليه وسلم قال من الوفد او من القوم قالوا
ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا
ولا ندامى فقالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان
نأتيك الا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا
الحي من كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر به
من وراءنا وندخل به الجنة وسألوه عن الاشربة
فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان
بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده
قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة
والزكاة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم
الخمس ونهاهم عن اربع الحنتم والدباء والنقير

والمعرفة وربما قاله المغيرة وقال احفظوهن
واخبروا بهن من وراءكم ش قوله عبد الله
ابن عباس كان يسمى ترجمان القرآن وحبر الامة
والبحر لكثرة علمه ودعا له المصطفى صلى الله
عليه وسلم فقال اللهم فقهه في الدين وعلمه
التاويل وقال له الا اعلمك كلمات ينفعك الله
بهن احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك
تعرف اليه في الرخاء يعرفك في الشدة واذا
سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن
بالله جف القلم بما هو كائن ومن كلامه صاحب
المعروف لا يتقوى ان وقع وجه متكبا وفي
الحديث تجاوزوا عن عثرات الكريم فان الله
اخذ بيده كلما عثر وقال مكتوب على الجراد
بالسرياني انا انا الله لا اله الا انا وحدي
لا شريك لي الجراد جندي من جنودي اسلطه
على من اشاء من عبادي وقال لما ضرب الدرهم
والدينار اخذه ابليس فوضعه على عينيه
وقال انت ثمرة قلبي وقرة عيني بك اطغي
وبك اكفر وبك ادخل الجنة النار ولما وضع
بالعشي للصلاة جاء طائر ابيض فدخل فمه فكفنه
فلم يخرج فالتمس فلم يوجد ولما سوي بمع

صوت

صوت لا يرى شخصه يا يتها النفس المطمئنة
ارجعي الى ربك الاية مات بالطائف سنة ثمان
وستين قوله ان وفد عبد القيس المراد
من الوفد الجماعة المختارة من القوم ليقدموا
في لقاء العظماء واصل الوفود الورود وعبد
القيس هو ابن قبيلة بن اقصى بالهمز المفتوحة
وبالقاف الساكنة والصاد المهملة المفتوحة بن
دعمي بالدال المهملة والعين الساكنة وبالنسبة
ابن جديلة بالجيم المفتوحة اسد بن ربيعة بن
نزار كانوا ينزلون البحرين وحوال القطيف
وغير ذلك وكان سبب وفودهم ان منقذ بن حبان
احد بني غنم بن ودیعة كان يتجر الى بلاد فارس
فشخص اليها مرة بملاحف وتمر للتجر بعد هجرة
النبي صلى الله وسلم اليها فبينما منقذ قاعد اذ
مر به النبي صلى الله عليه وسلم فنهض منقذ
اليه فقال عليه الصلاة والسلام امنقذ بن
حبان كيف جميع بعد بنك وقومك ثم ساله
عن اشراقهم رجلا رجلا يسميهم باسمائهم
فاسلم منقذ وتعلم سورة الفاتحة واقرا باسم
ربك فكتب النبي صلى الله عليه وسلم الى جماعة
عبد القيس كتابا فذهب به وكتمه اياهم

اطلعت عليه امراته وهي بنت المنذر والمنذر
هذا هو الاشج بن عايذ بالذال المعجمة وهو بقلي
ويقرا فانكرت امراته ذلك وذكرته لابيها المنذر
فقالت انه انكرت فعل بقلي منذر قدم من يثرب
انه ليغسل اطرافه ثم يستقبل فيمخي ظهر مرة
ويفضه جبينه بالارض مرة ذكر ديدنة بدء
قدم فاجتمعا فتحاريا ذلك فوقع الاسلام في
قلبه ثم نهض الاشج بكتاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى قومه فقراه عليهم فوقع الاسلام
في قلوبهم واجمعوا على المسير اليه عليه
السلام فلما دنوا من المدينة قال عليه السلام
لجلسائه اتاكم وفد عبد القيس يخير اهل
المشرق فيهم الاشج غير ما كذبن ولا مبدلين
ولا مرتابين ادلكم لسلم قوم صحبوا فلما
وصلوا اليه عليه السلام رمقوا بانفسهم عن
ركابهم فمنهم من مشى ومنهم من هرول
ومنهم من سعى حتى اتوا النبي صلى الله عليه
وسلم فابتدره القوم بثياب سفرهم وقبلوا
يده وتخلف الاشج وهو اصغر القوم في الركاب
حتى اناخ راحلته ورسول الله صلى الله عليه
وسلم يقضم وروي الامام احمد ان الاشج

هذا

هذا اخرج من راحلته ثوبين ابيضين من ثيابه
انتهى ثم جا يمشي حتى اخذ بيده رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقبلها وكان رجلا دميما فلما نظر رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى دمامته قال يا رسول
الله انه لا يستقى من مسول اي جلود الرجال اما عيتا
من البرجل الى اصغر بنزلسانه وقلبه فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان فيك خلتين يحبهما
الله ورسوله الحلم والاناة قال يا رسول الله انا
اتخلق بهما ام الله جبلني عليهما قال بل الله جبلك
عليهما قال الحمد لله الذي جبلني على خلتين يحبهما
الله ورسوله صلى الله عليه وسلم **قوله** من
القوم اي من الوفد شك من الراوي والظاهر انه
ابن عباس **وقوله** ربيعة هو ابن نزار ابن معد
ابن عدنان وانما قالوا ربيعة لان عبد القيس من
اولاده **وقوله** مرحبا منصوب بفعل لازم من
الافعال تستعمله العرب كثيرا ومعناه صادفت
رحبا وسعة فاستانس ولا تستوحش **وقوله**
غير خزايا ولا ندامى وفي رواية مسلم ولا الداي
اي بالتعريف وبعض الرويات غير الخزايا ولا
الندامى بالالف واللام فيهما وهو ايضا غير بكرة واضافته
لا تفتقده فتعريف الالف والام الموصوف به عند المضاف

يصح ان يكون حالا ويصح جعلها صفة وان كان
موصوفها معرفة لانه معرف بلام الجنس
وهو قريب من النكرة والخزايا جمع الخزيان
كسكارى جمع سكران والخزيان المستحي وقيل
الذليل وقيل المفتضح والندامى جمع ندمان بمعنى
النادم فهو على بابه وقيل جمع نادم فكان
الاصل نادمين فانتهى الخزايا بحسب للكلام كما
يقال لا ادريتك ولا تليتك والقياس لا تلوت
والغدايا والعشايا والقياس الغدوات لجعل
تابعا لما قارنه والمعنى لم يكن منكم مناخرج
الاسلام ولا اصابكم قتال ولا سبي ولا اسر والما
اشبه مما تستحيون او تلذون او تفتضحون
بسببه او تندمون عليه **وقوله** الا في الشهر
الحرام المراد به الجنس فيتناول الاشهر الحرم
الاربعة وفي سين **ش** ما نصه الشاك
من الثقابلة قوله الا في شهر حرام وفي لفظ
الحرام فللام فيه العهد والمراد به شهر رجب
وكانت مضر تبالغ في تعظيمه ولذا اضيف
اليهم في حديث ابي بكرة خطبكم قال رجب
مضر والظاهر انهم كانوا يخصونه بمزيد
التعظيم مع تحريمهم القتال في الاشهر الثلاثة

الشهر

الامر

الامر ولما ورد في بعض الروايات الاشهر الحرم
وفي بعضها الا في كل شهر حرام انتهى وهذا الكلام
متعلق بما رواه عن الشيخين وسمى الشهر بالشهر
لشهرته وظهوره وبالحرام لحرمة القتال فيه ونحو
لان العرب كانت لا تقاتل في هذه الاشهر **قوله**
هذا الحي من كفار مضر اصل الحي منزلة القبيلة
ثم سميت القبيلة به اتساعا الآن بعضهم يحيي
بعض **قوله** كفار من مضر هو ابن نزار وهو غير
منصرف للعلمية والتانيث لان المراد به هنا القبيلة
ويقال له مضر الحمراء ولاخيه ربيعة الفرس لانهما
لما اقتسما اعطى مضر الذهب وربيعة الخيل
واعتد قسمتهما على ما ذكره **ش** عن ابن جرير
والماوردي والزبير والبلاذري وصاحب
الخميس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان نزارا
اباه لما حضرته الوفاة اوصى بنيه وهم مضر
وربيعة واياد وانمار فقال هذه القبة لقبة
حمراء من ادم وما اشبهها من المال لمضر وهذا
الخباء الاسود وما اشبهه لربيعة وهذه الخادم
وما اشبهها لاياد وهذه البدرة والمجلس لانمار
يجلس فيه وقال لهم اذا اشكل عليكم الامر في
ذلك واختلفتم في هذه القسمة فعليكم بالاقيط

الجرهمي وكان فيخمران فلما مات نزار اختلفوا
واشكل عليهم امر القسمة فتوجهوا الى الافعي
فبينما هم في سيرهم اليه اذ رأى مضر كلأ قد رعي
فقال ان البعير الذي رعى هذا الاعور فقال
ربيعة وهو ازور وقال اياد وهو ابتر وقال
انمار وهو شرود فلم يسيروا الا قليلا حتى
لقيهم رجل قد ضل له بعير فسالهم عنه
فقال مضر اهو اعور قال نعم قال ربيعة
اهو ازور قال نعم قال اياد اهو ابتر قال
نعم قال انمار اهو شرود قال نعم قال هذه
والله صفته دلوني عليه فحلفوا له انهم
ما راوه فلزمهم وقال كيف اقفركم وانتم
تصفون بعيري بصفته فساروا وسار
معهم حتى اشرفوا بحران فنزلوا بالافعي الجرهمي
فحاكمهم صاحب الجمل الى الافعي وقال بعيري
وصفوا لي صفته ثم قالوا لم تروه فقال لهم
الافعي كيف وصفتموه وكم تروه فقال
له مضر رايته يرعى جانبا ويترك جانبا
فعرفت انه اعور وقال ربيعة رايت احدى
يديه ثابتة والاخرى فاسدة الاثر فقلت
انه افسدها بشدة وطيه لازوان وقال

اياد

اياد عرفت بتره باجتماع بعض ولو كان دبالاه
لمضع به وقال انمار عرفت انه شرود بانه كان
يرعى في المكان الملتف نبته لم يجاوز الى ارق
منه والطف وخلفوا له انهم ما راوه فقال
الافعي ليسوا باصحاب بعيرك فاطلبه ثم سالهم
منه انتم فاجزوه فرحب بهم وقال تحتاجون الى
وانتم فجزالتكم وصحة عقولكم واراكم على ما
اريتم فخرج عنهم وارسل اليهم بطعام فاكلوا
وشراب فشربوا فقال مضر ارى خمرا اجود من
هذا لولا انها نبتت على قبر وقال ربيعة لم ار
كاليوم لحما اطيب لولا انه ربي بلبن كلبة وقال
اياد لم ار كاليوم خبزا اجود من هذا لولا التي
عجنته حايضا وقال انمار لم ار كاليوم رجلا
ابر لولا انه ليس لابيه الذي يدعى له وسمع
الافعي كلامهم وقال ما هولاء الا شياطين ثم
اتى امه فسالها انها كانت تحت ملك لا يولد له
فكرهت ان يذهب الملك فامكنت رجلا نزل بها
فجيت انت منه وقال للقهرمان الخمر الذي
شربنا ما امرها قال من عقلة غرستها على قبر
ابيك وسال الراعي عن اللحم فقال شاة ارضعتها
من لبن كلبة ولم يكن من الغنم غيرها وقيل

لمرض من اين عرفت الخمر فقال لانني اصابني
عطش شديد وفي الخميس فقال مضر انما
علمت انها من كرمة غرست علي قبر لان
الخمر اذا شربت ازالت الم وهذه بخلاف
ذلك لانا كلما شربناها دخل علينا الم والغم
وفي الاكتفا قال مضر لانه اصابني عطش
شديد وقيل لربيعة من اين علمت اللحم قال
لان لحم الكلب يعلوا شمه بخلاف لحم الشاة
فان شمهما يعلوا لحمهما وقيل لاياد من اين علمت
ان نسبه الى غير ابيه قال لانه وضع الطعام
ولم يجلس معنا فيكون اصله دنيا وقال اياد
انما ان الخبز عجنته حايض لان الخبز اذا عجنت
تغش في الطعام وهو بخلاف ذلك فقال ما
هو لا الاشياطين ثم قال قصوا علي قصتكم
فقصوا عليه ما اوصى به ابوهم وما كان من
الاختلاف بينهم فقال ما اشبه القبة الحمرا من
مال فهو لمضر فصارت اليه الدنانير والابل
فسمي مضر الحمرا قال وما اشبه الكلب الاسود
من دابة ومال فهو لربيعة فصارت اليه
الخيل وسمي ربيعة الفرس قال وما
اشبه الخادم وكانت شمطا من مال فيه بلغ

فهو

فهو لاياد فصارت الماشية البلق له فقيل لاياد
الشمطا وقضي لانمار بالذهب والارض فساروا
من عنده وهم علي ذلك **فائدة** مضر بضم
الميم وفتح الضاد المعجمة سمي بذلك عن ماضر قلب
بذلك لانه كان يتمضر قلب من راه لحسنه وجماله
وقيل غير ذلك واسمه عمرو وكنيته ابو الياس
وفي الحديث عن سعيد بن المسيب مرسلا
لا تسبوا مضر فانه كان علي ملة ابراهيم وعن
ابن عباس قال مات اد د والد عدنان وعدنان
ومعد وربيعة ومضر وقس غيلان وتيم
واسد وضبة وضريمه علي الاسلام علي ملة
ابراهيم عليه السلام انتهي ولعل نزار ابو مضر
وابنه معد كذلك لانه يبعد خروجه عما عليه
اباؤه واولاده وكفار مضر كانوا بين ربيعة
والمدينة ولا يمكنهم الوصول الي المدينة الا
بالمرور عليهم وكانوا يخافون منهم في غير الاشهر
الحرم **وقوله** بامر فصل بلفظ الصفة
لا بالاضافة والامر اما واحد الاوامر اي القول
الطالب للفعل واما واحد الامور اي الشان
وفصل اما بمعني الفاصل العدل اي الذي
يفصل بين الحق والباطل واما بمعني الفصل

اي واضح بحيث يشتمل به المراد عن غيره **وقوله**
بن ورادا في بعض الروايات من ورايا بكسر
الميم والمراد قومهم **قوله** امرهم
بالايمان بالله وحده **فان قلت** كيف قال امرهم
باربع ثم قال امرهم بالايمان بالله وحده **قلت**
الايمان باعتبار اجزايه الاربعة صح اطلاق الاربعة
عليه **قوله** شهادة الخ هذا دليل على ان الايمان
والاسلام بمعنى لانه فسر الاسلام في حديث
اخر بما فسر به الايمان ههنا ولم يذكر الحج لانه لم
يفرض ح لان وفادتهم كانت سنة ثمان عام
الفتح ونزلت فريضة الحج سنة تسع من
الهجرة اه على احد الاقوال اولانه عليه الصلاة
والسلام علم انهم لا يستطيعون الحج بسبب كفار
مضر او بغير ذلك **قوله** وان تعطوا من الغنيمة
الخمس **فان قلت** لم عدل في هذا عن لفظ المعتاد
الصريح الى هذا اللفظ **قلت** اشعارا بمعنى
التحمد الذي للفعل لانه سايرالاركان كانت
ثابتة قبل ذلك بخلاف اعطا الخمس فان فريضته
كانت متجددة **النووي** عد جماعة الحديث
من المشكلات مرهم باربع والمذكور خمس
واختلفوا في الجواب عنه والصحيح انه عد

الاربع

الاربع التي وعدهم بها ثم زادهم خامسة واجاب
ابن الصلاح بانه عطف على اربع ما امرهم باربع
وبان يعطوا الخمس والخمس يجوز فيه ضم الميم
وسكونها وكذا في اخواته من الثلث الى العشر
قوله الحنتم هو بفتح الحا المهملة وبالنون
الساكنة والمشاة الفوقية قال ابو هريرة
الجرار الخضر وقال ابن عمر هي الجرار كلها وقال
انس بن مالك جرار يوتى لها من مصر مقيرات
الاجواف وفي الابي واختلف في الحنتم فقال
ابن حبيب هو كل فخار كان ابيض او اخضر واحمر
وقال ابن وقال انما الحنتم ما طلي من الفخار بالحنتم
المعمول من الزجاج ونحوه لانه الذي يسرع
اليه الشدة بخلاف الابيض وقال ابو عبيدة هي
جرار خضر يحمل فيها الخمر الى المدينة وقيل انها
طويلات الاذان ضيقة الافواه وقال عطاء
جرار تصنع من الطين وتعجن بالدم والشعر
وعلة النهي اما كونها مزفتة يسرع اليها التغير
واما كانت يحمل فيها الخمر فنهي ان تستعمل قبل
اجالة غسلها ولعالها من الدم النجس والقش
فنهي عن ذلك ليمتنع من استعمالها **وقوله**
الدباء بضم الدال وتشديد الباء الموحدة وبالمد

هو القطران اليابس اي الوعاء منه وقوله المقير
بالقاف المفتوحة والفاء المكسورة وجاء تفسير
في صحيح البخاري مسلم انه جذع ينقرون
وسطه وينبذون فيه وقوله المزفت
بتشديد الفاء اي المطلي بالزفت اي القار قاله
شارح البخاري وفي ابي الحسن في شرح المدونة
وتكميل التقييد انه بسكون الزاي وتخفيفه
الفاء وفسر عليه وربما قال ابن عباس
المقير بدل المزفت انتهى قلت وما ذكره
من ان المزفت هو القار خلاف ما قاله اخر القولين
من انه غير فان قلت السؤال عن المظروف
والجواب بالظروف فما توجيهه قلت المراد
بان اطلاق المحل هو الحال والقرينة ظاهرة
او ان في الكلام حذف مضاف اي نهى عن
ظروف الاشربة قال الحافظ وصرح بالمراد
في رواية النسائي من طريق قرة فقال
وانهاكم عن اربع ما ينبذ في الحنتم انتهى النووي
صفت هذه الاوعية بالنهي لانه يسرع اليه
الاسكار فيها فربما يشرب بعد اسكار من لم
يطلع عليه ثم ان النهي كان في اول الامر ثم نسخ
بقوله عليه الصلاة والسلام كنت نهيتكم

عن الا

من الانتباذ الا في الاسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا
تشربوا مسكرا وقال مالك واحمد رضي الله عنهما
التحريم باق قال وذكر ابن عباس هذا الحديث
كما استفتى دليل على انه يعتقد النهي ولم يبلغه
الناسخ وقوله قال المقير بالقاف والشاة
التحتية المشددة المفتوحة وهو ما طلي بالقار
ويقال انه القير وهو بيت يحرق اذا يبس
ويطلى به السفن وغيرها كما يطلى بالزفت
وهذا الحديث ذكره ح في باب اذا الخمس من
الايمان ص عن ابي مسعود عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا انفق الرجل على اهله
يحتسبها فهي له صدقة ش ابو مسعود
هو عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون الميم
ابن ثعلبة الانصاري الخزرجي البدري المتوفى
بالكوفة او بالمدينة قبل الاربعين او سنة
احدى وثلاثين او اثنتين واربعين وقوله
اذا انفق الرجل على اهله اي زوجته وولده
وسايرمن ينفق عليه وجوبا حال كونه محتسبا
اي يريد بها وجه الله فهي له صدقة وفي رواية
فهو اي الانفاق اي كالصدقة في الثواب والاجر
على من كان من اله عليه الصلاة والسلام والصادق

له عن الحقيقة الاجماع قال القرطبي افاد منطوقه
ان الاجر في الانفاق انما يحصل بقصد القربة
سواء كانت واجبة ام غيرها وافاد مفهومه ان
من لم يقصد القربة لم يوجر لكن تبرأ ذمته
من النفقة الواجبة لانها معقولة المعنى
انتهى وكذا سائر الاعمال التي لا تتوقف صحتها
على النية واما ما تتوقف صحته على النية فانه
يثاب عليه حيث عمله بقصد القربة او لم
يقصد به قربة ولا عدمها وهذا الحديث
ذكر البخاري في باب ما جاء ان الاعمال بالنيات
ص البخاري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من يرد الله به خيرا يفقه في الدين وانما
العلم بالتعلم ش هذا الحديث وصله البخاري
بعد ذكره معلقا على نحو ما هنا وعلى هذا فينبغي
ان يقال حديث وقع في البخاري موصولا ومعلقا
فلم سلك المصنف طريق التعليق وترك طريق
الوصل قوله وانما العلم بالتعلم ذكره البخاري
على نحو ما ذكره المصنف قال شارحه في قوله
التعلم بضم اللام المشددة على الصواب
وليس هو من كلام المصنف فقد رواه ابن ابي
عاصم من حديث معاوية مرفوعا وابو نعيم

الاصبهاني

في رياضة المتعلمين من حديث ابي الدرداء
موقوفا انما العلم بالتعلم وانما الحلم بالتحلم ومن
يتحر الخير يعطه ومن الجامع الصغير انما العلم
بالتعلم وانما الحلم ومن يتحر الخير يعطه ومن
يتق الشر يوقه قط في الافراد خط عن ابي
هريرة فط عن ابي الدرداء انتهى والحلم حالة
توقر وثبات في الامور وتصبر على الاذى
بحيث لا يستفز صاحبه عن الاسباب المحركة
للغضب ولا يحمله على الانتقام وهو شعار
الفضلاء وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم
من ذلك بالمحل الاعظم ص البخاري سلك
طريقا يطلب به علما سهل الله له طريقا الى
الجنة ش قال شارحه وهذه الجملة اخرجها
مسلم من طريق الاعمش عن ابي صالح والترمذي
وقال حسن وانما لم يقل صحيح لان ليس الاعمش
والمدلس اذا عنعن لا تحمل عنعنته على
الاتصال لكن في رواية مسلم عن الاعمش
حدثنا ابو صالح فانتفت تهمة تدليسه انتهى
وهذا وما قبله ذكره البخاري اول كتاب العلم
في الترجمة وفي الحديث طلب العلم فريضة
على كل مسلم ومسلمة وان طالب العلم ليستغفر

له كل شي حتى للحيتان في اللجة ابو عبيد البر عن
انس فان قلت هذا عاية في الحسنة ولا يخفى ان
ثم ما هو اخس من الحيتان كالذر فلم خص الحوت
دون غيره مما احس منه قلت خصه لكونه
لا لسان له ربما يتوهم عدم استغفار لطالب
بخلاف غيره من الحيوان فانه وان صغر له
لسان ص عن معاوية قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا
يفقهه في الدين وانما انا قاسم لا يضرهم من
خالفهم حتى يا تي امر الله ش يرد بضم الياء مشتقة
من الارادة وهي عند الجمهور صفة مخصصة
لاحد طرفي المقدور الممكن بالوقوع وقيل
انها اعتقاد النفع والضر وقيل بل يتبعها
الاعتقاد وهذا لا يصح في الارادة القديمة
وقوله يفقهه اي يجعله فقيها اذ الفقه
لغة الفهم وعرفا العلم بالاحكام الشرعية
العملية عن ادلتها التفصيلية بالاستدلال
فان قلت اي المعنيين يناسب المقام قلت
المعنى اللغوي يتناول فهم كل علم من معلوم الدين
وقال الحسن البصري الفقيه الزاهد في الدنيا
الراغب في الاخرة البصير بامر دينه المداوم

والله يعطي ولن تزال هذه
الامة قائمة على امر الله صم

على عبادة ربه قوله وانما انا قاسم اي انا اقسم
بينكم فالقي الى كل واحد ما يليق به والله تعالى
يوفق من يشاء منكم لفهمه والتفكر في معناه
وقال بعضهم اعلم النبي صلى الله عليه وسلم
اصحابه انه لم يفصل في قسمة ما اوحي اليه
احدا من امته على الاخر بل سوى في البلاغ وعدل
في القسمة وانما التفاوت في الفهم ولقد كان
بعض الصحابة يسمع الحديث ولا يفهم منه
الا الظاهر الجلي ويسمعه اخر منهم وممن هو
بعدهم فيستنبط منه مسايل كثيرة وذلك هو
فضل الله يوتيه من يشاء كلامه فان قلت
انما تفيد الحصر فمعناه ما انا الا قاسم وهذا كيف
يصح وله صفات اخر مثل كونه رسولا ومبشرا
ونذيرا قلت الحصر انما هو بالنسبة الى ما
اعتقاد السامع اذ يعتقد كونه معطيا فهو
قصر اضافي وحينئذ ان اعتقد انه قاسم
ومعط لا قاسم فيكون من باب القلب اي ما انا
الا قاسم لا معط وان اعتقد انه قاسم ومعط
ايضا فيكون من قصر الافراد اي ما انا متصف
بالوصفين بل انا قاسم فقط قاله ك ويصح
جعله من قصر التعيين بان يكون المخاطب

يعتقد ثبوت احدهما لا بعينه **قوله** ولن تزال
مضارع زال الناقصة واما مضارع التامة فيزول
وهو قاصر ومعناه الانتقال ويزيل وهو
متعد ومعناه المبز والامن المتعدي مزل بكسر
الزاي بمعنى مزو من القاصر زل بضم الزاي بمعنى
انتقل واما الناقص فليس له امر واعلم ان
الناقص يلزمه النفي بخلاف التام وقد نظمت
معظم ذلك فقلت

يزال ماضيه ككان اما ماضي يزول فهو فعل تما
اي قاصر والامر منه زل كتم ثم زوال الانتقال فاعلم
ومصدر الناقص معدوم كما سايره تصريفا نه فلتعلما
زال يزيل زايله والامر زل بالكسر اي من مزو زال ذا من زل
قوله على امر الله على الدين الخ والمراد به
التكليف والاول يشكل معه **قوله** حتى ياتي امر
الله اذ يودي الى انه اذا اتى امر الله الذي هو
يوم القيمة او الموت لا تكون هذه الامة على
الحق وليس كذلك واما الثاني فلا اشكال وان
حمل كان المراد بقوله ما دامت السموات والارض
على المعنيين **فان قيل** قوله ولن تزال هذه
قائمة الخ يخالفه قوله عليه الصلاة والسلام
لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وقوله

انه عليه الصلاة والسلام لا تقوم الساعة
حتى لا يقول احد الله الله **قلنا** المراد من هذين
الحديثين الخصوص فالمعنى لا تقوم على احد يوحد
الله بموضع كذا ولا تقوم الا على شرار الناس
بموضع كذا وقد جاء ذلك مبينا في حديث ابن ماجة
الباهلي انه صلى الله عليه وسلم قال لا تزال طائفة
من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم
قيل وابن هم يا رسول الله قال ببيت المقدس
وقال النووي لا مخالفة بين الاحاديث لان
المراد من امر الله الريح اللينة التي تاتي قرب
الساعة فتاخذ روح كل مومن ومومنة وهذا
قبل يوم القيمة واما الحديثان الاخران فهما
على ظاهرهما اذ ذاك عند القيامة واما هذه
الطائفة فقال البخاري هم اهل العلم قال
الامام احمد ان لم يكونوا اهل الحديث فلا
ادري من هم وقال عياض انما اراد احمد اهل السنة
والجماعة وقال النووي يحتمل ان تكون هذه
الطائفة مفرقة في انواع المومنين منهم
مقاتلون ومنهم فقها ومنهم محدثون ومنهم
زهاد الى غير ذلك انتهى **ص** عن اسماء ان النبي
صلى الله عليه وسلم حمد الله تعالى واثنى عليه

ثم قال ما شئتم لم اكن ارتبه الا ارتيابه في مقامي
هذا حتى الجنة والنار فاوحي الي انكم مفتونون
في قبوركم مثل او قريبا لا ادري اي ذلك
قالت اسما من فتنة المسيح الدجال
فيقال ما علمك بهذا الرجل فاما المومن او
الموقن لا ادري ايهما قالت اسما فيقول
هو محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم جانا
بالبينات والهدى فاجبناه واتبعناه هو محمد
ثلاثا فيقال نم صالحا قد علمنا ان كنت
لموقنا به واما المنافق او المرتاب لا
ادري سمعت الناس يقولون شيا فقلته

اي ذلك قالت اسما فيقول لا ادري صح

ش اسما بفتح الهمزة بنت الصديق رضي
الله تعالى عنه اخت عايشة لابيها فقط
رضي الله عنهما وهي اكبر من عايشة بعشر
سنين روى لها عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ست وخمسون حديثا اخرج
البخاري منها ثمانية عشر واسمها ذات
النطاقين لانها حين اراد عليه السلام وابو
بكر انتهما بسفرتهما ونسيت ان تجعل
لها سداد فشقت نطاقها فجعلت بضعه
سداد للسفرة والنصف الاخر عصاما

للقربة

للقربة وقيل جعلت النصف الثاني نطاقا
لها وقال النبي صلى الله عليه وسلم ابدلك الله
بنطاقك هذا نطاقين في الجنة فقيل لها ذات
النطاقين اسلمت بمكة ثامنة ثمانية عشر
انسا وتزوجها الزبير بمكة وطلقها بالمدينة
ماتت بمكة سنة ثلاث وسبعين وقد
بلغت المايه ولم يسقط لها سن ولم
يتغير لها عقل قيل انه عند الله وقف يوما
بالباب فلما اراد ابوه ان يدخل منعه فساله
عن ذلك فقال لا اعدك تدخل حتى تطلق
امي فسيل عن ذلك فقال مثلي لا يكون
له ام توطا فطلقها وقيل ضربها الزبير
فصاحت بابنها عبد الله فاقبل فلما راه
قال امك طالق ان دخلت فقال اجعل
امي عرضك ليمينك ففتح عليها وخلصها
منها منه وكان ابنها عبد الله هذا من دهاة
العالم فمن ذكايه ما حكي عن قتيبة ان عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه مر بصبيان يلعبون
وفيهم عبد الله بن الزبير فهربوا منه الا عبد
الله فقال له عمر مالك تهرب مع اصحابك فقال
يا امير المومنين لم اكن علي ريبة فاخافك ولم

الطريق ضيقة فاوسع لك وهو اول مولود
ولد في الاسلام للمهاجرين في المدينة بعد
عشرين شهرا من الهجرة ولدته امه بقبا
واتت به المصطفى صلى الله عليه وسلم فوضعه
في حجره دعا بتمرة فمضغها ووضعها في فيه
فكان اول شيء دخل جوفه ريق رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان صواما قواما وصولا
للرحم كثير التعبد قال في الاحياء كان يطوي
ستة ايام وكان يطيل السجود حتى سقط
الطير على ظهره يظنه جدارا وكان يصلي
في الحجر والمنجنيق يصيب ثوبه فلا يلتفت
اليه وكان عظيم الشجاعة جدا وكان اول ما
فصح به السيف وهو رضيع وكان لا يصعه
من فيه وكان ابوه يقول له لتكونن لك منه
يوم واعطاه المصطفى دمه ليمريه فشربه
فقال له عليك السلام ويل لك من الناس
وويل لهم منك ولما مات معاوية تثاقل في بيعة
يزيد فبلغه فكتب اليه بعثت سلسلة وحلقة
من فضة وقيد من ذهب وحلفت لتاتيني
فيها فمزق كتابه وقال والله لا اليه الا لغير الحق
حتى يلين لضرس الماضغ الحجر لضربة بسيف

فاعز

في اعز اهب الي من مزينة بسوط في دار انفعز الي مكة
واظهر الخلاف واطاعه اهل الحجاز واليمن والعراق
وخراسان ولم يخرج عنه الا الشام ومصر غلبه
عليها مروان ثم ابنه الي ان اراد الله بقتله على يد
عبد الله الحجاج بامر عبد الملك بن مروان وكانت
من اعرف الناس بتعبير الرويا وتعلمتها من ابيها
الصديق رضي الله عنهما والناطق بكسر النون
شقة تلبسها المراة وتشدها وسطها ثم نزل
الاعلى على الاسفل الي الركبة والاسفل ينجر على
الارض وليس لها حجزة ولا ينفك ولا ساقان وكان
يقال لاسماء بنت ابي بكر ذات النطاقين والسداد
بكسر السين المهملة ما يسد به القارورة والسفرة
بالضم طعام يتخذه المسافر ومنه سميت السفرة
والعصام بكسر العين رباط القربة وسيرها
التي تحمل به قاله في المصباح قوله حمد الله واثنى
عليه فيه دليل على ان التابعد الحمد من السنة
ورغب فيه لانه عليه الصلاة والسلام كان يفعل
ذلك واستقر عليه عمله وعمل اصحابه هذه هي السنة
فيما يخصه عليه السلام واما غيره فلا بد له من
الصلاة عليه لقوله عليه السلام عليكم بسنتي
وسنة الخلفا بعدي والخلفا بعده الصحابة

اسماء

اخرهم كانوا يصلون عليه صلى الله عليه وسلم بعد
الحمد والثناء على الله تعالى قاله الشارح وقوله
ما من شئ لم اكن اريته بضم الهمزة اما رؤيته عين
بان كشف الله له عن ذلك بلا حاجب يمنع مثل ما
كشف له عن المسجد الاقصى حتى وصفه للناس
وقد تقرر في علم الكلام ان الرؤية امر يخلقه
الله في الرائي وليست مشروطة بمقابلة
ولا مواجهة ولا خروج شعاع وغير ذلك من
شروط عادية جاز الانفكاك عنها عقلا قال
السنوسي والرؤية عند اهل الحق لا تستدعي
بطلق تحمل تقوم به وليست بانبعاث اشعة
من العين ولا يمنع منها قرب ولا بعد ولا مقابلة
ولا حجاب كشف كذلك انتهى واما رؤية علم
ورؤي قوله الا ان يتصل الاستثناء متصل لانه
مفرغ وقد قال النحاة كل مفرغ متصل والتقدير
من كمال والتقدير ما من شئ لم اكن اريته كائنا
في حال من الاحوال الا حال رؤيتي اياه وبذلك
جاز استثناء الفعل بهذا التاويل وقوله من
شئ مخصوص بما يصح رؤيته اذ ما من عام الا وهو
الا من نحو والله بكل شئ عليم والمخصوص يكون
عقليا وغيره فمنا خصصه العقل بما يصح ان

ان يرى وقد يخصص بالجنس كما مر وتيقن من
كل شئ وخصصه العرف هنا بما يليق ايضا فانه
هنا يتعلق بامور الدين والجزاء ونحوها ويدخل
في العموم انه راى الله اذ الشئ يتناوله عقلا
ولا يمنعه والعرف لا يقتضي اخراجه قاله ك
وما ذكر من قوله وبذلك جاز استثناء الفعل بهذا
التاويل بخلاف ما مر الرضي فانه قال واعلم ان
اصل الآن ان تدخل الاسم وقد يليها في المفرغ فعل
مضارع اما الخبر لمبتدا كقولك ما الناس الا يقومون
وما زيد الا يقوم او حال نحو ما جاء زيد الا يضحك
او صفة نحو ما جاءني منهم رجل الا يقوم ويقعد
ويجوز ان يكون هذا حالا لعموم ذي الحال وانما شرط
التفريغ لتكون الالف اة من العمل على قول او عن
التوصل بها الى العمل على قول اخر فيسهل دفعها
عما تقتضيه من الاسم لانكسار شوكتها بالالغاء
وشرط كون الفعل مضارعا لمشابهته الاسم واما
الماضي فيجوز ان يليها في المفرغ بعد قيدين
ورد اما اقترانه بقد نحو ما الناس الا قد غبروا
وذلك لتقربها من الحال المشبه للاسم واما
تقديم ماض منفي نحو قولك ما انعمت عليه الا
شكر وما اتيته الا اتاني وعنه عليه الصلاة

والسلام ما يئس الشيطان من بني ادم الا اتاه من
قبيل النساء وذلك اذا قصد لزوم تعقب مضمون
ما بعد الا لمضمون ما قبلها انتهى المراد منه
ذكره اخر باب الاستثناء ولا يخفى ان قوله الا رايته
في الحديث خبر عن المبتدا الذي هو من شي ولم
يقترن بقد فلا بد من تاويله لما علمت من ان
الماضي لا يقع بعد الا من غير تاويل الا اذا كان
مقرونا بقد او تقدم ماض منفي وهو هنا
عارنهما والتقدير ما مضى متصف بالم يكن رايته
له حال من الاحوال الا حال زويتي له في مقامي
هذا وقوله في مقامي يحتمل المصدر والزمان
والمكان حتى الجنة والنار وان كانت حتى هو
عاطفه فما بعدها منصوب عطفا على المفعول
في رايته او ابتدائيه فمرفوع او جارة فمخفوض
عن اكلت السمكة حتى راسها انتهى وقال الحافظ
ابن حجر رويناه بالحركات الثلاث لكن استشكل
البدر الدماميني الجر بانه لا وجه له الا العطف
على المجرور المتقدم وهو ممتنع لما يلزم عليه
من زيادة من مع المعرفة والصحيح منعه قاله
قس قلت وفيه بحث واعلم ان حتى ان كانت
عاطفة في كالوا وتشرك في اللفظ تجر رويناه

والمعنى وقال الحافظ بن حجر

بالحركات

بالحركات الثلاث فيهما لكن استشكل الدماميني
الجر بانه لا وجه له الا العطف على المجرور المتقدم
وهو الممتنع لما يلزم عليه من زيادة من مع المعرفة
والصحيح منعه قاله قس قلت وفيه بحث واعلم
ان حتى ان كانت عاطفة في كالو نظر اذ حتى هنا
جارة لا عاطفة والجارة قسيمة للعاطفة وان سلم ان
مجرورها بعدها جاز كونها عاطفة على المجرور الذي
هو شي فلا يلزم المحظور الذي ذكره ان يغتفر
في التابع ما لا يغتفر في ثم ان قوله ما من شي
لم اكن ارايته الخ يفيد انه علم الامور الخمسة التي
في حديث ان الله تعالى يعلمها ان فسرت الرؤية في
ذلك الحديث بالعلمية وانظر هل علمه بنزول عيسى
الفيك وما بعده مختص بزمنه صلى الله عليه
وسلم او به وبما بعده الى يوم القيمة وعلى الثاني
فهل علمه لغير كعلي رضي الله عنه ام لا وانظر
ما المراد بعلم ما في الارحام هل علم كونه ذكرا
او انثى وكونه يخرج حيا او ميتا شقيا ام سعيدا
او شمل ذلك ويشمل علم كونه المراة حاملا
ام لا وعلى ان الرؤية في الحديث بصرية
يفيد انه راى الله في مقامه المذكور في الحديث
بعين بصره وهذا مشكل لانه لم يذهب احد

فيما اعلم الى انه عليه السلام راى ربه بعين جسمه
في غير ليلة المعراج وان سلم فتقييد تلك الرؤية
انه عليه السلام بعين بصره كما لا اعلم ان احدا
ذهب لهذا ابدا وهذا بنا على ان الحديث سابق
على قصة المعراج على قول الجمهور انه راه ليلة
المعراج بعين بصره واما على ان الحديث بعد
قصة المعراج فعلى القول بانه راه ليلة المعراج
بعين بصره لم يرده في المقام المذكور وعلى القول
بانه لم يرده فيها يقتضي انه راه في مقامه
المذكور وقد علمت ما فيه ثم ان الغاية في
قوله حتى الجنة والنار لا تظهر على ان الرؤية
علمية لتقدم علمه بهما الكهم الا ان يراد بالعلم
بهما العلم على وجه خاص وكذا ان كانت بصرية
حيث كان الحديث متاخرا عن قصة المعراج
ثم انه لا يظهر حمل الجنة والنار غاية لما قبلهما
حيث كان فيما راه في مقامه المذكور ما هو اثر في
منهما وما هو دونهما الا ان يقال لما كانت رؤيتهما
مستقلة بالنسبة لغير مما وكان في الجنة
ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر
على قلب بشر صح جعلهما غاية في الشرف
بهذا الاعتبار فتامل وفي قوله حتى الجنة

والنار

والنار دليل انهما مخلوقتان الان وقوله انكم
تفتنون في قبوركم اي تختبرون كما في قوله
تعالى وهم لا يفتنون لكن الاختبار هنا خاص
كما اخبر في الحديث وفيه دليل على انه صلى الله
عليه وسلم لا يفتن اذ لو كان داخلا لقال تفتن
في قبوري ويؤيد هذا قوله عليه الصلاة
والسلام في باقي الحديث ما علمك بهذا الرجل
ولا يمكن ان يسال عن نفسه فان قيل لعل له
فتنة ليست على هذه الصفة قيل لو كان
له ذلك لبينه لتسلي امته ويكون عليهم ما
يرون كما فعل في غير موضع كاخباره عن
نفسه المكرمة بانه يصعق يوم القيمة فيمن
يصعق ثم يفيق من تلك الصعقة ويكون
اول من يفيق فيجده موسى عليه السلام
متعلقا بساق العرش فلا يدري اصعق
فيمن صعق وقام قبله او لم يصعق وظاهر
الحديث شموله الفتنة للاطفال ويدل عليه
انه عليه الصلاة والسلام صلى على صبي ودعى
له بالعافية من فتنة القبر انتهى قلت
وقد ورد انه عليه السلام تفقد ولده ابراهيم
كما ياتي عن السيوطي قلت وقد حكى السيوطي

الخلاف في سوال الاطفال فقال
الخامس الاطفال دون الحنث فارجح قولهم وجزم الفسني
وذلك مقتضى كلام النووي وابن الصلاح لايلقن الصبي
والزركشي اضمم له معللا بانه فن قبره لن يسالا
وقيل ان كان طفل يسئل وعقل العقل له ويكمل
ويلهم الجواب فيه عما قد عوهد الزرعليه فورما
والقرطبي والعالماني جزما به وجمع من كبار العلما
وصرح ابن يونس من صحبنا بانه يندب ان بلغنا
قال وفي بتمة قد يعما قد لقن النبي ابراهيما
انتهى المراد منه قال واذا قلنا بشمول الفتنة
للصغير فذل فيه وفي الكبير على حد سوا او
مختلفه يحتمل الوجهين ولم يرد نص ببيان
ذلك فيستمر الاحتمال وقوله مثل او قريب
مثل من الراوي الذي روى عن اسماء ايهما
قالت وهي فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن
العوام روت عن جدتها ام ابيها اسماء وفيه
دليل على تمييزهم في السؤال وكل منهما لا
تتوين فيه لاضافته الى فتنة لا على معنى
انهما اضيفا معا بل احدهما والمضاف اليه من
الاخر محذوف دل عليه المضاف اليه المذكور
كما في قوله بين ذراعي وجبهة الاسد فان

قلت

فان قلت فكيف جاز الفصل بين المضاف والمضاف
اليه باجنبي وهو بعض لا ادري ان ذلك قال
اسمى قلت هي جملة معترضة موكدة لمعنى الشك
المستفاد من كلمة او والموكد للشيء لا يكون
اجنبيا منه فجاز الفصل به كما في قوله ياتيهم
ثم عدن انتهى قلت وما ذكره من ان الكلمة للموكدة
لا يضر الفصل بها بين المضاف والمضاف اليه
يزاد على ما ذكره ابن مالك في الغنية من الامور
التي يجوز الفصل بها بين المضاف والمضاف
اليه الشار له بقوله

فصل مضاف شبه فعل ناصب مفعولا او ظرفا اجرولم يعب
فصل بين واضطرارا وجدا باجنبي او بنعت او ندا

فان قلت في بعض النسخ من فتنة بلفظ من
قبل فتنة ومن لا يتوسط بين المضاف والمضاف
اليه في اللفظ قلت لا يسلم امتناع اقحام حرف
الجر بينهما اذ بعضهم جوز التصريح بهما هو مقدر
من اللام ومن غير ما في الاضافات وهو مثل
قوله لا اباك والتين سلمناه فيما ليس نائبا عن
الى فتنة المذكورة بيان لما فان قلت تدري
قرب بالتنوين واستحسنه ع وقال ابن مالك
انه المشهور ووجهه ان من فتنة متعلق به

ويقدر لمثل مضاف اليه وروي مثلا او قريبا
بتنوينهما **قوله** المسيح سمي بالمسيح لانه
يمسح الارض ولانه ممسوح العين وقيل لان الرجل
الكذب والتمويه وخلط الحق بالباطل وهو كذاب
مموه خلاط ووصف بالدجال ليتميز عن المسيح
ابن مريم **وقال** الثم وتمثيله عليه الصلاة والسلام
فتنة القبر بفتنة المسيح يحتمل وجهين
الاول ان يكون مثل بها لعظمها اذ ليس في الدنيا
فتنة اعظم منها **الثاني** للتنبيه على حال المنافق
او المرتاب في قصر العلة وذكر ان الدجال
يدعي المربوبية ويستدل عليها باسا منها انه
يحيي ويميت ومنها انه يسير ليسير معه الجنة
عن يمينه ومثل النار عن يساره ومنها ان اموال
من يابى عن اتباعه تتبعه الى غير ذلك مما جاء في
عظم فتنته وبعد هذا كله ذاته لكذبه كل ما
استدل به لانه اعور ومركوزة اعور فلم يكن
في قدرته ان يمسح خلقه ولا خلق مركوزة
ثم تعوذ كل ينزل عليه السلام فيقتله بحربته
حتى يرى دمه في الحربة فلو كان الدجال
يصيبه بشيء من ذلك والمنافق او المرتاب
انتبهه من هذا المعنى لان اظهر الايمان في

الدنيا

الدنيا وليس في الظاهر به ولم يكمل له ما شرط
عليه فيه فاذا احتاج الى الايمان لم ينفعه فاما
الدجال فمن علته القاصرة وهو الهلاك به
وقد يحتمل ان يكون دجل به تنبيها على الوجهين
جميعا وهو الاظهر لانه اتم **فائدة** قوله
يقال بيان لقوله يفتنون اي يمتحنون ولعله
لم يدخل الواو عليه **قلت** وهو فيه ان المراد
بالامتحان السوال **قوله** وما عليك الخطاب
فيه للمفتون **فان قلت** لم جمع اولا حيث قال في
قبورهم وافرد ثانيا حيث قال وما علمك
قلت هو من مقابلة الجمع بالمفرد فيفيد
التوزيع وكانه قال لكل احد انك تفتن في
قبرك اولا ان السوال عن العلم يكون لكل احد
بانفراده واستقلاله وكذا لكل احد جواب
خاص بحلان الفتنة **قلت** وهذا يقتضي ان
السوال اعم من الفتنة وصدر الحديث يقتضي
ان الفتنة هي السوال فان قلت هل يقال
للانتقال من جمع الخطاب الى مفرد الخطاب
كما نحن فيه التفات **قلت** عرف بعض علما
المعاني الالتفات بحيث يتناول الانتقال من
صنف من نوع الضمير الى صنف اخر من ذلك

النوع كما في قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم
النساء ونحوه لكن الجمهور على خلافه وقوله
لا أدري اي ذلك قالت اسما الرواية المشهورة
رفع اي وهو مبتدا خبرها قالت اسما وضمير
المفعول محذوف وفعل الرواية معلق عنه
بالاستفهام لانه من افعال القلوب ان كانت
اي استفهامية ويجوز ان تكون موصولة مبتدا
مبنية على الضم على تقدير حذف صدر صلتها
والتقدير لا ادري ايهم ذلك هو قالته اسما
واما توجيه النصب فبان يكون مفعولا
ادري ان كانت موصولة او استفهامية
والرواية بمعنى المعرفة او مفعول قالت
استفهامية كانت او موصولة او يقال انه
من شرطية التفسير بان يشتغل قالت بضمير
المحذوف قال ك قلت حاصل ما اشار
اليه ان رفعها من وجهين احدهما ان تكون
استفهامية علق العامل عنها والثاني ان
تكون موصولة وحذف صدر صلتها وبنت
على الضم وان نصبها من وجوه جعلها استفهامية
منصوبة بادري نا على جعله بمعنى اعرف
ويفعل مقدرا واجعلت موصولة استفهامية

او من

او من باب الاشتغال ويتعين اوجه النصب جعلها
موصولة والعامل فيها ادري ويضاف لموز الاول كل
من اي الاستفهامية والموصولة لاضافتها لمعرفة
مفرد الا اذا تكررت اي نحو اي وايك فارس
الاحزاب او بوب الاجزا نحو اي زيدا احسن
وهنا اضيفت لمعرفة ولم تتكرر ولم يصلح فيه
اراءة الاجزا اللهم الا ان يقال ان طرفي الشك
نزلا منزلة الجزئين وفيه بعد فان قلت
قد توجيه النصب انه من شرطية التفسير الخ فيه
بحث اذ لا بد من اشتغال العامل بضمير الاسم
السابق ا ك قوله ويحتمل ان تكون الرواية
بمعنى المعرفة يقتضي انها بهذا المعنى لا يتعلق
وهو يخالف ما ذكروه من علم بمعنى عرف لكن
استعمال ادري بمعنى عرف لم نره قوله بهذا الرجل
اي النبي صلى الله عليه وسلم وانما لم يقل فيه لانه
حكاية قول الملك ولم يقل رسول الله لانه يصير
ملقنا لحجته قوله او الموقن شك من فاطمة
ومعناه المصدق بنبوته قوله بالبينات اي المعجزات
والهدى اي الدلالة ما يوصل الى اليقين فاجبنا
اي قلنا نبوته واتبعناها فيما جاء به والاجابة
تتعلق بالعلم والاتباع بالقول انتهى قوله

ثلاثا إن يقول موتهم ثلاثا مرتين بلفظ محمد مرة
يذكر رسول الله الذي هو صفته فان قلت فاذا
قال هذا المذكور اين مجموعة ثلاثا يلزم ان يكون
هو محمد ذكر شبيه مرات كذلك ليس كذلك قلت
لفظ ثلاثا المتوكيد المذكور فلا يكون المقول
الا ثلاث مرات قاله ك قلت اعلم ان مفاد
هذا ان الذي تكرر ثلاثا هو لفظ محمد لكن قد
بين الشارح ان ال الجنسية بلفظ رسول الله وظاهر
ان السوال لا يتكرر وكذا الجواب وان المكرر هذا
اللفظ فقط وعليه فقوله ثلاثا معمول لمقول
لكنه قيد في قوله هو محمد وكلام الشارح يفيد خلافه
وانه يرجع للجواب بتمامه وعليه فالعامل فيه
يقول او انه يرجع له وللسوال وعليه فالعامل
فيه يقال ويقول على طريق التنازع وجعل
الشارح ثلاثا راجعا للجواب ويقع السوال ايضا ثلاثا
كما يفيده تردده في كونه تقييدا او معمولا المعنى
فانه قال الواحد والثلاثون تكرار هذه الثلاث
هل المراد به تكرر الجواب فقط فيكون الملكان
سالاه مرة واحدة واجاب هو ثلاث مرات
او المراد به تكرر السوال والجواب يحتملها
معا لكن ظاهر اللفظ ينص على ان المراد تكرار

السوال

السوال والجواب معا لانه ذكر السوال والجواب
ثم بعد ذلك قال ثلاثا فدل على ان ما ذكر قبل ذكر
الثلاث يعاد برمته انتهى قوله ثم صالحا ان
منتفعا باحوالك واعمالك اذ الصلاح كون الشئ
في هذا الانتفاع وقال الشارح النوم هنا يحتمل ان
يكون حقيقة ويحتمل ان يكون مجازا فان كان
حقيقة فيكون فيه دليل على ان النفس تبقى
في القبر مع الجسد هذا على قول من يقول
بان النفس والروح اسمان لمعنيين مختلفين
والذين يقولون هذا يقولون بان النائم تقبض
روحه وتبقى نفسه في الجسد فاذا اراد
الله عز وجل ان يميته وهو نائم قبض الذي
في الجسد فالحقه بالمقبوض واحيانا اراد ابقاءه
رد المقبوض اولا الى الجسد فرجع بنا حيا
حيا ولا تقبض الروح والنفس سوا الا عند
الانتقال من هذه الدار وعلى هذا حملوا قوله
تعالى يتوفى الانفس حين موتها الى قوله
مسمى فاذا كان المراد بالنوم هنا النوم الحقيقي
الموجود في الدنيا ففيه دليل على ان النومة
التي في القبر لا يجد لها الما اذا النوم لا الم فيه
بالضرورة اما من يقول ان النفس والروح

سماهما واحد فليس المراد بالنوم حقيقته بل
هو موت حقيقة فكل من الموت بالنوم
وانما فعل ذلك تحسينا له في العبارة لان
يلحقه رعب انتهى باختصار يسير **قوله**
قد علمنا ان كنت لموقنا ان بكسر الهمزة واسمها
ضمير الشان اى انه اى الشان كنت لموقنا
اى انك موقن كقوله تعالى كنتم خير امة اى
انتم او تبقى كان على بابها **قال** القاضي وهو
الاظهر واللام في لموقنا عند البصريين للفرق
بين المخففة والنافية واما الكوفيون فانها
عندهم بمعنى ما واللام بمعنى الا **كقوله** تعالى
ان كل نفس لما عليها حافظ اى ما كل نفس
الا عليها حافظ والتقدير ما كنت الا موقنا
وحكى السفاقسي فتح الهمزة من ان علي
جعلها مصدرية اى علمنا كونك موقنا به
ورده بدخول اللام انتهى ونقله الدماميني
وقال انما تكون اللام مانعة ان جعلت لام
الابتداء على راى سيبوية ومن تابعه واما على
راى الفارسي وابن جني وجماعة انها لام غير لام
الابتداء اجتلبت للفرق فيسوغ القول
بذلك بل يتعين ح لوجود المقتضي وانتفا

المانع

المانع **وقوله** انها لام غير لام الابتداء اجتلبت للفرق
اى بين ان المخففة من ان بفتح الهمزة وبين
ان المصدرية الموضوعة ابتداء مخففة ثم قال
الكم **الرابع** والاربعون لقائل ان يقول لم
ذكر عليه الصلاة والسلام هذا الطرف وهو
المؤكد وذكر الطرف الاخر وهو النافي
وسكت عن الطرف الوسط والجواب من وجهين
الاول انه اذا وجد حكمان منوطان بعلتين
مختلفتين ثم وجدت العلتان في شيء واحد
مختلفتين فلا بد من اثر الحكمين ان يظهر في
ذلك الشيء ومثل هذا ما قاله بعض العلماء **قوله**
تعالى وعلى الاعراف رجال انهم هم الذين خرجوا
للغزو بغير اذن ابويهم فاستشهد وا فالشهادة
منعتهم بين دخول النار وعقوق الوالدين ينفعهم
من دخول الجنة فيبقون على الاعراف ماشاء
الله حتى يرضى الله عنهم والديهم وحينئذ
يدخلون الجنة يزيد هذا ايضاحا ما حكي عن
بعض الصالحين انه كان خطيبا بهذا الامصار
بجامعها الاعظم فلما انتقل الى رحمة ربه صاحب له في
النوم فسأله ما فعل به الملكان في القبر
فقال سالاني فارتج علي فلم ادر ما اجبتهما

فبقيت متحيرا ساعة فاذا انا بشاب حسن
الصورة قد خرج من جانب القبر فالتفتني
الحجة فلما جاوبتهما وذهبا عني اراد ان
ينصرف فتعلقت به فقلت له من انت
يرحمك الله الذي اعانني بك فقال انا عبد الصالح
قلت وما ابطاك حتى بقيت متحيرا في امري
فقال لي كنت تاخذ احزنه الخطابة من السلطنة
فقلت له والله ما اكلت منها شيا وانما كنت اتصدق
بها فقال لو اكلتها لا اتيتك ولا اخذك اياها
ابطات عنك فتبين بهذا ما ذكرناه من ان
العلتين اذا اجتمعتا بالشي الواحد يضاف
حكمها لانه لما اخذ ابطا عنه ولما لم يا كله اتاه بعد
البطي فحصل له من اجل الاخذ رجفة ومن
اجل عدم الاكل والتصرف اعانة ورحمة
وعلى هذا فقس الثاني انه لما بين حكم الموقن
والمومن الكامل الايمان الذين هما متقاربان
بقي الايمان الضعيف اي هو مختلف فقد
يكون بعض الناس يقلب حسناته بسيات
وقد يكون بعضهم بالعكس وقد يكون بعضهم
بالسوية ثم يتفاوتون في ذلك بحسب الاحوال
والاعمال فاهوالهم بالنظر الي هذا المعنى كثيرة

متعددة

متعددة فلو ذكر لاحتاج ان يبين كل شخص
بحدته كيف يكون فتنته وكيف يكون جوابه
وكيف يكون خلاصه او هلاكه فيطول الكلام
في ذلك اكثر ما يكون بل انه لا ينحصر لكثرة
اختلاف الاحوال فذكر عليه الصلاة واللام
الطرفين وبين حكمهما الذين هما محصوران
وترك الطرف الوسط لكثرته ولكونه يوجد
بالاستقراء وهذا ابدع ما يمكن من الاختصار
والفصاحة وحسن الادراك في العبارة
اذا نه ذكر الطرفين وبين علتهما وعلتهما
اذا تؤملت دلت على احوال القبر فان
قال قائل انما ذكر عليه السلام المومن علي
الاطلاق ولم يقيده فلم قيد تموه بصفة
وهي الكمال قيدناه بصفة الكمال لانه
قد سوى في الاخبار بين الايمان واليقين
ان لا نقص الايمان الكامل على ما تقرر وعلم
ولا يمكن ان يسوي في الاخبار بين ناقص
وكامل وانما يسوي بين صفتين متماثلتين
او متقاربتين وقد تقدم ان الايمان الكامل
يقارب اليقين وقد نص عليه الصلاة واللام
علي ان المومن الناقص الايمان لا بد له من

العذاب في الغالب فكيف يقع له الخلاص هنا
وهو بعد ان يعذب والنقص الذي ورد
في ذلك ما روي عنه عليه الصلاة واللام انه
قال الايمان ايمانان ايمان لا يدخل صاحبه
النار وايمان لا يدخل صاحبه في النار فالايمان
الذي لا يدخل صاحبه النار هو الايمان الكامل
وصاحبه هو الذي يقع منه الجواب عند السوال
بصفة ما ذكر في الحديث والايمان الذي لا يدخل
صاحبه في النار هو الايمان الذي يكون معه
بعض المخالفات انتهى ولم يبين صفة جوابه
ولعلها مثل جواب الاول **قلت** المستفاد من
كلام السيوطي ومن وافقه الجزم بانه كالاول
في الجواب اذ سوال المومن الصالح وغيره انما
هو عن الاعتقاد فقط وقد اشار الى ذلك
السيوطي في نظمه المتعلق بهذا ونصه **ص**
وليس من غير اعتقاد يسال كما اتى في خبر مفصل
ص عن ابن هريرة قال قلت يا رسول الله من
اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا اباهريرة
ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك
لما رايت من حرصك على الحديث اسعد الناس

بشفاعتي

بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا
من قلبه او نفسه **ش** اختلف في اسم ابي هريرة
واسم ابيه على نحو ثلاثين قولا والاصح ان اسمه
عبد الرحمن بن صخر الدوسي وكان له هرة فكني
بها **وروي** عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
خمسة الاف حديث وثلثمائة واربعة وسبعين
حديثا وليس لاحد من الصحابة هذا القدر ولا
ما يقاربه وذكر البخاري عنه ثمانية عشر
واربعمائة والرواية عنه ثمانية رجال او اكثر كان
يسبح في اليوم اثنتي عشرة الف تسبيحة ولي
امارة المدينة ثلاث مرات مات سنة سبع
وخمسين ودفن بالبقيع انتهى من **ك**
وشرح الترغيب وانظر ما مر ذكره **ك** في ترجمة
عبد الله بن عمرو بن العاص فانه ذكر فيها ان اباهريرة
قال ما كان احد اكثر حديثا مني عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا عبد الله بن عمرو بن
العاص فانه كان يكتب وانا لا اكتب **وروي**
له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعمائة
حديث اخرج البخاري منها خمسة وعشرين
وانما قلت الرواية عنه لكونه سكن مصر والوا
اليها قليل انتهى وقد يجاب بان الذي روي

(ردون)

عنه هذا واما ما رواه فيزيد على ذلك لكن يقدح
في هذا وليس لاحد من الصحابة الخ وهذا ذكره
شارح الترغيب وقد قدمنا شيأ من ترجمة
ابي هريرة عند ذكره اولا **قوله قلت**
يارسول الله وفي بعض الروايات قيل يارسول
الله **قال** البرماوي لكن هذا لا يناسب ما بعده
من قوله لقد ظننت الخ **قوله** ثم اسعد الناس
يشمل العصاة من الامة خلافا للمعتزلة في
قولهم الشفاعة للمطيع بزيادة الثواب لا للعاصي
والمخرج بالناس الجن والملايكة لان اللقب لا
مفهوم له **قوله** بشفاعتك يوم القيمة والشفاعة
مشتقة من الشفع وهو ضم الشيء الى مثله
لان المشفوع له كان فردا فجعلة الشفيع
لضمه اليه والشفاعة الضم الى اخر معاونا
له واكثر ما يستعمل في انضمام من هو اعلى رتبة
الى من هو ادنى منه قال الشارح الثاني عشر
لقايل ان يقول لم قيد الشفاعة بيوم القيمة
وهي مستمرة ابدا في الدنيا وفي الاخرة
لا يزال عليه الصلاة والسلام يشفع ويشفع
والجواب انه انما قيدها بيوم القيمة لانه قد
عاين شفاعة الدنيا وعرفها وانها وان كانت

نقيه

على الـ

على المشيئة فهي كالقطع بها اذ لم يشفع لاحد في
الدنيا فرد فلم يكن ليسال عن شيء قد عاينه
اذ السؤال عن ذلك لتحصيل الحاصل والعصاة
اجل من ذلك **قوله** لقد ظننت اللام جواب
قسم محذوف **قوله** يا ابا هريرة اصله يا ابا
هريرة حذفت الهمزة تخفيفا انتهى وانظر
هل هذا مسموع او مطرد عليه نقله او بكثرة
قوله ان لا يسالني بفتح اللام وضمها لوقوع
ان بعض الظن **قوله** اولا بالرفع صفة او
بدل قال الشيخ ابو محمد الحلبي ومن روايتنا
او بالنصب على الظرفية قال السفاقسي
وهي روايتنا وقال ابو البقاء على الحال اي لا
يسالني احد سابقا لك وجاز من النكرة لانها
في حيز النفي وقال ع على المفعول الثاني لظننت
واختلف في وزن اول فقيل فوعل وقيل
افعل وهو الصحيح لوقوع من بعده وبالجملة
فمعناه قبلك وقال شيء اقدم منك قال السيرافي
فاذا حذفوا من بعده قالوا الاول لان ال تعاقب
من قلت والاحسن هنا بل المتقين كونه اسم
تفضيل وقد نظمت احواله فقلت

اذا اول قد جا معناه اسبق فمع انصراف فيه امر محتم

لوصف وزن الفعل يا بها الفتى

فكن حافظا للعلم تحظى وتغنم
وما جاظر فاحكم فيه بالذي

حكمت به في قبل والله اعلم

قوله لما رايت اي رايته من حرصك من تبعيضية
انه لروي بعض حرصك قوله من قال لا اله
الا الله اخرج الكافر وقوله مخلصا اخرج المنافق
واسم التفضيل هنا اما على غير بابه كما في الناقص
والاشج اعدل لابني مروان اي عاد لاسم والناقص
سليمان بن عبد الملك وسمي بذلك لانه نقص
از الاق الجيش والاشج هو عمر بن عبد العزيز
اذ الكافر والمنافق لا سعادة لهما او على بابه
والتفضيل بحسب المراتب اي هو اسعد ممن
لم يكن في هذه الرتبة من الاخلاص المؤكد
المبالغ غايته والدليل على ارادة تاكيده ذكر
القلب اذ الاخلاص معدنه القلب فغايته ذكر
التاكيد لان اسناد الفعل الى الجارحة التي
يعبر بها ابلغ نحو ابصرته بعيني وسمعته
باذني والمراد بلا اله الا الله الكلمة بتمامها
كما تقول قرات الم ذلك الكتاب اي السورة
بتمامها قال ك فان قلت الايمان هو

التصديق

التصديق القلبي على الاصح قلت الكلمة لاجرا
احكام الايمان عليه فلو صدق بالقلب ولم ينطق
الكلمة لم يسعد بالشفاعة قلت نعم لو لم يكن
مع التصديق منافق فغايدة القول الحكم
بتلك السعادة او المراد بالقول القول في
النفس اي اذكر على سبيل التغليب اذ
الغالب ان من صدق بالقلب قال اللسان
فان قلت من قلبه هل هو ظرف ومستقر
قلت ان تعلق بمذكور كقال فلغو والا
فمستقر وتقديره حاصلا من قلبه فان
قلت هل له محل ام لا قلت الاصح انه اللغو
لا محل له من الاعراب والمستقر هنا منصوب
على الحال وفي بعض النسخ بدل خالصا مخلصا
انتهى قلت وهذا مخالف لما اطبق عليه جمع
من ان الظرف في خمس مرات في محل نصب
وقال البرماوي من قلبه يحتمل تعلقه
بخالصا او هو حال من ضمير قال وهذا رجح
انه من شيا من قلبه ومحل الاعراب ح للمتعلق
لا لنفس الجار والمجرور انتهى لفظه وفيه
بحث قوله او نفسه شك من ابن هرين
قال نع وله شفاعات خمس اولها الازاحة من

من هول الموقف وهي من خصائصه عليه
الصلاة والسلام وتسريحها المقام المحمود
وثانيها ادخال قوم الجنة بغير حساب وبالشها
شفاعته لقوم استوجبوا ولا يختص به بل
يشفع فيهم ايضا من يشاء الله ورابعها
اخراج بعض المذنبين من النار وجواز ان
الملائكة تشفع في ذلك واخوانهم من المؤمنين
وخامسها الشفاعة في زيادة الدرجات
وهذه لا تنكرها المعتزلة كما لا تنكر الاولى
وقد نظمت هذه مع زيادة شفاعات
اخر وبيان ما يختص به صلى الله عليه وسلم
اما اتفاقا او على اختلاف وبيان ما يكون منها
منه وفي غير اتفاق فقلت

شفاعة فضل القضا والدخول
لدار النعيم بغير الحساب
واخرج من قدر ايمانه
كذرة من بين اهل العذاب
وتخفيف نار على كافر
كذاك الشفاعة في فتح باب
ورفع المقام بذاك النعيم
يعم الجميع بعطف المهاب

وهل

وهل مثل ذي منع من يستحق
جهنم فيها اختلاف صواب
واما شفاعة اخراج من
بنار تعم بغير ارتياب
وزيد شفاعة تخفيف من
يعذب بالقبر تلك الصواب
وقولي كذاك الشفاعة في فتح باب شربت به
لما رواه مسلم انه صلى الله عليه وسلم يشفع في
فتح بابه الجنة قال ابن بطال وفيه الحث على
ان للعالم ان يتفرس في متعلميه فينظر في
كل واحد ويعطيه مقدار فهمه وان ينبههم
على تفرسه ليبعثه على الاجتهاد في العلم
والحرص عليه وفيه ان للعالم ان يسكت اذا لم
يسأل عن العلم حتى يسأل عنه ولا يكون كاتما
لان على الطالب ان يسأل قال تعالى فاسألوا
اهل الذكر ثم على العالم ان يبين اذا سئل فان لم
يبين بعد ان يسأل فهو اثم الا ان يكون له
عذر فيتعذر هذا وقد روي ان البطاقة من
اسلم مرفوعا من قال لا اله الا الله ومعها
هذه مثل لها اربعة الاف ذنب من الكبائر
وذكر العلامة السنوسي هذا اثر عن بعض

الصحابة بلفظ من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه
ومدها للتعظيم غفر له اربعة الاف ذنب
من الكبائر قيل فان لم تكن له هذه الذنوب
قال يغفر له ذنوب ابويه واهله وجيرانه
ولم ينسبه لمخرجة وهذا يفيد ان الذنوب
الكبائر تكفرها الاعمال الصالحة **وعن** ابن
رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا قال العبد المسلم لا اله الا الله
خرقت السموات حتى تفضي بين يدي الله
فيقول اسكني فتقول كيف اسكن ولم
تغفر لقائلي فيقول ما اجرتك على لسانك
الا وقد غفرت له رواه الديلمي بسند ضعيف
وفي معنى خرق هذه الكلمة السموات مع
مخاطبتها لكل لها ومخاطبتها له وهو اولى
الاوجه ان الله تعالى يقيم بامر من امثالاته
لحقيقة هذه الكلمة تصعد وتخرق ويخاطب
كما هو في تطاير من بعث القراءة يوم
القيمة بصورة رجل وصعود سورة البقرة
على العرش للشفاعة فيمن كان يتلوها الى
غير ذلك مما هو مأثور مشهور وقال سيدي
ابو العباس المرسي نفعنا الله به اذا صلى

المؤمن صلاة فتقتلت منه خلق الله من
صلاته صورة من ملكوته راكعة ساجدة الى يوم
القيمة وثواب ذلك لصاحب الصلاة انتهى **وعن**
سعد بن زيد رضي الله تعالى قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله صعدت
فلا يمر بها حجاب حتى تصل الى الله فاذا وصلت
الى الله تعالى نظر الله الى صاحبها وحق على
الله ان لا ينظر لموحد الا رحمه رواه ابن جرير
في اماليه انتهى **وعن** جابر رضي الله تعالى عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال
لا اله الا الله صباحا ومساء قالها مساء نادى مناد
من السماء الا فرنوا الاخرة بالاولى ثم الفوا
بينهما رواه الديلمي والظاهر والله اعلم ان
الخطاب مع الحفظة في قوله الا فرنوا وقوله
ثم الفوا بينهما اي من الذنوب وقد جاء
في بعض الاحاديث ما يشهد له ونص حديث
ما من حافظين رفعا الى الله ما حفظا من عمل
العبد في ليل او نهار فيرى في اول الصحيفة
وفي اخرها خيرا الا قال الله تعالى لملائكته
اشهدوا اني قد غفرت لعبدي ما بين طرفي
الصحيفة ع من انس **وعن** اسحق بن عبد الله

ابن ابي طلحة عن ابيه عن جده قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وجبت
له الجنة ومن قال سبحان الله وبحمده كتب الله
له مائة الف حسنة واربعة وعشرون الف
حسنة قال يا رسول الله اذا يهلك قتا احد
قال بلى ان احدكم ليجيء بالحسنات لو وضعت
على جبل لاثقلته ثم تعتى النعم فتذهب
بتلك ثم يتاول الرب بعد ذلك برحمته رواه
الحاكم في المستدرك بسند صحيح وعن ابن
عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من قال سبحان الله وبحمده كتب
له مائة الف حسنة واربعة وعشرون الف
حسنة ومن قال لا اله الا الله كان له بها
عهد عند الله يوم القيمة رواه الطبراني
بسند لا باس به ص عن عبد الله بن عمرو
ابن العاص قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض القلم
انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض
العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما
اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير
علم فضلوا واضلوا ش عبد الله هو الصحابي

الزاهد

الزاهد العابد ابن الصحابي عمرو بن العاص القرشي
السهمي والجمهور على كتابة العاصي بالياء
وهو الفصيح عند اهل العربية لان الوقف
عليه بالياء اولى وحذفها من غير العرفة في
الكتابة احسن لان الوقف عليه يترك
الياء دنيا والرسم تابع للموقف وقد قال
ابن مالك ث

وحذف يا المنقوص ذي التنوين ما لم ينصب اولى من ثبوت

فاعلى

وغير ذي التنوين بالعكس قوله انتزاعا منصوب
مطلق ينقبض على حد رجع التهقري اي لا
يرفعه من بينهم الى السماء ونحوه من صدورهم
بل يقبضه بقبض ارواح العلماء وموت
حملته وغير بالمظهر من قوله يقبض العلم
موضع الضمير لزيادة تفظيم المظهر كما في
قوله تعالى الله الصمد بعد قوله الله احد
قوله حتى ابتدائية فما بعدها جملة واذا ظرف
والعامل الجزاء وقوله لم يبق بضم الياء بناء
وعالما مفعول او يبقى بفتح اوله وعالم فاعله
وهما روايتان الاولى للاصيلي والثانية
لغيره ولم حتى اذا لم يترك عالما فان تحلل
الواقع بعده حتى هنا جملة شرطية فليف وفقه

غاية اجيب بالتقدير ولكن يقبض العلم
بقبض الى ان يتخذ الناس رؤساء جهالا
وقت انقراض اهل العلم فالغاية في الحقيقة
ما ينشبك من الجواب مرتبا على فعل
الشرط انتهى قلت انت خبير بان الغاية
حتى لا بد ان تكون بعضا او كبعض ضمن الغاية
في الحقيقة ما يقتضيه اتخاذ الناس رؤساء
الخ بانقضاء العلماء اذ انقضاء العلماء اتخذ
الناس الخ وقوله فالغاية في الحقيقة هي
او حسن منه ان يقال الغاية ما ينشبك
من الجواب مقيدا بفعل الشرط فان قلت
لم يقع ماض فكيف وقع بعد اذا التي
للاستقبال قلت لم جعل التقا ماضيا
واذا جعل بعض التقا مستقبلا او يقال
تعارضا فتساقطا ويبقى على اصله او هو
المضارع او تقاد لا فيفيد الاستمرار ثم
الشرط يقتضي ان اتخاذ الرؤس الجهال
انما هو حيث لم يبق عالم اذ يلزم من انتفاء
الشرط انتفاء المشروط ومن وجود المشروط
وجود الشرط لكنه ليس كذلك لجواز
حصول الاتخاذ مع وجود العالم قلت

هذا في

هذا في الشروط العقلية لا في غيرها وفيه
نظر اذ الشرط اللغوي هو تعليق شيء
بشيء بجعل المعلق عليه سببا فينتفي
المشروط عند انتفائه ويوجد بوجود
المشروط ثم هذا الاستلزام انما هو في
موضع لم يكن للشرط بدل فقد يكون
المشروط واحد شروط متعاقبة
كالصلاة او المراد بالناس جميعهم فلا
يصح ان الكل اتخذوا رؤساء جهلا الا عند
عدم العالم ك قال الرماوي عقب الجواب
الاول قلت ليس هذا من الشرط اللغوي
الذي يصير فيه الشرط سببا للشروط
وقال في قوله او المراد الخ هذا اصلح من
الجوابين قبله والاحسن في الجواب ان
يقال ان ذلك جرى مجرى الغالب فلا يرد
بمفهومه انتهى قوله رؤساء هو بوزن
فعلا جمع رأس ويرد في رؤساء بفتح
الهمزة والمد جمع رئيس وجهالا اعم من
الجهال البسيط وهو انتفاء العلم والمركب
وهو انتفاؤه مع اعتقاد خلاف الواقع
وقوله فسيلوا بضم السين فضلوا الخ

اي مطلوا في انفسهم واضلوا السايلين واعلم
انه لا تنافي بين هذا وبين حديث ولن
تزال هذه الامة قايمة على امر الله حتى
يأتي امر الله واشاله ذلك لان الذي هنا
بعد اتيان امر الله اذ لم يفسر اتيان
امر الله بالقيمة بل بالريح التي هي اوين
من الحرير التي يبعثها الله لقبض
ارواح المومنين حتى من في قلبه مثقال
ذرة من ايمان زاد مسلم في كتاب الفتن
حتى لو ان احدهم دخل في كبد جبل
لدخلت عليه حتى تقبضه فيبقى
شرار الناس في خفة الطير واحلام
السباع انتهى وان فر امر الله بيوم
القيمة فالمراد ان عدم العلم انما هو في
بعض المواضع فانه لا ينقطع من بيت
المقدس كما جاء في حديث او في المغرب
تتمة قال النووي في قوله عليه
السلام ان الريح المذكورة اليمن من الحرير
اي كانت التي هي من الحرير تقتلهم واكراما
لهم قال الابي قلت هذا من السياق حالا
فليس التسهيل دليلا على التكرمة ولا

التقبيب

التقبيب دليلا على الشقي وكم شقي على
سعيد وسهل على شقي وعن زيد بن
اسلم عن ابيه اذا بقي على المومن شيء من
درجاته لم يبلغه من عمله شدد الله عليه
الموت ليبلغه بسكراته درجته في الاخرة
وان كان الكافر معروف في الدنيا سهل
الله عليه الموت ليستكمل ثواب معروفه
ليصير الى النار وعن عايشة رضي الله
عنها لا اغبط احدا سهل عليه الموت بعد
الذي رايت من شدة موت رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يدخل يده في
قدح ويمسح بها على وجهه ويقول اللهم
سهل علي الموت ان للموت سكرات وعن
معاذ رضي الله تعالى عنه تزعلم ينزع احد
فكانه كلما افاق قال رب اخف حتمك فوعزتك
لتعلم ان قلبي بيدك انتهى فانظر سر
الصدور وهذا الحديث ذكره في باب
كيف يقبض العلم ص عن عايشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئا
لا تعرفه الا راجعت فيه حتى تعرفه
وان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حوسب

محذوف قالت عائشة فقلت أوليس يقول
الله عز وجل فسوف يحاسب حسابا يسيرا
قالت فقال انما ذلك العرض ولكن من
نوقش الحساب يهلك ش هذا الحديث
ذكره في الاصل في باب من يسمع شيأ فلم
يفهمه الخ قوله كانت لا تسمع شيأ لا تعرفه
قس جمع بين كانت الماضية وبين لا تسمع
المضارع المخلص بلا للاستقبال أي استمرار
للصورة الماضية أو عبر بالماضي لقوة تحققها
قوله أو ليس يقول الله المعطوف عليه
مقدر بعد الهمزة أي لكان ذلك وليس يقول
الله الخ واسم ليس ضمير الشان وخبرها يقول
أو أن ليس بمعنى لا قال في قس أي فليس
لها اسم ولا خبر قلت ما ذكره من ان
المعطوف عليه مقدر هو ما ذهب اليه
الزمخشري ومذهب س خلافه وان
الهمزة اختصت بتقديمها على العاطف
لانها أصل أدوات الاستفهام بخلاف غيرها
من أدواته فانها تكون بعد العاطف كما في قوله
تعالى فاين تذهبون فاين يوتكون وقدم
هذا عند قوله أو مخرجي هم فائدة قلت

على مذهب سيبويه هل المعطوف عليه مقدر
قبلها مطلقا أو ان لم يوجد ما يصلح للعطف
عليه خلاف نحو انت الرمت زيدا ام دمت
على ذلك قلت انما يقدر اذا لم يوجد
ما يعطف عليه كما اذا لم يقترن العاطف بها
الاستفهام فانظر المعنى قوله انما ذلك بكسر
الكاف العرض اي الابراز والاظهار ولكن من
نوقش الحساب مناقشة الحساب استقصاء و
يهلك جواب الشرط فيجوز جزمه ورفعه
قال ابن مالك رحمه الله تعالى في الغيثه
ويعبه ماض رفعك الجزا حتم
والحساب منصوب بنزع الخافض اي من
نوقش في الحساب الخ فائدة
قتل تعالى رضي الله تعالى عنه كيف يحاسب
الله تعالى مع كثرة عددهم فقال كما يرزقهم
مع كثرة عددهم وقيل لعبد الله بن عباس
اين تذهب الارواح اذا فارقت الاجساد
فقال اين تذهب نار المصابيح عند
فتا الادهان وهذا الجواب اسكات
والعجب من المبادرة بهما ص عن ابي موسى
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم

على مذ

فقال يا رسول الله ما القتال في سبيل الله
فإن أحدنا يقاتل غضبا ويقاتل حمية فرفع إليه
رأسه قال وما رفع إليه رأسه إلا أنه كان قائما فقال
من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في
سبيل الله ش ذكر بعد الحديث في
الأصل في باب من يسأل ويعرف عالما
جالسا وأبو موسى هو عبد الله بن قيس
الأشعري صاحب البعرات الثلاث
من اليمن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمكة ومنها إلى الحبشة ومنها إلى المدينة
قوله جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم
جاء إلى مع أنه منقد بنفسه للاتباع بأن
المقصود بيان انتهائه المجي وقوله
محضا الغضب هو حالة تحصل عند غليان
دم القلب لإرادة الانتقام والحمية بقي
المحافظة على الحرم وقيل هي الأنفة
والغيرة والحماية عن العشيرة والأول
إشارة إلى مقتضى القوة الغضبية والثاني
إلى مقتضى القوة الشهوانية أو الأول
لأجل دفع المضرة والثاني لأجل جلب المنفعة
وقوله إلا أنه كان قائما استثناء مفرغ

حامية

حمية منه

وما هو

عدي

وإن مع الاسم والخبر مؤولان بمصدر أي بمقارنة
لأمر من الأمور إلا لقيام الرجل وقوله
كلمة الله أي دعوته للإسلام أو كلمة الإخلاص
فإن قلت السؤال عن ماهية القتال
والجواب ليس عنها بل عن المقاتل قلت
فيه الجواب مع زيادة أو أن القتال بمعنى
اسم الفاعل أي القاتل بقرينة لفظ
فإن أحدنا ونحوه فما إن كانت للعالم وغيره
فالأمر ظاهر وإن قلنا إنها لغير المكلف
تقع على العاقل أي المقاتل قلت
إذا اعتبرت الوصفية فلا فرق بين العاقل
وغيره أو إنها تطلق على غير العاقل كما
أشار إليه الزمخشري في قوله تعالى له
ما في السموات والأرض كل له قانتون
فقال فإن قلت كيف جاء الذي لغير
أولي العلم مع قوله قانتون قلت هو
كقوله سبحانك من سبحن لنا قلت
وفي شرح الكافية ما صالحة للعالم ولغيره
للأولي بها غير العالم نحو والله خلقكم وما
تعملون وذكر كثير أنها مختصة بغير العالم
عكس من وذكرهم ومن ورودها في

ص

كتب بمنع ان الاسم

العالم قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النسا
لخ الضمير في قوله فهو في سبيل الله للمقاتل
والجار والمجرور خبر وكان في مطابقة الجواب
للسؤال وجه اخر وهو ان نقول ضمير هو
راجع الى القتال المفهوم من قاتل في سبيل
الله والقتال لثواب الاخرة ولترضي الله
تعالى من القتال في سبيل الله لا يتم
والقتال لاعلاء كلمة الله متلازمان وحاصل
الجواب ان القتال في سبيل الله قتال
ملتبسة القوة العقلية لا القوة الغضبية
ولا الشهوانية وانحصار القوة الانسانية
في هذه الثلاث مذكور في موضعه
وقال ابن بطال جواب النبي صلى الله
عليه وسلم بغير لفظ سؤاله والله اعلم منه على
ان الغضب والحمية قد يكونان لله تعالى
وهو كلام مشترك فجاوبه النبي صلى الله
عليه وسلم بالمعنى لا باللفظ الذي سأله
السايل لارادة افهامه وحكمة الشارع
لجواب عليه لو قسم له وجوه الغضب والحمية
وهذا من جوامع الكلام الذي اوتيه صلى الله
عليه وسلم قلت وفي كلام ابن بطال هذا

اشارة

اشارة الى ان قوله صلى الله عليه وسلم من قاتل
الى اخره يشمل القتال حمية وغضبا حيث
كان كل لاعلاء كلمة الله وهو ظاهر الحديث
اه قوله من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
يجتمع مع القتال حمية وغضبا فتامل هذا
وروى ان للمجاهد في سبيل الله بكل
روعة تناله سبعون الف حسنة ص
عن عباد بن تميم عن عمه انه شكى الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم الرجل الذي يخيل له انه
يجد الشيء في الصلاة فقال لا ينتقل او لا
ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا
قوله انه اي عمه او الضمير للشان
شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرجل الخ هذا لحديث ذكر فيه الاصل في
باب لا يتوضا من الشك وعباد بفتح العين
وتشديد الباء صحابي وعمه عبد الله بن زيد
صحابي ايضا والرجل الذي يخيل اليه هو
فاعل شكى بنا على ان الضمير للشان واما
على انه للعم فنائب مفعول شكى او نائب عن
فاعله بنا على رواية شكي بالبنا للمفعول
وقوله لا ينتقل بالجزم على النهي اي لا

ينصرف ويجوز الرفع على ان لا نافية اولا
ينصرف فيه الوجهان ومنهم بن الزاوي
وكانه من علي بن عبد الله المدني شيخ المؤلف
البخاري قاله قس وقال ك الظاهر ان
الشك من عبد الله بن زيد وهو احد رجال سند
هذا الحديث عند البخاري لان الرواة غيره
رووه عن سفيان بلفظ لا ينصرف
من غير شك قوله حتى يسمع صوتا
اي من الدبر او يجد ريحا اي من الدبر غير
بجدد ون يشم ليشمل ما لو لمس المحل ثم شم
يده وليس المراد تخصيص هذين الامرين
باليقين وظاهر الحديث ان هذا قيمن
حصل له ذلك في الصلاة واما من حصل له
ذلك وهو خارج عنها فانه لا يدخل بذلك قال
النووي هذا الحديث اصل في حكم بقاء الاشيا
على اصولها حتى يتيقن خلاف ذلك ولا يضر
الشك الطاري عليها واخذ بهذا الحديث
جمهور العلما وروي عن مالك النقض مطلقا
وروي عنه النقض خارج الصلاة دون داخلها
وروي هذا التفصيل عن الحسن البصري
والاول مشهور مذهب مالك قاله القرطبي

قال

قال القرافي في ترجيح مذهب اليد مالك ما حاصله
ان قاعدتان الاولى ان كل مشكوك فيه من شرط
او سبب او مانع يلغى الثانية ان الشك
في الشرط يوجب الشك في المشروط واذا
تمهد هذا قول الامام مالك بالغا الطهارة
التي شك في طرو الحدث عليها مخالف
للقاعدة الاولى اذ الحدث مشكوك فيه
ولم يلغه واما قول الامام ك فمن مقتضى
الطهارة المذكورة موافق للقاعدة المذكورة
لانه الغى الحدث المشكوك فيه ولم يلغ طهارته
في اعتبار صلاة الفرض بها وعدم الغائها
اياها من الاسباب الملوك فيها اما انها
من الاسباب فلان فعلها سبب لبراة
الذمة واما حصول الشك فيها فلان شرطها
مشكوك فيه والشك في الشرط يوجب الشك
في المشروط كما هو مقتضى القاعدة الثانية
واما انه اعتبرها ولم يلغها فلان براة الذمة
منها عنده بفعلها بالطهارة المذكورة
فلو الغاها لم يعتبرها لم تحصل براة الذمة
بها واللازم عنده باطل فيبطل الملزوم
واذا تقرر هذا فكلا المذهبين مخالف للقاعدة

الاولى لان مالكا خالفها فى الحديث والشافعى
خالفها فى الصلاة التى هى سبب براءة الذمة
لكن مذهب مالك رحمه الله تعالى ارجح اذ لابد
من المخالفة بهذه القاعدة ولا شك ان مخالفتها
فى الوسيلة كما ذهب اليه مالك دون مخالفتها
فى المقصد التى فى الصلاة كما ذهب اليه
الشافعى اذ قد انعقد الاجماع على ان الوسائل
اخف رتبة من المقاصد فالعناية بالصلاة
والفا المشكوك وهو السبب المبرئ منها
اولى من رعاية الفهمان والفا الحدث
الراقع بها انتهى من الفرق العاشر وذكره
بعضهم شراح البخارى هنا على وجه قبيح
تحريف وعدم افادة للمراد ثم قال عقبه
وجوابه ان ذلك من حيث النظر قوى لكنه
مغاير لمدلول الحديث لانه جزم فيه
بعدم الانصراف الى ان يتحقق انتهى
وفيه بحث اذ حمله على ظاهره الموجب
لمخالفة القاعدة المذكورة غير سديد
وكلام القرافى هذا على القول بانه اذا انصرف
من الصلاة لا يعيد به مطلقا ولو استمر
على شكه وهذا خلاف المذهب ص عن

ابى

أبى قتادة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا اتى احدكم فلا يأخذ ذكره بيمينه ولا
يستنج بيمينه ولا يتنفس فى الاناء
ش هذا الحديث ذكره فى الاصل فى باب لا يمس
ذكره بيمينه وابو قتادة الحارث بن ربعى
بكسر الراء وسكون الموحدة وبالعين المهملة
وتشديد الياء الانصارى السلمى بفتح
السين المهملة نسبة الى احد اجداده كعب
بن سلمة شهد احدا وما بعدها صلى الله عليه
وسلم وفى شهوده بدرا خلاف بالمدينة سنة
اربع وخمسين على الصحيح وعمره بضع وسبعون
سنة روى له عن النبى صلى
الله عليه وسلم مائة حديث وسبعون
حديثا اتفق البخارى على احد عشر وانفرد
البخارى بحديث ومسلم بثمانية واما
قتادة التى امسيت يوم احد فوقعت على
وجنته فاتى بها الى النبى صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان لى امراة احبها
واخشى ان رأتنى تقذرنى فاخذها صلى الله
عليه وسلم بيده وردها الى موضعها وقال
اللهم اكسها جمالا وكانت احسن عينيه

واصبحها نظر وكانت لا ترمد اد ارمدت
الا ضرب وقد وقد على عمر بن عبد العزيز
رضي الله عنه رجل من ذريته فقال له من
انت فقال ابونا الذي سالت علي الخد عينه
فردت بكف المصطفى ايما رد ش
فما ش فعادت كما كانت لاول امرها
فيا حسن ما عين ويا حسن ما رد ش ش
فصوله فصوله عمر واحسن جائزته وقال
تلك المكارم لا قعبان من لبن ش شيبا بماء فعادا بعد ابوالا
واشار صاحب الهمزية الي قصة قتادة هذه
بقوله واعادن على قتاده عينا ش ش
ش في حتي مما شه النخلا
اي الواسعه نظرا والضمير في واعادت
لراحة كفه عليه الصلاة والسلام قوله
فلا باحتن كذا في رواية ابي ذر وغيره باسقاط
نون التوكيد قوله ولا يستشن بهمزه
روي بالياء وحدفها بناء علي ان لانا تقيه
او ناقيه وجاز الوجهان في قوله ولا يتنفس
في الاناء والحكمة في ذكر هذا معه انه لا تعلق
له بحالة البول ان الغلب من اخلاق المومنين
التاسي به عليه الصلاة والسلام في احواله

وقد كان اذا بال توضا وروي انه شرب
فضل وضوئه فالمومن بعيد ان يتغفل ع
ذكر فعلمه ادب الشرب مطلقا لا استحضارة
فان قلت لا يصلح عطف ولا تتنفس
علي فلا ياخذن ذكره لانه لو عطف عليه
لكان مقيدا بالشرط فيقتضي ان النهي عن
التنفس اذا بال مع ان النهي غير مقيد بهذا
قلت نعم فهو عطف علي الجملة ع
المركبة من الشرط والجزاء وهذا غير الاسلوب
حيث لم يوكد بالنون انظر ك ص عن
ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم
ان رجلا راي كلبا ياكل الثري من العطش
فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف به حتي ارواه
فشكر الله له فادخله الجنة ش هذا الحديث
ذكره في الاصل في باب اذا شرب الكلب في ا
احدكم فليغسله سبعا وقوله ان رجلا اي
من بني اسرائيل راي اصر كلبا ياكل الثري وهو
التراب المندي من العطش وفي رواية يلهث
يقال لهث بفتح الهاء وكسرها يلهث بفتحها
لا غير لهثا باسكان الهاء والاسم اللهث بفتحها
واللهاث بضم اللام ورجل لهثان وامراة

لهثي كعطشان وعطشي وهو الذي اخذ
بلسانه من شدة العطش والحرفاخذ الرجل
حقه فعول يفرق من باب ضرب فشكر الله
له اي اثنى عليه او جازاه فادخله الجنة من
باب عطف الخاص على العام او الغاتفسيرية
على حد قوله تعالى فتوبوا الى باريكم فاقتلوا
انفسكم على ما فسر ان القتل كان توبتهم
وفي الرواية الاخرى فشكر الله له فغفر
له قالوا يا رسول الله ان لنا في البهايم اجرا
فقال ان في كل كبد حرا اجر وقد استدل بعض
المالكية للقول بطهارة الكلب بما يراد المولف
هذا الحديث في هذه الترجمة من كون الرجل
سقى الكلب فخفه واستباح لبسه في
الصلاة دون غسله اذ لم يذكر الغسل
في الحديث واجيب باحتمال ان يكون صب
في خفي فسقاه اولم يلبسه وبين سلمنا
سقيه فلا يلزمه لانه وان كان شرع غيرنا
فهو منسوخ في شرعنا قلت ملتقطا
ان شرع من قبلنا شرع لنا مالم يكن ناسخ
قلت ودليل ما مر رضي الله عنه ان الكلاب
كانت تقبل وتدبر في مسجده عليه

الصلاة

العملاة والسلام ومن شانها وضع افواهها
بالارض لا سيما في محل الحدب ولم يامر عليه
الصلاة والسلام باخراجها ولا بغسل ما ستنثر
منها ارض المسجد ومما استدل به ايضا على طهارة
عين الكلب وريقه قوله سبحانه وتعالى فكلوا
مما امسكن عليكم فامرنا الله تعالى باكل ما امسك
الكلب علينا من الصيد ولم يشترط غسله
فدل ذلك على طهارة عينه وريقه والقول
بنجاسة عينه ووجوب غسل ما ولغ فيه
مخالف لهذا النص ولانه حيوان حي فوجب
ان لا يكون نجسا ودليله ان علة التطهارة
في سائر الحيوانات باجماع وهي موجودة
فيه وهذا دليل صحيح لان الحكم يوجد بوجود
وينعدم بانعدامه ولان الحيوانات
باسرها لا يجب غسل الاناء ولوغها
فوجب ان يكون الكلب كذلك ولان الحيوانات
باجماع على ضربين ماكول اللحم كبهيمة الانعام
وما في معناها وغير ماكول اللحم كالبغل والحمار
والخنزير وما اشبه ذلك ولا خلاف بين
الامة ان جميع هذه الحيوانات ماكول اللحم
وغيرها طاهرة العين كسائر الحيوانات ولانه

حيوان لا يكثر مستجيز اكله فوجب ان يكون
ظاهره دليل ساير الحيوانات التي لا يكثر مستجيزا
اكلها والا ان غسل الاناء من ولوغه لا يدل على
نجاسة كما ان الوضوء وساير الاغتسالات
الواجبة في طهارة الاعضاء لا تدل على نجاسة
الاعضاء لا يكون الغسل من ولوغه على النجاسة
فهو المتعبد كما هو بدء عنا ومما يدل على ان
الغسل ومما يدل على ان الغسل للتعبد
لا للنجاسة انه لو كان لها لا كتفى بمرة من
غير تحديد بسبع وايضا لو كان لها الخنزير
كذلك بل اولى ولان النبي صلى الله عليه
وسلم سئل عن ماء الحياض التي بين مكة والمدينة
الصلاة والسلام لما ما حملت تحيه بطونها
ولنا ما بقشرا با وطهورا ولم يفرق عليه
الصلاة والسلام بين قليل الماء وكثيره
فدل ذلك على طهارته ويتعلق بالكلب
امور منها انه اول من اتخذه نوح عليه السلام
قال يا رب امرتني ان اصنع الفلك وانا في
صناعته اصنع اياما فيجيئون بالليل فيفسد
كل ما عملت فمتى يلتئم ما امرتني طال علي
امريه فاوحى الله تعالى يا نوح اتخذ كلبا

يحرس

يحرسك فاتخذ كلبا وكان يعمل نهارا وينام
بالليل فاذا جاء قومه ليفسدوا بالليل هجم
الكلب فينبه نوحا ويأخذ المراوة ويثب
عليهم فيهزمون عنه فالتام له ما اراد ومنها
انه يجوز اتخاذه لحراسة الزرع او الضرع
وللاصطياد به ولا يجوز اتخاذه في الدور
وكتب وقع للشيخ ابن ابي زيد انه حين حدث
بعض حوائط داره اتخذ كلبا وهل ينقص من
اجر منه اتخذه حيث يجوز اتخاذه سالم لا
وفيه من الخصال الحميدة التودد والتالف
حتى اذا دعي بعد الغرب والطرد رجع واذا
لا حمه ربه عضه العض الذي لا يولم واضراسه
لو انشهاش الحجر لنشب ويقبل التاديب
والتلقين والتعليم حتى وضعت على راسه
سرجة وطرح له ماكول لم يلتفت اليه
ما دام على تلك الحالة فاذا اتخذ السرجة
وثب الى ماكوله انتهى ومن طبعه انه يحرس
ربه ويحمي حرمه شاهدا وغائبا وذاكرا وغا
فلا ونائما ويقظانا وهو ايقظ الحيوان موءنا
في وقت حاجته الى النوم والمانوم بنهار
عند الاستغناء عن الحراسة وهو في نومه

اشبع منه فرس واحذر من عقعق واذا نام
كسرا جفان عينيه ولا يطيقها وذلك لخفة
نومه وسبب نومه ان دماغه بارد بالنسبة
الى دماغ الانسان انتهى وبما وقع لسيدي
احمد الرفاعي رضي الله عنه ان كلبا حصل له
جذام فتقذرته نفوس اهل بلده وصار كل
احد يطرده من بابه فاخذ سيدي احمد وخرج
به الى البرية وضرب عليه وصار يأكل معه واياه
ويسقيه وبقي هذه مدة اربعين يوما حتى
ما قاه الله تعالى من الجذام فتحمن له ما
فغسله ودخل به البلد فقيل له اتقتني
بهذا الكلب هذا الا غتاكله فقال نعم حقت
ان يواخذني الله تعالى به يوم القيمة ويقول
اما كان عندك رحمة لهذا الكلب اما تحشى ان
تبلى بما ابتليته به انتهى هذا وقال عليه السلام
والسلام من لا يرحم الناس لا يرحمه الله تعالى
ولكن لا يغفر له ان لم يغفر له قال الشيخ عبد الوهاب
الشعراني عند ذكره هذا الحديث وقع
لي مرة وهي مرض اشرفت منه على الهلاك
فاذا هاتف يقول خلص الزيادة من جبل
العنكبوت في السقف الغلابي من البيت

دعو

ودعو تخلص لك عيالك فقمت فاخذت حبا
وقمت على الذباب من ذلك السقف
فوجدتها متكتلة في حبل العنكبوت فخلصتها
فخلصت امراتي في الحال من ذلك المرض كان لم
يكن بها مرض وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ان رجلا قال ليعقوب عليه السلام ما الذي
اذهب بصرك وهتن ظهرك قال اما الذي
اذهب بصري فالشكا على يوسف واما الذي
هتن ظهري فالحزن على اخيه بنيامين
فاتاه جبريل فقال اتشكوا الله تعالى فقال
انما ابثكوا شجني وحزني الى الله تعالى فقال
جبريل عليه السلام الله اعلم بما قلت قال
ثم انطلق جبريل عليه السلام ودخل على
يعقوب بيته وقال اي رب ما ترحم الشيخ
الكبير اذهبت بصره وهتنت ظهره فاردد
عليه ريحانتي فاشمها شمة واحدة ثم اصنع
بي بعد ما شئت فاتاه جبريل عليه السلام
فقال يا يعقوب ان الله عز وجل يقرؤك
السلام ويقول ابشر فانهما لو كانا ميتين لنشرتهما لك لا قرن بهما عينك ويقول لك يا
يعقوب اتدري لما اذهبت بصرك وهتنت

فهرك ولم فعل اخوه يوسف بيوسف ما
فعلوه قال لا قال انه اتاكم يتيم مسكين
وهو صايم جايع وذبحت انت واهلك شاة
فاكلتموها ولم تطعموه ويقول ان لم اجب
من خلقني حب اليتامى والمساكين فاصنع
طعاما وادع المساكين قال صلى الله عليه
وسلم فكان يعقوب كلما امسى نادى مناديه
من كان صايما واذا اصبح الصباح نادى مناديه
من كان مفطرا فليتغد على طعام يعقوب

حكاية عن سيدنا يوسف
الصديق قال ابو عبد الله الطرائفي لما لقي
يوسف اباه يعقوب وكان يعقوب واقفا
فمضى راكبا فن جوف الفرسان فقال يعقوب
هذا يوسف فقالوا لا ان يوسف من ولد ابنا
حتى يمضي سبعون سوكبا ثم جا يوسف
فتلقاه ابوه على ظهر الدابة قال فاوحى
الله تعالى يا يوسف هل لا قضيت حق
والدك بالنزول فلو نزلت له لاخرجت من
صلبك سبعين نبيا مرسلا فلما لم تنزل
لاجرم خرجت عليك ذلك وصولت البيوه
الى اخوتك انتهى **ص** من عايشة رضي

الله

الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد
حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى
وهو ناعس لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه
ش قد مر هذا في الاصل في باب الوضوء من النوم
وقوله اذا نعس بفتح العين وكذا في
المضارع ايضا وتقدم في المضارع ايضا وغلط
من ضمها في الماضي **وقوله** فليرقد اي بعد
ان يتم صلاته وسلم منها لانه يقطع
الصلاة بمجرد النعاس خلافا للمهلب حيث
حمله على ظاهره فقال انما امره بقطع الصلاة
لغلبة النوم عليه فدل على انه اذا كان النعاس
اقل من ذلك فلا بأس عنه انتهى **قلت** ان
حمل كلام المهلب على النعاس الذي يبطل
الصلاة وهو الظاهر فكلامه غير واضح ثم انه
على كلام غيره يقال ما حكمة الامر بالرقاد
واشار ابن ابي جمرة رحمه الله تعالى الى ان الحكمة
في ذلك خشية ان يوافق ساعة اجابة فيدعو
فيها بما دعاه على نفسه فانه قال وعلة النهي
خشية ان يوافق ساعة اجابة وانت خبير بان
المذكور في الحديث الامر بالرقاد لكن الامر بالشي

نهي عن منده كما عليه كما عليه جمع **فان قلت**
ما ذكره ابن ابن حمزة رحمه الله تعالى يفيد طلب
النوم من كل ناعس ولا يختص بمن نعس في
الصلاة **قلت** وقد يجاب بانه انما خص
ذلك بمن نعس في الصلاة لافادة انه يطلب
منه النوم وترك فعل الاذكار الواردة عقبها
وقوله اذا صلى وهو ناعس غاير بين
لفظ النعاس فعبر في الاول بلفظ الماضي
وهنا بلفظ اسم الفاعل تنبيها على انه لا يكفي
بمجرد ان نعاس ويقطعه في الحال بل لا بد من
ثبوته بحيث يفضي الى عدم دراية ما يقول
وعدم علمه بما يقرأ **فان قلت** هل بين قوله
نعس احدكم وهو يصلي وبين قوله صلى
وهو ناعس فرق **اجيب** بان الحال قيد
وفضلة والقصد في الكلام مآله القيد فالقصد
بها في الاول علة النعاس لا الصلاة لانه العلة
في الامر بالرقاد وهو المقصود الاصلي في التركيب
وفي الثاني الصلاة لا النعاس لانها العلة في
الاستغفار في المقصودة في التركيب اذ تقدير
الكلام فاذا صلى احدكم وهو ناعس ليستغفر
انتهى من حاشية الجامع **فان قلت** الشرط هو

سبب

سبب للمزاول النعاس مناسب للنوم او الا مر
بالنوم **قلت** لعله يحتمل للامرين كما
يقال في نحو اضربه تاديبا ان التاديب معقول
له اما للامر بالضرب واما للمامور به والظاهر
هو الاول وجملة وهو ناعس حالية لا بيده
لعله يستغفر فيسب نفسه وفي
بعضها يسب بدون فاء وهو حال وعلى
وجود الفاء فهو اما منصوب لوقوعه جوابا
للعل او مرفوع عاطفا على يستغفر
واليه اشار ابن مالك رحمه الله فقال جاز في
فعل الرفع باعتبار عطف الفعل على
الفعل والنصب باعتبار انه جواب لعل
فانه مثل ليت قاله **ك** والبرماوي
واقراه وذكره السيوطي ايضا عن ابن مالك
في توضيحه وزاد وتظهر جواز الرفع
والنصب في يسب جوازهما فلعله يزكي
او يذكر فتتفهم الذكري نصبه عاصم ورفعه
الباقون قال الطيبي والنصب اولى لان
المعنى لعله يطلب من الله الغفران للذنب
ليميز مزكى فيشكلم بما يجلب الذنب فيزيد
العصيان على العصيان وكانه قلب نصه

وفي الحديث ايضا اذا نعس احدكم وهو في المسجد
فليتحول من مجلسه ذلك الى غيره د ت عن ابن
عمر قوله احدكم زاد الترمذي يوم الجمعة
قوله فليتحول الخ لانه اذا تحول حصل له
من الحركة ما ينفي الفتور المقتضي للنوم
فان لم يجد في الصفوف مكانا يتحول اليه
فليقم ثم يجلس قلت قال شيخنا واذا نعس
والامام يخطب تحول من مجلسه الى مجلس
صاحبه ويتحول صاحبه الى مجلسه انتهى
ولا ينافيه قولهم ويحرم على الداخل اقامة
قاعد ليجلسه فان اكره لم يكره جلوسه
فيه ولا ايثار له ان انتقل الى موضع اقرب
الى الامام او مثله الاول والا كره بلا عذر
ولا يكره ان سبقنا لانه لعذر وهو اعانة
على معروف من دفع ضرر النعاس عن
اخيه المسلم فيحمل له منه الاجر ما يعادل
الجهة القريبة الى الامام كالوجه المنفرد
شخصان من الصف ليقف معه فانه يسن
له مطلقا وعنه قال ابن رسلان قال الشافعي
فان ثبت في موضعه وتخلص من النعاس
بوجه جميل نافي للنعاس لم اكره بقاءه ولم

اعب له ان يتحول وفي المركة بالتحول ما ينفي
الفتور المقتضي للنوم كما تقدم ويجابه بعلامة
الصحة انتهى ش عائشة للجامع ص عن عائشة
رضي الله تعالى عنها انها كانت تغسل المني من
ثوب النبي صلى الله عليه وسلم ثم اراد فيه بقعة
او بقعا ومن رواية اخرى بقعا مقعا ش
ذكره في الاصل في باب اذا غسل الجنابة او غيرها
فلم يذهب اثره قوله ثم اراد اي ابصره
فيه اي في الثوب بقعة او بقعا اي اثرى
الغسل في الثوب بقعة او بقعا هكذا ذكره
بعضهم وفي شرح المهما يفيد ان المراد
من المني فانه قال وفيه دليل على رفع حكم
النجاسة وان بقي لونها اذا غسلت بالماء
وذهب عينها بوجه ذكر من قولها ثم اراد
بقعا بقعا انتهى المراد منه والظاهر انه
من كلام عائشة ويحتمل انه شك من سليمان
فان قلت قوله ثم اراه الخ ليس من كلام سليمان
لانه تابعي لاصحابي فلا يصلح ان يكون الشك
منه فما توجيهه قلت يصح تقديره قال
قبله اي قالت عائشة ثم اراد بقعة او بقعا
لا ادري ايهما قالت ويكون اول الكلام نقلا بالمعنى

من لفظ عايشه اذا صله ان يقال ان كنت اغسل
واخره نقلا للفظها بعينه والضمير في اراه
البارز راجع للمخبر اي لونه لان العرب ترد
الضمير لاقرب مذكور وس رواية امري
بقصها بقعا لم ارها في البخاري لكن كلام الشم
يفيد ثبوتها ص عن عايشه رضي الله تعالى
عنها قالت كانت احدانا تحيض ثم تقرض
الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضح
عليها سايره ثم تصلي فيه ش ذكر هذا الحديث
في الاصل في دم الحيض قوله كانت
احدانا تحيض ثم تقتص في بعضها تقرضه
بالقاف والعاد المهملة قاله ش ثم اي قال
في الصحاح القرص الاصمعي وقد قرصه
يقرصه بالضم قرصا الى ان قال وفي الحديث
ان امراة سالت عن دم الحيض فقال
اقرصيه بماء اي اغسليه باطراف اصابعك
ويروي قرصيه بالتشديد قال ابو عبيد
اي قطعيه انتهى وكلام الصحاح هنا وفي
فصل القاف والصاد المعجمة يفيد ان تقرض
بالقاف والضاد المهملة ايضا وذكر السيوطي
في حاشيته فقال تقرض الدم بالقاف والعاد

المهملة

المهملة اي تغسله باطراف اصابعها ولغطه
فتغسله يدل على انه لا بد في ازالة النجاسة
من استعمال الماء قال ابن بطال رحمه الله تعالى
حديث عايشة تفسير لحديث اسماء وان تا
رونة اسماء من نضح الدم فمعناه الغسل واما
نضحها على سايره اي باقيه فوسوسة لا غسل
وانما فعلت ذلك لتطيب نفسها لانها لم تنضح
على مكان فيه دم لانه قد بين في هذه الرواية
انها كانت تغسل الدم ولا يجوز ان تغسل
بعضه وتنضح بعضه وانما نضحت ما لا دم
فيه فعالج الوسوسة وقوله الدم من ثوبها
عند طهرها اي من الحيض فتغسله اي
باطراف اصابعها وتنضح بالماء اي ترش على
سايره دفعا للوسوسه ثم تصلي فيه
ص عن عايشه رضي الله تعالى عنها ان امراة
من الانصار قالت للنبي صلى الله عليه وسلم
كيف اغتسل من المحيض اغتسلي من المحيض
قال خذي فرصة ممسكة وتوضي ثلاثا
ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم استحيى واعرض
بوجهه او قال توضي بها فاخذتها فجذبتها
فاخبرتها بما يريد النبي صلى الله عليه وسلم

ش هذا الحديث ذكره في باب غسل
الحيض والمراة هي اسما بنت يزيد من الزيادة
ابن السكن بفتح الكاف خطيبة النساء قلت
وقع في مسلم انها بنت سكل بفتح السين
والكاف فقال الدمياطي انه تصحيف وانما
هو سكن نسبة الى جدها فانه اسما بنت
يزيد بن السكن وقال للخطيب وابن
الجوزي في التلقيح ورد ذلك باحتمال
ان يكونا امراتين ولا ترد الاخبار الصحيحة
بالتوهم بل في مصنف ابن ابي شيبه كما في
مسلم فانتفى عنه الوهم وقد جزم بذلك
ابن طاهر وابو موسى المديني رحمه الله
وابو علي الجياني قاله البرماوي فقوله
قالت للنبي صلى الله عليه وسلم كيف اغتسل
من الحيض قال عليه الصلاة واللام خذي
اي بعد ايصالك الماء لشعرك فرصة بكسر
الفاء وبالصاد المهملة وحكى ابن سيده تثليثها
وراء ساكنة قطعة من صوف او قطن او
جلدة عليها صوف وفي رواية لابي داود
فرصة بفتح القاف قال المنذري شبابيرا
مثل الفرصة بحرف الاصبعين وقال ابن

فتيبة

فتيبة هي قرصة بفتح القاف وبالصاد المهملة
ذكره السيوطي رحمه الله وقال ك فرضة
بكسر الفاء وبالصاد المهملة القطعة يقال
فرضت الشيء فرضا اي قطعته الجوهري هي
قطعة قطن او خرقة تمسح بها المراة من
الحيض ممسكة بضم الاولى وفتح الثانية
وتشديد السين اي ملطخة بالمسك فتوضي
اي تنظفي والتوضي هنا بالمعنى اللغوي
لانها ليس راجعا للتوضي بل هو متعلق بقال
او بقالت كما سبق في الباب قبله قاله البرماوي
ونحوه في ك ونقل ما في الباب عن عائشة
رضي الله تعالى عنها ان امراة سالت النبي صلى
الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض فامرها
كيف تغتسل قال خذي فرصة من مسك
فتطهري بها قالت كيف اتطهر بها قال
سبحان الله تطهري بها فاجتذبتها الي و
فقلت تتبعي بها اثر الدم انتهى والمسك
بكسر الميم الطيب المعروف وروي و
فتحها اي الجلد اي خذي قطعة منه ولكن في
شرح المصنف ما نصه قوله للاناسب لغة
في الطيب انتهى وفي المدخل ما يوافقه انتهى

ثم اذ النبي صلى الله عليه وسلم استحى فاعرض
بوجهه الكريم او قال شك من عائشة توضاي
بها اي بالفرصة قالت عائشة فاخذتها فجذبتها
فاخبرتها بما يريد النبي صلى الله عليه وسلم
من التنبيه لازالة الكراهة تتمة
قال الشرقاوي للطلب على الوجه المذكور فهو
مندوب لا واجب وهل يطلب لذات الزوج
او مطلقا ينظر فان قلنا انه تعبد فيطلب
مطلقا وان قلنا انه معلل فالعلة انما
ذلك لاجل الزوج لان دم الحيض نتن ويبقى
الايام المتوالية على ذلك المحل فيسكب
منه رائحة فربما يتاذى منها الزوج فيكون
ذلك سببا للفرقة وقيل ان المحل يلحقه
من الدم رضوان الطيب يصلح ذلك منه
فعلى هذا يندب لذات الزوج ويبقى
الكلام في غيرها ويظهر والله اعلم ان كان
ذلك يحرك شهوة الجماع منها فلا تفعل وان
كان لا يحرك ذلك عندها فحسن ان تفعل
لان الطيب من السنة لا سيما المنفعة
تلحق انتهى باختصار ص عن انس مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى

وكل

وكل بالرحم ملكا يقول يارب نطفة يارب علقة يارب
مضغة فاذا اراد ان يقضي خلقه قال اذكر ام انثى
شقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب في
بطن امه ش هذا الحديث ذكره في الاصل في
باب قول الله تعالى مخلقة وغير مخلقة قوله
بالرحم ملكا محل وقوع نطفة الرجل من المراة
وقوله ملكا انظر ما اسم هذا الملك وهل هو
واحد او متعدد في كتاب العجائب للسيوطي
قال علقة اذا وقعت النطفة في الرحم قال
الملك يارب مخلقة او غير مخلقة فان قال غير
مخلقة تجتمع الرحم دما وان قال مخلقة قال اذكر
ام انثى والمخلقة هي تامة الخلقة السوية بلا نقص
وعيب من خلقت المسواك سويته وليته
قوله يارب اي يارب بحذف يا المتكلم ويجوز في
مثله يارب ويا رباه بالهاء وقفا ويا ربي بفتح يا
المتكلم ويارب بفتح الباء ويارب بالضم وقرئ
رب السجن احب الي قوله نطفة بالنصب
وفي رواية القابسي اي جعلت لنا المني نطفة
في الرحم او صار نطفة او خلقت انت نطفة
وبالرفع خبر مبتدا محذوف اي هذه نطفة
وهي كما قال ابن الاثير الماء القليل والكثير والمراد

به هنا المعنى قوله علقة ان قطعة دم جامدة وقوله
مضغة اي كمية صغيرة بقدر ما تمضغ فان قلت
كيف يكون الشيء الواحد نطفة علقة مضغة
قلت تلك هذه الاخبار الثلاثة متصدرة عن
الملك في اوقات متعددة لان وقت واحد فان
قلت الخبر فايدته اعلام المخاطب بمضمون
الخبر او اعلامه بعلم المتكلم به وبسبب الاول
فائدة الخبر والثاني لازمها ولا يتصور ان
ههنا لان الله علام الغيوب قلت
هذا اذا كان الكلام وارد اعلى مقتضى الظاهر
فلا يلزم احد هما كما في قوله تعالى حكاية عن ام
مريم رب اني وضعتها انثى فالغرض من اخبار
الملك بذلك التمام خلقه والدعا بافاضة
الصورة الكاملة عليه او الاستعلام عن ذلك
ونحوه فاذا اراد الله ان يقضي ان يتم خلقه
فقد جا القضا بمعنى الفراغ قال الملك اذكر
فيه مبتدا محذوف اي هو ذكر وقال
هو مبتدا وسوغ الابتدا به كونه نكرة
تخصصه بثبوت احد الامرين اذ السوال فيه
عن التعيين لان ام المتصلة لابد ان تكون
فيه استفهام وفي بعضها ذكر بالنصب اتريد

او تخلق

او تخلق ذكرا وكذا شقيا او سعيدا او اجعل ذكرا
ام انثى او شقيا ام سعيدا قوله فما الرزق
اي الذي ينتفع به قاله قس هناد وقال ثم
ثم حديث ابن مسعود في قوله صلى الله عليه
وسلم ورزقه اي غذاه حلالا او حراما قليلا او
وكلما ساقه الله تعالى اليه فينتفع به كالعلم وغيره
ونص حديث ابن مسعود حدثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق
قال ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين
يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة
مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا فيؤمر باربع كلمات
ويقال له اكتب عمله ورزقه واجله وشقي
او سعيد ثم ينفخ فيه الروح الى اخر الحديث
هذا واضح تعاريف الرزق انه ما ينتفع به
العبد وان كان حراما قوله ما الاجل اي وقت
موته او مدة حياته الى موته لانه يطلق على
غاية المدة وعلى المدة فيكتب بالبنا للمفاعلة
وضمير به لله تعالى والظاهر انه للملك وفي
بعضها فيكتب للبنا للمفعول فان قلت
الكتابة حقيقة او مجاز عن التقدير قلت
الكتابة حقيقة لله على كل شيء قدير ويمكن

ان يكون من التقدير **فان** قلت التقدير ازلي
لانه حاصل في الازل قلت الحاصل في
الازل تعلقه بأول الوجود ويسمى قدرا وما
كان في الازل كان امرا عظيما محضا ويسمى قضاء
مجازا عنه الالزام وعدم الانفكاك عنه وهو ظاهر
والمراد بالظرف الكتابة والشخص مكتوب عليه
في ذلك الظرف والمكتوب الامور الاربعة
وقد روي انما نكتب على اجهنة قاله شارح
البخاري وقال القسطلاني في باب ذكر الملائكة
عقب حديث المعراج في حديث ان احدكم
يجمع خلقه الخ ما نصه والظاهر ان الكتابة هي
الكتاب المعهودة في صحيفة الاعمال وقد جاء كذلك
مصرحا به في رواية مسلم في حديث حذيفة
ابن سيد ثم تطوى الصحف فلا يزاد فيها ولا ينقص
وفي حديث ابن زرعة فيقضي الله ما هو قاض
فيكتب ما هو لاق بين عينيه انتهى **وقال**
شيخ شيوخنا ابن حجر الهيتمي في شرح الاربعين
عند الاشعرية ارادته الازلية المتعلقة
بالاشياء على ما هي عليه في ازل والقدر ايجاده
اياها على قدر مخصص وتقدير معين في ذواتها
او القضاء ازلا علمه بالاشياء على ما هي عليه والقدر

ايجاده

ايجاده اياها على ما يطابق العلة **وقال** ابن عرفة
الارادة والمشية والحكم والقضاء الفاظ مترادفة
عند الاشاعرة ومعنى جميعها انها صفة تقتضي
تخصيص الممكن باحد اوصافه من وجود او عدم
اي وغيرهما **وقال** الابي في شرح مسلم
القدر في عرف المتكلمين عبارة عن تعلق علم الله
وارادته ازلا بالكائنات قبل وجودها فلا حادث
الا وقد قدره ازلا اي سبق علمه به وتعلقت
ارادته به **وقال** شيخ الاسلام في شرح
المنفرجة القضاء الحكم بالكليات مجملة في الازل
والقدر هو الحكم بوقوع جزئياتها قال الله تعالى
وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر
معلوم ويقرب منه قول بعضهم القضاء ايجاد
جميع المخلوقات في اللوح المحفوظ مجملة والقدر
ايجادها في الاعيان مفصلة انتهى وما ذكره الشارح
يحمل على ما ذكرناه عن شيخ شيوخنا اولا لانه
اقرب ما يحمل عليه من الاقوال المذكورة والضمير
في يسمى راجع الى التقدير بمعنى الارادة مع
تعلقها الازلي او التخيير وقد نظمت معنى القضاء
والقدر على ما قاله شيخ شيوخنا فقلت

ارادة الله مع التعلق ∴ في ازل قضاء رب الخلق

والقدرة الايجاد للاشياء على وجه معين اراده علا
وبعضهم يقول معنى الاول العلم مع تعلق في الازل
والقدرة الايجاد للامور على علمه وفاق علم المذكور
ذكر الابي ان القدرة تعلق للمعلم من غير مراعاة
مع علة الارادة اضافي الازل كلا معناه من غير خلل
ويقال اخر المضارع الثاني بدل قضا تربع التعلق
قضاوه في ازل فحققت قوله فما الاجل كذا في
رواية ابن ذكر وفي رواية عيني والاجل اي
وقت الموت اومدت الحياة الى الموت لانه
يطلق على المدة وعلى غايتها واعلم ان في
هذا الحديث جميع اموال الشخص اذ فيه
بيان حال المبدء وهو خلقه ذكرا م انثى
وحال المعاد وهي السعادة وضدها وما
بينهما وهو الاجل وما يتصرف فيه وهو الرزق
وقد جمعها فرغ الله من اربع من الخلق والخلق
والاجل والرزق والخلق الاول بفتح الخاء
وهو الذكورة وضدها والثاني بضمها
السعادة وضدها ص عن جابر بن عبد
الله وابي سعيد صليا في السفينة فاعين
وقال الحسن تصلي قاعدا مالم تشق على
اصحابك تدور معها والافقاعدا ش اما جابر

فروي

فروي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الف حديث وخمسمائة حديث واربعون
حديثا وروي عنه جماعة من الصحابة والتا بعين
وقال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم تسعة عشر غزوة ولم اشهد بدرا
ولا احدا وانا وابي وخالي من اصحاب العقبة
توفي رضي الله عنه سنة ثلاث وسبعين
وهو ابن اربع وتسعين سنة بالمدينة
وابوه عبد الله استشهد يوم احد واحياه
الله وكلمه وقال يا عبد الله ما تريد فقال
ارجع الى الدنيا واقتل مرة اخرى وقال
جابر دفنت ابي يوم احد هو رجل ثم
استخرجته بعد ستة اشهر فاذا هو كيوم
دفنته غير اذنه وانا اخرجته لان نفسي
لم تطب ان يكون مع اخر في قبر واحد قوله
صليا في السفينة الخ هذا وقوله وقال الحسن
الخ اثران ذكرهما البخاري في باب الصلاة
على الحصير وليسا بمفرعين كما ذكره
بعضهم وبيان عن قس خلافه ولا شك ان
جابرا وابا سعيد صحابيان دون الحسن
والصحابة رضي الله عنهم يقتدي بهم فيما فعالهم

واقوالهم قال النووي انهم لا يعلمون هذا الا بالتوقيف
من الشارع عليه السلام ولعلمه عليه السلام
بذلك فائدة لما اخبره الله تعالى بالفتن التي تكون
بينهم اعلمتم بذلك صلى الله عليه وسلم فاوحي
الله عز وجل اليه اصحابك عندي مثل النجوم
واخبر عليه السلام بان قال اصحابي كالنجوم
بايهم اقتديتم اهتديتم معناه اهتديتم
بن لانه عليه السلام امام الهدى وانهم لا يتفقون
ما يخالف سنته فعلهم كله قام مقام الاخبار
عنه عليه السلام انتهى المراد منه وانظر قوله
لانهم لا يعلمون هذا الا بالتوقيف قلت وذكر
قبس ان ما فعله جابر وابو سعيد وصله
ابن ابي شيبة بسند صحيح وكذا ما قاله
الحسن فانه قال في قول البخاري وصله جابر
وابو سعيد الحذري في السفينة هذا ما
وصله ابن ابي شيبة بسند صحيح وقال
الحسن الخ ان البصري وقد وصل هذا ابن
ابي شيبة باسناد صحيح ايضا قال اي
قس واد خلها المعم هنا لفوه من قول معاذ
مغفرة جهك بالثواب اشتراط مباشرة
المصلي الارض انتهى المراد منه وقوله وقال

الحسن

الحسن يصلي قائما ما لم تشق على اصحابك
تدور معها والا فقاعدا ظاهره ان ما لم تشق
قيد في قوله تصلي قائما لا فيه وفي قوله تدور
معها مع ان الدوران ايضا مقيد بذلك
وقوله والا فقاعدا اي وان شق عليك الصلاة
قائما فصلي قاعدا واما اذا شق عليه الدوران
فيصلي حيث ما توجهت به تنبيه
ما قدمناه من ان الصحابة يقتدي بهم في اقوالهم
وافعالهم ان اقوالهم وافعالهم التي استطرقها
من الادلة هو ما ذهب اليه مالك وابو حنيفة
واحمد وكذا الشافعي في القديم وخالف في
الجديد كما ذكره امام الحرمين في الورقات
فقال وقول الواحد من الصحابة رضي الله
عنهم ليس بحجة على القول الجديد وفي القديم
حجة انتهى وذكره قبله ص عن انس بن مالك
قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم
فيضع احدنا طرف الثوب من شدة الحر
في مكان السجود ش ذكره في الاصل في بابه
السجود في الثوب في شدة الحر قوله كنا
نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فيضع
احدنا طرف الثوب لا دليل فيه على قول

اك فعين بمنه ذلك لاحتمال ان الطرف الذي
يضعه لا يتحرك بحركته اما بانه غير محمول للمصلي
او محمول طويل فان سجد على ما هو محمول له
وتحرك بحركته عاملا عالما بتحريمه بطلت
صلاته لانه كالجزء منه وان كان ساهيا او جاهلا
لم تبطل صلاته وجب اعادة السجود قس
من شرح المهذب واحتج بهذا الحديث ابو
حنيفة ومالك واحمد واسحاق على جواز السجود
على الثوب في شدة الحر والبرد وبه قال عمر
ابن الخطاب وغيره وما ذكره من الجواز عند
مالك اراد به انه ليس بممنوع لانه مكروه عند
مالك وسواء عند مالك فعل ذلك لشدة حر او برد
ام لا ص عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
راى نخامة في القبلة فشق ذلك عليه حتى
رئي ذلك في وجهه فقام فحكها بيده ورئي
منه كراهة شديدة او رئي كراهية لذلك
وشدته عليه وقال ان احدكم اذا قام
يصلي فانما يناجي ربه او ربه بينه وبين
القبلة فلا يبزقن في قبلته ولكن عن
يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه
فبزق فيه ورد بعضه على بعض فقال

او يفعل

او يفعل هكذا ش قوله في القبلة اي في جهة
حائطها انتهى وتعل فيه قلب اي حائط جهتها
او ان المراد في جهة حائطها بحيث يكون البزاق
في حائطها وقوله فحكه بضم المثلثة اي النخامة
وللاصيلي فحكه اي اثر النخامة او البصاق
قوله ورئي بضم الراء ثم همزة مكسورة
ثم مفتوحة ولابوذر ورؤي بكسر الراء ثم
ياء ساكنة ثم همزة مفتوحة منه اي عليه السلام
كراهية او رؤي بضم الراء ثم همزة مكسورة
فياء مفتوحة كراهية عليه السلام لذلك الفعل
وفي بعض الرواة ورؤي كراهية مرفوع برؤي
المبني للمفعول وشدته عليه رفع عطفا
على كراهية او هو عطف على قوله كذلك
وقوله عليه الصلاة والسلام يناجي ربه قال
المناجاة والنجوى السر بين الاثنين يقال
منه نجوى سارره وكذلك ناجيته فالمناجاة
هنا مجاز اذ لا كلام محسوس الا من طرف العبد
فالمراد لازمها هو ارادة الخير قال
النووي وهو اشارة لاخلاص القلب وحضوره
وتفريغه لذكر الله وقوله او ربه مبتدا
خبر بينه وبين قبلته والجملة عطف على

الجملة الفعلية قبلها والمراد اطلاع ربه على ما
بينه وبين قبلته اذ ظاهره محال لتنزيه الرب
تعالى عن المكان فيجب على المصلي اكرام قبلته
فان قلت اطلاع الله تعالى عام متعلق
بكل شيء قلت نعم لكن هذا على طريق م
القلب تحل نظر الرب والقلب يقع على
اللحمة الصنوبرية وعلى المعنى القائم بها وهو
العقل عند من يقول ان محله القلب وقال
الغزالي القلب لطيفة ربانية هي المخاطبة
والمعاتب والمعاقب ولها تعلق بالقلب
الذي هو اللحم الصنوبري الشكل تعلق العرض
بالجوهر وسمى روحا ونفسا لانها تحيى وهي
انشه تقلبا من التدرج في غليانه وقال
في مختصر الاحياء بعد ما ذكر ان القلب يطلق
على معنيين احدهما اللحمة المتقدم ذكرها
ما نصه والمعنى الثاني هو لطيفة ربانية
روحانية لها بهذا اللحم اتصال ما وهذه اللطيفة
هي العارفة بالله تعالى المدركة المخاطبة
العاقبة والمؤاخذة وهو حقيقة الانسان وهو
الباطن والى هذا المعنى الاشارة بقوله تعالى
ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب اي حياة

اوخذ

اوخذ قدماء البصريين قوله فبزق بالزاي
واصله بالسين ويجوز قلبها صادا للقاعدة
التي ذكرها اهل التصريف واللغة وقد نظمها
وعكسها فقلت

يجوز ابدال حرف السين صادا ان
من بعده تا واحدث طفقع وقعا
كبصطة وكساغ الاسرابي وكذا
لسف وسفخ فكن للعلم مستمعا

وعكس هذا سماع عمو عقصهم
فلا تجاوز زمانا لفظهم سمعا

وتمام الحديث ذكره البخاري في باب اذا بدن
البزاق اي غلبه تتمة قال نبي
المدخل ونهى الناس عن الجلوس في المسجد
للحديث في امر الدنيا وقد ورد ان الكلام
في المسجد يغير ذكر الله تعالى يأكل الحسنات
كما تأكل النار الحطب وورد ايضا عنه عليه
السلام انه قال اذا اتى الرجل المسجد فاكثر
الكلام تقول الملائكة اسكت يا ولي الله
فان زاد فتقول اسكت يا بغيض الله فان
زاد فتقول اسكت عليك لعنة الله فائدة
قال في المدخل ايضا من ترك الكلام واقبل

على الذكر المذكور عليهما ومن ترك الكلام فقط او
جر عليه خلافا لاهل العراق في قولهم لا يوجر
على ترك الكلام بل على الفكر خاصة ص عن عائشة
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن
ما استطاع في شانه كله طهوره وترجله وتنعله
ش هذا الحديث ذكره في الاصل في التيمن في
دخول المسجد قوله ما استطاع ما اما موصولة
فهو بدل من التيمن واما بمعنى ما دام وبه
اجزم عملا بستطاع فيه التيمن هذا ومن المعلوم
ان التيمن يسرع في امور غير هذه ولا يشرع
لامور اخر فقوله في شانه كله لبس على عمومه
قوله في طهوره بضم الطاء اي طهره وترجله
اي تمشيطه الشعر وتنعله اي لبسه
النعل الخ قلت ما ذكره من ان
الطهور بمعنى التطهير بضم الطاء مخالف لما
ذكره ابن عصفور فانه قال المصادر الاتية
على فعول بفتح اوله خمسة وهي القبول
والوقود والولوغ والطهور والوضوء انتهى
زاد ابن هشام في شرح خطبة التسهيل وما
عداهن بالضم كالدخول والخروج انتهي ويجيء
بالضم ايضا على القياس قلت وذكر النووي في

شرح مسلم ما يفيد ان ما ورد من الكلمات على غير
قياس كالحجة بالكسر لمرة الحج يجوز فيه النطق
بالقياس وعلى هذا فيجوز ضم اول المصادر
الخمسة المذكورة وقد نظمت ذلك كله فقلت
وزاد فعول هاء بالفتح مصدرا بخمسة الفاظ خلاف قياسه
وقود ولوغ والقبول اضف لها طهورا وضف ايضا وضوء الماء
ووزنه مضموما قياس وجازان بضم خمس اول القياس
وقولي وجازان الخ اشارة لما ذكرته عن النووي
وقولي لقياس اي مراعاة للقياس وقلت
ايضا ان القبول التي بفتح مصدرا
في خمسة نقلا وغير قياس
اي في قبول والولوغ وقود ضف
وكذا الطهور وضف وضوء الماء
وبجيء بالضم مقاس ولا
محظور في نطق بها بقياس
وقولي بها اي بالخمسة التي جاءت بالفتح سماعا
وهذا اشارة لما ذكره النووي ص عن كعب
ابن مالك كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم من
سفر بدا بالمسجد فصلى فيه ش ذكره في الاصل
في باب الصلاة اذا قدم من سفر وكعب ابن
مالك الانصاري احد الثلاثة الذين انزل

فيهم وعلى الثلاثة الذين خلفوا ورد له عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثمانون حديثا للبخاري منها
اربعة شهد العقبة مات بالمدينة سنة خمسين
والاثنان الاخران هلال بن امية ومرة ابن الربيع
وكلهم من الانصار ومن معني خلفوا قولان لهدبهما
انهم خلفوا عن توبة ابي لبابة واصحابه وذلك انهم
لم يخضعوا كما خضع ابولبابه واصحابه فتاب
الله على ابي لبابة واصحابه فورا وتاخر امرهم
مدة ثم تاب عليهم بعد ذلك والقول الثاني
انهم خلفوا عن غزوة تبوك فلم يخرجوا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيها انتهى وقوله تعالى
حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت اي ع
برحبتها اي بسعتها وهو مثل للبين فان امرهم
كانهم لا يجدون فيها مكانا يقرون فيه قلقا
وجزعا مما هم فيه وضاقت عليهم انفسهم
اي قلوبهم لا تسع انسا ولا سرورا ص عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الملائكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاه الذي
صلى فيه ما لم يحدث تقول اللهم اغفر له اللهم
ارحمه ش قوله الملائكة كذا في رواية جمهور الملائكة
بدون ال في رواية الكشميهني ان الملائكة

والجمع

والجمع المحلي بال يفيد الاستغراق قوله ما لم يحدث
فان احدث حرم استغفارهم ولو استمر جالسا
معاقبة له لانه لم يليق بهم بركة الخبيثة وهو
يدل على انه اشد من النجاسة لان لها كفارة وهي
الدفن بخلافه انتهى ويفهم منه كظاهر الحديث
ان النجاسة لا يحرم بها صلاة الملئكة ويفهم منه
ايضا ان المراد بالحدث ما فيه ريح كالخارج من الريح الدبر
لانه الناقض مطلقا حتى يشمل نحو مس الذكر
خلافا لمن زعم ان المراد به الناقض مطلقا
ويقطع بهذا حديث ان الملائكة لا تزال تصلي
على احدكم ما دامت ما ئدته موضوعة لحكم
عن عايشة وفي الحديث ايضا من توضأ فاحسن
الوضوء وخرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلاة
لم يخط خطوة الا رفعت له درجة وحط
عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملائكة
تصلي عليه ما دام في الصلاة تقول اللهم
صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال في صلاة
ما انتظر الصلاة انتهى والخطوة بالضم
وتفتح ما بين القدمين وبالفتح فقط المرة
انتهى وفي الحديث ايضا افضل الرباط ص
عن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلي

الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي قال ابن
سيرين وسماها ابو هريرة ولكن نسيت
قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى
خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها
كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى
بينهما وشبك وضع خده الايمن على ظهر
كفه اليسرى وخرجت السرعان من
ابواب المسجد فقالوا اقصرت الصلاة
وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه
وفي القوم رجل في يديه طول يقال له
ذو اليدين قال يا رسول الله انسيت
ام قصرت الصلاة قال لم انس ولم تقصر
فقال اكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم
فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل
سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر ثم كبر
وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه
وكبر فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت ان
عمران بن حصين قال ثم سلم ش ذكره في
الاصل في باب تشبيك الاصابع في المسجد
والذي رواه عن ابن هريرة هو ابن سيرين
قوله احدى صلاتي العشي بفتح العين

وشبك

وكسر الشين وشد الياء والمراد بها هنا صلاة
العشي اما الظهر واما العصر قال الازهري
العشي بفتح العين وكسر الشين وتشديد
الياء من زوال الشمس وغروبها قوله
معروضة اي موضوعة بالعرض اذ المراد
مطروحة في ناحية المسجد قوله السرعان
قال الجمهور هو بفتح السين والراء مسرعون
في الخروج ونقل القاضي عن بعضهم اسكان
الراء وضبطه الاصيلي في البخاري بضم السين
واسكان الراء فيكون جمع سريع كعمود وعمد
وشهود قوله قصرت بضم القاف وكسر
الصاد وروي بفتح القاف وضم الصاد قوله
قال لم انس ولم تقصر وفي رواية كل ذلك لم يكن
وهذا مشكل بظاهره واجيب بامور
منها ان قوله لم انس اي في اعتقادي او المراد
لم انس وانما سهوت والسهو عن الشيء
اذا السهو زوال المعلوم عن المدركة مع بقائه
في الحافظة والنسيان زواله عنهما وعن
الحافظة ملخصا وهو التحقيق في الفرق بينهما
كما ذكره في شرح المواقف ودرج عليه شيخ
الاسلام في حاشية جمع الجوامع لكن قيد

بعض مخرجيه والمراد ما نسيت ما تركت ولعل
المراد الترك عمدا لان النسيان قد يأتي بمعنى
الترك كما قال تعالى نسوا الله فنسيهم او المراد
لم اسن ولكن نسيت فقوله لم اسن انكار بسبة
التعاطي النسيان له لقوله بئس ما لاحدكم ان
يقول نسيت اية كذا وكذا ولكنه نسي قيل في
بعض روايات الحديث الاخر لست انسى
ولكني انسى لأسن واجيب بجواب
اخر وهو ان هذا الفعل وقع منه صلى الله
عليه وسلم عمدا لبيان الحكم لمن اعتراه مثله
سهوا وحينئذ فلم يلبس قال عياض
وهذا مردود عنه وكيف يكون متعمدا
ساهيا وكيف يقول كما يقول ذو اليدين
انظره ثم تمم تشتمل على ما
يقع فيه السهو منه من اقواله عليه السلام
وما لا يقع ذكر وقد نظمت ذلك فقلت
مقال طه الذي يوحى اليه به
السهو فيه باجماع الورى امتنعا
كان يحدث عن يوم القيمة وما
يفيد احكام شرع الله قاسمعا
وما عدا ذا ففيه السهو جائز

جمهورهم

جمهورهم وعياض فيه قد منعا
وكل ذا في سوى ما جاء عنه لنا
عن اجتهاد ففيه السهو قد وقعا
والخلف في خطا فيه وبعضهم
يرى صوابا بمقال المنع قد ورعا
وعكسه رضي بعض وجاز فما
في اي ذكر كذا في سنة وقعا
كما جرى منه في تلقيح نخلهم
اذ لا مرد من الراوي كمن للعلم خبروعا
واشرت بقولي وعياض فيه قد منعا الى ما ذكر
من منعه وقوع السهو في اخبار التي ليست
بوحي فلا باخبار عن المعاد ولا مفيده لاحكام
الشرع. فان قيل ما ذكره القاضي عياض لا يرده
قوله عليه السلام لذي اليدين حين سلم عليه
ما صلى عليه السلام ركعتين من العصر وقال
له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت قال
ما قصرت ولم انس قلت هذا السؤال عن
قول للجمهور لا يتوجه كما هو ظاهر واما على ما
اختاره عياض فاجاب عنه باجوبة منها.
ما حصل منه سهو ولا نسيان فقوله ما نسيت
صحيح ومنها ان قوله ما نسيت فقده به

رد تسعة القائلة النسيان له لحديث بئس ما لاحدكم
ان يقول نسيت كذا كذا ولكنه نسي اي بالتشديد
وفي بعض الروايات لست انسي ولكني انسي
لاسن اي فلو قال ذو اليدين ام نسيت بتشديد
السين لم ينكر عليه صلى الله عليه وسلم مقالة
ومنها ان قوله ما نسيت الخ اعتقادي قلت
كل من هذه الاجوبة يقدح فيما اختاره القاضي
من عدم وقوع السهو والنسيان منه عليه
السلام فمن سئل هذا المخالف لما عليه الجمهور
اذ فيها ثبوت وقوع السهو منه بل في بعضها
ثبوت وقوع النسيان منه كما مر بين قلت
هذه الاجوبة انما تفيد وقوع السهو والنسيان
في الفعل الواقع منه عليه السلام لا في قوله
ما نسيت الذي هو اخبار عن الشيء بخلاف ما هو
عليه والحاصل ان لنا مقامين الاول
تعلق السهو والنسيان بوقوع الفعل منه
عليه السلام وهذا متفق على وقوعه
منه كتركه للركعتين من صلاة العصر والثاني
هذا الاخبار بقوله عليه السلام لست
انسي ولكني انسى الثاني تعلقهما بخبر عن
شيء ليس من الامور الثلاثة السابقة بخلاف

ما هو

ما هو عليه سهوا كخبره عن فعل فعله بقوله ما
فعلته ذاهلا عن كونه فعله وهذا هو محل الخلاف
بين الجمهور وما ذهب اليه عياض فذهب الجمهور
الى جواز ذلك ووقوعه منه عليه السلام وذهب
عياض الى منعه ذلك واما اخباره عن شيء فعله
بانه ما فعل وهو يعلم انه فعله فهذا متفق
على منعه قطعا اذا تعمد هذا فقوله عليه السلام
ما نسيت كما في رواية الموطا التي ذكرها عياض اولم
انس كما في رواية البخاري اخبار عن الشيء بخلاف ما
هو عليه سهوا بحسب ظاهره فهو مخالف لما
ذهب اليه عياض فلهذا احتاج الى الاجوبة
السابقة واعترض ابن رشد ابن افبوس الجواب
الثاني هنا فقال قلت وفي هذا الكلام نظر
لان الله تعالى قال له عليه السلام واذكر ربك
اذا نسيت ولو كان هذا اللفظ منكرا لكان الله
تعالى اصف بالتعليم هذا الحكم لاشرف خلقه
انتهى قلت وفيه بحث فان الله تعالى انما
يقول ما ينهى العبد عن قوله الا ترى ان العبد
منهي عن ان يجعل بينه وبين الله وبين عبده في
ضيء واحد كما في حديث الخطيب الذي قال في
خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن

يعصها فقد غوى فقال له عليه الصلاة والسلام
ليس خطيب القوم انت مع انه قال ان الله وملائكته
يصلون هاتان الشيء على احد الاوجه التي في الاية
ولا يجوز للشخص ان يقول وعصى ادم ربه
على غير وجه القران على انه ليس في الاية
دلالة على انه يجوز للعبد ان يقول نسيت كذا
وانا مه لولا انه اذا حمل منه النسيان يذكر به
ويلزم على ما قلتم ان تكون الاية معارضة
لحديث ليس لاحدكم الخ فان اجاب
عن ذلك بان الاية فيه نسيان ما يتعلق بايات
القران والحديث فيه ايات القران كما يومئ
قوله فيه اية كذا امتثل الى ما يدل على ذلك من
كلامهم قائدة قال اهل العلم صلاة
بسهو خير من سبعين صلاة بغير سهو قال
وكيف ذلك قالوا لان الصلاة اذا كانت بغير
سهو احتملت القبول وغيره واذا كانت بالسهو
خرج على لسان اهل العلم قد ارغم انف الشيطان
كما قال صلى الله عليه وسلم فتلك ترغيم للشيطان
وما يرغم انف الشيطان يرضى به ربي الرحمن
ففضلت غيرها بتلك الصفة انتهى وقال
صاحب كشف الاسرار في حكمة تسليط

الشيطان

الشيطان علينا حرقه كالفراش يريد اي يطفي
الزاجي فيحترق والشيطان يوسوس فيحترق
بنور الايمان ووسوسته في الصدر لا في القلب
اذ هو مرتبة الله تعالى فلا يقدر ان يدخله
وقد شكى رجل للنبي صلى الله عليه وسلم وسوسة
الشيطان فقال ان ذاك لا يجد ذلك بيانا ليس
فيه شيء فذلك منه محض الايمان وسئل ابراهيم
النخعي عن الوسوسة فقال كل صلاة لا وسوسة
فيها فانها لا تقبل لان اليهود والنصارى وسوسة
لهم وقال علي رضي الله عنه الفرق بين صلاتنا
وصلاة اهل الكتاب وسوسة الشيطان لانه
فرغ منه عمل الكفار لانهم وافقوه والمؤمن يخالفه
والمارية تكون مع المخالفة وقال النبي صلى الله
عليه وسلم ان الشيطان يوسوس لكم فما لو تكلم
به لكفرتم فعليكم بقراءة قل هو الله احد الخ
وبعضه بالمعنى قوله كما يقول الامر كما يقول
ذو اليدين وهو الذي قصر واسمه الخرباق بكسر
الخاء المعجمة وسكون الراء وبالباء الموحدة وبالقاف
قوله وربما سالوه رب للتقليل وكثر استعماله
في التكثير وبالجملة ما تدخل على الكمال اي سالوا
ابن سيرين هل سلم عليه السلام بعد ركعتي السهو

مرة اخرى او اكتفى بال لام الاول فيقول ايا ابه
بسيرين بثبت بضم النون اخرت ان عمران بن
حصين بضم المهملة وفتح الصاد وسكون التحتية
قال ثم سلم ص عن ابي سعيد قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم الى شيء
يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه
فليدفعه فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان
ش ذكره في الاول في آخر باب يرد المصلي من
مرتين بين يديه قوله فليدفعه اي يدفعه
غير قوي وقوله فليقاتله اي فليدفعه
بالقوة كذا قاله العلماء وليس المراد جواز المقاتلة
والمقصود المبالغة في كراهة المرور قال
ك وقال الشيخ واما المقاتلة وكيفيتها
فاختلف الناس فيها اختلافا كثيرا ومنهم من
تعلق في ذلك من بعض العلماء قال ان قتلته
قد مه هدر والصحيح منها ما يدل عليه تعليل
النبي صلى الله عليه وسلم في آخر الحديث
وان لم نسمعه ممن تقدم لانه عليه الصلاة والسلام
قال فانما هو شيطان فتكون المقاتلة كمدافعة
الشيطان ومقاتلة الشيطان بالافعال اليسيرة

شل

شل الكتب او الرقيم لان اليسير في الصلاة من
اجل الضرورة جائز فاذا قاتله فقتله لا شيء يلزمه
من الصلاة فقد رجح المصلي شيطانا فيا ليته
اشد منه ولذلك قال علماؤنا المحققون يدفعه
دفعا لطيفا لا يخرجه من الصلاة فان ابى ان
يرجع تركه واشتغل بالصلاة انتهى قلت
وعلى هذا فما معنى قوله في الحديث فليدفعه
فان ابى فليقاتله وقد يقال قد دل كلامه على
ان المراد بالدفع اللطيف ما لا يخرجه عن الصلاة
وهذا بعيد قد لا فعال اليسيرة فالمراد بالدفع
اولا وبالمقاتلة ما بعده وفيه من التكلف
ما يبرئ وما ذكره طائفة من الفقهاء
وليته قال عياض فان دفعه بما يجوز فذلك
به فلا قصود عليه بالاتفاق وهل تجب الدية
ام يكون هدرا فيه خلاف قال قلت ظاهر
الامر الوجوب فيجب دفعه قلت حملوه
على الندب للقرائن قال في شرح السنة اتفق
اهل العلم على كراهة المرور بين يدي المصلي
فمن فعل فللمصلي دفعه قال ك قلت
مقتضى مذهبنا الحرمة انتهى وفي الحديث
لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان عليه

ان يقف اربعين خريفا خير له من ان يمر بين
يديه انتهى وقال ابن بطال اتفقوا على دفع المار
اذا صلى الى سترة فان صلى الى غير شيء فليس له
دفع لان التصرف والمشي مباح فغيره اذا لقي
الموضع الذي يصلي فيه ان لقيه بلا سترة فلم
يستحق ان يمنعه الامام قام الدليل عليه وهي
السترة التي وردت السنة بمنعها واجمعوا على
ملي انه لا يقاتله بالسيف ولا بما يفسد صلاته
لانه ان فعله كان اضر على نفسه من المار واختلفوا
اذا جاز بين يديه وادركه هل يرده فقال مالك
اذرده برفق ان واختلفوا ايضا فيما اذا دفعه
فمات فقيل عليه الدية وقيل على عاقلته
وقيل هو هدر لانه تولد من فعل اصله مباح
انتهى ويفهم من كلامه وكلام عياض ان هذا الخلاف
اذا تولد موته من فعل مباح واما ان تولد من
غير فانه يقتل به كذا ينبغي وقوله فانما هو
شيطان اي شيطان او ان معناه ان الشيطان
حمله على ذلك وغركه عليه او انه شيطان حقيقة
لان الشيطان هو المارد الخبيث من الجن والانس
تتمة قال في المدونة الخط باطل
لعمل اهل المدينة على خلافه فقد نظرت امراة

الى ابن

الى ابن جريج وقد خط خطا وصلى اليه فقال ايها
الشيخ وجهله وعجبا بالسنة فاشار اليها ان قفي
فلما قضى صلاته قال ما رايتني من جهلي فقالت
انك تخط خطا تصلي اليه وقد قتل مولاتي
عن ابنها عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم فنهاه عليه السلام انه قال الخط باطل لان العبد
اذا كبر تكبيرة الاحرام سدت ما بين السماء
والارض فسالها ان تذهب به الى مولاتها
ففعلت فحدثته بذلك وقالت اتجهل هذا
وانت من علماء المدينة فقال عند ذلك
خلت الديار فسد غير مسود
ومن السقم تعروني بالسود

تنبيه السترة مطلوبة ندبا فهي للمباح والاكثر وفي
قبض الخواطر عن الانتشار وكف النفس عن
الاسترسال حتى يكون العبد مجتمعا لمناجاة
ربه ولهذا شرعت الصلاة جهة واحدة وشرع
فيها الصمت وترك الافعال العادية وسنح
الجري اليها وان فاتت الجماعة واقامتها مع نوع
وغير من المشوشات ما لم يخش خروج الوقت
تحصيلا لادب القلب مع الرب اعاننا الله على
ذلك **ض** عن حذيفة قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم فتنة الرجل في اهله وماله وولده وجاره
تكفرها الصلاة والصوم والصدقة والامر والنهي
ش ذكر في الاصل في باب الصلاة كفتان وقوله
فتنة الرجل الخ قال ك فان قلت ما معنى
فتنة الرجل فيما ذكر قلت قال ابن بطال معناه
ان يأتي لاجلهم ما لا يحل له من القول والفعل مما لم
يبلغ كبيرة وقال النووي اصل الفتنة الابتلاء
والامتحان كم صارت في العرف لكل امر كشفه
الامتحان من سوء فتنة الرجل باهله ونحوهم مما
ذكر هو ما يحصل من افراط محبته لهم بحيث يشغله
عن كثير من الخيرات او تقصيره فيما يلزمه
من القيام بحقوقهم وتاديبهم فانه راع لهم ومسؤول
عن رعيته وهذه كلها فتن تقتضي المحاسبة
ومنها ذنوب يرجى تكفيرها بالحسنات كما قال
تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات انتهى وقوله
تكفرها الصلاة الخ يحتمل ان يكون المراد ان كل
واحدة من هذه الفتن تكفر بكل واحدة مما ذكر
وان يكون كل واحدة مما ذكر من المكفرات تكفر
جميع هذه الامور وان يكون جميع ما ذكر من الفتن
تكفر بهذه الامور كلها وان يكون من باب اللف
والنشر بان تكون الصلاة مكفرة للفتنة من الاهل

والصوم

والصوم لفتنة المال وهكذا الى قيات وان تكون
كل واحدة تكفر جميع ما ذكر وفي الثالث جميع ما ذكر
من المكفرات تكفر هذه الامور او واحدة منها
حيث اتى بما ينبغي من الواجبات ودوام عليها فانه
قال واما هل الواحدة تكفر او المجموع بل الواحدة
مع ما ينبغي من الواجبات والدوام على ذلك بدليل
قوله صلى الله عليه وسلم من لم تنهه صلاته عن
الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا ومن
ترك شيئا من الواجبات فقد اتى فاحشة ومنكرا
ومن اتاهما فقد بعد من الله ومن بعد كيف
يكفر عنه شيء ما انتهى وكلامه يفيد انه اذا لم يحصل
ما ذكر مع الدوام على بقية الواجبات لم يكفر عنه
شيء من هذه قوله والامر بالمعروف والنهي
عن المنكر وشرط جوازه ان يعرف المعروف
والمنكر وان لا يخاف ان يؤدي امره او نهيه الى
منكر اعظم وشرط وجوبه ان يكون قادرا على
ذلك ويعلم او يغلب على ظنه انه يسمع منه
من امره او نهيه فاذا انتفى هذا وجد الاول ولا
جاز ولم يجب قلت وبقي من شروط جوازه ان
يكون مجمعا على تحريمه او القول بعدم تحريمه
ضعيف المدرك قال بعض ائمتنا واذا توفرت

الشروط وجب عليه ان لا يتجسس على الناس
ولا يبتدئ سمعا ولا يستنشق ريحا ليتوصل
بذلك الى المنكر ولا يبحث عما خفي من بيت او
دكان او حانوت او دار فان السعي في ذلك
حرام لقوله تعالى ولا تجسسوا وروي
عن عمر انه ابصر من رجل بالفسقية فشهر عليه
فراه على منكر فصاح عليه فقال يا امير المومنين
انا عصيت الله في واحدة وانت عصيته في
ثلاث فقال وما هي فقال تجسست وقد قال
الله تعالى ولا تجسسوا فقد تجسست منه وانيت
البيوت من ظهورها وقد امر الله بانيانها
من ابوابها ودخلت علي منزلي ولم تسلم
وتسلم وقد امر الله تعالى بذلك فقال له عمر
رضي الله عنه صدقت فاستغفر لنا فقال
غفر الله لنا ولك يا امير المومنين ثم انه لابد في الامر
والنهي ان يكونا برفق ولين وقد روي انه شتم
فعل مع المامون ذلك بغلظة وشدة فقال له يا
هذا انك لست باعظم ذنبا من فرعون ولست
انت باتقى من موسى وهارون وقال
تعالى لهما فقولا له قولا لينا الاية وفي الحديث
كلام ابن ادم كله عليه لا له الا امر بمعروف او نهي

عن

من منكر وذكر الله عز وجل وفي الحديث ايضا
لتامرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر او ليسلطن
الله عليكم شراركم فيدعو اخياركم
فلا يستجاب لهم وفي الحديث ايضا ياتي على
الناس زمان يكون للعامل منهم اجر خمسين
وعمر من حديث لا تسبوا اصحابي فلو ان احدكم
انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا
نصيفه انتهى والنصيف لغة في النصف
واجيب بحمل حديث ياتي على الناس زمان
الخ على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اي بحمل
العهد فيه على ذلك وقد قدمنا ذلك مع زيادة
في شرح خطبة هذا الكتاب ص عن ابن هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون
فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون
في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين
باتوا فيكم فيسئلهم ربهم وهو اعلم بهم كيف
تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون
واتيناهم وهم يصلون ش هذا الحديث
ذكره في الاصل في فضل صلاة العصر قوله
يتعاقبون اي تتعقب طائفة بالاتيان
وقيل معناه يذهبون ويرجعون ولكن

اتيانه ملائكة نكرة في الموضعين يفيد التعدد كما
في قد وهاشهر ورواحها شهر ورفعه على انه بدل
من الضمير او بيان لانه فاعل والواو وعلامة
الجمع لان تلك لغة بني الحارث وتعرف بلغة
اكلوني البراغيث على ان ابن مالك وغيره ذهبوا
الى حمله على هذه اللغة وجعلوه شاهدا لها وقاله
السهيلي لا شاهد فيه لانه مختصر من حديث
مطول رواه البزار بلفظ ان لله ملائكة يتعاقبون
فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار قلت
وبذلك رد ابو حيان على ابن مالك وقوله في صلاة
العصر الخ اي يجتمعون في وقت هاتين الصلاتين
قال الشام وتخصيص هذين الوقتين بالاجتماع
فيهما يفيد انهما اشرف الاوقات وقد دلت
عليه احاديث كثيرة منها قوله عليه الصلاة
والسلام ممن الله اذكر في ساعة بعد الصبح
وساعة بعد العصر اكمل ما بينهما ومنها ان
البرق يقسم من بعد صلاة الصبح ممن كان
في ذلك الوقت في طاعة ربه في رزقه ولذلك
ترى ارزاق اهل التعبد مباركة والبركة اكثر
البركات ويفيد ان الصلاة توقع فيهما تكون
افضل الصلاة لان الوقت المسؤول عما يقع فيه

مرتقع

مرتفع على غيره فالفعل الواقع فيه مرتفع على
غيره وهو هنا صلاة العصر والصبح فيكون كل
منهما هو الصلاة الوسطى التي امرنا بالمحافظة عليها
فتكون صلاة وسطى في زمان الليل وصلاة
وسطى في النهار لان الوسطى اختلف فيهما على
احد عشر قولا ما من قول الا وللخصم فيه مطعن
واعتراض والراجح ان هذا اقلها اعتراضا انتهى
بالمعنى قوله وهو اعلم بهم اي بالموصوفين من
الملائكة محذوف المفضل عليه ويحتمل ان
اعلم بمعنى عالم فلا حذف في قوله كيف تركتم
عبادي يذكر الشام ان المراد بالعباد هنا العباد
الذين وصفهم الله تعالى بقوله ان عبادي
ليس لك عليهم سلطان فانه قال واما هؤلاء
المعبد المشار اليهم بهذا التخصيص العظيم
وهو كونه حبل جلاله اضافهم لنفسه برحمة
له وهم الذين قال العلماء في قوله تعالى ذكر
رحمة ربك عبده زكريا معناه ذكر ربك عبده
رحمة له وهم الذين وصفهم عز وجل في
كتابه بقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم
سلطان انتهى قوله واتيناهم وهم
يصلون هو زيادة في الجواب اذ السؤال

كيف تركتم قال أتينا ابن جمرة وزاد واف الجواب
لانهم علموا انه سؤال يستند الى التغطف على بني آدم
فزاد واف موجب ذلك وزاد ابن خزيمة في آخره فاغفر
لهم يوم الدين قاله السيوطي وايضا الزيادة في الجواب
محمودة وقد وقع ذلك في القرآن كما في ومآ تلك
بيمينك يا موسى الآية وفي السنة فانه صلى الله
عليه وسلم سئل عن ماء البحر فقال الطهور ماؤه
لكل مسئلة وسؤاله تعالى لهم لاظهار فضل
المؤمنين وتخرص الملائكة على ما يوجب
المغفرة لهم فانها وظيفتهم كما قال تعالى ويو
ويستغفرون للذين امنوا فاجتماع الملائكة
في الوقتين كطف بالمؤمنين لمشاهدة تلك
ما شاهدوه من خيرهم وسؤال الرب
تعالى يحتمل ان يكون لما تقدم ولاعتراف
الملائكة بالشهادة للمؤمنين كما تفيده هم
بكتبة اعمالهم والملائكة هم الحفظة على قول
الاكثر قال قيس وتعقب بانه لم ينقل
ان الحفظة ينفارقون العبد ولا ان حفظة
الليل غير حفظة النهار انتهى ويحتمل انهم
غيرهم وذكر الذين باتوا دون غيرهم اما
للاكتفاء بذكر احد الفريقين كقولهم الحران والبرد

ولامام

واما انه استعمل بات في اقام مجازا فلا يختص
ذلك بليل دون نهار ولا عكسه فكل طائفة
منهم اذا صعدت سئلت ويؤيد هذا ما رواه
النسائي عن عقبة بن ابي الزناد ثم يعرج الذين
كانوا فيكم بل في حديث الاعمش عن صالح عند
ابي هريرة عند ابن خزيمة في صحيحه مرفوعا
ما يغني عن كثير من الاحتمالات ولفظه
تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة
الفجر وصلاة العصر فيجتمعون في صلاة
العصر فتصعد ملائكة الليل وتثبت ملائكة
النهار ويجتمعون في صلاة العصر فتصعد
ملائكة النهار وتثبت ملائكة الليل

قس قوله من كثير من الاحتمالات اي قيس
احتمال استعمال بات بمعنى اقام او انه من باب
الاكتفاء فلا بد من التاويل في باتوا اذ العبادات
لا تتعلق بملائكة النهار فلا بد فيما ذكر من التاويل
وذكر السيوطي في حاشيته بعد ما ذكر انه
ترك الكلام على ملائكة النهار اكتفاء منه
وقيل ان الاجتماع خاص بالفجر وذكر صلاة
العصر وهم لان الثابت من طرق كثيرة
هو الاقتصار على الفجر وبه فسر قوله تعالى

الليل

ان قرآن الفجر كان مشهودا اي تشهده ملائكة
الليل والنهار وقيل استعمل بالتوابعتي
اقاموا سواكان ليلا اونهارا وهذا اصح واقوي
ويؤيده رواية النسائي الذين كانوا فيكم
ولابن خزيمة الخ ما تقدم وبهذا وقد سلك
الشافعي في الجواب مسلكا اخر فقال انه اطلق
بالتوا على بات الليل كله على من تلبس ببعض
المبيت كملائكة النهار فان صعودهم اذا كان
عند العشاء الاخرة فقد ادركوا بعض المبيت
لان المبيت اوله الغروب كما يأتي له بعد بابين
ثم انه على هذا يحتمل ان يكون نزول ملائكة
الليل واجتماعهم مع ملائكة النهار في صلاة
العصر ويحتمل ان ذلك في صلاة العشاء وقد
جاء في الحديث اذا صعد الحافظون بعد العبد
واول الصحيفة مبيض بالحسنات وآخرها
كذلك قال الله عز وجل اشهدكم يا ملائكتي
اني قد غفرت ما بينهما من السيئات فسمي
الصحيفة بيضاء بقية وان كان آخر طرفها
مختلطا بالحسنات والسيئات اقرت على
ما هي عليه ذكره الشوكاني وقد ذكر السيوطي ما
يفيد بيان وقت صعود ملائكة الليل

وملائكة

وملائكة النهار فانه قال واخرج مالك والبخاري
ومسلم والنسائي وابن حبان عن ابن هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون
فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون
في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين
باتوا فيكم فيسالهم وهو اعلم كيف تركتم
عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون
واتيناهم وهم يصلون قال ابن حبان
في هذا بيان واضح بان ملائكة الليل انما
تنزل والناس في صلاة العصر وتصعد
ملائكة النهار وهذا خلاف قول من زعم ان
ان ملائكة الليل تنزل بعد غروب الشمس
ظاهر الثاني هو الموافق لما ذكر من رفع
الثانية عقب المغرب ثم قال الشيخ بعد ما
تقدم له وهناك وهو متى يكون عروج
الملائكة لانه قال عليه السلام ثم يعرج الذين
باتوا فيكم وفي رواية اخرى كما تواتيكم
فاما في صلاة الصبح فبعد الشروع فيها
او الانتظار لها واما الذين يعرجون اخر
امر النهار فاحتمل ان يكون مثل الصبح واحتمل
ان يكون عند العشاء الاخرة على رواية باتوا

فيكم لان المشهور من اللغة انهم يسمعون من
الزوال الى الغروب مساء ومن المغرب الى
الى الصبح مبيتا فاذا اصعد واعد العشا
فقد اخذ واخرا من المبيت والمغرب تطلق
اسم الكل على البعض كما يقولون جاء زيد يوم
الخميس وما وقته بعضه الا ان جزءه وامام
على رواية كانوا فيكم فيحتمل مثل الصبح وقد
مثل ذلك على رواية باتوا فيكم لان المغرب تسمى
الشمس بما يقرب منه وان كان جاء رواية
ضعيفة عن العرب انها تسمى من الزوال الى
الصبح مبيتا وقد يبقى ما قلناه من احتمال
تاخيرهم بالصعود الى العشا الاخرة وربما
اشعر به العطف بثم لانه من اخذ محتملا منها
وهو الذي نبه عليه اهل العربية
في بابها عند كلامهم عليها وعلى اخواتها من
حروف العطف وهي للمهلة فهذه المهلة
احتملت ان تكون متاخرة للاوقات التي حدث
للصلاة فيها سويعة او الى ازيد من ذلك واما الصبح
فلا يحتمل ازيد منه لانه ليس لنا ما يطرق له
ذلك وما طرقنا الاحتمال في الطرف الاخير
الا هي رواية باتوا فيكم لاتساع الزمان في ذلك

والمذكر

تحت الحافظة في الجميع كما قاله اهل المعرفة من
العلماء بالعلما بفتح الوسطى بالقطع وقولهم
واتيناهم وهم يصلون الوجه فيه كما لوجه في الذي
قبله من انهم اتوهم وهم في نفس الصلاة او وهم
ينتظرونها لكن الاظهر والله اعلم انهم في الوقت
الذي يكون نزولهم صعود الاخرين وتكون ثم
للانتقال من حال الى حال ليس بينهما شيء اخر
وهو من اخذ وجوهها المستقالة فيها وذكر
ما يقوي ذلك بامر لا يخلوا عن بحث الى ان قال
ودليله آخر لو كان كذلك اعني بقاءهم الى العشا
الاخرة لكان السيد صلى الله عليه وسلم بين
لنا هذا لانه يترتب عليه فوايد واحكام واقل
من هذا لم يغفله واخبرنا به لما طيب عليه من
الشفقة انتهى **قلت** وكانه لم يقف على
ما تقدم عن السيوطي وغيره المفيد ان صعود
ملايكة النهار في صلاة العصر ثم انه على ما ذكره
السيوطي وغيره وعلى ما ذكرته انه يحتمل ان
في صعود ملايكة النهار قولين احدهما انهما
يصعدان في صلاة العصر والثاني انهما يصعدان
في صلاة العشا والثاني منهما مرجوح **فوايد**
الاولى ملك اليمين امين على ملك الشمال فاذا عمل

الحفظة سبعة وزاد صاحب الشمال كتبهما قال
له صاحب اليمين ترفق لعله يستغفر اي يتوب
فينتظره ست ساعات فان استغفر الله
فيها كتب له صاحب اليمين حسنة والا كتب
صاحب الشمال سيئة وذكر الشيخ داود
انه ينتظره سبع ساعات قلت وبهما
روايتان ذكرهما الحافظ السيوطي الثانية
المباح بكتبه كاتب الشمال كما قيده بما اخرجه
ابن ابي شيبة والبيهقي في شعب الايمان
من ابن جبان ابن عطية قال بينما رجل راكب
على حمار اذ عثر به قال تعست فقال صاحب
اليمين كما هي بحسنة فاكتبها وقال صاحب
الشمال ما هي بسيئة فاكتبها فيودي صاحب
الشمال ايما تركه صاحب اليمين فاكتبه انتهى
السابعة هل تكتب الحفظة اعمال القلب
ام لا قلت ذكر شيخنا العارف بالله
تعالى ابو النجا انها تكتب ذلك وعلامة
كونه حسنة وجود ريح طيبة وعلامة كونه
سيئة وجود ريح منتنة منه ونحوه في القرطبي
فانه قال لما سئل سفيان كيف تعرف
الملائكة ان العبد قد هم بحسنة او هم بسيئة

قال

قال اذا هم بحسنة وجدت منه ريح المسك وان هم
بسيئة وجدت منه ريح النتن انتهى ولا يحصل
بذلك معرفة عين ما هم به من الحسنات ولا عين
ما هم به من السيئات والهم في جانب السيئة المراد
به العزم لان حقيقته واما في جانب الحسنة
فالمراد به حقيقته الرابعة روى ابو نعيم
في تاريخ اصبهان ان صلى الله عليه وسلم قال تقوا
افواهكم بالخلال فانها مجلس الملكين الكريمين
الحافظين وان مداد ما الريق وقلمها اللسان
وليس عليهم شيء اضر من بقايا الطعام قال
ابو طالب المكي هذا تمثيل في القرب والله اعلم
بكيفية ذلك وما يكتب فيه رق قال تعالى في
رق منشور الخامس الملائكة اجسام نورانية
خلقها الله تعالى من النور تتشكل بما شاءت
من الاشكال ومن اعجب ما خلقه الله فيهم
ملكا نصفه من نار ونصفه من ثلج فلا النار
تذيب الثلج ولا الثلج يطفي النار وهو يسبح
الله ويقدسه ويمجده ويوحده ويقول في
كلامه اللهم يا من الف بين الثلج والنار الف
بين قلوب عبادك المؤمنين ص عن انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلاة فليصل

اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك اقم الصلاة لذكري
ش ذكره ح في باب من نسي صلاة فليصل اذا
ذكرها قوله لا كفارة لها الا ذلك قال الخطابي
يحتمل وجهين احدهما انه لا يكفرها غير قضائها
ولا معناه انه لا يلزمه في نسيانها غرامة ولا صدقة
ولا زيادة تضعيف لها انما يصلي ما ترك سواء
اقول كان الاول قصر قلب والثاني قصر افراد
والمراد بقوله لا كفارة لها الا ذلك انه لا يخرج من
جهة الطلب بها الا بذلك واما مرتة تعمد فاخير
فيما اذا تعمد تاخيرها فهي كبائر تحتاج لتوبة
قوله اقم الصلاة لذكري الاية يحتمل وجوها
كثيرة من التاويل لكن الواجب ان يصار الى
وجه يوافق الحديث والمعنى اقم الصلاة
لذكرها لانه اذا ذكرها فقد ذكر الله او يقدر
المضاف اي لذكر صلاتي او وقوع ذكر الله موقع
ذكر الصلاة لشرفها وخصوصيتها بذلك وفيه
دليل على ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم
يرد ناسخ لانه خطاب لموسى عليه السلام
وقد ذكره على سبيل الاستدلال لشرعنا
ص عن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري
ثم المازني عن ابيه انه اخبر ان ابا سعيد الخدري

قال

قال له اني اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في
غنمك او باديتك فاذنت للصلاة فارفع صوتك
بالنداء فانه لا يسمع مد صوت المؤذن جن ولا انس
ولا شيء الا شهد له يوم القيمة قال ابو سعيد
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ش ذكره ح في باب رفع الصوت بالنداء قوله مد
صوت المؤذن قال في مختصر النهاية
المد عن الغاية والمؤذن يغفر له مد صوته
اي يستكمل مغفرة الله تعالى اذا استفرغ وسعه
في رفع صوته فيبلغ الغاية في المغفرة اذا بلغ
الغاية في الصوت وقيل هو تمثيل اي ان
المكان الذي ينتهي اليه صوت المؤذن لو قدر
ان يكون ما بين اقصاه وبين مقام المؤذن
ذنوب تملأ تلك المسافة لغفرها الله تعالى له
قوله ولا شيء الا شهد له قيل انه مخصوص بمن
تصح منه الشهادة ممن يسمع كالملائكة وقيل عام
حتى في الجمادات والله تعالى خلق لها ادراكا للاذان
وعقلا فهو تعميم بعد تخصيص وقال الشيخ
الظاهر ان قوله ولا شيء يشمل الجماد وغيره
لا سيما وقد جاء في حديث احزمدر ولا شجر
فان قيل ما الفايدة في شهادة هولاء وما يترتب

عليه للفاعل من الخير فالجواب انه يكون له من الثواب
بقدر ثواب عمل من سمعه اى ثواب عمله الذى حصل
بواسطة الاذان يوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة
والسلام من دعى الى هدى فله اجره واجر من عمل
به وجاء ان بقاع الارض تتنادى كل يوم بعضها بعضا
هل عبر عليك اليوم من ذكر الله فمن حفظ عليها
ذكر الله افتخرت على صاحبتها فيكون هذا ه
بنداية داعيا بذكر الله فله بقدر اجر من ذكر الله من
اهل ندايه وقد اختلف العلما فيما جا
من الاخبار عن الجمادات فى مثل هذا والتسبيح فى مثل
قوله وان من شى الا يسبح بحمده فمن قايل يقول
ذلك بلسان حالها ومن قايل يقول توضع فيها حيا
وح تسبح ومنهم من حملها على ظاهرها ثم ضعف
القول الاول والقول الثانى هو مذهب الجمهور
انتهى باختصار وفيه امور الاول قوله والجواب
ان له من الثواب بقدر ثواب عمل سامع الاذان
لا يجرى فى الجماد اذ لا عمل له غير الشهادة وهى انما
تكون يوم القيمة وجزاها مترتب عليها ه
ومتاخر عنها وفى الكلام لبعض العلما
ما يدل على ان فايدة شهادة الجماد رفع رؤس
المادنين اطول الناس اعناقا دون غيرهم فانه

قد جا

قد جاء فى الحديث المؤذنون اطول الناس اعناقا
يوم القيمة ويحشر المتكبرون يوم القيمة فى صورة
الذر تطاوهم الناس تحت اقدامهم وسئل
بعض العلما عن طول اعناق المؤذنين قال معنى
طول اعناقهم انه اذا كان يوم القيمة تاتى الخلايق
وقد تكسوا رؤسهم خجلا من الله تعالى ووجلا
وياتى المؤذنون يشهد لهم كل حجر ومدر بانهم
دعوا الخلق الى الله تعالى ويشهد له بالوحدانية
ولرسوله بالرسالة ولا يطرقون رؤسهم فيكونون
اطول اعناقا انتهى وانظر هل لابد فى الحجر الذى
يشهد ان يكون حيا اى بان لا يقطع من محله كما ذكروه
فى شبيهه وهو الظاهر ام لا الثانى ما يحصل من
شهادة الحجر ونحوه لا يتاتى فيها الخلاف
الذى فى تسبيح الحجر ونحوه هل ذلك بلسان الحال
الثالث قوله ومنهم من حملها على ظاهرها بلسان
المقال انتهى ليس هذا من القولين الذى قبله
ثم قال وفيه دليل على ان الحيوان والجماد يفرح
بالصالحين وقد جاء فى معنى قوله عز وجل
فما بكت عليهم السما والارض ان الارض التى
كان المومن يتعبد فيها والباب الذى كان عمله
يصعد منه الى السما يبكيان عليه اربعين يوما
وفيه تخصيص على العبادة فى البرية لانه اذا اضر

بمثل هذا الاجر اجتهد في ذلك وقد جاء ان من كان في برية
واذن واقام صلى خلفه امثال الجبال من الملايكة
ولن اقام ولم يؤذن صلى وراءه ملكان ليس الا ه
وقد جاء ان الصلاة في البرية بسبعين صلاة قلت
وفضلت صلاة الفذ في البرية صلاة الجماعة في غيرها
لما احتوت عليه من الانقطاع الى الله تعالى
وقله ذكره تعالى في ذلك المكان انتهى والمؤذن
والممتسب لا تاكل الارض جسمه وقد زيد عليه
تسعة وقد نظم الشيخ الشناوي خمسة منهم
فقال لا تاكل الارض جسما للنبي ولا
لعالم وشهيد قتل معترك
ولا لقاري قران ومحتشب
اذا نه لا له مجري الفلك قلت
لو قاله ولا كامل قران الخ بدل ولا لقاري قران
الخ لكان مناسبا للحديث واضفت اليها خمسة
اخري فقلت وزيد من صار صديقا كذلك من
غدا محبا لاجل الواحد الملك
ومن يموت بطعن او رباط او
كثيرة ذكر وهذا اعظم النسك والظاهر ان
المراد بالصديق من لا يزال يصدق ويتمرا
الصدق وفي الحديث من استلم لقضاي ه

وصبر علي بلائي وشكر علي نعمائي ورضي بحكمي كتبته
صديقا وبعثته يوم القيمة مع العصبة يقين ه
انظر في شرحنا علي عقيدة الرسالة عند قوله
وان الشهداء قوله سمعته اني هذا الكلام الاخير
وهو انه لا يسمح الخ وفيه انه يستحب للمفرد اذ
يؤذن وان يؤذن علي مكان مرتفع ليكون
ابعد لذهاب الصوت وكان بلال رضي الله عنه
يؤذن على بيت امراة من بني النجار بيتها اطول
بيت حول المسجد وما ذكرناه من رجوع ضمير
سمعته الى هذا الكلام الاخير هو ما جرى عليه
الكرماني والبرماوي وخلاف ما عليه شيخنا
الرملي في شرح المنهاج ونصه سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي سمعت جميع ما ه
قلته لك بخطاب لي اي من النبي صلى الله عليه
وسلم كما فهمه الامام والغزالي والماوردي واورد
بلفظ الدال على ذلك اي ولم يوردوه بلفظ ه
الحديث بل معناه فقالوا ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لابي محذورة اني اراك الخ ليظهر
به الاستدلال على اذن المنفرد ورفع صوته
انتهى وهذا بظاهره يخالف ما ذكره الكرماني
والبرماوي وفي حاشية شرح المنهج للشيخ

على الزيادي **قوله** انى سمعت ما قلته لك يعني
قوله انى اراك تحب الغنم الخ خطاب لى اى من النبي
صلى الله عليه وسلم وهو اشكل مما لسبق الرملي
انتهى **ما** حرب ان الاذان فى اذن المحزون سهو
عنه حزنه واذا اذن خلف المسافر رجع واذا اذن
فى اذن المولود اليمنى واقيم فى اليسرى امن من ام
الصبيان واذا اذن فى اذن من خلقه سيء حسن
خلقه وما جرب لعرق الجن ان يؤذن فى اذن
المصروع سبعا ويقرا الخاتمة سبعا والمعوذتين
وآية الكرسي والسماء والطارق واضرابها من سورة
الحشر والصفات واذا قرات آية الكرسي
سبعا على ماء رش به وجه المصروع فانه يفيق
انتهى **من** عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لو يعلم الناس ما فى النداء والصف الاول ثم لم يجدوا
الا ان يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما فى التهجير
لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة والصبح
لاتوهما ولو حبوا **ش** ذكره البخاري فى باب الاستهام
فى الاذان ومعنى قوله لو يعلم الناس انهم لو علموا
فضيلة الاذان وعظيم جزائه ثم لم يجدوا طريقا
يعملونه به لضيق الوقت وكونه لا يؤذن
للمسجد الا واحد لاقترعوا فى تحصيله انتهى

وكذا

وكذا يقال فى قوله والصف الاول **قوله**
ثم لم يجدوه وفى بعض الروايات لا يجدوا فيه
قلت ما الموجب لحذف النون قلت
جوز بعضهم حذف النون بدون الناصب والجازم
قال ابن مالك حذف نون الرفع فيه موضع الرفع
لمجرد التخفيف ثابت فى الكلام الفصيح نثره
ونظمه انتهى **وفى الحديث** الرحمة تنزل على
الامام ثم على من على يمينه الاول فالاول ابو
الشيخ فى الثواب عن ابى هريرة **قوله**
لاستهموا الاستهام الاقتراع وانما قيل له
الاستهام لانها سهام تكتب عليها الاسماء فمن وقع
له منها سهم حاز الخط الموسوم به **قوله**
ما فى التهجير قال الشيخ النهجير صفا فى يوم
الجمعة على قول اهل اللغة لا اعلم فى ذلك خلافا
وفيه دليل لمذهب مالك الذي يقول ان الافضل
فى يوم الجمعة التهجير وقصة الغرب المذكورة
من بدنة الى بيضة فى الساعة الواحدة فى السبق
على حاله فمن سبق اخذ بدنة ثم الثاني بقرة
ثم كذلك حتى الجزور بيضة **ونص** البخاري عن
ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل

فائدة

الجنابة ثم راح في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة
ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة
ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا
اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب
دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب
بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون
الذكر انتهى **وقوله** اذا خرج الامام لم تسلم فاذا
جلس الامام طووا الصحف وجاؤا يستمعون
الذكر وفي رواية تاتي اذا كان يوم الجمعة
وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الاول
فالاول وابن حزم على كل باب من ابواب المسجد
ملكان يكتبان الاول فالاول وفحا الحلية اذا كان
يوم الجمعة بعث الله ملائكة بصحف من نور
والاقلام من نور فتقول بعض الملائكة لبعض
ما حبس فلانا فتقول لهم ان كان ضالا فاهده
وان كان فقيرا فاغنه وان كان مريضا فعافه وانما
عبر هنا بالاسياق وفيما قبله بالاستهام
لان التزاحم المقتضي للاقتراع موجود في العشاء
الاول والنداء غير موجود في التهجير لان الزمان
ظرف يسع القليل والكثير قاله الشيخ وقوله
ولو يعلمون ما في العتمة اي العشاء والصبح اي

لو يعلمون

لو علموا الثواب الحاصل في صلاتهما مع الجماعة لاتوهما
ولو حبوا بفتح الحاء وسكون الباء الموحدة ان يمشي
على يديه ورکبتيه او اسمنه وفيه حث عظيم
على حضور صلاة العتمة والصبح والفضل الكثير
في ذلك لما فيهما من المشقة على النفس من
تشفيف اول النوم واخره وفيه تسمية العشاء
عتمة وقد ثبت النهي عنه من وجهين احدهما
ان هذه التسمية بيان للجواز وان ذلك النهي
ليس للتحريم والثاني ان في استعمال العتمة
هنا مصلحة لان العرب كانت تستعمل لفظ
العشاء في المغرب فلو قال ما في العشاء لحملها
على المغرب ففسد المعنى وفات المطلوب
فاستعمال العتمة التي لا يشكون فيها وقواعد
الشرع متظاهرة على اعمال اخف المفسدتين
لدفع اعظمهما انتهى من ك قال الطيبي في
الحديث دليل على ان التشويه هو حصول الا
في الدين او ينبوعه ذلك من قوله عليه الصلاة
والسلام ولو حبوا فان الحبو في حق الكبير
تشويه لا سيما لمن له منزلة فراعى عليه السلام
ههنا الكدين ولم يراع التشويه يشابه وجهه
واحد ما قيل في ذلك وهو الموافق لقول صاحب

فتامل

المختص وعذر تركه والجماعة شدة وحل ومطر
واعلم انه لا يلزم منه جلهما سواء في المبادرة اليهما
استوامهما في الاجر فلا يجوز انه عليه الصلاة والسلام
قال من شهد العتمة فكانما قام نصف الليل ومن
شهد الصبح فكانما قام ليله كله لكن في الحديث
ذكر من الكمال الكبير من صلى العشا الاخرة في
جماعة فكانما صلى الليل ومن صلى الغداة في
جماعة فكانما صلى النهار كله ك عن عثمان
ابن عفان **فوائد** تتعلق بهذا المحل الاول ذكر
الشيخ السيوطي ان العشا من خصوصيات
هذه الامة قال لقوله في الحديث ما صلى هذه
الساعة اي وقت العشا الاخرة احد غيركم
ونص كلامه في قول البخاري باب فضل صلاة
العشا اي لاختصاص هذه الامة بها لقوله في
الحديث ما صلى هذه الساعة احد غيركم كذا ظهر
لي توجيهه خلافا لقول الحافظ ليس في حديثي
الباب ما يشعر بفضلها حتى احتاج الى تقدير
فضل انتظار العشا الثانية لحكمة في هروب
الشيطان عنه سماع الاذان والاقامة دون القرآن
طالة بكبر في الصلاة حتى لا يسمع صوت المؤذن
فيشهد له يوم القيمة ويعود في الصلاة ٢

ليعود

ليؤذي المصلي بالوسوسة قال ابن بطال
ويشبه ان يكون الزجر عن خروج الانسان من
المسجد بعد الاذان من هذا المعنى ليلا يكون
شبيها بالشيطان الذي ينفر عند سماع الاذان
ص عن ابي قتادة قال بينما نحن نصلي مع
النبي صلى الله عليه وسلم اذ سمع جلبة الرجال
فلما صلى قال ما شانكم قالوا استعجلنا الى الصلاة
قال فلا تفعلوا واذا اتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة
فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا ش هذا الحديث
ذكره البخاري في باب قول الرجل فاتتنا الصلاة
قوله جلبة الرجال الجلبة بفتحتين الاصوات
وذلك الصوت كان بسبب حركتهم وكلامهم واستعجالهم
بالسان بالهمزة او التخفيف الحال اي ما حالكم حث
وقع منكم الجلبة قوله فلا تفعلوا اي تستعجلوا
وذكر بلفظ الفعل لا بلفظ الاستعجال مبالغة
في النهي عنه قوله بالسكينة هي بفتح السين وكسر
الكاف الثانية والهيبة وفي بعض الروايات
به دون حرف الجر منصوبا بمحذوف عليكم زيدا لزموه
ومرفوعا على انه مبتدا وعليكم خبره قوله فما ادركتم
اي القدر الذي ادركتموه من الصلاة مع الامام
فصلوا معه وما فاتكم اي منها فاتموا اي وحدكم

وقوله ما شانكم مع

وما وذليل ذلك فعنه حيث قالوا ما ادرك المسبوق
مع الامام اول صلاته وما يأتي به بعد سلام الامام
اخرها لان التمام لا يكون الا للاخر لانه يقضي
باقي شئ تقدم اوله وعكس ابو حنيفة فقال
ما ادرك مع الامام فهو اخرها ويشهد له حديث
وما فاتكم فاقضوا والحديثان صحيحان وقد اخذ
كل من الائمة الاربعة من حديث واحد من الاخر ومالك
جمع بينهما فقال يكون باتيا في الافعال
قاضيا في الاقوال وهو احسن الوجوه لان اعمال
الحديثين خير من اسقاط احدهما ص عن ابي
قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني وعليكم
السكينة والوقار ش ذكره ح في باب متى
يقوم الناس وقوله اذا اقيمت اي ذكرت
الفاظ الاقامة قوله حتى تروني اي تبصروني
قائما قال الشافعي رحمه الله يستحب ان لا يقوم
احد حتى يفرغ المؤذن من الفاظ الاقامة وقال
احمد اذا قال المؤذن قد قامت الصلاة وروي
عن مالك انه كان يقوم في اول الاقامة وفي الموطا
انه يرى ذلك على طاقة الناس فان منهم الثقيل
والخفيف وقال ابو حنيفة يقومون في العين

اذا قال

اذا قال جي على الفلاح قالوا قال قد قامت الصلاة كبر
الامام وقال الجمهور لا يكبر الامام حتى يفرغ المؤذن
من الاقامة والسكينة تقدم معناها وقال ك
الوقار بفتح الواو وقيل انه هو السكينة بمعنى
واحد فالجمع بينهما تاكيد والظاهر ان بينهما فرقا
وهو ان السكينة الثاني في الحركات واجتناب
العبث ونحوه والوقار في غض البصر وخفض
الصوت وعدم الالتفات انتهى لفظه ص عن
ابي هريرة قال اقيمت الصلاة فسوى الناس
صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتقدم وهو جنب ثم قال على مكانكم فرجعوا
واغتسل ثم خرج ورأسه يقطر فصلى بهم
ش ذكره ح في باب اذا قال الامام مكانكم قوله
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم وهو
وهو جنب ثم قال على مكانكم يحتمل ان هذا امر
بان تذكروا بعده انه جنب وهو المتبادر من لفظه
ويحتمل انه تذكر ذلك قبله الامام قال ك
قلت قوله فخرج الخ مشروح في ان
الاقامة والتسوية قبل خروج النبي صلى
الله عليه وسلم الاول وح فيقال كيف اقاموا
وسووا الصفوف قبل خروجه قلت

المعتبر فيها اذان الامام سواء كان خارجا او داخلا
فربما علموا بالقرائن والعلامات خروجه وهو
بمنزلة الاذان او اذان له في الاقامة ويحتمل في
التسوية صعودا وقوله فصلى ظاهره انه
لم يامر باعادة الاقامة وفي بعض النسخ بعد
قيل لابي عبيد الله ان بلالا ما كان هذا يفعل
كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فقال فاي شيء
يصنع فقيل ينتظرونه قياما او قعودا قال
ان كان قبل التكبير اي تكبير الامام فلا باس
ان يقعد وان كان بعد التكبير ينتظرونه
قياما انتهى كلام ك قلت وتتفق
ما ذكره اهل المذهب اي مذهب مالك عدم
اعادة الاقامة ايضا حيث قرب الامر والظاهر
انه يطلب المامور بانتظار الامام حيث كان
العذر قريب الزمن ص عن ابن هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم
الله في ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العادل
وشاب نشا في عبادة الله ورجل قلبه معلق
في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه
وتفرقا عليه ورجل طلبته امراة ذات منصب
وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق واخفى

لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل
ذكر الله عز وجل خاليا ففاضت عيناه ش
ذكر ح في باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة
قوله في ظله الاضافة فيه للتشريف وكل ظل
فهو ملك لله واما الظل الحقيقي فهو منزه عنه
تعالى لانه من خواص الاجسام او في الكلام مضاف
مقدر اي ظل عرشه والمراد من يوم لا ظل الا ظله
يوم القيمة يقوم الناس لرب العالمين ودنت
الشمس منهم واشتد عليهم حرها واخذهم
العرق ولا ظل هناك الا للعرش قلت
وفي حديث مغيث بن سمي قال تكون الشمس
فوق رؤوس الناس يوم القيمة قدر ميل فتذاب ابدانهم
فتبلغ عليهم ريحها وسمومها وتخرج
عليهم نفحاتها حتى تجري الارض من عرقهم
انتن من الجيف والصايمون في ظل العرش
وهذا لا يقال من قبل الراي ومغيث هذا من
كبار التابعين فايدة قال الجزايري في عقيدته
ونسبة الكلام في عظم
كخلقة في فلاة جاء في المثل
ثم الجميع كذا للعرش نسبته
سبحان مالك هذا الملك لم يزل

قال شارحه السنوسي اشار بها لقوله
عليه الصلاة والسلام ما السموات السبع
والارضون السبع في الكرسي الا كحلقة ملقاة
في فلاة من الارض وما الجميع في العرش الا مثل
ذلك انتهى وقيل المقصود من الظل هناك
الكرامة والكنف يقال فلان في ظل فلان
اي في كنفه وحمايته **قوله** الامام العادل
اي الواضع كل شيء في موضعه وقيل المتوسط
بين طرفي الافراط والتفريط سواء كان في
العقايد او في الاعمال او في الاخلاق وقيل
الجامع بين امهات كمالات الانسان الثلاث
وهي الحكمة والشجاعة والعفة التي هي اوساط
القوى الثلاث اعني القوة العقلية والغضبية
والشهوانية وقيل المطيع لاحكام الله وقيل
المراعي لحقوق الرعية وهو عام في كل من اليه
نظر في شيء من امور المسلمين من الولاة والحكام
وقدم على ما بعده لعموم نفعه وقد جاء في الحديث
الوالي العادل ظل الله في الارض ينصف في
نفسه او عياله اظله الله بظله يوم لا ظل الا
ظله انتهى وهاتان خصلتان من الخصال
الموجبة للظلال غير السبعة المذكورة **وقد**

ذكر

ذكر الحافظ السيوطي انها سبعون وقال
عليه الصلاة والسلام يوم امام عادل افضل
من عبادة ستين سنة وحد يقام في الارض
ارفع فيها من مطر اربعين صباحا وقال عليه
السلام ايضا عدل ساعة خير من عبادة ستين
سنة وقال عليه السلام من ولي من امر المسلمين
شيئا لا ينظر الله في حاجته حتى ينظر في حاجتهم
قوله وشاب لم يقل بدله ورجل لان العبادة
في الشباب اشد واشق لكثرة الدواعي وغلبة
الشهوات وقوة البواعث على متابعة
الهوى والظاهر ان المراد بالشاب هنا من لم
يجاوز الاربعين وان المراد بنشأ في عبادة
الله ان تغلب طاعته على معصيته وانظر
اذا تغير بعد سن الشيبة هل تستمر له
هذه الخصوصية ام لا والنظر ايضا اذا حصل له
ذلك بعد مضي مدة من مبدأ الشيبة
وقبل مضي زمنها **قوله** ورجل قلبه
الخ الظاهر ان المراد به الذكر البالغ فهو اعم
من الشاب **قوله** في المساجد اي بالمساجد
وحروف الجر بعضها يقوم مقام بعض وفيه
شديد الحث لها والملازمة للجماعة فيها قاله

ك واما الملازمة فلا تعتبر بها هذا ظاهر
قوله تعالى في الله اي لا في غرض دنيوي وقد
يجيء في السببية كما في حديث في النفس
المومنة مائة من الابل ودخلت امراة النار
في هرة قوله وتفرقا عليه اي على حب الله
يعني انه كان سبب اجتماعهما واستمرا عليه
حتى تفرقا من مجلسهما فان قلت
التفاعل هو الاظهار اذا صل الفعل ما صل
وهو منتف ولا يريد حصوله عن تجاهلت
فانه لا اظهار الجهل قايم به مع انه منتف
عنه وعما ليس المراد به اظهار قيام الصفة
بمحل مع انتفائها بها قلت وفي كلامه نظر
امر مقتضاه ان هذا المعنى الذي ذكره في السوال
هو الاصل في معنى تفاعل وليس كذلك بل هو
غير معناه الاصلي ومعناه الاصلي مطابق
لما في الحديث كما يفيده كلام السعد في شرح
تصريف العزي فانه قال في قوله وتفاعل
هو تباعد وهو لما يصدر من اثنين فصاعدا
تضاربا وتقاربوا فان كان في فاعل المتعدي
الى مفعولين يكون متعديا الى مفعول
واحد نحو تنازعته الحديث وتنازعته وعلى هذا

ل قلت في بعض النسخ لغير ذلك نحو
قوله تعالى قالوا

فقس

فقس وذلك لان وضعه فاعل النسبة الفعل الى
الفاعل المتعلق بغيره مع ان الغير ايضا فاعل
ذلك وتفاعل وضعه لنسبته الى المشتركين
فيه من غير قصد الى تعلق له اي لذلك الفعل
بغير الفاعل ولمطاوعة فاعل نحو باعدته فتباعد
وللتكلف نحو تجاهل اي اظهر الجهل من نفسه
والحال انه منتف عنه انتهى وقوله ك من
مجلسهما يفيد انه لا يتوقف حصول هذه
الخصوصية على بقائهما على ذلك للموت بل
ظاهره يقيد قبما اذا حصل ذلك منهما في مجلس
في واحد في عمرهما وانظر اذا احب احدهما
صاحبه لله دون الاخر هل تحصل الخصوصية
المذكورة لمن احب في الله دون الاخر لا قلت
وفي حديث ابن شاذان في نسخته باسناد
جيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عنه عليه
اللام عد ممن يظلهم بظل العرش رجلا لقي
رجلا فقال اني احبك في الله وله في حديث
ابي امامة فيمن يظله بظل العرش رجلا يحب
الناس لجلال الله انتهى قوله طلبته اي
للزنا بها فانت منصب اي ذات الحسب
والنسب الشريف فانظر اذا التقى من

المراة احد هذين الوضعين اي ومما المنصب
والجمال ودعته وقال ان اخاف الله
هل تحصل له الخصوصية ام لا وهو ظاهر
الحديث واما اذا لم يتقد اخاف الله والظاهر
انه يحصل له الخصوصية وربما يفيد قوله
قس فقال بلسانه زجرا لها عن العاهرة او
بقلبه زجرا لنفسه قوله واخفى بلفظ الماضي
وهو جملة حالية بتقدير قد وبلفظ المصدر
اي مخفيا انتهى قلت حاصله ان في رواية
واخفى وفي رواية اخفا بكسر الهمزة والمد
فهو مصدر منصوب بمقدار او على الحال من
الفاعل اي مخفيا فالمصدر بمعنى اسم الفاعل
اشار لذلك قس قوله حتى لا تعلم
بالرفع نحو مرض زيد حتى لا يرجونه وبالنصب
نحو سرت حتى تغيب الشمس قالوا وهو
وذكر اليمين والشمال مبالغة في الاخفاء
والاسرار بالصدقة وضرب المثل بهما
لقربهما من بعضهما او لملازمتهما ومعناه
لو قدرت الشمال رجلا مستقطا لما علم بصدقة
اليمين لمبالغته في الاخفاء وقال بعضهم
المراد من شمائله من الناس زاد في حاشية الجامع

قال

قال القرطبي وقد سمعنا من بعض المشايخ ان
يصدق على الضعيف في صورة المكتري
فيدفع له درهما مثلا في شيء يساوي نصف
درهم والصورة مباينة والحقيقة متفقة
وهو امتثال حسن انتهى وقال قد الحاشية
المذكورة ايضا في قوله ورجل تصدق الخ قال
العلماء وهذا في صدقة التطوع اما الزكاة الواجبة
فاظهارها افضل انتهى ونحوه في البيضاوي عند
قول الله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان
تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويأتي ما
يتعلق به وعن ابن عباس رضي الله عنهما فقه
السر في التطوع تفضل علانيتها بسبعين
ضعفا وصدقة الفرض علانيتها افضل من
سرها بخمسة وعشرين ضعفا انتهى قوله
خاليا اي لائح يكون مخلصا لله مبرا عن شائبة
الرياء قوله فقاضت عيناه اسناد المجاز العقلي من باب اسناد
ما للحال لمحله نحو نهر جار اذ الذي يفيض انما هو
الدمع وهذا نحو قوله تعالى ترى اعينهم تفيض
من الدمع فان قلت هذا مختص بالرجال
ام النساء ايضا كذلك قلت النساء ايضا كذلك

قال اكثر الاصوليين احكام الشرع عامة لجميع المكلفين
وحكمه على الواحد حكم على الجماعة الا ما دل الدليل
على اختصاصه بالمعين والظاهر ان المراد مشاركة
المرأة للرجل فيما عدا الاول بل وفي الاول ايضا
لان المراد بالامام من له ولاية على ما تقدم
ومن يظلل بظل الله ما جاء من ابن عباس رضي
الله عنهما قال من قرا اذا صلى الغداة ثلاث
ايات من اول سورة الانعام الى ويعلم ما
تكسبون انزل الله اربعين الف ملك يكتبون
له مثل اعمالهم ونزل اليه ملك من فوق
سبع سموات ومعه مزراب من حديد
فان اوحى الشيطان في قلبه شيا من الكبر
ضربه ضربة حتى يكون بينه وبينه سبعون
حجابا واذا كان يوم القيمة قال انا ربك وانا
عبدي امض في ظلي واشرب من الكوثر
واغتسل من السلسبيل وادخل الجنة بغير
حساب ولاعتماد حديث غريب وفي
اسناده ابراهيم ابن اسحاق الصبي قال
الدارقطني متروك وقال الازدي زايغ
لكن وثقه ابن حبان وله شاهد عن ابن
مسعود مرفوعا انتهى وسياتي هذا فيما

تذكر

تذكر من السيوطي وقد الف السيوطي
مولفا فيمن يظل بظل العرش ونيافهم فيه
الى سبعين وقد ذكره بتلميذه العلقمي في
حاشية الجامع الصغير على وجه فيه نوع
مخالفة لما في مولف شيخنا وانا اذكر بعضها
من كلامه واذكر ما يتعلق به بعضها من كلام
شيخنا لامر اقتضى ذلك واذكر ما يتعلق به
ايضا فاقول شيخ شيوخنا العلقمي
في حاشية الجامع قال شيخنا قلت
وهذا العدد لا مفهوم له فقد وردت احاديث
بزيادة على ذلك وتتبعتها فبلغت سبعين
وافردتها في مولف بالاسانيد ثم اختصرته
وقد نظم السبعة المذكورة ابو شامة
فقال وقال النبي المصطفى ان سبعة
يظلهم الله العظيم بظله
يحب عفيف ناشي متصدق
ويالف مصلي والامام بعدله واشار بقوله
مصلي الى قوله في الحديث ورجل قلبه معلق
في المساجد وزاد الحافظ ابن حجر سبعة ثم سبعة
ثم سبعة ثم زاد شيخنا الى تمام السبعين بل
وزاد عليها وقد رايت ان ذكر ما زاد لفظا

الحديث غالبا او معناه حاذقا ماهرا والمخرج
والراوي والحقها بنظمها تتميما للفايده فزاده
الحافظ ومن انظر معسرا او وضع عنه ومن
اعان مجاهدا في سبيل الله او غارما في عسرته
او مكاتبا في رقبته ومن اظل راس غاز ورحل
كان معه سرية في قوم فلقوا العدو فانكشفوا
فحمى اثارهم حتى عبروا نجا او استشهد قال وهذه
السبعة اسانيدها جياد ثم نظمها فقال

وزد سبعة اظلال غاز وعونه

وانظار ذي عسر وتخفيف حمله
وحامي عزاة حين ولوا وعون ذي

غرامة حق مع مكاتبة اهله

ثم زاده سبعة ثم سبعة وهو الوضوء على
المكاره والمشي الى المساجد في الظلم واطعام
الجايع حتى يشبع ومن اعان اخرق والتاجر
الصدوق وحسن الخلق ولو مع الكافر اي
ولفظ حديثه على ما ذكره السيوطي اوحى
الله الى ابراهيم عليه السلام يا خليل حسن
خلقك ولو مع الكفار تدخل مداخل الابرار
وان كلمتي سبقت لمن حسن خلقه ان اظله
تحت ظل عرشي واسقيه من حظيرة قدسي

واد نيه من جواري انتهى ومن كفل يتيما او ارملة
والذين اذا اعطوا الحق قبلوه واذا سيلوه
بذلوه وحكموا للناس كحكمهم لانفسهم ولم يد خلها
الحافظ في نظمه وسياق الحديث في نظم شيخنا
والحزين ولفظ حديثه صلى على الجنايز بعدد
ذكر بخريك فان الحزين في ظل الله والناصح
للوالي في نفسه او في عبادة الله ومن لم يكن
على المومنين غليظا وكان بهم رؤفا رحيما
ومن يعزي الثكلى ثم نظمها فقال

وزد مع ضعف سبعتين اعانة

لاحرق مع اخذ حق وبذله
وكره وضوء ثم مشى لمسجده
وحسن خلق ثم سطم فضله
وكافل ذي يتم وارملة وهت
وناجر صدوق في المقال وفعله
وحزن وتصبير ونصح وراقه

ثم مع بها السبعات من فيض فضله

انتهى كلام المجتبى في هذا ذلت ويتعلق
به امور الاول قوله لاحرق قال في القاموس
الاحرق الاحمق وهو من لا يحسن الصنعة
وقال في المصباح وحرق الغزال والطاير حرقا

واد نيه

من باب تعب اذا فزع فلم يقدر على الذهاب
ومنه قيل خرق الرجل خرقا من باب تعب ايضا
اذا دهش من حياء او خوف وخرق خرقا ايضا
اذا عمل شيا فلم يرفق فيه فهو اخرق والانثى
خرقاء مثل احمر وحمراء والاسم الخرق بضم
الخاء وسكون الراء وخرق بالشيء من باب قرب
اذا لم يعرف عمله بيده فهو اخرق ايضا مع اخذ
كف وبذله هو اشارة لحديث والذين اعطوا
الكف قبلوه واذا سيلوه بذلوه الخ فقوله
المحشي ولم يبد خلافا ان الخصلة المذكورة في نظمه
غير ما ترك جزاءها وهذا واقع في المحل كثيرا
وقوله وكن وصوما ثم مشى لمسجد عد هذين
خصلتين كل واحده موجبة للاظلال خلاف
ما يفيد الحديث المستدل به على ذلك وقد
ذكره في بزوغ الهلال ولفظه من كن فيه
اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله
الوضوء على المكاره والمشي الى المساجد في الظلم
واطعام الجايع انتهى فمفاده ان هذه الثلاث
خصله واحدة ولا يقال ان عده مما يوجب
الاظلال اشباع الجايع قرينة على ان المراد من
كانت واحدة فيه لانا نقول اشباع الجايع

اخص

اخص من اطعامه وقوله وارمله الخ ينبغي ان يقرا
او ارملة بنقل حركة همزة ارملة للواو و
ليفيد انها خصلة ثانية كما في الحديث وقوله
وتاجر صدوق الخ هذا مكرر مع قوله فيما ياتي
التاجر الامين ونص ما ياتي عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله
التاجر الامين والامام المقتصد ويذالم يذكره
فيما ياتي في النظم استغنا عنه بهذا وقوله
وتعبيرا ان تعبير النكلي وياتي انه تقرب به
اقول يوجب الاظلال ويقتضي صنيع
السيوطي في بزوغ الهلال انها شيء واحد
وان التعزية تدخل في التعبير لاقتصاره
على ما هنا وتركه ادخال تعزيتها في النظم
الاتي قوله تربع بها السبعات اي تعبير
بها السبعات اربعا هذا وقال في الحاشية
المذكورة بعد ما تقدم ثم زاد شيخنا وامثال
الرحم وامراة مات زوجها وترك عليها ايتاما
صغارا فقالت لا اتزوج اقيم على ايتامي حتى
يموتوا او يغنيهم الله وعبد صنع طعاما فضاف
ضيفه فاحسن ضيافته فدعي اليه اليتيم

والمكين فاطمهم لوجه الله تعالى ورجل خرج
توجه علم ان الله معه ورجل يحب الناس لاطلال
الله واهل لجوع في الدنيا هم الذين يقبض الله
ارواحهم وهم الذين اذا غابوا لم يفتقدوا واذا شهدوا
لم يعرفوا اخفياء في الدنيا معروفون في السما
اذا رآهم الجاهل ظن بهم سقاما وبهم سقم الا الخوف
من الله ورجل تاخذه في الله لومة لائم ورجل
لم يد يده الى ما لا يحل له ورجل لم يتطلل الى ما
حرم الله عليه والذين لا يسفون في اموالهم
الربا ولا ياخذون على احكامهم الرشا ومن فرج
عن مكروب امتي ومن احيى سنتي ومن اكثر
الصلاة علي وذراري المسلمين والذين يموتون
الرضي ويشيعون الهلكي والصابرون ثم
نظم ذلك فقال

وزهد مع ضعف من يضيف وغربة
لايتامهم القرب يوصله

وعلما بان الله سعد وحبه
لاجلاله والجوع مع اهله حبله

وزهد وتفريج وغض وقوة
صلاة على الهادي واحيا فعله

وترك الربا مع رشوة الحكم والزنا

وطفل

وطفل وراع الشمس ذكرا وظله

وصوم وتشييع لمين عياده ٢

فسبع بها السبعات يازين اصله

انتهى كلام المحشي في السبعات الثلاث وفيه
امور الاول انه لم يذكر راعي الشمس وحامل
القرآن ومن ترك الزنا وقد ذكر الملائكة في
النظم وذكر الجلال ما يفيد هاتين بزوع
الهلال فانه ذكر في النظم حامل القرآن بقوله
مع اهل حبله اذ القرآن حبل الله الذي بينه
وبين عباده كما افاده الطيبي بقوله وبعد
تمسك الله فيما كتابه وقوله العراقي
وهو لذيا جباله المتين

نعبده به ونستعين

وغفل المحشي عن هذا فقال ان الجلال لم
يذكر في نظمه وسياتي كلامه وصرح في النظم
براعي الشمس وذكر وظله والمراد براعي الشمس
المؤذن ويظهر ان هذا في حسب لا ياخذ على
اذانه اجرا انتهى من شرح الجامع الصغير
فقوله اذان في السبعة المكملة للسبعين
تكرار بعد وانظر ما مراده بقوله ذكر او ظله
وصرح بالشك في قوله وترك الربا مع رشوة

الحكم والزنا لكن ليس من الاحاديث التي ذكرها في
بزوغ الهلال ما يفيد ان ممن يظل من ترك الزنا
وانما الذي فيها والذين لم ينظروا باعينهم الى
الزنا وقد ذكر المحشي فيما ياتي ان هذه زيادة على
ما في هذا النظم وحمل وترك الزنا على ظاهره
وقد علمت انه ليس فيما ذكره ذلك على ان قوله
في الحديث والذين لم ينظروا باعينهم الى الزنا
مستفاد من قوله في الحديث الآخر ورجل لم
ينظر الى ما حرم الله وقد اشار له في النظم
بقوله ومن الخ واشار بقوله ثم القريب بوصله
الى صلة الرحم واشار بقوله وزهد الى قوله
فصلحدث ورجل لم يمد يده الى ما لا حل له ويشمل
ايضا الورع كما نبه عليه فيما ياتي واشار بقوله
وقوة الى قوله في الحديث ورجل لم تاخذه في
الله لومة لائم وقوله صلاة الخ اشار به لقوله
في الحديث ومن اكثر الصلاة علي وانظر ما في
الكثرة وقد ذكر وافي حديث اقربكم مني منزلة
يوم القيمة اكثركم علي صلاة ان الكثرة فيها
ثلاثمائة اوازيد وذكر الجلال في بزوغ الهلال
سبعين ايضا زيادة على السبعمائة السبع
فقال عن علي ابن ابي طالب قال قال رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم الا يقون الى ظل العرش
يوم القيمة طوبى لهم قيل يا رسول الله ومن
هم قال شيعتك يا علي ومحبوك اخرجه ابو
سعيد وهو حديث ضعيف وعن ابن عباس
رضي الله عنهما قال من قرا اذا صلى الغداة ثلاث
ايات من اول سورة الانعام الى ويعلم ما تكسبون
نزل الله اربعين الف ملك يكتبون له مثل
اعمالهم ونزل اليه ملك من فوق سبع سموات
ومعه حربة من حديد فان اوحى الشيطان
في قلبه شيا من الشر ضربه ضربة حتى يكون
بينه وبينه سبعون حجابا فاذا كان يوم
القيمة قال الله انا ربك وانت عبدي امش في
ظلي واشرب من الكوثر واغتسل من السلسبيل
وادخل الجنة بلا حساب ولا عذاب حديث
غريب في اسناده ابو اقيم بن اسماعيل العبسي
قال الدارقطني متروك قال الازدي
زايغ لكن وثقه ابن حبان وله شاهد عن ابن
مسعود مرفوع وعن وهب ابن منبه وكعب
الاحبار قال قال موسى عليه السلام الهي ما جزا
من ذكرك بلسانه وقلبه قال يا موسى اظله يوم
القيمة بظل عرشي واجعله في كنفي اخرجه ابو

نعيم في الحلية وله شاهد مرفوع وعن زيد بن اسلم
ان موسى عليه السلام قال يا رب اخبرني باهلك الذين
هم اهلك الذين تاويهم تحت ظل عرشك يوم لا ظل
الا ظلك قال هم الطاهرة قلوبهم البريئة ايديهم
الذين يتحابون بجلالي الذين اذا ذكرت ذكروا
في واذا ذكروا ذكرت بهم والذين يسبغون الوضو
على المكاره ويغبون الي ذكري كما تغب النسور
الى وكرها والذين يغضبون لمحارمي اذا استحلت
كما يغضب النمر اذا ضرب والذين يكلمون بي
كما يكلف الصبي بحب الناس والذين يعمرون
المساجد ويستغفرون بالاسحار اخرجه ابن
ابي الدنيا في كتاب الاولياء والبيهقي في
الشعب وغيرهم وعن كعب بن مالك قال وحي
الله الى موسى في التوراة يا موسى من امر بالمعروف
ونهى عن المنكر ودعى الناس الي طاعتي قلة
معصيتي في الدنيا وفي القبر وفي القيامة
في ظلي اخرجه ابو نعيم في الحلية وعن ابن
مسعود رضي الله عنه قال ان موسى عليه
السلام لما قرب نجيا ابصر عبدا احالسا في ظل
العرش سأله اي رب من هذا قال هذا عبد لا يحسد
الناس على ما اتاهم الله من فضله بر بالوالدين

لا يمشي

لا يمشي بالنميمة اخرجه ابن عساكر في تاريخه وقد
حصل في هذه الآثار اربع عشرة خصلة وقد
نظمتها فقلت

وزد سبعتين الحب لله بالفا
وتطهير قلب والقضوب لاجله
وحب على دم ذكر انابة
وامر ونهي والدعا لسؤله
ومن اول الانعام يقرا غدائه
ومستغفر الاسحار يا طيب فعله
وبر وترك الاثم والحسد الذي
يسيء الغنى فاشكر بجامع شمله

انتهى من بزوغ الهلال وذكرها الحشى على وجه
نوع مخالفة واسقط منها خصلتين الاولى شيعة
علي ومحبوه والثانية الحب في الله بالفا ولا يخفى ان
شيعة علي من محبيه فقول الحشى فيما يأتي ان
الجلال لم يذكر في النظم شيعة علي ظاهر وما
ذكر من الحب في الله بالفا يغني عنه ما تقدم
من الحب لجلال الله ثمان في عد الامر بالمعروف
خصلة والنهي عن المنكر خصلة اخرى والدعا الى
الطاعة خصلة تالية كل واحدة منها توجب
الاظلال مخالفة لما يفيده ظاهر الحديث ومثل

هذا يجري في بعض ما ذكر ايضا وبالجملة فالحلال بين
السيوطي لم يأت هذه الخصال بما يفيده ظاهر
الاحاديث التي ذكرها لم تبلغ سبعين ولم
يذكر ما يذكر على ما يفيده خلاف ظاهرها الذي
اركبه عن العلما فتأمله ثم قال الحلال فيه بزوغ
الهلال بعد ما تقدم ثم وجدت سبعة اخرى
فكملت سبعين ومنها ما جاء عن عتبة ابن عبد
الله السلمي رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم القتلة ثلاثة رجل سومن
جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى اذا
لقي العدو قاتلهم حتى يقتل فذلك الشهيد
المفتحر في خيمة الله تحت عرشه لا يفضله
النبيون الا بدرجة النبوة اخرجه احمد والطبراني
بسند صحيح وله شاهد عن انس وابن كعب
وغيرهما وعن ابن عباس رضي الله عنهما
مرفوعا اللهم اغفر للمعلمين واطل اعمارهم
واطلهم تحت ظلك فانهم يعلمون كتابك المنزل
اخرجه في تاريخ بغداد وعن ابن عمر رضي الله
عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثة على كثبان المسك لا يهولهم الفزع
الاكبر يوم القيمة رجل امّ قوما وهم راضون

عنه

عنه ورجل كان يؤذن في كل يوم وليلة وعبد ادى
حق الله وحق مواليه اخرجه الترمذي وله
شاهد فيه الا شارة الى الاطلاع وعن ابن عمر
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله تعالى عبادا استخصهم لنفسه لقضاء
حوايج الناس وآل على نفسه ان لا يعذبهم بالنار
فاذا كان يوم القيمة اجلسوا على منابر من نور
يحادثون الله تعالى والناس في الحساب اخرجه
الطبراني وابو نعيم وعن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان للمهاجرين منابر من ذهب يجلسون
عليها يوم القيمة قد امنوا من الفزع اخرجه
الطبراني في مسنده وقد نظمت هذه
السبعة فقلت

وزد سبعة قاضي حوايج خلقه
وعبد تقي والشهيد بقتله
وام وتعليم اذان وهجرة
فتمت بها السبعون من فيض فضله

انتهى وقوله قاضي خبر مبتدا محذوف اي هو
قاضي وقوله وام بصيغة الماضي عطف على
قاضي قلت وليس في حديث التعليم

الا انه دعي للعمل بالاطلاق ولا يلزم استجابة دعايه
وايضا ليس في حديث المهاجر التصريح بانه ممن
يظل هذا قال الحسني بعد ما ذكر ما في بزوغ
الهلال بتمامه على ما فيه مما اشرت اليه
ما نصه قلت ثم وجدت في ضمن
الاحاديث التي ذكرها شيخنا في منظومه
سبعة اخر وليس بد فلها في النظم ومن ثمن
لم يمش بين اثنين ممراقط وجه بها عنه
ابن نعيم في الحلية ومن لم يحدث بنفسه
بالزنا قط وجه بها عن ابن نعيم ايضا وشبث
ابن ابي طالب وجه بها في فوايد ابي سعيد
والذين لا تنظر اعينهم الى الزنا عند ابن نعيم
والذي تقدم في ترك الفعل وهذا في عدم
النظر فتامل وحامله القران وجه بها عنه
الديلمي وهو غريب لكن له شاهد جيد
واهدى الورع وجه بها عند ابن هلال في
مكارم الاخلاق ورجل ان تكلم تكلم بعلم وان
سكت على حلم وجه بها في الزهد للامام
احمد ونظم ذلك الشمس الفارسي

وحدث ايضا عن المصطفى انه
باسنادها قال والحديث باصله
فتى قطعا بين اثنين لم يمش بالمرا

الى حين

الى حين زادته المنون لنقله
ومن لم يحدث نفسه بالزنا ومن
دعى لعلي شيعة مثل اهله
ذمين لا ترى يوما عيونهم زنا
وحامل قران شاي بحمله
وذا ورع ثم الذي انه يقل يقل
بعلم وان يسكت لتوقير عقله
يكون على حلم صريح سكوته
فيا فوزهم كل سعيد بنيله
وازكى صلاة الله ثم سلامه
على المصطفى المختار خاتم رسله
قلت وهذه الخصال ما عدا السابعة
اشار لها شيخنا في النظم فاشار للاولى بقوله
في نظم الشعبة التاسعة وترك الثم واشار
للثانية في قوله في نظم السبعة الثامنة
بقوله وتطهير قلب واشار للثالثة في نظم
السبعة الثامنة ايضا بقوله وحب علي اذ
شيعة على حبه واشار للرابعة في السبعة
السادسة بقوله وعفن وقد علمت انه ليس
في الاحاديث التصريح بان تارك الزنا يظل
بظل العرش واشار للخامسة في نظم السبعة

السادسة بقوله ع اهل حلم واناة
السادسة في نظم السبعة السادسة بقوله
وفيه تامل ثم انه يبعد ويتعذر ان يخلوا
مومن من جميع هذه الخصال الموجبة للظلال
وعليه فجميع المومنين يظلون بظل العرش
وهو الواقف لقول سلمان ولا يجد حرها
مومن ولا مومنة وحمل القرطبي له على مومن
كامل الايمان الخ غير ظاهر كما بينته ثم قال في ع
لعائشة تنبيه احرج هنا ابن المبارك
والبيهقي في البعث عن ابي موسى الاشعري
قال الشمس فوق راس الناس يوم القيمة
وامواجهم تظلهم او تضحهم قال شيخنا فان
قلت ظاهر هذا ان الظل للاعمال لا للعرش ع ا
قلت لا ظل هنا الا ظل العرش ع
واضافة الظل الى الاعمال اضافة سبب
قال القرطبي في التذكرة في قول سلمان ولا
يجد حرها مومن ولا مومنة ظاهره العموم
في المومنين وليس كذلك وانما المراد والله
اعلم بمومن كامل الايمان او من يظل بالعرش
كما في الحديث سبعة في ظل العرش وكذا جا
في ان المرء في ظل صدقته وكذلك الاعمال ع

العالمة ضحى بها في ظلها وكل ذلك في ظل العرش
انتهى قوله وكذلك قد علمت مما تقدم ما فيه
وقوله وانما المراد كامل الايمان الخ جعله قسما
لما بعده يقتضي ان كامل الايمان غير من يظل ع
بظل العرش لا يجد حر النار ولا برودها وعلى تسليم
ما يفيده ظاهر كلامه فالمراد به كامل الايمان
فتامله ص عن عايشة رضي الله عنها عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وضع العشا
واقيمت الصلاة فابدوا بالعشا ش ذكره خ
في باب اذا حضر الطعام واقيمت الصلاة قوله
العشا هنا وفيما بعد بفتح العين والمد الطعام
بعينه ونحو خلاف الغدا وفي هذا الحديث
وما يشبهه كراهة الصلاة بحضرة الطعام
الذي تريد اكله لما فيه من اشتغال القلب
به وذهاب كمال الخشوع وهذه الكراهة اذا صلى
كذلك وفي الوقت سعة قال ضاق بحيث
لو اكل خرج لم يجز التاخير ولا صحابنا وجه انه
ياكل ولو مع خروج الوقت لان مقصود الصلاة
الخشوع فلا يفوته قاله ك عن النووي
وقال قس عقب قوله في الحديث فابدوا
بالعشا اي نهارا وهذا اذا وسع الوقت واشتد

بس ع

الوقت ان للاكل واستبط كراهة الصلاة ح
لما فيه من اشتغال القلب عن الخشوع المقصود
من الصلاة الا ان يكون الطعام مما يوثق عليه
مرة واحدة كالسويق واللبن وعند المالكية
يبدأ بالصلاة ان لم يكن متعلق النفس بالاكل
او كان متعلقا به لكن لا يعجله عن صلاته فان
كان يعجله بدأ بالطعام فان صلى في هذه
الحالة استحب له الاعادة انتهى وانظر الاستثنا
في قوله الا ان يكون الطعام مما يوثق عليه
مرة واحدة كالسويق الخ مما ذا والظاهر انه
من قوله واستبط منه الخ فالمعنى انه اذا
اتسع الوقت واشتد التوقان فالصلاة تكره
الا ان يكون الخ وفيه نظر فان هذه الحالة يكره
له ان يصلي قبل الاكل وان كان الطعام مما
يمتد زمن استهلاكه حيث لا يخرجه ذلك عن
فعل الصلاة في وقتها فتامله هذا ووقع
في حديث اخر بيان العلة صلاة المغرب
لكن الحكم المذكور لا يخصها كما يفيده العلة
وما ذكره عن المالكية من الاعادة لعله حيث
اعجله عن سنة كما في اشتغال الحاقن خاتمه
جاء عنه عليه الصلاة والسلام اول الوقت رضوان

الله

الله ووسط الوقت رحمة الله واخره عفو الله قط
عن ابن محمد ون قاله في الجامع الصغير قال في
حاشيته قال ابو بكر رضوان الله احب الي
من عفوه قال علما وتالان رضوانه للمحسنين
وعفوه عن المقصرين انتهى وقال غيره معنى
العفو ههنا التوسعة لا عن ذنب للاجماع على
ان الموخر اليه غير اثم ولا مقصر فيه واجب
انتهى وفي الحديث عن ابن مسعود
سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب
الى الله قال الصلاة على وقتها وفي رواية
الصلاة لوقتها على ما قاله النووي وابن بطال
منه قال ابن حجر في دلالته على افضلية
اول الوقت نظر وجزم ابن دقيق العيد
بعدم اقتضاء اللفظ لذلك وحديث الترمذي
افضل الاعمال الصلاة لاول وقتها من عن
انس بن مالك يقول ما صليت وراء امام قط اخف
صلاة ولا اتم من النبي صلى الله عليه وسلم
وان كان ليسمع بكاء الصبي فيخفف مخافة
ان تفتن امه ش ذكر البخاري في باب من
اخف الصلاة عند بكاء الصبي للخطابي اشتدلوا
به على جواز تطويل الركوع اذا احس بااقبال

الرجل الى الصلاة ليدركها معهم لانه اذا جاز الحذف
منها بسبب العبي كان المكث بسبب الباعي اليها
اولى انتهى ك وفيه بحث نعم ينبغي
التخفيف لكل امام بغريضة اوبنافلة يجمع على
استماعه ويوعلم قوة من خلفه على التطويل
لانه لا يدري ما يحدث عليه من شغل وحاجة
انتهى وهذا مالم يطلب المأمومون التخفيف
صريحا او بقرينة فيحرم التطويل ح ص
عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اتخذ حجرة حسبت انه قال من حصير
في رمضان فصلى فيها ليالي فصلى بصلاته
ناس من اصحابه فلما علم بهم جعل يقعد فخرج
اليهم فقال قد عرفت الذي رايت من صنيعكم
فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل الصلاة
صلاة المرء في بيته الا المكتوبة س ه كر خ
في باب صلاة الليل قوله اتخذ حجرة اي هوط
موضعا من المسجد بحصير يستر فيصلي فيه
كما يفيده ما بان عن مسلم وقال ك فان
قلت ان كان احتجاره ذلك في المسجد
كان نازعا للافضل الذي امر الناس به حيث قال
فصلوا في بيوتكم وان كان في غيره لم يرد

عليه

عليه ذلك قلت الحديث لا يدل على
انه كان في المسجد وان قيل كان به فيقال ان
السبب في كون الصلاة افضل عدم تسويها
بالرياء وهو عليه الصلاة والسلام منزه عن
الرياء سواء كان في بيته ام لا انتهى كلام ك وقال
ك ايضا وفيه اي الحديث دليل على ان صلاة ه
التراويح فرادى افضل وبه قال مالك وخالفه
الائمة الثلاثة وقالوا الجماعة افضل كما فعله
عمر والصحابة رضي الله عنهم واستمر عمل ه
المسلمين عليه لانه من الشعائر الظاهرة ه
فاشبه صلاة العيد فان قلت
فما جواب الائمة الثلاثة عن هذا الحديث قلت
ما هو جواب عن العيد ونحوه والتحقيق انه
صلى الله عليه وسلم خاف من الوجوب عليهم
واما بعد وفاته فذلك غير متصور انتهى قلت
الراجح من مذهب مالك ان فعلها في البيت ه
افضل ان لم تتعطل المساجد وعليه فيحمل فعل
عمر على الحالة التي يحصل فيها تعطيل المساجد
ان لم يصلوها فيها وصلوها في رحالهم فيكون
قد حصل العمل بكل من الحديث وفعل عمر على
ان ان في لا يحتج بفعل الصحابي ولا بقوله

فتامل وفي صحيح مسلم ما نصه حدثنا يحيى بن
يحيى قال قرات على مالك عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد ذات
ليلة فصلى بصلاته ناس ثم صلى في الثانية
كثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة
او الرابعة فلم يخرج رسول الله عليه وسلم فلما
اصبح قال رايت الذي صنعتم فلم يمنعني من
الخروج اليكم الا اني خشيت ان تفرض عليكم
قال وذلك في رمضان حدثني حرملة ابنه يحيى
انبانا عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن
يزيد عن ابن شهاب قال اخبرني عروة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم خرج من جوف الليل
فصلى في المسجد فصلى رجال بصلاته فاصبح
الناس يتحدثون بذلك فاجتمع اكثر منهم
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليلة
الثانية فصلوا بصلاته فاصبح الناس يذكرون
ذلك وكثر اهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج
فصلوا بصلاته فلما كانت الرابعة عجز المسجد
عن اهله فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فطفق رجال منهم يقولون الصلاة

فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
خرج لصلاة الفجر فلما قضى الفجر اقبل على
الناس ثم تشهد فقال اما بعد فانه لم يخف علي
شانكم الليلة ولكن خشيت ان تفرض عليكم
صلاة الليل فتعجزوا عنها وقوله ولكن
خشيت ان تفرض عليكم لا ينافيه ما في
قصة فرض الصلاة ليلة المعراج الدال على
انه لا يفرض عليهم من الصلوات غير الخمس
لان المراد به انه لا يفرض عليهم في كل يوم
وليلة من الصلوات غير الخمس كما هو ظاهر
من القصة وبهذا لا ينافي ان يفرض عليهم
في السنة غير الخمس ص عن ابي بكرة انه
اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع
فركع قبل ان يصل الى الصف فذكر ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا
ولا تعد ش ذكره خ في باب اذا ركع دون الصف
قوله ولا تعد اي الى ان تركع دون الصف
بل احرص حتى تقوم في الصف وقيد لا تعد الى
الابطا وهذا الثاني هو الموافق لمذهبنا من
انه يركع دون الصف ان خشي بتمادي اليه
فوات الركعة على ما قرر في محله ص عن ابي

هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي
صلى الله عليه وسلم فرد النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ارجع فانك لم تصل فصلى ثم جاء فسلم
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل
فانك لم تصل ثلاثا فقال والذي بعثك بالحق
ما احسن غير هذا فعلمني فقال اذا قمت
الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من
القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع
حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا
ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن
تطمئن ساجدا ثم ذلك في صلاتك كلها **ش** ح ذكره
ح في باب امر النبي عليه السلام الذي لا يتم ركوعه
بالاعادة وقوله دخل رجل هو خلاد
ابن رافع وقوله فصلى اي ركعتين كما
للنسائي وهل كانتا نفلا او فرضا والظاهر الاول
والاقرب انهما ركعتا التحية وقوله فانك
لم تصل اي لا خلال له بالركعة وقوله ثم
جاء فسلم اي ثانيا وفي رواية ابي اسامة فجاء فسلم
وسماه وهلة لانه لم يكن بين تحيته وسلامه
تراخ وقوله ثلاثا اي ثلاث مرات

قال

قال الزهادي وهو متعلق بصلى وقال وهو
متعلق وسلم وجاء هو متنازع اربعة افعال
قال **ق** واتى لم يعلمه اولا لان التعليم
بعد تكرار الخطا اثبت من التعليم ابتدا وقيد
تاديبه اذا لم يسال واكتفى بعلم نفسه
ولذا لما سال وقال لا احسن علمه وليس فيه
تاخير البيان لانه كان في الوقت سعة ان كانت
صلاة فرض انتهى وفيه دلالة على انه يجوز لمن
راى من ياتي بخلل في صلاة الفرض واتسع
الوقت ان لا يبادر بتعليمه وان يوخر حتى
يفرغ ويقول له ارجع ويكرر ذلك ثلاثا ووجه
الامر بالاعادة انه حصل منه الخلل في الركوع
المتصل له كما يدل عليه ترجمة الباب في البخاري
وقد حصل منه السلام المفيد للتدارك وهذا
واضح في الفريضة واما النافلة فلانه جاهل
والجاهل كالعامد ومن ثمة ابطال النافلة
وجب عليه قضاؤها وقال الشوكاني في هذا
الحديث دليل على فرضية الاعادة وانه لا يكفي
من هو فيها ولا يعلمه وانه افسدها ويوخذ
منه بناء على انها نافلة ان من دخل في نافلة
واعجزه شيء منها او افسدها باختياره انه

يأتي بيده لما وفي ذلك حجة للامام مالك القائل بان
الناقلة تجبر كالمجبر الفريضة وان من دخل فيها
وجب عليه اتمامها لانه قال ارجو فصل انتهى وكلامه
هذا مجمله لا يوافق ما تقرر من الفقه وفي الحديث
دليل على ان العالم لا يعلم حتى يسأل وفيه دليل
ايضا على عدم وجوب قراءة الفاتحة وهو
خلاف حديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
حرف ع والنفي منصب على حقيقة
الصلاة شرعا اذ من ترك شيئا مما تتوقف
عليه صحتها لم يأت بها وفي رواية الاسماعيلي
عن العباس بن الوليد النرسي بفتح المثنى
وسكون الراء وسين مهملة احد اشياخ البخاري
عن سفيان بهذا الاسناد بلفظ لا تجزئ صلاة
لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ص عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال
الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم
ربنا ولك الحمد فانه من وافق قوله قول
الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ش ذكر
في باب فضل اللهم ربنا ولك الحمد قوله
فانه من وافق قوله الخ اختلف في المراد بالموافقة
فقيل النية والاخلاص وقيل في كيفية

الدعا

الدعا فانه يدعو لنفسه وللمسلمين كما تفعل
الملائكة وقال ابن حجر في الحديث اشعار بانه
الملائكة تقول ما يقول المأموم انتهى
قال بعضهم ايمتنا والحكمة في سمع الله لمن حمده
ان العبد يخاف ما فاتته صلاة خلف رسول الله
صلى الله عليه وسلم قط فما يوما وقت صلاة
العصر فظن انها فاتته فاغتم لذلك وهرول
ودخل المسجد فوجده عليه السلام يكبر للركوع
فقال الحمد لله فكبر خلفه عليه السلام فنزل جبريل
والنبي عليه السلام في الركوع فقال يا محمد
سمع الله لمن حمده فقل سمع الله لمن حمده
فنسيها عند الرفع من الركوع وكان قبل ذلك
يركع بالتكبير ويرفع به فصارت سنة من
ذلك الوقت بتركة ابي بكر رضي الله عنه ص
عن ابي هريرة ان الناس قالوا يا رسول الله هل
نرى ربنا يوم القيمة قال تمارون في القمر ليلة
البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يا رسول الله
قال فهل تمارون في الشمس ليس دونها سحاب
قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه كذلك
يحشر الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد
شيأ فليتبع فمنهم من يتبع الشمس وهم

من يتبع القمر ومنهم من يتبع الطواغيت وتبقى
هذه الامة فيها منافقوها فيأتيهم الله عز وجل
فيقول انا ربكم فيقولون هذا مكاننا حتى
يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله عز وجل
فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيدعوهم
فيضرب الصراط بين ظهراني جهنم فاكون
اول من يجوز من الرسل بامته ولا تكلم يومئذ
احد الا الرسل وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم
وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان هل
رأيتم شوك السعدان قالوا نعم قال فانها مثل
شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها
الا الله عز وجل فتخطف الناس بأعمالهم فمنهم
من يوبق بعمله ومنهم من يخردل ثم ينجو
حتى اذا اراد الله رحمة من اراد من اهل النار
امر الله الملائكة ان يخرجوا من كان يعبد الله
فيخرجونهم ويعرفونهم بآثار السجود وحرم الله
على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون
من النار فكل ابن ادم تأكله النار الا اثر السجود
فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصب عليهم
ماء الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل
ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى
رجل بين الجنة والنار وهو آخر اهل النار دخولا
الجنة مقبلا بوجهه قبل النار فيقول يا رب
اصرف وجهي عن النار قد قشبني ريحها واحرقني
ذكاؤها فيقول هل عسيت ان فعل ذلك بك
ان تسألني غير ذلك فيقول لا وعزتك فيعطي
الله ما شاء من عهد وميثاق فيصرف الله وجهه
عن النار فاذا اقبل به على الجنة رأى بهجتها
سكت ما شاء الله ان يسكت ثم قال يا رب
قدمني عند باب الجنة فيقول الله له الست
قد اعطيت العهود والمواثيق ان لا تسألني غير
الذي كنت سألت فيقول يا رب لا اكون
اشقى خلقك فيقول فما عسيت ان اعطيت
ذلك ان لا تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا اسأل
غير ذلك فيعطي ربه ما شاء من عهد وميثاق
فيقدمه الى باب الجنة فاذا بلغ بابها فرأى
زهرتها وما فيها من النضرة والسرور فيسكت
ما شاء الله ان يسكت فيقول
رب ادخلني الجنة فيقول الله عز وجل و
ويحك يا ابن ادم ما اغدرك اليس قد اعطيت
العهود والمواثيق ان لا تسأل غير الذي اعطيت
فيقول يا رب لا تجعلني اشقى خلقك فيضحك

عز وجل صه

الله منه ثم يأذن له في دخول الجنة فيقول
تمن فيتمنى حتى اذا انقطعت امنيته قال الله عز
وجل هو لك وكذا وكذا اقبل يذكره ربه الامانى
حتى اذا انتهت به الامانى قال الله تعالى لك
ذلك ومثله معه وعن ابي سعيد الخدري سمعته
يقول له ذلك وعشرة امثاله ش هذا الحديث
ذكره ح في باب فضل السجود قوله هل تمارون
اي لتضر اذ لو كانت الرؤية علمية لاحتاج
لمفعول ثان ولما كانت للتقييد بوم
القيمة فائدة وقوله هل تمارون
بلفظ الجمع من المفاعلة وفي بعضها من
التفاعل بحذف احدى التاءين وعلى الاول
يكون بضم والراء المماراة اي المحاولة
وعلى الثاني بفتحات اي هل تشكون
والرؤية عند اهل الحق لا تستدعي بنية
ولا جهة ولا مقابلة وانما تستدعي متعلق
محل تقوم به وليست بانبعاث اشعة
من العين ولا يمنع منها قرب ولا بعد
ولا سرطان ولا حجاب كثيف كما لا يمنع ذلك من
العلم قوله فيقول من كان الخ الضمير في
يقول لله او للملك وقوله فليتبعه كذا في

رواية

رواية وفي اخرى فليتبع بدون ها وكل منهما بفتح
المثناة التحتية وتشديد المثناة الموقتة
وكسر الموحدة وروي بالتخفيف وفتح الباء
الموحدة انظر قس وقال ابو الحسن في قوله
عليه والصلاة والسلام مطل الغني ظلم ومن
اتبع على ملي فليتبع عياض صوابه في
الحرفين بسكون التاء وبعض الرواة
والمحدثين يقولون بتشديدها ويقال تبعت
فلانا بعني فانا اتبعه ساكنة التاء ولا يقال
اتبعه بفتحها وتشديدها الا من التبعي خلفه
واتباع اثره في امر اتاه وهذا ايضا غير
مضبط للحديث بفتح التاء مشددة كما تقدم
قوله الطواغيت جمع الطاغوت وهو
الشيطان او كل راس في الضلال وهو وان
كان على وزن لاهوت فهو مقلوب لانه
من طغا اذا فاعل طواغيت طغاويت قاله
ك قال ض ط الطاغوت الشيطان او الصنم
او كل ما عبد من دون الله وصد عن عبادة
او كل راس في الكفر او الساحر او الكاهن او
سردة اهل الكتاب انتهى وقوله فيها
منافقوها وذلك لانهم كانوا في الدنيا

مستترة بهم فتستروا بهم في الاخرة
واتبعوهم رجاء ان ينتفعوا بذلك حتى ضرب
بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة
وظاهره من قبله العذاب قوله هلمي
يا ثبار ربنا فان قلت ما معنى اتيان
الله وما وجه الحركة قلت اسناد
الاتيان اليه مجاز عن الظهور لان الاتيان
مستلزم للظهور على الثاني اليه فان قلت
لم كرر لفظ فيأتيهم الله قلت لاختلاف
المراد من الاول ظهور غير واضح لبعض
الكفرة مثلا ومن الثاني ظهور واضح في
القيامة او يراد في الاول اتيان الملك فقيم
اضمار فان قلت الملك معصوم
فكيف يقول انا ربكم وهو كذب قلت
لانسلم عصمته من مثل هذه الصغيرة ولئن
سلمناه فجاز ذلك لامتحان المؤمنين قال ك
ويرد كون هذه صغيرة بانه يقتضي ان يكون
قول فرعون انا ربكم صغيرة وليس كذلك
والصواب ان القائل انا ربكم ثواب الله قاله
ط وقد يقال بان مقال الملك ذلك ليس على
الوجه الذي قاله عليه فرعون قوله يقولون

انت ربنا فان قلت بم عرفوا انه ربهم حتى قالوا
انت ربنا قلت اما خلق الله فيهم علما به واما
عرفوا من وصف الانبياء لهم في الدنيا واما بان
جميع العلوم يوم القيمة التي انما نالوا في الدنيا
بالكسب ومنها علم الله تعالى فتصير في القيمة
ضرورية ثابتة وليس في الحديث التصريح برؤية
كل فرد منهم وانما فيه ان الامة يرونه وهذا لا يقتضي
ان يراه جميعهم كما يقال قتلة بنو ادم والقاتل
واحد منهم انتهى وهذا يدل على ان المنافقين
لا يرونه في هذا المحل وهو احد الاقوال
وقيل يراه المنافقون ايضا وقيل يراه حتى
الكفار ثم يحجبون وهذا القول الثالث
لا يحتمله الحديث لانه في رواية امة الاجابة
ولو بحسب الظاهر ثم انه يأتي عن النجارية
انه يرونه في سرورة لا يعرفونها وثانيا
في صورة يعرفونها وهذا يخالف احد
الجوابين الا بتعين قال الخطابي ويجب
ان يعلم ان الرؤية التي هي ثواب الاولياء
وكرامة لهم في الجنة غير هذه الرؤية وقد
روى ابو عبد الله هذا الحديث في بعض
ابواب هذا الكتاب بزيادة هكذا فيأتيهم

الله في غير الصورة التي يعرفون فيقولون انا ربكم
فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى
يأتينا ربنا فيأتي الله في الصورة التي يعرفون
فيقول انا ربكم فيقولون نعم واعلم ان الصورة
تقتضي الكيفية وهي عن الله وصفاته منفية
فيؤول اما بان الصورة بمعنى الصفة كقولك
صورة هذا الامر كذا تريد صفته واما بانه
خرج على نوع من المطابقة اي المشاكلة لان سائر
المعبودات المذكورات قبله صور كالشمس
وغيرها قال العياض يحتمل ان يكون ظهر
لهم في صورة ملائكة التي لا تشبه صفات
الله ليختبرهم وهذا اخر اختبار المؤمنين
فاذا قال انا ربكم هذا الملك او هذه الصورة انا ربكم
زاد عليه من علامة المخلوق ما ينكرونه
ويعلمون انه ليس ربهم ويستعيذون
بالله منه **وقوله** فيدعوهم اي ربهم الى دار
السلام ويضرب بالبناء للمفعول عطف عليه
فيمر مرفوع لانه مضارع فالضرب بمعنى الوضع
والصراط لغة الطريق وعرفا جسر يضرب
على ظهر جهنم يمر الناس عليه الى الجنة ثم انه
يحتمل ان يكون خلق مع جهنم فالضرب على هذا

الاذن

الاذن في المرور عليه ويحتمل خلقه الان قوله
ظهراني بفتح الظاء وسكون الهاء وفتح النون اي
بين ظهرانيهم والالف والنون زيدتا للمبالغة
وقيل لفظ الظهر مقحم ايضا ومعناه بين الصراط
عليهم انتهى ولعله عبر بالمثنى عن المفرد
تفظيما وفيه اثبات الصراط وهو جسر على
متن جهنم احد من الشعر واحد من السيف
يمر الناس عليه كلهم قاله **ك** قلت ذكر القرافي
انه لم يصح في الصراط انه ادق من الشعر واحد
من السيف والصحيح انه عريض وفيه طرقا
يمنى ويسرى فاهل السعادة يسلكهم
ذات اليمين واهل الشقاوة ذات الشمال
وفيه طاقات كل طاقة تنفذ الى طبقة من
طبقات جهنم بين الخلائق وبين الجنة والجسر
على متنها منصوب فلا يدخل احد الجنة حتى
يمر على جهنم وهو معنى قوله وان منكم الا واردها
على احد الاقوال انتهى **قلت** والظاهر
بدل لما قاله القرافي الذي ان الناس حين تبدل
الارض يكون عليه فلا يعدل عنها لقول ابي
سعيد انه ادق من الشعر واحد من السيف
وقال القرطبي قوله بين ظهراني يرد رواية

وجهنم ص

انه ادق من الشعر واحد من السيف ورد الاول
بقوله قلت قال كليب يقال هو بين ظهراني
القوم وبين ظهرانيهم اي بينهم انتهى قلت
ويرده ما ورد انه كسقف جهنم وقال الزركشي
قد حديث مسلم عن ابي سعيد كما انه ادق من
الشعر واحد من السيف وهذا ان ثبت فغير
محمول على ظاهره لمنافاة الحديث الآخر من
قيام الملائكة على جنبيه وكون الكلاليب
والكسك فيه واعطاء المار من النور قدر موضع
قدميه وكون فيه طاقات كمد طاقة تنفذ الى
طبقة اللد لالة على ان للمار عليه مواطن الاقدام
ومعلوم ان دقة الشعر لا تحمله ذلك فيجوز
ان يقول بانه امر اد ق فالمير الجواز وعسر
على قدر الطاعات والمعاصي ولا يعلم حدود
ذلك الا الله تعالى انتهى قوله فاكون اول
من يجوز من الرسل بامته لا ينافي هذا ما في قصة
المعراج من انه عليه السلام اول الانبياء عليهم
السلام دخولا الجنة وامته اول الامم دخولا
فيها لان دخول الجنة لا يفتقر فيه الامة
الى مصاحبة نبيها بخلاف المشي على الصراط
والظاهر ان من دون الـ نبيا في الفضل كابرهيم

يدخل

يدخل بعده الجنة ومشى على الصراط امته بعد
نبيها وهكذا والحاصل على هذا ان كل نبي يجوز مع
امته على الصراط بعد ما جاز عليه نبينا صلى الله
عليه وسلم مع امته والظاهر ان جواز هم على الصراط
يكون على حسب ترتيبهم في الفضل لكن رايت
في التذكرة ما يفيد انهم يمرون على الصراط
على عكس ترتيبهم في الوجود وباقي كلامها وان
اول الناس دخولا الجنة نبينا صلى الله عليه
وسلم ثم الانبياء بعده ثم امته محمد ثم سايرالامم
وانظر هل دخول الانبياء الجنة مرتب على
ترتيبهم في الفضل وامهم كذلك او على ترتيبهم
في الوجود او عكس ترتيبهم في الوجود كذكره
في التذكرة في المشي على الصراط على الصراط
او الانبياء بعد نبينا عليه السلام بدطون دفعة
واحدة قال في التذكرة في باب تلقي الملائكة
للانبياء وامهم بعد الصراط عن عبد الله
ابن سلام قال اذا كان يوم القيمة جمع الله
الانبياء نبيا نبيا وامة امة حتى يكون آخرهم
مركزا محمد وامته ويضرب الجسر على جهنم
وينادي منادي منادا ابن احمد وامته فيقوم
نبي الله صلى الله عليه وسلم وتتبعه امته

برها وفاجرها حتى اذا كان على الصراط طمس
الله ابصارا عدائه فتهافتوا في النار يمينا وشمالا
ويمضي النبي صلى الله عليه وسلم والصالحون معه
فتتلقاهم الملائكة رتبا فيد لونهم على
طريق الجنة على يمينك وعلى شمائلك حتى
ينتهي الى ربه فيوقفه له كرسي عن يمين
الرحمن ثم يتبعه عيسى عليه السلام
على مثل سبيله ويتبعه امته برها وفاجرها
حتى اذا كانوا على الصراط طمس الله ابصار
اعدائه فتهافتوا في النار يمينا وشمالا ويمضي
النبي صلى الله عليه وسلم والصالحون معه
فتتلقاهم الملائكة يدلونهم على طريق الجنة
على يمينك على شمائلك حتى ينتهي الى ربه
فيوقفه له كرسي من الجانب الآخر ثم يدعى
بنبي نبي وامة امة حتى يكون اخرهم نوحا
رحم الله نوحا انتهى **قلت** وحمل اخرهم
نوحا يقتضي ان من قبله لا يمر على الصراط
مع رسول بل يمر بدونه اذ لا رسول لهم بعد
على ان الرسل نوح **قوله** ولا يتكلم يومئذ
احد اي لشدة الاهوال يومئذ والمراد لا يتكلم
في حال الاجازة والا ففي يوم القيمة مواطن

اول ب

الناس

الناس فيها وتحاول كل نفس عن نفسها وكلام
الرسل يومئذ اللهم سلم سلم هذا من كمال
شفقتهم ورحمتهم للخلق انتهى والظاهر انه
اراد بيوم سيذ حال الاجازة على الصراط كما تقدم
في قوله ولا يتكلم يومئذ احد **قوله** اللهم
سلم سلم اي ويكرر ذلك حتى تتم الاجازة ثم انه
يحتمل ان يكون جميع الرسل يقولون ذلك عند
مرور كل امة ويحتمل ان يقوله النبي الذي يمر
بامته فقط ويحتمل ان يقوله هو ومن تاخر عنه
في المرور **قوله** كلاليب جمع كلوب بفتح الكاف
وضم اللام المشددة حديدة معطوفة الراس
يعلق عليها اللحم ويرسل في التنور وكذا يهمي
لاختلاف الدلو من البير وقال لها ايضا كلا
بضم الكاف وفتحه مثل شوكة السعدان
بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية وبالمهملة
الدال نبت له شوك عظيم من كل الجوانب
مثل الحسك وهو افضل مرعى الابل **قوله**
تخطف الناس باعمالهم بفتح الطاء وكسرها وقال
ط بفتح الطاء الافصح وقد تكسر وللكشميهني
فتخطف بالفاء اوله وكسر الطاء ومعناه تخطفتهم
بسبب اعمالهم القبيحة او على حسب اعمالهم

ب

ا

ويقدرها قوله ثم يموت بلفظ المجهول يقال
ومت الرجل اذا هلك واوبقه الله اذا اهلكه
قوله ومنهم من يخردل اي يقطع يقال خردلة
اللحم بالدال والذال اي قطعته قطعا صغارا
كالخردل وقوله ثم يتحوا اي يعود كما كان والمعنى
تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي الى النار
ثم يرجع كما كان وللاصيلي بالجيم من الجردل
بمعنى الاشراف على الهلاك قاله ط س قوله
اثر السجود اي موضعه اكره وظاهره انها لا تاكل
جميع اعضاء السجود السبعة المامور بالسجود
عليها وقال الشامي عياض المراد باثر السجود
الجبهة خاصة وقال ط اي لا تاكل موضع اثر
السجود وهل هو الاعضاء السبعة او الجبهة
خاصة لحديث ان قوما يخرجون من النار
يحترقون فيها الا دارة وجوههم رواه مسلم
واستدله ابن بطال بحديث اقرب ما يكون
العبد من ربه اذا سجد وهو واضح قال وفي
لا بابه من السجود لغة الملصق بها او ايسه
من رحمته الى يوم القيمة انتهى وعورض بان
السجود الذي امر به ابليس لا يعلم هيئته ولا
يقتضي اللغة اختصاص السجود بالهيئة المعروفة

وايضا فابليس انما استوجب اللعنة بكفره حيث
حجد ما فضل الله عليه من فضل ادم فجمع الى
قياس فاسد معارضته النص وبكفره بعنه الله
قاله ابن المنير انتهى كلام ط قوله وكل ابن ادم
اي كل اعضاء ابن ادم قد امتحشوا بالفرقاة
والمهملة المفتوحتين وباعجام الثانين احترقوا
واسودوا وروي بعضهم الثاء وكسر الحاء
قوله ما الحبابة الذين من شرب منه او صب عليه
لا يموت ابدا قوله كما ثبت الحبة بكسر
الحاء المهملة وهو بزور البقل مما ليس بقوت
قاله ك وقال في مختصر النهاية الحبة
بالكسر بزور البقل وحب الرياحين ونحوه
نبت صغير ينبت في الحشيش دواما بالفتح
فالحنطة والشعير ونحوهما والحب بالكسر
المحبوب والانثى حبة انتهى قوله في حميل
بفتح المهملة ما جاءت السيل من طين ونحوه
والمراد التشبيه في سرعة النبات لانه
اسرع نباتا قوله ثم يفرغ الله
استاد الفراغ الى الله ليس على سبيل الحقيقة
اذ الفراغ هو الخلاص عن الاتمام والله تعالى
لا يشغله شان عن شان فالمراد منه اتمام الحكم

بين العباد بالثواب والعقاب قوله دخولا اما
تمييز واما معنى الداخل حالا قوله قتل النار
بكسر القاف وفتح الباء الجهنة قوله قتلبني ء
ريحها بالتاء والمعجمة والموحدة المفتوحات
اي سمني واهلكني واذاني اي مار يحها
كالسم في انفي والذكا بفتح المعجمة وبالقصر
ايهما واستعمالها يقال ذكت النار تذكو اذكا
مقصورا اذا اشتعلت وذكر جماعة ان المد والقصر
لغتان فيه وعورض بانذكا النار مقصور وكتب
بالالف لانها من الراوي من قولهم ذكت النار
تذكو افاما فاماذ كا بالمد فلم يات عنهم في النار
وانما جاء في الزمن قوله عست بكسر السين وفتحها
قوله اي فعل بك ذلك اي الصرف قوله وابن لا بحتها
انه حسنها اي حسنها وبشاشتها وهذه الجملة تذل
من جملة اي على الحمد فوالله لا اكون اشقى
خلقك اي كافرا فان قلت كيف طابق هذا
الجواب لفظ اليس قد اعطيت العهود قلت
كانه قال يارب اعطيت لكن كرمك يطمعني اذ
لا يليق منك روح الله الا القوم الكافرون قوله
فما عسيت ما استفهامية قوله ان اعطيت
ذلك اي التقدم الى باب الجنة وهذه الجملة معترضة

بين عسيت وبين قوله ان تسال وهو خبر
عسى وقيل بعضها ان لا تسال بزيادة لفظ لا
فهو آت من حروف الزيادة كقوله تعالى لئلا
يعلم اهل الكتاب او ما نافيه ونفي النفي اثبات
اي عسيت ان تسال غيره فان الاولى شرطية
والثانية بفتح الهمزة مصدرية فان قلت
كيف يصح هذا من الله تعالى وهو عالم بما كان وما
يكون قلت معناه انكم يا بني آدم لما عهد منكم
نقض العهد احق ان يقال لكم ذلك وحاصله
ان معنى عسى راجع الى المخاطب لا الى الله قوله
فاذا بلغ بابها جواب اذا محذوف اي اذا بلغ تجلت
فكست والفضة بنون مفتوحة وضاد معجمة
ساكنة اي البهجة وليس يفقض هذا العبد غبنة
جهلا منه ولا قلة مبالاة بل علما منه ان يفقض
هذا العهد اولى من الوفاء بسواله ربه اولى
من ابرار قسمه قال عليه الصلاة والسلام
من حلف على يمين فراى غيرها خيرا منها
فليكفر عن يمينه وليات الذي هو خير
قاله قس قوله ويحك منصوب بفعل مضمر
اي الزمه وهو كلمة رحمة وويلا كلمة عذاب
وقيل هما بمعنى واحد قاله ك وقال شيخ

شيخنا احمد بن حمدان ويح من المصادر التي يجوز فيها
فقد قالوا وما استعمل مفردا ومضافا فقولهم
ويح فلان وويحا له قال ابن طاهر متى اضيفت
وجب النصب وامتنع الرفع لانه مبتدا لاخبر
له ومتى افردته جاز كل منهما وكذا ويل هو
والنصب فيه غير قوي لانه مصدر لا فعل له
يخالف نحو حمدا وشكرا ومن ثم غلب على ويح
الرفع بل قال ابن ابي الربيع يجب رفعه دون
ويل نعم ان عطف ويل على ثب تعين نصبه
وبه المازني عطف ويح على ثب وعكسه
لتناقض معناهما ورد بان ويح اخرج بمعنى
الدعاء وليس معناه الدعاء وانما يستعمل له
لقائله الله ما اشعره الله فعلم ان ويح وويل
ونحوهما متى نصبا فانما هو بعاملها المحذوف
وجوبا ولم يدخل للتذلل هنا انتهى قوله
ما اغدرك تعجب والغدر ترك الوفاء قوله
فيضحك الله منه المراد بالضحك هنا لازمه وهو
الرضى منه وارادة الخير اذ الضحك بمعناه الحقيقي
محال في حقه تعالى قوله حتى اذا انقطع
امنيته وفي رواية انقطعت قوله زد من
كذا وكذا اي من امانيك التي كانت لك قبل ان

اذكرك بها قوله اقبل اذكرك اي ربه اي قال له زد
من امنيتك الجنس الفلاني وفي بعضها قبل ان يذكره
فقبل ظرف اي زد من جنس امانيك التي كانت
لك قبل ان اذكرك بها وبه على رواية اقبل
تنازعه عاملان وبما اقبل ويذكره وجملة اقبل
الخ بدل من قوله قال الله عز وجل ذلك وعن ابي
سعيد يقول ذلك لك وعشرة امثاله لانافي
رواية ومثله معه لاحتمال ان هذا كان اولا ثم
تكرم الله فزاد فاخبر به النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يسمعه ابو هريرة ثم ان الذي في اصل ع
المحاربي بدل وعن ابي سعيد الخ عقب ومثله
معه وقال ابو سعيد الخدري لابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله قال ابو
هريرة لم احفظ من رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا قوله لك ذلك ومثله معه قال ابو
سعيد اني سمعته يقول ذلك لك وعشرة
امثاله انتهى فالمعتمد على ما رواه ابو هريرة
وعلى ما رواه ابو سعيد وترك ما ذكر بادنى
بينهما من المحاورة ص عن ابي بكر الصديق رضي
الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم

علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال اللهم اني ظلمت
نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت
فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت
الغفور الرحيم شرح هذا الحديث ذكر في آخر
باب الدعا قبل السلام قوله ادعو به في
صلاتي اي في آخرها بعد التشهد الاخير قبل
السلام وقال الكرماني الاولى ان يدعو به
في السجود قبل التشهد لان قوله في صلاتي
يعم جميعها وتعقب بانه لا دليل على دعوى
الاولوية قوله كثيرا بالمثلثة وكذا
ذكر في نسخة كبيرا بالموحدة قوله
ولا يغفر الذنوب الا انت فيه اقرار بالوحدانية
واستجلاب المغفرة قوله انك انت الغفور
الرحيم في هاتين الصفتين مقابلة حسنة
بالغفور راجع لقوله اغفر لي والرحيم راجع
لقوله ارحمني تتمة عن عبد الله ابن
ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من قال احدى عشرة مرة لا اله الا الله
وحده لا شريك له احدا صمدا لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا احد كتب الله له الفي الف
حسنة وفي الجامع الكبير ما نصه من قال

بعد صلاة

بعد صلاة الصبح اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له الها واحدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا
ولدا ولم يكن له كفوا احد كتب الله له اربعين
الف حسنة ان السيئ من تمام الدارمي انتهى
ومن الابريز الخالص ايضا ومن ابن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من قرأ بعد كل صلاة
مكتوبة قل هو الله احد عشر مرات اوجب
الله له رضوانه ومغفرته رواه البخاري في
تاريخه وفي الطبراني الكبير نحوه عن ام سلمة
الا انه لم يذكر عشر مرات وفي رواية جابر انه
يدخل من اي ابواب الجنة الثمانية شاء انتهى من
الابريز الخالص لكن ضعيف وعن جابر بن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
من جاء بهن بعد الايمان دخل الجنة من اي ابوابها
شاء وزوج من الحور العين حيث شاء من عفى
عن قاتله واعطى ذينارا وقرأ في دبر كل صلاة
عشر مرات قل هو الله احد قال ابو بكر او
احداهن يا رسول الله قال او احدا من قلت
وقال الابي قال ابن العربي والمخيرون في الدخول
اربعة هذا والمنفق في سبيل الله زوجين
والقائل اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا

عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله وكلمته ألقاها
الى مريم وروح منه ومن مات يوم من بالله والآخر
انتهى وقوله هذا اشارة الى قوله في الحديث عن
عقبة ابن عامر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد
يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول
اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله
الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من
ايها شاء قال في رواية اخرى عن عقبة ابن
عامر عنه عليه السلام انه قال من توضأ فقال
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتحت له ابواب
الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء انتهى **قلت**
وما تقدم في حديث جابر يزاد على الاربع المذكورة
ص عن ابن عباس ان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف
الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم س هذا الحديث ذكره ح في باب
الذكر بعد الصلاة **قوله** كان الخ فيه دليل على ان ابن
عباس حين حدث بذلك لم ير الصحابة يفعلونه
كانه للكونه ليس دائما فترجح خشية ان يظن عني انه
لا تتم الصلاة الا به وقال بعض المالكية ويستحب

التكبير

صلى الله

التكبير في العساكر والثغور اثر الصبح والعشا
تكبيرا غالب ثلاث مرات وهو قديم من شان
الناس ص عن عبد الله بن عمر يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع وكلكم
مسئول عن رعيته الامام راع ومسئول عن
رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة
عن رعيتها والخادم راع في مال سيده ومسئول
عن رعيته قال وحسبت ان قد قال والرجل
راع في مال ابيه ومسئول عن رعيته وكلكم
راع ومسئول عن رعيته ش ذكره خ
في باب الجمعة في القرى والمدن **قوله** كلكم
راع اصل الرعاية حفظ الشيء ومن تعهده
والمرعي اعضاؤه وجوارحه ونحو
ذلك **قوله** الامام راع يعم الولاة فصل
الرعاية فالمقام منها بالامامة كحفظهم واقامة
الحدود والاحكام فيهم والخاص منها ما متعلقة
بالزوجية وذلك **قوله** والرجل راع في اهله
اي بالقيام عليهم وسياسة امرهم وتوفية
حقهم في نفقة ومن عشرة **قوله**
والمرأة راعية الخ اي بحسن تدبير البيت و
وحفظ ما عنده هاتن عيال زوجها واضيافه

والرجل راع في أهله ومسئول عن رعيته ص

وتفسرها وقوله والخادم راع الخ اي يحفظه
ويقوم بما يستحق من خدمته قوله وحسبته
اي ابن عمر او سالم او يونس وكل ذكره البخاري في
السنة قال والخادم راع الخ واما تعلقه بالباب
فاليه اشار بقوله والرجل في مال ابيه اي يحفظه
ويدبر مصلحته ثم عمم اخرا بقوله وكلكم
راع الخ وانظر ما وجه تكرير ما يدل على التعميم
قال بعضهم فايدته التاكيد قيل وفي الحديث
ان الجمعة تقام بغير اذن من الامام اذا كان
في القوم من يقوم بمصالحهم وهذا مذهب
الشافعية واحمد واذن السلطان عندهم ليس
شرطا لصحتها اعتبارا بسائر الصلوات وبه
قال ومعظم المالكية واحمد في رواية عنه
وقال الحنفية وهو رواية عن احمد ايضا
انه شرط لقوله عليه السلام من ترك
الجمعة ولد امام جائر او عادل لاجمعة الله شملة
رواه ابن دحية والبزار وغيرهما فشرط
فيه ان يكون اماما ويقوم مقامه نائبه
وهو الامير او القاضي ص عن ابن عمر يقول
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد
بكر بالصلاة واذا اشتد الحر ابرد بالصلاة

يعني

يعني الجمعة ش هذا الحديث ذكره خ في باب اذا اشتد
الحر في يوم الجمعة قوله بكر بالصلاة اي
صلى اول وقت الظهر قوله واذا اشتد الحر ابرد
بالصلاة يعني الجمعة وقال بعده في البخاري في
نسخة ما نصه قال يونس بن بكير اخبرنا ابو طلحة
وقال بالصلاة ولم يذكر الجمعة انتهى قال الشارح
قوله قال يونس وصله البخاري في كتابه المفرد
في الادب وقوله ولم يذكر الجمعة هو الموافق
للمرجح عند الفقهاء انه لا ابراد في الجمعة لشدة
الحر في فوائتها ولان الناس يبكرون اليها فلا يتاذون
بالحر قول ش الا عند من يقول التبكير
من الزوال قال قس وما ذكر في الصحيحين
من انه صلى الله عليه وسلم يبرد بها بيان للجواز
جمعا بين الادلة ص عن جابر بن عبد
الله قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم
يخطب الناس يوم الجمعة فقال اصليت يا
فلان قال لا قال قم فاركع ش ذكره خ في باب اذا
راى الامام رجلا وبقذا الرجل جاء في بعض الروايات
انه سليك بضم السين وفتح اللام وبالكاف
التميمية الساكنة الغطفاني بالغين المعجمة
والطاء المهملة المفتوحتين وزاد مسلم عن

قال ص

الليث عن الزبير عن جابر فقعد سليك قبل
ان يصلي فقال له عليه الصلاة والسلام اصليت
بهمزة الاستفهام ولابن ذر الاصيلي وابن
عساكر فقال صليت اي اصليت فالهمزة
مقدرة قال الشافعي واحد يستحب للداخل
وقت الخطبة تحية المسجد لكن يتجوز فيها
ليستمع بعدها الخطبة وقال مالك وابو حنيفة
لا يصليها لامر القرآن والسنة بالانصات
ولحديث ابن ماجه انه عليه السلام قال
للذي دخل المسجد يتخطى رقاب الناس اجلس فقد
اذيت واجابوا عن قصة سليك بانها
واقعة عين لا عموم لها فتختص بسليك
ويؤيد ذلك حديث ابي سعيد المروي
في السنن انه عليه السلام قال صل
ركعتين وحض على الصدقة له الحديث
فامر ان يصلي ليراه بعض الناس وهو
قاعد فيتصدق عليه ولاحد هذا الرجل في
نفسه بذة فامره ان يصلي ركعتين وانا
ارجو ان يفطن له فيتصدق عليه وبان تحية
المسجد تفوت بالجلوس واجيب بان الاصل
عدم الخصوصية والتعليل يقصد التصدق

عليه

عليه قيل لا يمنع القول بجواز التحية وقد
ورد ما يدل على عدم الاعتبار في قصة
التصدق وهو انه عليه الصلاة والسلام
امره بالصلاة في الجمعة الثانية بعد ان
جعل يوفد الاولى ثوبين فدخل في الثانية
فتصدق بامدهما فنهاه عليه السلام عن
ذلك بل عند احمد وابن حبان انه كرر امره
بالصلاة ثلاث جمع وبان التحية لا تفوت
بالجلوس في صف الجاهل او الناس فحمل هذا
الرجل محمول في الاولى على الجهل وفي الاخرى
على النسيان وبان قوله للذي يخطى رقاب
الناس اجلس للتخطي وترك امره بالتحية
لبيان الجواز وخوف توهم الوجوب او لكون
دخوله وقع في اثر الخطبة بحيث ضاق
الوقت عن التحية او كان قد صلى التحية في
موضع المسجد ثم تقدم ليقرب من سماع الخطبة
فوقع منه التخطي فانكر عليه انتهى قلت
كما يحتمل ان امره بالجلوس لما ذكر انه النهي عن
الصلاة في هذه الحالة فسقط به الاستدلال
بل الاحتمال الثاني هو الظاهر فيسقط به
الاستدلال وقضية سليك في ترك التحية

وان سلم فالكتاب والسنة يدلان على ترك
التحيه حينئذ ثم انه قد ذكر امتنا انها لا تفوت
بالجلوس من غير تفصيل قال ابن قرهون
اذا جلس قبل ان يركع فيستحب له ان يقوم
فيركع انتهى وقوله في حديث احمد في هيئة
بذة البذة بفتح الباء وبالذال المعجمة المشددة
الرثاثة قال في الصحاح وحال فلان بذة
اي سيئة ثم قال وبذ الهيئة اي رثها ص عن
انس بن مالك قال اصابت الناس سنة على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينما
النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة قام اعرابي
فقال له يا رسول الله هلك المال
وجاع العيال فادع الله لنا فرفع يديه وما
نرى في السماء قزعة فوالذي نفسي بيده
ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال
ثم لم ينزل عن منبره حتى رايت المطر
يتحادر على لحيته صلى الله عليه وسلم فمطرنا
يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي
يليه حتى الجمعة الاخرى وقام ذلك الاعرابي
او قال غيره فقال يا رسول الله تهدم البناء
وغرق المال فادع الله لنا فرفع يديه وقال

اللهم حوالينا ولا علينا فما يشير بيده الى ناحية
من السحاب الا انفرجت وصارت المدينة
مثل الجوبة وسال الوادي قناة شهرا ولم يجئ احد
من ناحية الا حدث بالجود شهرا ذكره ح
في باب الاستسقاء في الخطبة قوله ح
اصابت الناس سنة بنصب الناس ورفوسة
والمراد بالسنة الجدوبة قاله ك وقال
غيره سنة اي جدب وهي من الاسماء الغالبة
كالدابة في الفرس قوله اعرابي لا
يعرف اسمه قوله قزعة بالقاف والزاي
والعين المهملة المفتوحات القطعة من السحاب
قوله حتى ثار اي علا وانتشر امثال الجبال
لكثرته قوله يتحادر اي ينزل على لحيته قال
ح وكف السقف ونزل منه قاله البرماوي
قوله من الغد من اما بمعنى في او بتضمين
قوله حتى الجمعة فيه الاوجه الثلاثة بالجر على
الثلاثة بالجر على ان حتى جارة وبالنصب ع
عطفا على سابقة المنصوب والرفع على ان
مدخولها مبتدا خبره محذوف كما في الكلمات ع
السمكة حتى راسها وجاعلها الرويات قاله
ك قوله حوالينا بفتح اللام يقال قعدوا

حوله وحواليه ولا يقال حواليه بكسر اللام
وفيه اضمار اى اللهم اسطر حوالينا قاله
بعضهم قال البرماوي قال ح اى اللهم اسطر
واجعله حوالينا واصرفه عن الابنية والدور
قوله مثل الجوبة بفتح الجيم وسكون
وفتح الموحدة الفرجة فى السحاب وفى الجبال
والجوبة الترس ايضا والمعنى حرجنا والغيم
والسحاب يحيطان باكناف المدينة قوله
قناه بفتح القاف والنون بعدها الف وتاء تانيث
اسم واد من اودية المدينة لا ينصرف
للعلمية والتانيث وهو بالرفع بدل من
الوادى قوله الاصدث بالجود بفتح
الجيم واسكان الواو والمطر الغزير ص عن عبد
الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها
ركعتين وبعد المغرب ركعتين فى بيته
وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة
حتى ينصرف فيصلي ركعتين ش عن عبد
ابن عمر الخ ذكره ح فى باب الصلاة بعد الجمعة
وقبلها قوله بيته فان قلت هو مخصص
بالمغرب ام الظهر كذلك ايضا قلت على مذهب

الامام

الامام الشافعي هو متعلق بالظهر ايضا وعلى
مذهب الحنفية يختص بالاخير على ما هو مقتضى
القاعدة الاصولية قوله حتى ينصرف
اى الى البيت وفيه ان صلاة النافلة فى الخلوة
اولى ولفظ فيصلي بالرفع لا بالنصب قاله
ك البرماوي وانظر ما وجهه فان قيل لعل
وجهه ان يصلي لا يصلح غاية لما قبله قلت
عدا ينبني على ان المعطوف على مدخول حتى لا
ينصب الا اذا وجدت فيه شروط النصب
بعد حتى ظهر لي فى توجيهه ان عطفه على
مدخول حتى يقتضي ان المعنى لا يصلي حتى
ينصرف ويصلي فتكون صلاته نفلا وهو
الانصراف فى الصلاة وهذا خلاف المراد قال ابن
بطال ووجهه ان وجه قوله فى الحديث
حتى ينصرف فيصلي ركعتين انه لما كانت
الجمعة ركعتين لم يفصل بعدها صلاة ثمة
خشية توهم انها من التي حذفت منها وانها
واجبة وقد اجاز مالك الصلاة بعد الجمعة
فى المسجد للناس ولم يجز للائمة انتهى وما ذكره
عن مالك خلاف المعتمد فى مذهبه ص عن
ابن عمر رضى الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه

قوله الاني بني قريظة اي حاصلها ما ختصا ران رسول الله صلى الله عليه وسلم لما انصرف من الخندق راجعا الى
المدينة والمسلمون معه وقد اثقلهم الحصار ورجعوا مجهودين من التعب ووضعوا السلاح فلما كان وقت الظهر
اتى جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متعمم بعمامة من استبرق على بغلة عليها قطيفة من ديباج وقيل
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في المغتسل وهكذا يترجم لها سنة الشريف وقد شرح احد شقيه فجاه جبريل
على فرس حتى وقف بباب المسجد عند موضع الجنائز وعلى وجهه عليه السلام اثر الغبار فخرج اليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال له جبريل عفر الله لك أوقد وضعت السلاح فقال نعم فقال له جبريل ما وضعت
الملائكة السلاح بعد ما رجعت الآن من طلب القوم ان الله يامرك يا محمد بالمسير الى بني قريظة فاني عامد اليهم فمزلزل بهم فامر رسول
الله صلى الله عليه وسلم مؤذنا فاذن في الناس من كان سامعا مطيعا فلا يصلين العصر الا في
بني قريظة وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب برايته الى بني قريظة وابتدرها الناس
فسار علي حتى دنا من الحصون فسمع منها مقالة قبيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع على حتى
لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لا عليك ان تدنو من هولاء الاخابث قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اظنك سمعت لي منهم اذى قال علي نعم قال لو رأوني لم يقولوا من ذلك شيا
فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من حصونهم قال يا اخوان القردة
هل اخزاكم الله وانزل بكم نقمته قالوا يا ابا القاسم ما كنت جهولا وتر
صلى الله عليه وسلم نفرا من اصحابه ثمر آت فعنه من طريق ثان وياكلهن وترا
في طريقه قبل ان يصل الى بني
قريظة فقال هل مر
فقالوا يا رسول الله مر بنا دحية
الكلبي على خليفة على بغلة بيضاء عليه
قطيفة من ديباج فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذلك جبريل بعث الى بني قريظة ليزلزل بهم حصونهم ويقذف في
قلوبهم الرعب وحاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بني قريظة خمسا
وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار وقذف في قلوبهم الرعب ثم انهم
نحلت على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحرزوا نساءهم واموالهم
وعشرين ح قال لهم رسول الله تنزلون على حكمي فابوا فقال صلى الله عليه وسلم تنزلون

لما رجع من الاحزاب لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة فادرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم لا نصلي حتى ناتيها وقال بعضهم بل نصلي لم يرد منا ذلك فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم ش ذكره ح في باب صلاة الطالب والمطلوب قوله فلم يعنف واحدا منهم النووي لاجتهاد فيه على اصابة كل مجتهد لانه لم يصرح بتخطئة الطائفتين بل ترك تعنيفهما ولا خلاف ان ترك تعنيف المجتهد وان خطا اذا بذل وسعه واما اختلافهم فسببه ان الادلة تعارضت عندهم فان الصلاة مامور بها في الوقت والفور من الاصلين المبادرة بالذهاب اليهم فاما بعضهم بالاول فصلوا حين خافوا فوات الوقت والاخرون بالاخر فاخروها

ص عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى ياكل تمرات وياكلهن وترا

ش ذكره ح في باب الاكل يوم الفطر ولم يتكلم عليه ك وقال قش علم منه نسخ تحريم الفطر قبل صلاة العيد فانه كان يحرم اول الاسلام

وخص التمر لما فيه من الحلو من تقوية النظر الذي يضعفه الصوم ويرق القلب ومن ثم استحب بعض التابعين ان يفطر على حلو ولو كالعسل رواه ابن ابي شيبة عن معاوية ابن قرة وابن سيرين وغيرهما والشرب كالاكل فان لم يفعل ذلك فقد خرج وجه استحبابه له فعله في طريقه او في المصلى ان امكنه ويكره له تركه كما قاله في شرح المهذب عن نص الامام انتهى ص عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما العمل في ايام افضل منها في هذه قالوا ولا الجهاد قال ولا الجهاد الا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء ش ذكره ح في فضل العمل في ايام التشريق وسميت هذه الايام ايام التشريق لان لحوم الاضاحي تشرق فيها اي تقدد وتشريق اللحم تقديده او لان الهدي لا ينحر حتى تشرق الشمس وما ذكره الشيخ هو رواية ابي ذر عن الشيخ ابي الوقت والاصيلي وابن عساكر واما رواية ابي ذر عن الشيخ ابي الحسن المروزي ما العمل في ايام العشر افضل من العمل من هذه بتانيث الضمير مع ايهام الايام وفسرها بعضهم بايام التشريق

ووجهه صاحب البحر المنقوس بان ايام
التشريق ايام غفلة والعبادة في اوقات
الغفلة فاضلة غيرها كمن قام في جوف
الليل واكثر الناس نيام وبانه وقع
فيها محنة الخليل وولده ثم من علمه بالعدا
وهو معارض بالمنقول كما قاله في الفتح من
ان العمل في ايام العشر افضل من العمل في غيرها
من باقي الايام عشر استثنائي وعلى هذا
فرواية كريمة شاذة ومخالفة لرواية ابي ذر
من الكشميهني وهو من الحفاظ قاله قس
وقال في قوله ما العمل يشمل انواع العبادات
من الصلاة والتكبير والذكر والصوم وغيرها
انتهى قلت اذا اريد بالعمل التكبير
المذكور الذي يطلب فعله فلا شك انه في ايام التشريق
افضل منه في غيرها ولو من بقية العشر
وان اراد به غيره فيرد عليه ما تقدم وقد قال
ك المراد بالعمل في ايام التشريق هو التكبير
المطلوب وهو افضل من صلاة النافلة قاله
ابن بطال قوله منها اي من الاعمال
المفهومة من العمل كما في قوله تعالى او الطفل
الذين لم يظهروا كذا قرره البرماوي

والزركشي

والزركشي وتعقبه الدماميني فقال هذا غلط
لان الطفل يطلق على الواحد والجماعة لفظ
واحد بخلاف العمل وعزيه على ان يكون الضمير
عايدا الى العمل باعتبار ارادة القربة مع عدم
تاويله بالجمع او مع القرب في ايام يجابها
في هذا العشر قوله الا رجل مستثنى
من الجهاد على حذف المضاف اي جهاد رجل
قوله فلم يرجع بشيء يحتمل ان يريد لم يرجع
بشيء من ماله ويرجع هو ويحتمل ان لا يرجع
هو ولا ماله بان يرزق الشهادة قاله ك
ص عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم يصلي في السفر على راحلته حيث
توجهت به يومئ ايماء صلاة الليل الا الفرايض
ويوتر على راحلته س ذكره خ في باب
الوتر في السفر قوله صلى صلاة مفعول
لقوله يصلي والا الفرايض مستثنى منقطع
ان لم تكن الفرايض لم يكن يصليها على الراحلة
قال البرماوي لا يقال يحتمل الاستثناء الاتصال
لان صلاة الليل تشمل الفرض والنفل والوتر
فيه وان كانت اثنتي المغرب والعشا كين اقله
الجمع اثنان او اريد بالجمع اثنان مجازا لانا نقول

المراد خروج المرايض من الحكم ليلة كانت
او نهارية قال ط فيه الحديث رد على قول الضحاك
لا عبرة على المسافر ص عن ابن بكير قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب
الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو
القتل حتى يكثر فيكم المال فيفيض س
ذكره خ في باب ما قيل في الزلازل والآيات
قوله حتى يقبض العلم في حديث
الصحيحين وغيرهما ان الله لا يقبض العلم
انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض
العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ
الناس رؤسا جهالا فسيلوا فافتوا بغير علم فضلوا
واضلوا قوله ويتقارب الزمان هو مجمل
وبيانه ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا
تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون
السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم
واليوم كالساعة والساعة كالعرمة من النار
اي كزمان احتراق العرمة وهي ما يوقد به
النار اولا كالتعب اليوم الذي تتعلق به
النار سرعة او الكبر بث وفي رواية والساعة

كاحتراق

احتراق السرعة ويحتمل ان يكون معناه
يتقارب اهل الزمان في نبوت الجهل بهم وانتفاء
العلم عنهم او يتقارب الليل والنهار في عدم
ازدياد الساعات وانتقاصها بان يتساويا
طولا وقصرا قال اهل الهيئة تنطبق دايرة
منطقة البروج على دايرة معدل النهار
فحينئذ يلزم تساوي النهار والليل قلت
وفي اطلاق التقارب على تساوي ساعات
الليل والنهار نظر وقال النووي معناه
حتى يقرب الزمان من القيامة اقول حاصل
تفسيره انه لا يكون القيمة حتى تقرب القيمة
وهذا كلام مهمل لا طايل تحته وقيل يتقارب
الزمان بقصر اعمار اهله وقال البيضاوي
او يراد تتابع الدول الى الانقضاء فيتقارب
ايام الملوك قوله حتى يكثر فيكم المال هو
غاية لكثرة الهرج وذلك لقلة الرجال وقلة
الرغبات وقصر الامال ويحتمل انه عطف
على حتى يقبض العلم ولكن حذف العاطف
كما في التحيات المباركات اذ تقديره والمباركات
وهذا الثاني هو الموافق لما في التذكرة قال
قال حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقا

الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل
وحتى يكثر فيكم المال فيفيض وحتى يهتم
رب المال بمن يقبل صدقته وحتى يعرضه
فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب لي فيه
قوله فيفيض بفتح حرف المضارعة
وضم الفاء والرفع قاله قس يقال ٢
فاض لما يفيض اذا كثر حتى سال حتى صرف
الوادي اي جانبه ص عن عبد الله بن عمرو
رضي الله عنهما قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ألم
أخبر انك تقوم الليل وتصوم النهار قلت
بلى اني افعل ذلك قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت
عينك ونفهت نفسك وان لنفسك عليك
حقا ولاهلك حقا فقم وأفطر وقم ونم
ش ذكر خ في باب ما يكره من التشديد
وعبد الله هذا اسلم قبل ابيه عمرو وكان
بينه وبينه في السن اثنا عشرة سنة
وقد ذكر صاحب الكمال ان صبيان زمانه
ونساءهم يحتلمون لتسع سنين وكان يحفظ
التوراة كما يحفظ القرآن ذكره الحلبي في ٢
نور النبراس وقال لانه ادرك دقة من
حشية الله احب الي منه الصدقة بالف

دينار

دينار وكان يقول من سئل بالله فاعطه
كتب له سبعون اجرا وقال من سقى سقيا
شربة ما بعده الله من جهنم شوط سوق
قوله هجمت عينك اي غارت وضعف
بصرها وقوله نفهت نفسك بفتح النون
وكسر الفاء اي كلت واعيت والنافهة المعي
من الابل وغيرها والجمع نفه واما نقه
بالقاف فقال في مختصر الصحاح نقه من المرض
ينقه من باب تعب نقها فهو ناقه اذا وجد
خفة عليه والجمع نقه انتهى قوله
فصم اي في بعض الايام وافطر بقطع الهمزة
اي في بعضها وكانه اشارة الى صوم داود عليه
السلام وقال عبد الله بن عمرو وقال علي
رسول الله صلى الله عليه وسلم الم اخبر انك
تقوم الليل وتصوم النهار فقلت اني ٢
افعل ذلك يا رسول الله قال انك حسبك
ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام فان لك
ذلك صيام الدهر كله فقلت اني اقوى على
اكثر من ذلك قال ان احب الصيام عند الله
صيام داود قال فادركني الكبر حتى وددت
اني قبلت رخصة

رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال زوجني
ابن امراة من قريش ثم اقربها لاشتغالي
بالصوم والصلاة فبلغ ذلك ابن فقنعني
بلسانه ثم شكاني رسول الله صلى الله عليه
وسلم فطلبني فلما جيت قال يا عبد الله الم اخبر
النهار قلت نعم قال وتقوم الليل قلت
نعم قال لكني اصوم واقطر واصلي وانام و
واس النساء من رغب عن سنتي فليس مني
ثم قال اقرا القران في ثلاثة ايام وصم من
كل شهر ثلاثة ايام فقلت اني اقوى على اكثر
من ذلك فلم يزل يرفعني حتى قال صم
يوما وافطر يوما فان ذلك افضل الصيام
وهو صيام اخي داود انتهى ثم ان الله تعالى
جازى على العمل القليل الجزاء الكثير فقد ورد
ركعتان من الفتى يعدلان عند الله حجة
وعمرة متقبلتين وقال الله تعالى يا ابن
ادم صل لي اربع ركعات اول النهار اكفك
اخره اخرجه الترمذي عن ابي الدرداء
وكتب عليه السيوطي علامة الصحة ورويه
مرفوعا من حديث بعضهم الفتى يعدل ركعتاه
الاخرجت الى الله تعالى وقال شعراب ان

فلانا

فلانا حفظني فحفظه وان تركه قالت يارب
ان فلانا ضيعني فضيعه انتهى تتمة
سال رجل معروف الكرخي اي شيء اصبح
للعبادة واقطع لهوى النفس فقال خوف
الموت فقال واشد من ذلك هول الموقف
فقال واشد من ذلك خوف النار ورجاء
الرحمة فقال واشد من ذلك فقال يا اخي
ان احبك احبته وان احببته انساك
هذه كلها وعبدته لاجله خالصا عن جابر
ابن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها
كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم
احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة
ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك
بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر
ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في
ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل
امري واجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك
لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي
في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال

ك

عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه
واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني قال ويسمي بعد
حاجته قلت هذا الحديث ذكره فيما جاء في التطوع
مثنى مثنى قوله استخيرك بعلمك اي
اطلب منك ما هو خير لي في علمك اي اطلب الهام
شيء هو خير لي في علمك اي انشراح نفسي له هذا
على اعتبار هذا واما على عدمه فالمعنى اطلب منك
فعل ما هو خير لي في علمك وذلك انه اختلف
بعد فعل الاستخارة هل يفعل ما انشرحت له
نفسه وهو ما ذكره العلامة خليل في مناسكه
فانه قال ثم ليمض بعد الاستخارة لما انشرحت
نفسه وعليه صاحب المدخل وغير واحد
وهو الاظهر بنفسه له فان فيه الخير وليس
في الحديث اشتراط انشراح النفس انتهى
والاول اظهر وهذا الثاني للسبكي عند الزملكا
فانه قال كان الشيخ كمال الدين الزملكاني يقول
اذا استخار الانسان ربه في شيء فليفعل ما بدا
له سواء انشرح له نفسه ام لا فان فيه الخير
وليس في الحديث اشتراط انشراح النفس
وقد جاء عنه انه عليه الصلاة والسلام
قال اذا هممت بامر فاستخر ربك فيه سبع

مرات ثم انظر الذي سبق اليه قلبك فان فيه
الخير قال في الاذكار اسناده غريب وفيه من لا
اعرفه مت لا اعرفه وظاهر قوله عليه السلام
اذا هم احدكم بالامر ان الاستخارة انما تكون في
معين يريد فعله وعليه صاحب المدخل وفي
خلاف ما يفعله بعض الناس من انه كان اداء
طلعت الشمس يفعل الاستخارة بجميع ما يفعله
الى مثل وقت فعلها وقد ذكر الشيخ محيي
الدين ابن العربي وفي وصيته الحض على
فعلها بعد المغرب ويقول من سامني هذه
الى مثلها ورايت الشيخ العارف بالله تعالى
محمد بن عراق يواظب على ذلك مع اصحابه
وذكره في اوراده قاله الشيخ الخطاب في شرح
المناسك ورايت للشيخ عبد الوهاب
العرابي نحوه لابن العربي وابن عراق والاستخا
مطلوبة ايضا ومقدمة على الاستشارة ولا يكره
كل الاقل الكاثر وفي بعض المندوبات على بعض
والظاهر انه اذا استشار وحصلت الاستشا
عليه بشيء وانشرحت نفسه لغير
انه يقدم انه تقدم ما انشرحت نفسه له
قوله واستقدرك اي اطلب منك ان

ثم وقد ورد في الحديث ان الله تعالى يميتهم في النار اماتة حتى لا يجدوا الم النار ويخرجون
كالحممة اي كالفحم الاسود كما في المصباح وقد امتحشوا اي احترقوا اول لون كل شراب
الجنة وطعم كل ثمار الجنة وقيل ان له صلى الله عليه وسلم حوضين حوضا قبل الصراط وحوضا
بعده فالاول هو الذي يبعد عنه من يدل وغير والثاني لا يبعد عنه احد لانه لا يحتاز عليه اليه
الا من تخلص من العذاب والله اعلم والذي اعتمده سيدي علي الاجهوري ان له حوضين وقالت
بعض حواشي الشيخ عبد السلام الصحيح ان الحوض بعد الصراط قال الشيخ عبد السلام الفقاني في شرحه
على الجوهرة واجب اعتقادا وثبوته وجهل تقدمه على الصراط او تاخره عنه لا يضر
بالاعتقاد وقد ورد في الحديث ان تحمل لي قدرة عليه والباقي يعلمك وقدرتك
قال صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة يحتمل ان تكون للاستمانة وان تكون للاستعطا
شهر وزواياه سواء اي اركانه كما في قوله كذا رب بما انعمت علي اي بحق علمك
سواء اي طوله وعرضه مستويان وقدرتك الشاملين له قاله ك ومعاد ما
ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب قدمناه انها يعلمك للظرفية قوله او
من المسك وكيزانه اكثر من نجوم قال عاجل امري الخ وفي رواية او قال في عاجل
السماء من شرب منه فلا يظمأ امري الخ وقوله فاقدره لي قال قدرت
ابدا واختلف هل لكل نبي حوض او هو خاص بنبينا صلى الشيء اقدره بالضم والكسر قدرا من التقدير
الله عليه وسلم قيل لكل فقد قال قال شهاب الدين القرافي في كتاب انوار
عليه الصلاة والسلام لكل نبي حوض في ارض القيامة تردة البروق بتنعين ايراد بالتقدير هنا التيسير
امته وقال بعض اهل العلم وقوله او قال عاجل امري واجله في احد
ليس في الموقف ماء ولا حوض الا حوض نبينا صلى الله عليه المحملين شك من الراوي فالجمع بينهما اولى
وسلم اظهما لا كرامته عند الله وقد ذكر الشيخ خليل في مناسكه ما يفيد
ولا يطرد عنه من اتبع سنته ذلك وقوله ثم اضيقي به بهمز قطع
لكن من بدل وغير ما ليس في ومن خالف جماعة المسلمين اي اجعلني راضيا به تنبيه ظاهر
سنته يطرد عنه فكل من احدث في الدين ما لا يرضاه الله تعالى الخ وارجح والمعتزلة لحديث ان الانسان لا يستجير لغير وعليه
اي الخوارج والروافض على اختلاف فرقهم والظلمة الجائرين والمعلن بالكبائر الشيخ الحطاب المالكي محل توقف فقال
المستخف بالمعاصي واهل هل ورد ان الانسان ايستجير لغير نبي الزيغ والبدع لا يردوه بل اقف في ذلك على شيء ورايت بعض الشايخ
يطردون عنه والعياذ بالله فالله نسأل من فضله ان لا يفعله انتهى قلت قال بعض الفضلا
يحرم منا منه نحن واخواننا ربما يوهن من قوله عليه من استطاع منكم
بجاه النبي صلى الله عليه وسلم اه

انا بنفسه

قوله على حوضي اي الحامل ان الحوض مما يجب الايمان به وهو ثابت باجماع اهل السنة والاحاديث الصحيحة
المستفيضة شاهدة بذلك فيجب على الانسان انه يصدق به ويثابر على ذلك فمن جحده فسق ولا يكفر بجحوده
قاله القفاني وهو جسم محسوس كبير منبسط الجوانب طرحه وهواشد بياضا من اللبن واحلى من العسل
يصب فيه ميزابان من الكوثر عليه من الاواني عدد نجوم السما حافتاه وراتحته المسك وحصاؤه اللؤلؤ
فمن شرب منه لا يظما بعدها ابدا ويبعد عنه من يدل وغير وقد ورد في بعض الاحاديث انه
ان يسمع خرير الميزابين اللذين يصبان من الكوثر في الحوض فليجعل اصبعيه في اذنيه وليسدهما
فالذي يسمعه عند ذلك هو خرير وصوت الميزابين وهذا ليس بمستغرب وقد اخبر اهل
الحق في مكاشفه فذهبت طائفة الى انه بعد الصراط وقبل الجنة ويعزى ذلك الى اصحاب ان في رق لؤلؤ
كان الحوض في الموقف اي قبل الصراط لكان من شرب منه لا تدخل النار
لانه قال عليه الصلاة والسلام من شرب منه لا يظما بعده ابدا وقد
صح ان في كل من اهل الاسلام يدخلون النار ويخرجون منها باشفاعة
يكون شربهم من الحوض فالت طائفة
كوثر سهم حتى يخرجوا من النار فمن
ذلك يشربون وذهب جماهير اهل
السنة الى ان الحوض داخل في ارض
القيامة قبل الصراط ثم يكون الشرب وفيه
يحرم منه من غير
ويدل ولو كان بعد الصراط لما فتح
ان طرد عنه احد الى النار لان من
جاوز الصراط لا رجوع له الى النار
ابدا وما ذكروه من شرب الطائفة
التي تدخل النار من المومنين فان
الشرب يصح مع ذلك ويكون الشرب
منه امانا من ان تحرق النار اجوافهم
وامانا من
فقد ورد ان الطائفة
التي تدخل النار من المومنين لا تحرق
النار وجوههم ولا مواضع السجود هم
والوضوء من آثارهم وعذابهم انما هو
على الطبقة العليا من النار وهي التي
لا اهل الكفر لقوله تعالى فكبكبوا فيها هم والغاوون وجنود ابليس اجمعون ومن يدخل النار من ابوابها فقد
قال الله في حقهم ادخلوا ابواب جهنم خالدين فيها والله اعلم بكيفية ذلك وقد وردت اخبار صحيحة
ان طائفة يخرجون من النار من اهل الاسلام ولا بد من الخروج لا يكون الا بعد الدخول ويحتمل ان
يكون حر جهنم من اعلى الصراط فانه يلفح عليهم لهب النار ما جوانب الصراط ثم يشرع الله تعالى
ما يخلص بالنجاة من شاء بشفاعته صلى الله عليه وسلم انظر الصفحة التي قبل هذه من جهة العلوم

داخل الجنة لا حوضه الذي يرد عليه امته
المستمد من الكوثر قاله قس قال اكثر
العلما المراد منبره بعينه الذي كان في الدنيا
وقيل ان له هناك منبرا على حوضه يدعوا
الناس عليه الى الحوض قاله ك وهذا
خلاف كلام قس المتقدم وفي الجامع الصغير
الكوثر نهر اعطانيه الله في الجنة تربته
مسك ابيض من اللبن واحلى من العسل قال
شارحه قال القرطبي في التذكرة ذهب
صاحب القوت وغيره الى ان الحوض يكون
بعد الصراط وعكسه اخرون والصحيح ان له
حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط
والاخر داخل الجنة وكل منهما يسمى كوثرا
قال ابن حجر وفيه نظر لان الكوثر داخل
الجنة كما في هذا الحديث وما وقع في
الحوض ويطلق على الحوض كوثر لانه يمد
منه انتهى قلت وفي هذا النظر نظر
لان القرطبي صرح بان الكوثر داخل الجنة
واطلاق الحوض على الكوثر مستفاد من الحديث
لانك قد علمت ان المراد بالحوض الذي عليه
المنبر هو الكوثر هذا ولم يثبت في خبر عن

بقوم

متفق انها من الجنة بخروجها الاهذه البقعة
الشريفة واما يزف من البقاع الى الجنة فمتعدد
تتمة اهبط مع ادم حين اهبط
من الجنة خمسة اشيا منها الحجر الاسود وقد
نظمتها بقولي

وادم معه اهبط العود والعصا
لموسى من الاس النبات المكرم
وورق تين واليمين للكعبة
وخاتم سليمان النبي المعظم

من عن عقبة ابن الحارث قال صليت مع النبي
صلى الله عليه وسلم العصر فلما سلم قام سريعا
ودخل على بعض نسائه ثم خرج ورايتهم ما فيه وجوه
القوم من تعجبهم لسرعته فقال ذكرت وانا
في الصلاة تبرا عندنا فكرهت ان يمسي او يبيت
عندنا فامرت بقسمته ش هذا الحديث
ذكره ح في باب تذكر الرجل الشي في الصلاة
قوله تبرا هو ما كان من الذهب فيه مغفور
وفيه المسابقة الى الخيرات وغاية زهده
عليه الصلاة واللام ص عن كريب سال ام
سلمة عن الركعتين بعد العصر فقالت ام سلمة
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما

ثم رايته يصليهما حين صلى العصر ثم دخل وعندي
نسوة من بني حرام من الانصار فارسلت
اليه الجارية فقلت قومي بجنبه فقولي له
تقول لك ام سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى
عن هاتين واراك تصليهما فان اشار بيده
فاستاخري عنه ففعلت الجارية فاشار بيده
فاستاخرت عنه فلما انصرف قال يا بنت ابي
امية سالت عن الركعتين اللتين بعد العصر
وانه اتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن
الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان
ش هذا الحديث ذكره ح في باب اذا كلم وهو
يصلي فاشار بيده ه قوله يصليهما
في بعض الروايات بلفظ الافراد اجمالا الى
الصلاة قوله من حرام ضد الحلال قوله
فعقلت الجارية اي ما امرت به من القيام
والقول قوله يا بنت ابي امية هي ام
سلمة واسمها هند واسم ابي امية الذي هو
ابوها سهل على الصحيح ص عن البراء
عازب قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم
بسبع ونهانا عن سبع امرنا باتباع الجنائز
وعيادة المريض واجابة الداعي ونصر المظلوم

الركعتين ص

وانه ص

وابرار

وابرار القسم ورد السلام وتشميت العاطس
ونهانا عن آنية الفضة والمياثر وخاتم الذهب
والحرير والديباج والقسي والاستبرق ش
هذا الحديث ذكره ح في باب الامر باتباع الجنائز
واسقط المنهيات المباشر وذكرها في باب
خواتيم الذهب وكلاهما ذكره عن البراء بن عازب
قوله وعيادة المريض اي زيارته
مسلما او ذميا قريبا للعابد او جارا له وفاء
بصلة الرحم وهي في الجوار اعم منها وهي فضيلة
فان وجب جزما الا اذا لا يكون للمريض من يتعهده
فان تعهده ح لازم وفي البخاري عن انس رضي
الله عنه قال كان غلام يهودي يخدم النبي
صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي صلى
الله عليه وسلم يعوده فقعد عند راسه فقال له
اسلم فنظر الى ابيه فقال له اطع ابا القاسم فاسلم فخرج النبي صلى
الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي انقذه
من النار وقال في المجموع وسواء الرمد وغيره
وسواء الصديق والعدو ومن تعرفه ومن
لا تعرفه لعموم الاخبار قال والظاهر ان
المعاهد والمستامن كالذمي قال وفي استحباب
عيادة اهل البدع المنكرة واهل الفجور والكبر

اذ لم تكن قرابة ولا جوار ولا جائزة نظره
فانها مامورون بمهاجرتهم ولكن العيادة
غبا فولا يواصلها كل يوم كما لا ان يكون مغلوبا
ومحل ذلك في غير القريب والصديق ونحوهما
ممن يستانس به المريض او يتبرك به او يشق
عليه عدم رؤيته كل يوم اما هو لا فيواصلونه
مالم ينهوا او يعلموا كراهته لذلك وقول الغزالي
انها تعاد بعد ثلاث لخبر ورد فيه رد
بانه موضوع ويد عواله ويتصرف ع
ويستحب ان يقول في دعايه اسال الله
العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك بشفاء
سبع مرات رواه الترمذي وحسنه وكيف
المكث عنده بل يكره اطالته لما فيه من ايذاءه
ومنعه من بعض تصرفاته قاله قس ويتجه
ان يقيد بما اذا لم يعلم المريض يستانس به او
يتبرك به او يتاسف عليه بتخفيف زيارته
كما سبق نحوه فيه طلب عدم المواصلة قوله
وابرار القسم هو من البر ضد الحنث ويروى
بزيادة ميم مضمومة وسكون القاف وكسر
السين قيل هو تصديق من اقسم عليك
وهو ان يفعل ما سأله الملتمس يقال ابر

القسم

القسم اذا صدقه قوله وتشميت العاطس هو
بالشين المعجمة وبالسين المهملة قولك للعاطس
يرحمك الله قوله الديباج هو فارسي معرب
قوله والقسي بفتح القاف وتشديد المهملة منسوب
الى بلد يقال لها القس وهو موضوع على ساحل
اليمن منه بلاد مصر للجوهري اصحاب الحديث
يقولونه بكسر القاف واهل مصر بفتحها قال
في حاشية الجامع هو نوع من الثياب فيه
خطوط من حرير انتهى وقال البخاري هو ثوب
شامي او مصري مضلع فيها حرير وفيها امثال
الاترج وقال النووي ثياب مضلعة بالحرير
وقيل هي ثياب من كتان مخلوط بحرير
وقيل هي من القز وهو رديء الحرير واصله
القزي فابدلت الزاي سينا قوله
والمياثر جمع ميثرة بكسر الميم وبالمثلثة واصلها
موثرة قلبت الواو ياء لكسرة الميم ايو وجمع
على مياثر وسواثر كما في القاموس وهي من
مراكب العجم تعمل من ديباج او حرير قاله
في حاشية الجامع وقال قس هي الوطاء
يكون على السرج من حرير او صوف او غيره
انتهى وهذا تفسير لها من حيث هي والمعنى

عما نهى عنه منها ما كان من حرير
ك في شرح باب الامر باتباع الجنائز
عنه ذكر هذه المنهيات على نحو ما هنا فان قلت
هذه المنهيات ستا في السابع قلت
ابو الوليد اختصر الحديث وقد ذكر البخاري
في باب خواتيم الذهب عن ادم عن شعبة
الى اخر الاسناد الحديث وذكر السابع وهو
الميثرة الحمرا والميثرة كانت النساء تصنعها
لبعولتهن مثل القطائف وقيل الميثرة
جلود السباع وقال النووي والميثرة
بكسر الميم من الوثارة بالمثلثة يقال هو
وثير اي لين وهي وطا كانت النساء تصنعه
لازواجهن على السروج ويكون من الحرير
ويكون من الصوف وغيره فان قلت
فهذا السابع قد يكون مما لا يحرم فالنهي في
هذه الامور المنهي عنها في بعضها للحرمة
وفي بعضها لغيرها وكذا الامر في المامور بها
في بعضها للوجوب وفي امر للندب فهو
استعمال اللفظ الواحد في معنييه الحقيقي
والمجازي وذلك ممتنع قلت ليس
ذلك ممتنعا اما عندك في مطلقا واما

عند

عند غيره فالمراد منه معنى مجازي اعم من الحقيقة
اي انه مستعمل في معنى يعم المعنى الحقيقي والمعنى
المجازي وهو المجازي ومثله يسمى بعموم المجاز
فان قلت كيف جوزتم في الجمع
بينهما وشرط المجاز ان يكون معه قرينة صارفة
عن ارادة المعنى الحقيقي قلت المجاز عند
الاصوليين اعم مما عند اهل المعاني فكما جاز عندهم
في الكناية نحو كثير الرماد ارادة المعنى الاصلي
وارادة غيره ايضا في استعمال واحد كذلك المجاز
عندهم وحاصله انه لا بد في المجاز من قرينة دالة
على ارادة غير الحقيقة اي دالة على ارادة المعنى
المجازي اعم من ان تكون صارفة عن ارادة الحقيقة
ام لا فافهم قالك وحاصله ان القرينة
المعتبرة في المجاز يختلف فيها بين اهل المعاني
وبين الاصوليين هذا وقالك فان قلت
ما الفرق بين هذه الاربعة الاخيرة اي التي اولها
الحرير قلت الحرير اسم عام والديباج نوع
منه والاستبرق نوع من الديباج والقسي ما
خالطه الحرير اي ردي الحرير انتهى قلت
قال في المصباح الديباج ثوب سداه ولحمته
ابريسم انتهى وقال ابن عباد الاستبرق ما غلظ

من الديباج ثم قال وقال ابن الخطيب الاسترق
معرب وهو الديباج الثمين انتهى ص عن
ابن عباس ان ابا بكر مرج وذلك بعد وفاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعمر يكلم الناس فقال
اجلس فابى فقال اجلس فابى فتشهد ابو
بكر فمال اليه الناس وتركوا عمر فقال اما بعد
فمن كان منكم يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن
كان يعبد الله فان الله حي لا يموت قال الله عز
وجل وما محمد الا رسول قد خلت من قبله
الرسل الى الشاكرين فوالله لكان الناس لم
يكونوا يعلمون ان الله انزل هذه الاية حتى
تلاها ابو بكر فتلقاها منه الناس فما يسمع
بشرا الا يتلوها ش ذكر هذا الحديث
خ في باب الدخول على الميت بعد الموت
اذا ادرج في اكفانه وفي البخاري قبل هذا
وفي شرحه قالت عايشة اقبل ابو بكر
الصديق على فرسه حتى نزل عنها فدخل
المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على
فتيمم النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسجى
بضم الميم وتشديد الجيم اي مغطى برده
خبره بوزن عنبة وهو ثوب يماني تخطط

اواخضر

او اخضر فكشف عن وجهه الشريف
ثم اكب عليه فقبله بين عينيه وبكى اقتدا
به عليه السلام حتى دخل علي عثمان بن
مظعون وهو ميت فاكب عليه وقبله ثم
بكى حتى سالت دموعه على وجنتيه رواه
الترمذي وقال بابي انت وامي يا نبي الله لا
يجمع الله عليك موتتين في الدنيا اشار به
للرد على من زعم انه يحيى فيقطع ايدي
رجال لانه لو صح ذلك لزم ان يموت موتة
اخرى فاخبر انه اكرم على الله من ان يجمع
عليه موتتين كما جمعهما على غيره كالذي مر
على قرية ص عن اسامة بن زيد
قال ارسلت بنت النبي صلى الله عليه
وسلم اليه ان ابنا لي قبض فاتنا فارسل
يقرئ السلام ويقول ان لله ما اخذ وله
ما اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى فلتصبر
ولتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه
ليأتينها فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ
ابن جبل وابي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال
فرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي
ونفسه تتقعقع قال حسبت انه قال كانها

شن ففاضت عيناه فقال سعد يا رسول الله
ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب
عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء من ح
ذكره خ في باب تعذيب الميت ببكاء اهله
بنت النبي صلى الله عليه وسلم اختلف هدي
زينب فقيل بن ابي العاص او رقية في عبد
الله بن عثمان او فاطمة في الحسن بن علي
وهذا على رواية اسماعيل بالتذكير كما صوبه
العيني والجمع بين ذلك باحتمال تعدد
الواقعة بعيد وانما على رواية بشر الاتي في زينب
في بنتها امامة واستشكل بان امامة عاشت
بعد النبي صلى الله عليه وسلم الى ان تزوجها
علي بن ابي طالب وقتل عنها واجيب بان
الظاهر ان الله اكرم نبيه عليه الصلاة
والسلام لما صبر لامر ربه وصبر بنته وبعلها مع ذلك عنه من الشفقة والرحمة
وان عافا الله ابنته من ذلك المرض
يقري بضم الياء من اقرا ولتحتسب
اي تنوي بصبرها طلب الثواب من ربها
يحسب لها ذلك من عمل الصالح وقال ك
قوله ولتحتسب اي لتحمل الولد في الله

راجية

راضية بحكمته الله قائلة انا لله وانا اليه راجعون
قوله تتقعقع اي تتحرك وتضطرب وهي
كناية عن حركة يسمع فيها صوت فان
قلت ما وجه الجمع بينه وبين ما سبق
انه قبض قلت المنفي القبض بجار اباختيار
انه كان في النزع وما اشبه ذلك انتهى قوله والشن
هو بفتح الشين القربة اليابسة قوله ما هذا اي
فيضان دموع العين كانه استغرب ذلك منه لانه
يخالف ما عهده منه من مقاومة المصيبة بالصبر
فقال انها رحمة ان اثر رحمة جعلها الله في قلوب
عباده قوله الرحما يصح رفعه على ان ما موصولة
بمعنى الذي فيكون خبر ان ونصبه على ان ما كافة
في مفعول يرحم ثم ان الرحما جمع رحيم وهو
من صيغ المبالغة ومقتضاه ان رحمة تعالى تحقق
بمن اتصف بالرحمة البليغة بخلاف من قبه رحمة
لكن ثبت في حديث عبد الله بن عمر عند
ابي داود وغيره الراحمون يرحمهم الرحمن
والراحمون جمع راحم فيشمل من اتصف
باد ن رحمة ص عن سمرة بن جندب
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة
اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى منكم الليلة احد

من

رؤيا قال فاتيه رأى احد رؤيا قصها فيقول
ماشاء الله فسألنا يوما فقال هل رأى احد منكم
رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين اتياني
فاخذا بيدي فاخرجاني الى الارض المقدسة
فاذا رجل جالس ورجل قايم بيده كلوب من
حديد قال بعض اصحابنا عن موسى يدخله
في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه
الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود
فيفعل مثله قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل
قايم على راسه بفهر او صخرة فيشدخ به
راسه فاذا ضربه تدهده الحجر فانطلق اليه
ليأخذه فلا يرجع الى هذا حتى يلتئم راسه
وعاد راسه كما هو فعاد اليه فضربه قلت
من هذا قالا انطلق فانطلقنا الى ثقب
مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع
تتوقد تحته نار فاذا اقترب ارتفعوا حتى
كاد ان يخرجوا فاذا خمدت رجعوا
فيها وفيها رجال ونساء عراة قلت ما هذا
قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر
من دم فيه رجل قايم على وسط النهر قال

يزيد

يزيد بن هارون ووهب بن جرير عن جرير بن
حازم وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة
فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى
الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما
جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان
فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى
انتهينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة
وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من
الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي
في الشجرة وادخلاني دارا لم ار قط احسن منها
فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان
ثم اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني
منها دارا هي احسن وافضل فيها شيوخ وشباب
فقلت طوفتماني الليلة فاخبراني عما رأيت
قالا نعم اما الذي رأيته يشق شدقه فكذاب
يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق
فيصنع به الى يوم القيمة والذي رأيته
شدخ راسه فرجل علمه القرآن فنام عنه
بالليل ولم يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم
القيمة والذي رأيته في الثقب فهم الزناة
والذي رأيته في النهر اكلوا الربا والشيخ في

اطرد ص

يكذب ص

الله ص

اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس
والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الأولى
التي دخلتها الجنة دار عامة المومنين واما
هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل
فارفع راسك فرفعت راسي فاذا فوقي مثل
السحاب قالا ذلك منزلك فقلت دعاني ادخل
منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملت
اتيت منزلك ش هذا الحديث ذكره ح في باب
قبل فاولاد المشركين قوله رويا هو
مقصور غير منصرف ويكتب بالالف كراهة
اجتماع مثلين قوله الى الارض المقدسة
الخ وفي حديث علي فانطلقا بي الى السماء فاذا
رجل الخ وقوله ثم اخرجا بي منها اي من الدار
وقوله فصعدا بي الى الشجرة فما معنى الصعود
للدار الثانية الا ان يقال ان الدار الاولى في مكان
من الشجرة اسفل المكان الذي فيه الدار الثانية
من الشجرة واما اذا قيل ان الشجرة من الاولى
بقرينة فاجابني منها فصعدا بي الى الشجرة
فالامر واضح قوله كلوب من حديد قال
بعض اصحابنا عن موسى كلوب من حديد
يدخله الخ هذه رواية غير رواية ابي ذر

واما

واما رواية ابي ذر قال بعض اصحابنا عن موسى
كلوب من حديد الخ قال الحافظ ابن حجر وهو سياق
مستقيم وقوله كلوب بفتح الكاف وضم اللام
المشددة حديدة معطوفة الراس ويقال
ايضا كلوب بضم الكاف قوله بشدقه بكسر
السين جانب الفم وبالدال المهملة قوله بفهر
بكسر الفاء الحجر مثل الكف قوله فيشدخ الشدخ
كسر الشيء الاجوف قوله تدهده الحجارة
تدحرج قوله قلت من هذا فان قلت
لم كان هذا الرجل عارفا عن العالم بالقرآن
ذكر نبي الذين للعاقل اذ العلم من حيث هو
فضيلة لهم وكانهم لا عقل لهم قوله
ثقب بالمثلثة او بالنون قوله التنور
بتشديد النون وفتح المثناة فوق وهذه
للمقطعة من الغرائب حيث يوافق فيها
جميع اللغات قوله نارا منصوب على التمييز
المحول عن الفاعل وهذا على رواية تتوقد به
بمثناتين فوقيتين واما على رواية يتوقد
بمثناة تحتية اوله فنار فاعل فهو مرفوع
قوله فاذا اقترب اي الوقود والحر وهذا على
رواية اقترب بالموحدة اخره من القرب

وفي رواية كاد اقترب بهمز قطع فقاف فمثناتين
فوقيتين بينهما راء من القرة اي التهيب وارتفع
نارها وعند الحميدي فاذا ارتفعت من الارض
وهو المعهود قال الطيبي وهو الصحيح درايته
وفي رواية كذا قالوا **قوله** حتى كاد انه يخرجوا
اسم كان هو ان يخرجوا وخبرها محذوف اي
حتى كاد خروجهم يتحقق وفي رواية كادوا
يخرجوا **قوله** ووهب بن جرير عن جرير
هو ابو وهب الراوي عنه ذلك قوله الرجل
برفع الرجل ونصبه **قوله** فصعد
بكسر العين طوفتماني بالنون وبروي
بالموحدة **قوله** والذي رايته يشق شقه
فكذاب اعلم ان الموصول الواقع مبتدا اذا وقع
على غير معين فيجوز اقتران خبره بالفاء نحو
الذي ياتيني فله درهم واما اذا وقع على
معين كما هنا فاثبات الفاء في خبره مشكل
واشار ابن مالك الى الجواب بانه اذا اعتبر
مشابهته للواقع على غير معين باعتبار
اللفظ جاز وقوع الفاء في خبره وان لم يلاحظ
ذلك لم يجز وهذا كله على رواية الذي رايته
واما على رواية اما الذي فلا اشكال لوجوب

اقترانه

اقترانه بالفاء ونص ما في كتاب ابن مالك المسمى
بالتسهيل قول الملكين للنبي صلى الله عليه وسلم
الذي رايته يشق راسه فكذاب قال الشيخ
في قولهما الذي رايته يشق راسه فكذاب
شاهد على ان الحكم قد يستحق بمجرد العلة وذلك
لان المبتدا لا يجوز الفاء في خبره الا اذا كان شبيها
بمن الشرطية او ما اختص في العموم واستقبال
ما يتم به المعنى نحو الذي ياتيني فمكرم اذا لم
يقصد اتيان معين فالذي عليه هذا التقدير
بمنزلة من في العموم واستقبال ما بعدها
فجاز ان تدخل الفاء في خبرها لشبهها بجواب
الشرط فلو كان المقصود بالذي معينا زالت
مشابهة من وامتنع دخول الفاء على الخبر
كما امتنع دخولها على اخبار المبتدات المقصود
بها التعيين نحو زيد مكرم فلو قلت زيد
فمكرم لم يجز كذا لا يجوز الذي ياتيني فله
اذا قصدت بالذي ياتيني معينا لكن
الذي ياتيني عند قصد التعيين شبيه
في اللفظ بالذي ياتيني عند قصد العموم
فيجوز دخول الفاء على خبر حملا للشبيه على
الشبيه وان لم تكن العلة موجودة فيه ويدل

على ان العرب تقتبر مثل هذا بناء وهار فاش
وشبهه من اعلام الاناث المعدولة لشبهها
بنزال وشبهه من اسماء الافعال فاجرا الموصول
المعين مجرى الموصول العام فى ادخال الفا
على خبره كاجرا فاش مجرى نزال فى البنا
فهذا سبب اجازة دخول الفا فقوله الذى
رايته بشق شد قه تكذيب وتخطين قوله
تعالى وما اصابكم يوم التقا الجمعان فباذن
الله فان مدلول ما معين ومدلول اصابكم
عام الا انه روعى فيه الكسه اللفظى فانه
لفظ ما اصابكم يوم التقا الجمعان كلفظ وما
اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم
فاجريا فى مصاحبة الفا مجرى واما انتهى
قال قال الطيبى فى شرح المشكاة هذا كلام
متين لكن جواب الممكن تفصيل لتلك الورق
المتقدمة المبهمة فلا بد من ذكر التفصيل كما
فى البخارى او تقديرها انتهى وقوله كما فى
البخارى اى فى غير النسخة التى تكلم عليها
ابن مالك ومن وافقه وقوله يحدث بالكدية
بفتح الكاف ويجوز كسرها ذكره البرماوى
وك وهذا يدل على ان نسخته ليس فيها

اما ص

اما ص عن ابن مسعود قال سمعت النبى صلى
الله عليه وسلم يقول لا حسد الا فى اثنتين رجل اتاه
الله مالا فسلطه على هلكته فى الحق ورجل اتاه
الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها ش ذكره خ فى
باب انفاق المال فى حقه قوله الا فى اثنتين فى بعض
الروايات اثنتين بالتانيث فيقدر فى قوله
رجل مضاف اى خصلة ليناسب التانيث قوله
هلكته بفتح اللام اى لاموضع للغبطة الا فى هاتين
الخصلتين فان فيهما موضع التنافس وفى حديث
لا حسد الا فى اثنتين رجل اتاه الله القران فهو
يقوم به انا الليل وانا النهار ورجل اتاه الله
مالا فهو ينفقه فى حقه ص عن ابى هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال
رجل لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته
فوضعها فى يد سارق فاصبحوا يتحدثون
تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد لاتصدقن
بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد
زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة
على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية
لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد
غنى فاصبحوا يتحدثون تصدق على غنى

قن

بصدقة صح

فقال اللهم لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى
غني فأتي فقيل له أما صدقتك على سارق
فلعله ان يستعف عن سرقته واما الزانية
فلعلها ان تستعف عن زناها واما الغني
فلعله ان يعتبر فينفق مما آتاه الله تعالى
ش هذا الحديث ذكره ج في باب صدقة
السر قوله لا تصدق تن اي والله لا تصدق تن
قوله تصدق بالبناء للمفعول اخبار في
المعنى التعجب والانكار قوله اللهم لك الحمد
على زانية لعل علي تصدق تي عليها قوله
فاتي بلفظ المجهول اي رأى في منامه او سمع
هاتفا ملكا او غيره اوافتى له عالم بذلك نبيا
او غيره قال ك واعلم انه استعمل لعل
تارة استعمال عسى واخرى استعمال كاد
انتهى فالتي خبرها مضارع مقترن بان مستعمله
استعمال عسى والتي خبرها ليس كذلك
مستعمله استعمال كاد واستعمال عسى
مستغرب قوله فينفق بالنصب في جواب
الترجي ص عن عائشة رضي الله
عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير

مفسدة

مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها
اجر بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص
بعضهم اجر بعض شا ش قال ك الخطابي
هذا الحديث مبناه على العرف الجاري والعادة
الحسنة في اطلاق رب البيت لزوجته اطعام
الضيف والتصدق على السائل فندب
الشارع رب البيت لذلك ورغبها في فعل
الجميل وهل اجر بقسم سوا قال عياض يحتمل
ان يكونوا سوا لان الاجر فضل من يؤتيه
منه يشا ص البخاري ج قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس يريد
اداءها اتلفه الله الا ان يكون معروفا بالصبر
فيؤثر على نفسه ولو كان به خصاصة كفعل
ابي بكر حتى تصدق بماله ك وكذلك آثر
الانصار المهاجرين ونهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن اضاعة المال فليس له ان يضيع اموال
الناس بعلة الصدقة ش هذا ذكره ج في باب
لا صدقة الا عن ظهر غني ومن تصدق وهو
محتاج او اهله محتاجون او عليه دين فالدين
احق ان يقضى من الصدقة والعتق والهبة
وهو رد عليه ليس له ان يتلف اموال الناس

قوله قال صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال
الناس يريد بذلك هذا لفظ البخاري قوله الا ان
يكون معروفا بالصبر مستثنى من الترجمة او من
قوله ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاجون
فالمعنى ان لمح ان يتصدق مع عدم الغنى
او مع الحاجة لنفسه او لاهله قاله قس وعلى
هذا فعلى المهم المواخذة في الاتيان بالمستثنى
دون المستثنى منه انتهى وعليه فقوله الا ان
يكون ليس من مقول قال في قوله صلى الله
عليه وسلم ولذا كتب بعضهم ان هذا ليس من
الحديث وقوله ولو كانت خصاصة الخصاصة
الفقر والخلل ص عن ابي بردة عن ابيه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل مسلم
صدقة فقالوا يا نبي الله فمن لم يجد قال
يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا
فان لم يجد قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا
فان لم يجد قال فليعمل بالمعروف وليمسك
عن الشر فانها له صدقة ش هذا ذكر ح
في باب على كل مسلم صدقة والذي في البخاري
عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده
قال شارحه سعيد بن ابي بردة بضم الموحدة

رسول ص
قاله تتبيه

هو عامر

هو عامر ويقال بريد عن ابيه عن جده عبد الله
ابن موسى الاشعري فالضمير في جده راجع
الى سعيد لا الى الاب وعليه فالمطابق لا مطلقا
المهم ان يقول عن ابن موسى لانه اعلم انه لا
يذكر الا ما روى عنه عليه الصلاة والسلام
والملهوف يطلق على المتحير والمضطر وعلى
المظلوم وتلهف على الشيء اي تحسر ص
عن حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم
سألته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا المال
خضرة حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس
بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك
له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع واليد العليا
خير من اليد السفلى ش هذا ذكر ح في باب
الاستعفاف عن المسالة وحكيم بفتح المهملة
وكسر الكاف على وزن امير وحزام بكسر
المهملة والزاي المخففة الاسدي المكي ولد
في جوف الكعبة وعاش ستين عاما في الجاهلية
وستين في الاسلام واعتق مائة رقبة وحمل
على مائة بعير في الجاهلية وحج في الاسلام ومعه
مائة بدنة ووقف بعرفة مائة رقبة في

اعناقها اطواق الفضة منقوش عتقاء الله
من حكيم بن حزام واهدي الف شاة وماة
بالمدينة سنة ستين او اربع وخمسين قاله
ك وهو قرشي اوحرام بفتح الكاف والراء
المهملتين فلا يكون الا في الانصار قال العراقي
وفي قريش ابدا حزام وافتح في الانصار كحرام
قوله حضرة الثانية اما باعتبار
الانواع او الصورة وتقديره كالفاكهة
المقصرة للحلوة وشبه المال في الرغبة فيه
بالمني من حيث الذوق قوله بسخاوة
فان قلت السخاوة انما هي في الاعطاء
لا في الاخذ قلت السخاوة في الاصل هي
السهولة والسعة قال القاضي فيه احتمالان
اظهرهما انه عايد على الاخذ اي من اخذه
بغير حرص وطمع واشراف عليه والثاني الى
الدافع اي من اخذه ممن يده فعه متسرعا يقتضي
طيب النفس به والاشراف على الشيء
الاطلاع عليه والتعرض له للمنذري ما هو انم
من هذا قوله كالذي ياكل الخ اي ممن به
لجوع الكاذب ويسمى جوع الكلب انتهى وقوله
جوع الكلب هو بفتح الكاف واللام قال في

القاموس

القاموس والكلب بالتحريك العطش الى ان قال
والاكل الكثير بلا شبع كلما ازداد اكلا ازداد جوعا
قوله واليد العليا المشهور انها المنفقة وهذا
هو المناسب لهذا المقام واسم التفضل ليس على
بابه او ابقي على بابه لكن في حالة ما اذا كانت اليد
الاخذة فيها خيرا باعتبار ان اخذها لخير وروى
ابو داود واليد العليا المتعففة من العفة
على غير قياس ورجحه الخطابي بان السياق
في ذكر السوال والمتعفف عنه والمراد بالعلو
علو الفضل وكثرة الثواب ويحتمل ان يريد
باليد العليا الاخذة وبالسفلى المنفقة لان عادة
الكرماء انهم يبسطون الكف حتى ياخذ الفقير
منها فيد الاخذ هي العليا وايضا المتعفف يفيد
الفقر الدنيا وهو التقليل القاني والفقير
يفيد المالك ان المتعفف الاجر وفي ضرة
واتقي ويرده اللساني يد المعطي قلت
وذكره البخاري في محل غير هذا لكن قال بعض
من تكلم عليه انه مدرج وللطبراني وغيره يد
الله فوق يد المعطي ويد المعطي فوق
يد المعطى فلا اشغل الا باذي ولابي داود
الا يد ثلاثة فيد الله العليا ويد المعطي

الى تيلها وبيد السايل السفلي ثم انه زاد في الترغيب
والترهيب على ما هنا عقب قوله السفلي ما نصه
قال حكيم بن حزام قلت يا رسول الله والذي
بعثك بالحق لا ارزا احدا بعدي شيا حتى افارق
الدنيا فكان ابو بكر يدعو حكيما ليعطيه العطا
فلم يقبل منه شيا ثم ان عمر رضي الله عنه دعاه
ليعطيه فابى ان يقبله فقال يا معشر المسلمين
اشهدكم على حكيم اني اعرض عليه حقه الذي
قسم الله له من هذا الفي فيابى ان ياخذه فلم
يرزا حكيم احدا من الناس بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى توفي رضي الله تعالى عنه
رواه البخاري ومسلم والترمذي والنساي
ويرزا براثم رايه ثم همزة معناه لم اخذ من احد
شيا واشراف النفس بكسر الهمزة والشين
المعجمة واخر فا هو تطلعها وطمعها وشرهها
وسخاوة النفس ضد ذلك واليد العليا هي
المتعففة انتهى واخرج مالك في الموطا عن
عطا بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ارسل الى عمر بن الخطاب بعطا فرده
عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

لم رددته فقال يا رسول الله الليس قد امرتنا
ان خير الاحدنا ان لا ياخذ من احد شيا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذاك عن المسالة
واما ما كان من غير مسالة فانما هو رزق يرزقكه
الله فقال عمر اما والذي بعثك بالحق لا اسال
احدا شيا ولا ياتيني من غير مسالة الا اخذته

فائدة قال السلفي في معجم السفر
سمعت ابا عبد الله محمد بن بركات بن هلال النحوي
يقول قلت للقاضي ابي عبد الله القضاعي
عفا عنه قرا عليه كتاب الشهاب في قول النبي
صلى الله عليه وسلم حاكيا عن الله تعالى يا دنيا
مري على عبادي ولا تحلوي لهم فتفتنهم وكان
في نسخة بضم الميم امرري من المرور والمرارة
فقال من المرارة اما تري ولا تحلوي فقلت
اذن يجب ان يكون بفتح الميم فقال صدقت
واصلحه في كتابه انتهى واقول وجب ان يكون
بفتح الميم لان من الماخوذ من المرار مضارعه
يمر بفتح الميم ص عن عبد الله بن عمر
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما زال الرجل
يسال الناس حتى ياتي يوم القيمة ليس في
وجهه مزعة لحم ش هذا ذكره في باب من

سال تكثرا الخ قوله يسال الناس اي من غير حاجة
بل على وجه التكثر بدليل الترجمة وما ياتي عن
الخطابي **قوله** مزعة لحم هو بضم الميم وسكون
الزاي وبالمهملة المعلقة قال **ك** للخطابي ليس
في وجهه مزعة لحم يحتمل وجوها ان يأتي يوم
القيمة وليلا ساقطا لاجاه لهولا قد يقال
لفلان وجه عند الناس فهو كناية وان
يكون قد نالته العقوبة في وجهه فعذب
حتى سقط لحمه على معنى مشاكلة عقوبة
الذنوب مواضع الجناية من الاعضاء كقوله
صلى الله عليه وسلم رايت ليلة اسري بي قوما
تقرض شفاههم فقلت من هؤلاء يا جبريل
بل قال هم الذين يقولون ولا يفعلون وقال
ابن بطال فيه ذم السوال وتقبيحه وهم
البخاري ان الذي لا لحم في وجهه هو السايل
مستكثرا من غير ضرورة الى السوال اي ذو
مستكثرا بزيادة المال لا يريد سد خلة قال
وجازاه الله من جنس فعله حين بدل ما
وجهه وعنده الكفاية ولم يكن اللحم فيه
فتنوذيه الشمس اكثر من غيره انتهى وعن ابن
عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي

الله

الله عليه وسلم من فتح على نفسه باب مسيلة
من غير فاقة نزلت به او عيال لا يطيقهم فتح
الله عليه باب فاقة من حيث لا يحتسب رواه
البيهقي وهو حديث جيد وعن الخشن بن
جنادة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من سال من غير فقر
فكانما يأكل الجمر رواه الطبراني في الكبير ورجاله
رجال الصحيح **ص** عن عبد الله بن عباس ان
امراة قالت يا رسول الله ان فريضة الله
على عباده في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا لا يثبت
على الراحلة افاحج عنه قال نعم وذلك في حجة
الوداع **ش** هذا الحديث ذكره **ح** في باب
وجوب الحج وفضله ولفظ البخاري عبد الله
ابن عباس رضي الله عنهما قال كان الفضل رديف
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت امراة
من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر
اليه وجعل النبي صلى الله عليه يصرف وجه
الفضل الى الشق الاخر فقالت يا رسول
الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت
ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوي على
الراحلة افاحج عنه قال نعم وذلك في حجة
الوداع وعند احمد فلوى عنقه فقال العباس
لم لويت عنق ابن عمك قال رايت شابا وشابة
فلم امن الشيطان عليهما وعند الترمذي
فاتاه رجل فقال ان اختي نذرت ان تحج
وانها ماتت فقال لو كان عليها دين اكنت
قاضيه قال نعم قال فدين الله احق ان يقضى
وعند ابي داود فقال رجل يا رسول الله ان
امي ماتت افاحج عنها قال حج عن امك
ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيه
اقضوا الله الذي له فان الله احق بالوفاء
وعند النسائي فقال رجل ان امي نذرت ان
تحج فماتت افاحج عنها قال نعم حجي عنها
ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيته
اقضوا الله فالله احق بالقضاء وعند ابن
خزيمة فقال رجل ان امي ماتت ولم تحج
افاحج عنها قال حجي عنها ارايت لو كان
على امك دين اكنت قاضيته اقضوا الله
فالله احق بالوفاء وعند ابن حبان فقال
رجل ان امي ماتت ولم تحج افاحج عنها
قال نعم حجي عنها ارايت لو كان على امك
دين اكنت قاضيته اقضوا الله فالله احق
بالوفاء وعند الدارقطني فقال رجل ان امي
ماتت ولم تحج افاحج عنها قال نعم حجي
عنها ارايت لو كان على امك دين اكنت
قاضيته اقضوا الله فالله احق بالوفاء
وعند الحاكم فقال رجل ان امي ماتت ولم
تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها ارايت
لو كان على امك دين اكنت قاضيته اقضوا
الله فالله احق بالوفاء وعند البيهقي فقال
رجل ان امي ماتت ولم تحج افاحج عنها
قال نعم حجي عنها ارايت لو كان على امك
دين اكنت قاضيته اقضوا الله فالله احق
بالوفاء وعند ابن ماجه فقال رجل ان امي
ماتت ولم تحج افاحج عنها قال نعم حجي
عنها ارايت لو كان على امك دين اكنت
قاضيته اقضوا الله فالله احق بالوفاء
وعند ابن ماجه فقال رجل ان امي ماتت ولم
تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها ارايت
لو كان على امك دين اكنت قاضيته اقضوا
الله فالله احق بالوفاء وعند ابن ماجه

الخمس اثنا عليه السلام دفع من المشعر الحرام بعد
ما حصل الاسفار جدا قبل ان تطلع الشمس
واردف الفضل بن العباس وكان رجلا حسن
الشعر ابيض وسيما فلما دفع قالت امراة
الخ والنظر مهم مسموم منه سهام الشيطان
وفي الاثر ان القلب ليشتعل كما تشتعل الاداوم
وقال تعالى قل للمومنين الاية والحج لغة القصد
واصطلاحا قصد الكعبة لعبادة تشتمل
على الوقوف بعرفة قوله شيخا موحال
ولا بيت ايضا حال فهما سدا اخلان او هو صفة
لشيخا ومعناه وجب عليه الحج بان اسلم وهو
شيخ وحصل له المال في هذه الحالة قوله
افاج الحج تقتضي الصدارة والفا تقتضي
عدم الصدارة فان المعطوف عليه قلت
هي عاطفة على مقدر بعد الحج اي اتوب
عنه فاج له انتهى وهذا على احد القولين
المتقدمين في قوله او مخرجي هم قوله
في حجة الوداع بكسر الحاء وفتحها وسميت بذلك
لانه صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها وليست
هذه الاضافة للتعقيبه التمييزي لانه لم يحج بعد
هجرته الا هذه الحجة وفيه جواز الارداف على

على الدابة اذا كانت مطيقة وسماع صوت
الاجنبية عند الحاجة في الاستفتا ونحوه
وتحريم النظر اليها وازالة المنكر باليد ان
امكنه وجواز النيابة في الحج عن العاجز حج
المراة عن الرجل ووجوب الحج على من هو
عاجز بنفسه مستطيع بغيره وجواز قول
حجة الوداع بدون كراهة قال الخطابي فيه
جواز الحج عن غيره اذا كان مغضوبا ولم يجزه
مالك راوي الحديث وهو الحجة عليه التيمي
قال الكافي لا يجوز للصحيح ان يستنيب
لان النفل ولا في الفرض وقال ابو حنيفة
يجوز في النفل قال وكان الفضل غلاما وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره ان ينظر
الى امراة اجنبية انتهى قال ك وفي هذا
بحث اذ قوله ووجوب الحج الخ ليس في
الحديث الامر بالحج الذي هو دليل الوجوب
ويجاب بان التقدير نعم مجزي عنه والامر المقدر
يشعر بالوجوب اذ هو للوجوب اصالة
وقوله ولم يجزه مالك خلاف الراجح من
مذهبه من كراهة ذلك ويجاب بان المراد لم
يجزه جوازا مستوي الطرفين وقوله

وذلك في حجة الوداع كانت في سنة عشر وسمي
حجة الاسلام وحجة التمام وحجة البلاغ وكره
ابن عباس ان يقال حجة الوداع انتهى وكان عدد
من معه عليه اللام من المسلمين اربعين الفا
او مائة وعشرون الفا على الخلاف في ذلك
ولم يحج صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة سوى
حجة الوداع قاله القرافي وفي الخميس وخرج
معه عليه السلام تسعون الفا ويقال
مائة واربعة عشر الفا ويقال اكثر مما حكاه
البيهقي وكانت الوقفة يوم الجمعة واخبر
عليه السلام نساءه كلهن في الهوادج واشعر
هديه وقلده وكانت جملة الهدي مائة وفي
الحيوان انه عليه اللام عرف حجة الوداع ثلاثا
وستين بدنة واعتق مائة وستين رقبة
ثم حلق راسه بمنى جانبه الايمن ثم الايسر
وقد تقدم ان حكيم بن حزام اهدى مائة
بدنة والف شاة واعتق مائة رقبة
وحج عبد الله بن جعفر ومعه ثلاثون
راحلة وهو يمشي على رجليه حتى وقف
بعرفة فاعتق ثلاثين مملوكا وحملهم
على ثلاثين راحلة وامرلهم بثلاثين الفا

وقال

مياة

وقال اعتقتهم لعل الله يعتقني من النار
فاعتقهم الاولي قال جابر واشرك عليه
السلام عليا رضي الله عنه في هديه وقد
كان علي اهل بما اهل به عليه اللام فانه عليه
السلام قال له ماذا قلت حين فرضت
الحج قال قلت اللهم اني اهل بما اهل عليه
الصلاة والسلام الثانية في الصفوة كانت
شعرات من شعره عليه السلام في ع
قلنسوة خالد فلم يشهد بها قتالا الا رزق
النصر وركب صلى الله عليه وسلم يوم
التروية الى منى فصلي بهم الظهر والعصر
والمغرب والعشاء والفجر ومكث قليلا حتى
طلعت الشمس فامر بقبة من شعر
تضرب له بنمرة ونزل بها حتى اذا زاغت
فامر بناقته القصوي فرحلت له فاتي
بطن الوادي فخطب الناس فقال ان دماءكم
واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في
شهركم هذا في بلدكم هذا الا ان كل شئ من
امر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودماء
الجاهلية موضوعة واول دم اضع من
دمائنا دم ربيعة بن الحارث وكان مسترضعا

في بني سعد فقتلها هذيل وربا الجاهلية
موضوعة واول ربا اضع ربا عباس بن عبد
المطلب فانه موضوع كله واتقوا الله في النسا
فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن
بكلمة الله ولكم عليهن ان لا يوطئن فرشكم
احدا تكرهونه فان فعلن ذلك فاضربوهن
ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن
بالمعروف وقد تركت فيكم ما لم تضلوا بعده
ان عصمتم به كتاب الله وانتم سائلون فما
انتم قائلون قالوا نشهد انك قد بلغت وادت
ونصحت فقال بشير باصبعه السبابة
يرفعها الى السما ويقلبها الى الناس اللهم
اشهد ثلاث مرات ثم صلى بها الظهر
والعصر بجمع ثم اتى الموقف وعن ابن
الطفيل قال رايت النبي عليه السلام يطوف
بالبيت على بعير ويستلم الركن بمحجن
معه ويقبل المحجن رواه مسلم قال النووي
في شرح مسلم اركان البيت اربعة الركن
الاسود والركن اليماني ويقال لهما اليمانيان
قبلي والركنان الاخران ويقال لهما الشاميان
فالركن الاسود فيه فضيلتان

احداهما

احدهما كونه على قواعد ابراهيم والثانية
كون الحجر الاسود فيه وامّا الاخران فليس
فيهما من هاتين الفضيلتين شي فلهذا خص
الاسود بالاستلام والتقبيل واليماني
بالاول فقط ولا يقبل الاخيرين واحدهما
انتهى وقد جاء ان الحجر الاسود ياقوتة
من ياقوت الجنة وانه يبعث يوم القيمة
وله عينان ولسان ينطق به يشهد لمن
استلمه بحق وصدق انتهى وفي حجة الوداع
جي بصبي الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم مولد
فقال من انا قال رسول الله قال صدقت
بارك الله فيك ثم ان الغلام لم يتكلم بعدها
حتى شب وكان ذلك الغلام يسمى مبارك اليمامة
انتهى وفي سنة عشر نزلت آية الاستيذان
قيل انه عليه السلام ارسل مصلح بن عمرو
الانصاري وكان غلاما وقت الظهر ليدعوا
عمر فدخل وهو نايم وقد انكشفت عنه كوبته
فقال عمر لوددت ان الله تعالى نهى ابناءنا
وخدمنا ان لا يدخلوا علينا الساعة الا باذن ثم
انطلق معه الى النبي عليه السلام فوجدا وقد
نزلت هذه الاية يا ايها الذين امنوا ليستاذنكم

الاية ما ورد في فضل الحج فقال صلى الله عليه وسلم
من خرج من بيته حاجا او معتمرا فمات اجرى الله له
اجر الحاج والمعتمر الى يوم القيمة وفي الخبر اعظم
الناس ذنبا من وقف بعرفات وظن ان الله لا يغفر
له وهو افضل يوم في الدنيا ص عن عمر يقول
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بوادي العقيق
يقول اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا
الوادي المبارك وقل عمرة في حجة ش هذا الحديث
ذكره خ في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق
واد مبارك والعقيق بفتح المهملة وكسر القاف
الاولى واد معروف ما وقف ما وقف بقربها منه وقال
الكوفيري هو واد بظاهر المدينة وسماه بلفظ
النكرة وفي بعض الروايات بلفظ المعرفة
والاضافة اي واد الموضع المبارك وفي سيرة
البعيري حج عليه السلام في حج الوداع نهارا بعد
ان ترجل وادهن وتطيب وبات بذي الحليفة
وقال اتاني في الليلة آت من ربي صل بهذا الوادي
المبارك وقل عمرة في حجة فاحرم بهما قارنا انتهى
قوله وقال عمرة في حجة اما ان تكون في
بعض نسخ كانه قال عمرة مع حجة واما ان يراد عمرة
حد مدرجة في حجة على ما ذهب من رأى ان افعال

العمرة

العمرة تندرج في الحج قاله ك وهذا مبني على انه
صلى الله عليه وسلم في عام حجة الوداع احرم بالحج
مفردا من الميقات او احرم بالعمرة من الميقات
او احرم منه قارنا فان قلنا احرم منه قارنا كما
ذهب اليه بعضهم فقد عمل بما ورد ليل منه
يقول بالاندراج وتكون في متعلقة بوصف خاص
اي عمرة مندرجة في حجة الوداع وكذا ان قيل انه
احرم منه بعمرة ثم اردف الحج عليها حيث يوتدق
وان قلنا انه احرم منه بحج ثم اخرج بعمرة وان احرم
بحج فسخ بالعمرة كما كان في ذلك الوقت فمن بمعنى بدل
اي عمرة بدل حج وراجع شرح المصنف ص عن عبد
الله بن ص عمر ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم
من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات
ولا البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد نعلين
فليلبس خفين وليقطعهما من الكعبين ولا
تلبسوا من الثياب شيأ مسه زعفران او ورس
ش هذا الحديث ذكره خ في باب ما يلبس المحرم
من الثياب قوله يلبس بفتح الباء الموحدة
والبرانس جمع برنس وهو قلنسوة طويلة
وقيل ما رأسه ملتصق به واعلم انه صلى الله عليه

وسلم سئل عما يجوز لبسه فاجاب بعد ما لا يجوز لبسه
لانه احصر واختصر فاما يحرم اقل واضبط مما يحل
والورس بفتح نبت اصفر يكون باليمن يصبغ به
الثياب ص عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم جا الى السقاية فاستقى
فقال العباس يا فضل اذهب الى امك فاتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال
اسقني فقال يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم
فيه قال اسقني فشرب منه ثم اتى زمزم وهم
يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم
على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع
الحبل على هذه يعني عاتقه واشار الى
عاتقه ش هذا حديث سقاية العباس
خ في باب سقاية الحاج قوله فقال اسقني الفا
فيه قضيحة اي فذهب فاتى بالشراب فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقني وهذا بنا
على ان الفا الفصيحة من العاطفة على مقدر
وقيل الواقعة جواب الشرط مقدر قوله
يعملون اي يتزحون منها الى قوله لولا ان
تغلبوا اي لولا ان يجتمع عليكم الناس ومن كثرة
الزحام تصيرون مغلوبين ص عن عبد الله قال

ما رايت

رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
صلاة لغير ميقاتها الا صلاتين جمع بين المغرب
والعشاء وصلى الفجر قبل ميقاتها ش
هذا حديث جمع الصلاتين بالمزدلفة ذكره
خ في باب يصلي الفجر بجمع قوله جمع
بين المغرب والعشا بان اخر المغرب الى وقت
العشا بسبب ارادة الجمع قوله قبل
ميقاتها اي قبل وقتها المعتاد وهي مجي بلال
لا قبل طلوع الفجر لان ذلك ليس بجايز باجماع
المسلمين وانما كن بها ولم يوخرها الى مجي بلال
على عادته في التاخير الى مجيه ليتسع الوقت
لفعل ما يستقبل من المناسك والغرض ان
استحباب الصلاة في اول الوقت في هذا اليوم
اشد واكد وقال اصحابنا معناه ان صلى الله
عليه وسلم كان في غير هذا اليوم يتاخر عن اول
طلوع الفجر الى ان ياتيه بلال وفي هذا اليوم
يتاخر لكثرة المناسك فيه فيحتاج الى المبالغة
في التبكير ليتسع الوقت لفعل المناسك او قبل
وقتها اي قبل ظهور ميقاتها لعامة الناس
وبعد ظهور ميقاتها له عليه السلام اما بالوحي
او بغير قال النووي وقد احتج الحنفية بقوله

ابن مسعود ما رأيت الى قوله الا صلاتين جمع بين الصلاتين في السفر والجواب انه احتجاج
بالمفهوم وهم لا يقولون به ونحن نقول به
لكن عارضه منطوق قدمناه على المفهوم
وقد تظاهرت الاحاديث بجواز الجمع ثم ان هذا
الحديث متروك الظاهر بالاجماع في صلاة الظهر
والعصر بعرفات انتهى من طرة نسخة المؤلف
ان نسخة ستة ص عن علي قال امرني رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان اتصدق بجلال البدن
التي نحرت وبجلودها البخاري ج وقال عطا
اذا تطيب او لبس جاهلا او ناسيا فلا كفارة
عليه ش ذكره خ في باب اذا احرم جاهلا وعليه
قميص وذكر قس انه وصل وما ذكره من
عطا موافق لما ذهب اليه ال في ص
عن انس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم ج
المدينة واتى بنا المسجد فقال يا بني النجار
ثامنوني فقالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله فامر
بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب ج
فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل
قبلة المسجد ش هذا حديث بنا
مسجده عليه السلام ذكره خ في باب ما جاء

حرم المدينة قوله يا بني النجار بفتح النون وشد
الجيم بعده الف ثم راء بطن من الانصار قوله ثامنوني
اي بايعوني بالثمن والمخاطب بذلك من يستحق
الحايط وهو سهل وسهيل يتيمين في حجر اسعد
ابن زرارة قوله الا الى الله ان الامر الله قال
بمعنى من قوله ثم بالخرب بفتح الخاء وكسر الراء
جمع الخربة وفي بعضها بكسر الخاء وفتح الراء قوله
وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد اي
في جهتها وانما قطع عليه اللام الشجر لانه
كان في اول الامر وصدر التحريم انما كان بعد
وقوعه من غير اذن النهي عنه محمول على القطع
الذي يعمل به الافساد واما ما يصدق به
الاصلاح فلا اذن النهي انما يتوجه على ما انبته
الله من الشجر مما لا صنع للادمي فيه كما حمل عليه
النهي عن قطع شجره ص عن ابي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ينزل الدجال بعض
السباخ التي بالمدينة فيخرج اليه يومئذ رجل
هو خير الناس او من خير الناس فيقول اشهد
انك الدجال الذي حدثنا عنك رسول الله صلى
الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال ارأيتم ان
قتلت هذا ثم احييته هل تشكون في الامر

قطعة

فيقولون لا فيقتله ثم يحييه فيقول حين يحييه
والله ما كنت اشد بصيرة مني اليوم فيقول الدجال
اقتله فلا يسلط عليه ش هذا الحديث
ذكره خ في باب لا يدخل الدجال المدينة
ولفظه عن ابي سعيد الخدري قال حدثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم حديثا طويلا عن الدجال
فكان فيما حدثنا به ان قال يأتي الدجال وهو
محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة ينزل
بعض السباخ التي بالمدينة الى آخر ما ساق فالم
اختصر اول الحديث قوله الدجال
لانه الدجال الكذاب والخلط وهو كذاب خلاط
وسمي بالمسيح لانه يسيح الارض او لانه يمسوح
العين لانه اعور قوله نقاب المدينة
جمع نقب بفتح اوله وسكون ثانيه واما نقاب
فجمع نقب بفتح النون والقاف بعدها موحدة
وكل منهما بمعناه الباب او الطريق قوله
بعض السباخ بعض مجرد عن ال الكبرى وهو بفتح
الباء وسكون العين والسباخ جمع السبخة وهي
الارض التي تعلوها الملوحة اي ينزل خارج المدينة
قوله رجل هو خير الناس قال سمح بفتح
الميمين وسكون العين في جامعه بلغني ان ذلك

الرجل

الرجل هو الخضر عليه السلام قوله ارايت
بفتح التاء اي اخبرني قوله ان قلت بضم التاء
قوله فيقولون لا هم اليهود ومنه صدقة
من اهل السماوة او العموم يقولون ذلك خوفا
منه لا تعبيه يقاله او صدقوا بذلك عدم الشك
في كفره وكونه دجالا قوله فيقتله
ثم يحييه اي بقدرة الله تعالى ومشيته وفي
مسلم فيأمر الدجال به فيشبح فيقول خذوه
فيوجع ظهره وبطنه ضربا فيقول اوما تؤمن
بي فيقول انت المسيح الكذاب قال فيأمر
بالمنشار فينشر من مفرقه حتى ينشر بين رجليه
قال ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول
له قم فيستوي قائما قوله فيقول
حين يحييه والله ما كنت قط اشد بصيرة
وفي بعض النسخ ما كنت اشد بصيرة وجه
كونه في هذه الحالة اشد الناس بصيرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا من علامات
الدجال انه يحيي المقتول فزادت بصيرته
بحصول تلك العلامة قوله فلا يسلط
عليه اي لا يقدر على قتله بان يعمل الله به انه
كالنحاس لا يجري عليه السيف او بامر آخر نحو

وفي سلم ثم يقول اي الرجل يا ايها الناس انه لا يفعل
بعدي باحد من الناس حتى فياخذ الدجال حتى
يقتله فيجعل الله ما بين راسه الى ترقوته نحاسا
فلا يستطيع اليه سبيلا قال فياخذ بيديه
ورجليه فيقذف به فيحسب الناس انه
قد قذف الى النار وانما القي الى الجنة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هذا اعظم الناس شهادة
عند رب العالمين فا يسلم من كذبه
بعد سو سلف سنه قاله في التذكرة قوله
فلا يسلط عليه وفي بعضها فلا اسلط عليه فالامر
الانكاري مقدرة قبل لفظ اقتله وكانه ينكر
ارادته القتل وعدم تسلطه عليه وفي بعضها
بالهمزة ظاهره لفظا واما على رواية فلا يسلط
فالهمزة للاستفهام الحقيقي عن انس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من بلد
الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس لها
نقاب الا عليه الملائكة صافين يحرسونها
ثم ترجف المدينة باهلها ثلاث رجفات
فيخرج اليه كل كافر ومنافق ش هذا الحديث
ذكره ج في باب لا يدخل الدجال المدينة ايضا
قوله الا سيطوه اي يدخله قوله

الامكة

الا مكة والمدينة مستثنى من المستثنى وعند
الطبراني من حديث عبد الله بن عمر والا الكعبة
وبيت المقدس وراه ابو جعفر الطحاوي ومسجد
الطور وفي بعض الروايات فلا يبقى له سوى منه
الا ويدخله غير مكة والمدينة وبيت المقدس
وجبل الطور فان الملائكة تطرده عن هذه
المواضع قوله ليس له من نقابها
نقب سقط عند ابن الوقت له والضمير في
نقابها للمدينة ثم ان الضمير في له على شوتها
للبلد قوله نقب بضم النون وفتحها
وسكون القاف واما نقب بفتحها فيجمع على
انقاب وكل منها الباب او الطريق وقوله
ثم ترجف بضم الجيم وقوله المدينة
باهلها ثلاث رجفات بفتحات قاله قس
ولعله لان الرواية كذلك والا فاسكان الجيم جائز
والباء في باهلها بمعنى السببية اي تتزلزل
وتضطرب بسبب اهلها لاجل ان تنفض
للدجال الكافر والمنافق وان تكون له لابسة
اي ترجف ملتبسة باهلها وقال الطيبي ترجف
المدينة باهلها اي تحركهم وتلقي مثل الدجال
في قلب من ليس بمؤمن خالص فعلى هذا فالباء

صلة للفعل قوله فيخرج اليه في الثالثة
منها كل كافر ومنافق اي ويبقى فيها المؤمن الخالص
فلا يسلط عليه الدجال وفي رواية فيخرج اليه كل كافر
ومنافق وهذا لا يعارض ما في الحديث الاخر وهو
عليه السلام الصلاة والسلام لا يدخل المدينة
رعب المسيح الدجال لان المراد بالرعب ما يحصل
بالفزع من ذكره والخوف من عتوه لا الرجفة
التي تحصل اي للمدينة بالزلزلة لاخراج من ليس
بمخلص ص عن عبد الله قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم فقال من استطاع منكم الباءة
فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج
ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء
شهد الحديث ذكر ح فيه باب الصوم لمن
خاف على نفسه العزوبة قوله الباءة
قال الجوهري هو مثل الكفاءة لان الرجل يتبوأ
من اهله اي يتمكن من اهله كما يتبوأ من داره
التيمي الباءة ممدود والمحدثون يقولون
الباة بالقصر والهاء النووي فيه اربع لغات
المد والهاء وهي المشهورة والثانية بلا مد
والثالثة بالمد بلا هاء الرابعة الباه بهاءين
بلا مد اصلها في اللغة الجماع مشتق من المباءة

وهي المنزل وسمي بها الابل وهي مباطنها فالمعنى
هنا من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤن النكاح
فليتزوج ومن لم يستطع الجماع لعجزه عن مؤن
النكاح فعليه بالصوم قيل هو من اغرا الغايب
وسهله تقدم المغرى به فيمن استطاع منكم وقال
ابن عصفور الباز ايدة فيه المبتدا ومعناه الخبر
لا الامراي فعليه الصوم وهذا الذي
اقتصر عليه ابن هشام في التوضيح وذكر شارحه
الشيخ خالد الاول بقيل ثم قال وحمة الاول ان يقول
ابن عصفور ان اغرا الغايب شاذ فان عليه
اذا كان باسم فعل يكون نائبا عن يلزم والذي
الواجد لا يقوم مقام شيء مختلف الحكم
ومن كلام الامر والفعل ورد بان ذلك اذا كان
المراد به الغايب والمراد به هنا المخاطب وانما جي
بالضمير غايبا على لفظ من والا فهو للمخاطب
في المعنى انتهى المراد منه قوله فانه
اغض للبصر اي ادعى الى غض البصر اي من فعل
سواه يحصل غض البصر غير النكاح وكذا يقال
في احصن للفرج قوله واحصن اي ادعى
الى احصان الفرج وقال بعضهم معنى احصن
للفرج اي امنع للفرج وعن جابر بن عبد الله

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما شاب
تزوج في حداثة سنه عج شيطانه اي يقول يا
ويله عصم مني دينه والوجا بكسر الواو والمد
رض الخصيتين وقيل هو رض العروق والخصيتين
بعلهما والمراد ان الصوم يقطع الشهوة كما يفعله
الوجا وقد يستدل به على جواز العلاج لقطع
الشهوة كتناول الكافور ونحوه صم من زيد بن
ثابت قال تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
ثم قام الى الصلاة قلت كم كان بين الاذان
والسحور قال قدر خمسين اية ش هذا الحديث
ذكره في باب قدر كم بين السحور وصلاة
الفجر ص عن ابن هريرة رفعه من افطر يوما
من رمضان من غير عذر ولا مرض لم يقضه
عنه صيام الدهر وان صامه وبه قال ابن مسعود
ش هذا الحديث ذكره في باب اذا جامع في
رمضان قال الم هذا الحديث وصله اصحاب
السنن وفيه اضراب وقوله رفعه
اي رفعه الحديث الاتي وقوله لم
يقضه اي انه لم يجد فضيلة في الصوم المفروض
الذي فاته بالفطر فيه بصوم النافلة وليس
معناه ان صيام الدهر بنية قضاء اليوم الذي

من رمضان لا يسقط عنه قضاء ذلك اليوم بل
يجزيه قضاء يوم بلا عين يوم وقال ابن
المنير يعني ان القضي لا يقوم مقام الاداء
ولو صام عوض اليوم دهرا ويقال بوجهه
فان الاثم لا يسقط بالقضاء ولا سبيل الى
دعوى اشتراك القضاء والاداء في كمال الفضيلة
فقولهم يقضيه صيام الدهر اي في وصفه
الخاص به وهو الكمال وان كان يقضى عنه
في وصفه العام ان سقوط الطلب به
يسقط عن كمال الاداء هذا هو اللائق بمعنى
الحديث ولا يحمل على نفي القضاء بالكلية
وليس لنا عبادة واجبة لا تقبل القضاء اذا
فاتت وقتها الا الجمعة لانها لا تجتمع شروطها
الا في وقتها وقد فات او في مثله وقد
استقلت الامة بالحاصرة فلا تسع الحائضة
قال في فتح الباري ولا يخفى تكلفه وسياق
اكثر بن مسعود الاتي يرد هذا التاويل
قوله وبه قال ابن مسعود اي بما
دل عليه حديث ابي نصر بن قال ابن مسعود
رضي الله عنه مما وصله البيهقي من طريق
المغيرة بن عبد الله قال حدثنا عبد بن مسعود

قال من افطر يوما من رمضان من غير علة لم
تجزء صيام الدهر وان صامه وقد تقدم
له وابن ماجه عن ابي هريرة
قال اوصاني خليلي بثلاث صيام ثلاثة
ايام من كل شهر وركعتي الضحى وان ينام قبل ان
انام شاهد الحديث ذكره ح في باب
صيام البيض الى الايام التي ليالي البيض مقمرة
لا ظلمة فيها وهي ليلة البدر وما قبلها وما
بعدها قوله خليلي اي النبي صلى
الله عليه وسلم قوله ثلاثة ايام من
كل شهر قيل هي البيض لما قاله ح والجمهور
وقيل اول الشهر وقيل اخره وعن ابن عمر
اول اثنين من الشهر وخميسان بعده وعن
ام سلمة او خميس ويومان اثنين بعده وقيل
اوله وعاشره والعشرون وهو مروي
مالك وقال ابن شعبان المالكي اول يوم
والحادي عشر والحادي والعشرون ص
عن عدي بن حاتم قال سالت النبي صلى
الله عليه وسلم قلت ارسل كلبي واسمي
فاجد معه على الصيد كلبا اخر لم اسم عليه
ولا ادري ايهما اخذ قال لا تاكل انما سميت

وان اصاب

على كلبك ولم تسم على الاخر شاهد الحديث
ذكره ح في باب تفسير المشبهات من كتاب
البيوع ونص الحديث من اوله في البخاري
عن عدي بن حاتم قال سالت النبي صلى الله
عليه وسلم عن المعراض فقال اذا اصاب بحده
فكله واصاب بعرضه فقتل فلا تاكل فانه
وقيذ فقلت يا رسول الله ارسل كلبي
واسمي فاجد معه على اخر ما هنا قال لم
المعراض بكسر الميم وبالضاد المعجمة سهم لا
ريش عليه وقيل عصا محدد وقيل خشبة
ثقيلة وقيل عود دقيق الطرفين
ملتيط الوسط اذا رمي به ذهب مستويا
ص عن البراء بن عازب وزيد بن ارقم سالا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف
فقال ان كان يدا بيد فلا باس وان كان
نسيئا فلا يصلح شاهد الحديث ذكره ح
في باب التجارة في البز وغيره قوله
يدا بيد اي متقابضين في المجلس قوله
وان كان نسيئة اي تاخيرا وفي نسخة نساء
وحديث انما الربا في النسيئة لا يخالف ذلك
وبه اخذ ابن عباس ص عن المقداد عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده وان نبي الله داود عليه السلام كان ياكل من عمل يده ش ذكره ح في كسب الرجل وعمله ه والمقدام بكسر الميم هو ابن معدي كرب الكندي مات سنة سبع وثمانين قوله خيرا لاه ذكر فيه ايصال النفع الى الكاسب والى غيره والسلامة عن البطالة المؤدية الى الفضول ولان الكسب كسر النفس ه والتعفف عن ذل السوال وكان داود عليه يسال الزرد لبيعه لقوته وهذا لا ينافي ان الله علم انبياءه الصنعة فكان نوح نجارا وابراهيم بزازا وادريس خياطا وغيرهم لانه لا يلزم انهم كانوا يقتاتون من ذلك ولا يه ص عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان ه بالخيار مالم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما ش هذا الحديث ذكره ح في باب اذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا قوله بالخيار المجلس قوله فان صدقا اي صدق كل واحد منهما في صفات

المبيع وبين عيوبه ونقائصه قوله يورك لهما اي كثر نفع البيع وكثر الثمن ه والثمن يصدق عليه انه مبيع ص عن عائشة قالت هند ام معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا سفيان رجل شحيح فهل علي جناح ان اخذ من ماله سرا قال عليه السلام خذي انت وبنيك ما يكفيك بالمعروف ش هذا ذكره ح في باب من اجرى امر الامصار قوله هند بنته عتبة هو بضم المهملة وسكون الفوقانية ابن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف زوجه ابي سفيان اسلمت عام الفتح وماتت في خلافة عمر وابو سفيان هو ابن حرب بن امية بن عبد شمس اسلم يوم الفتح قوله شحيح السميح البخيل الكريم قوله وبنوك في بعضها وبنيك وجاز في مثله الرفع بالعطف والنصب على انه مفعول معه فان قلت مقتضى المقام ان يقال وما يكفي بنيك او ما يكفيهم قلت تقديره ما يكفيك لنفسك ولبنيك واقتصر عليها لانها هي الكافلة لامورهم فان قلت

كانت هذه القصة بمكة وابو سفين فيها
فكيف حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في غيبته
وهو في البلد قلت هذا لم يكن حكما بل كان
فتوى ص عن ابن عباس سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة
فان الله يعذبه حتى ينفخ فيها وليس
بنافخ فيها ابدا ش قوله وليس بنافخ
بالنا المعجمة اي لا يكون له النفخ قط فيكون
معذبا ابدا وبقية الحديث في البخاري
نصه عقب ما هنا فربي الرجل ربوة شديدة
واصفر وجهه فقال ويحك ان ابيت الا
ان تصنع فعليك بهذا الشجر وكل شيء ليس
فيه روح انتهى يقال ربا الرجل اصابه
الربو اي على نفسه وضاق صدره وكل شيء
بالكسر على انه بدل كل من بعض وهو قسم
جوزه بعض النحاة في البدل كقوله رحم
الله اعظما دفنوها بسجستان طلحة
الطلحات او في الكلام مضاف محذوف اي
اي عليك بعمل الشجر او واو العطف
مقدرة اي وكل شيء كما في التحيات المباركات
الصلوات تتمة قال شيخ شيخنا

في حاشية

في حاشية الجامع في حديث اشد الناس عذابا
الخ بعد ما ذكر منع تصوير ما له روح سواء كان
له ظل يقوم ام لا فلت فمن حل تصوير ما
لا مثل له كانسان بغير عين وطائر بوجه
انسان بوجهان وجزم بالحل في الانوار له
وقال المتولي يحرم تصوير انسان بلا راس
ويستثنى من ذلك اي من تصوير ما له روح
لعب البنات لان عايشة كانت تلعب
بها عنده عليه السلام رواه مسلم وحكمة
تدريبهن امر التربية انتهى وفيه
فوايد امزي راجعه ان شيت ص عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان
احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله عز وجل ش
وكذا خ في باب ما يعطى في الرقية والرقية
بضم الراء وسكون القاف التعوذ ص
عن ابي سعيد الخدري قال انطلق نفر من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة
سافروها حتى نزلوا على حي من احياء العرب
فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم فلدغ
سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء
فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا

بكم لعله ان يكون عند بعضهم شيء فاتوهم فقالوا
يا ايها الرهط ان سيدنا لديغ وسعينا له بكل شيء
لا ينفعه شيء فهل عند احد منكم من شيء فقاله
بعضهم نعم اني والله لارقي ولكن والله لقد
استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم حتى
تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من
الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرأ
الحمد لله رب العالمين فكانما نشط من عقال
فانطلق يمشي وما به قلبة قال فاوفوهم
جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا
فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي النبي صلى
الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر ما
يامرنا به فقدموا على رسول الله صلى الله
صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال وما يدريك
انها رقية ثم قال قد اصبتم اقسموا واضربوا
لي معكم سهما فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
ش هذا الحديث ذكره ح في باب النفث
في الرقية قوله فاستضفناهم اي
طلبوا منهم الضيافة فابوا قال ابن عادل في قوله
تعالى فابوا ان يضيفوهما زعموا ان اهل تلك
القرية لما سمعوا بنزول هذه الآية استحيوا

فاجاوا

وجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجلة ذهب
وقالوا يا رسول الله انا نشتري بهذا الذهب ان
نجعل الباء تاء حتى تصير البقرة فابوا ان يضيفوهما
بالشاة فوق اي كانت اتيا نهما لاجل الضيافة
وقالوا عرضنا من هذا دفع الذم عنا فامتنع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تغيير هذه
النقطة يوجب دخول الكذب في كلام الله
ونفي الذم يوجب القدح في الآية قوله
لديغ بدال مهملة ففي معجمة اذ يقال في ذوات
السموم لدغ بدال مهملة ففي معجمة وفي النار
بالذال المعجمة والعين المهملة انتهى وفي شرح
المصابيح للمرماوي لذيغ بمعجمتين كذا قال ط ص لكن
في الصحاح ان لدغ بالمعجمة والدال المهملة وبالعين
المهملة ذال معجمة انتهى قلت ذكر العلقمي
في حاشيته الجامع ان لدغ باعجامها واهمالها
مستعمل وباهمال الاول فقط للسم وباهمال
الثاني فقط للنار وقد نظمت ذلك فقلت

ولدغ لذي سم باهمال اول
وفي النار بالاهمال للثاني فاعرفا
والاعجام في كل والاهمال فيهما
من المهمل المتروك حقا بلا خفا

قوله فسموا له اى عالجوه طلبا للشفا
قوله لو اتيتم جزا الشرط محذوف اولو
للتمني قوله فقال بعضهم هو ابو سعيد
الراوي والرهط منصوب بدل من مفعول
اتيتم قوله ارقي بكسر القاف قوله
جعلا بضم الجيم ما جعله الانسان من ماله على
فعل قوله قطيع طايفة والغالب انه
ما بين العشرة والاربعين والمراد هنا ثلاثون
كما جا مبينا في بعض الروايات قوله
يتفل بضم الفا وكسرها اي يبصق ويقال
اوله البصق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ
وتشط بالتخفيف مبنيا للمفعول اي حل
وروي انشط وهو افصح قال اهل اللغة يقال
انشطت العقدة اذا حللتها ونشطها اذا عقدها
وفي القاموس نشط الحبل وانشطه حله قوله
من عقال هو بكسر العين ما يعقل به البعير
وقال البرماوي هو الحبل الذي يشد به
الوظيف مع الذراع انتهى قال في مختصر النهاية
وظيف البعير حقه وهو له كالحافر للفرس
وهو اي المعنى يرجع للاول قوله قلبه
هي بفتح القاف واللام والبا الموحدة اي علة

ينقلب

ينقلب اليها ليعلم موضع الدا فيبطر اليه قاله
البرماوي وقال قس قلبة اي علة ينقلب على
الفراش لاجلها وقال في مختصر النهاية وبابه قلبة
اي الم وعلة قوله ورقي بفتح القاف قوله
وما يدريك انها رقية قصد عليه السلام ان يختبر
علمه بذلك اي بانها رقية قوله واضربوا لي
معكم سهما قاله تطييبا لقلوبهم ومبالغة في انه
حلال لا شبهة فيه وفيه التصريح بان الفاتحة
رقية يستحب ان يعالج بها على الدبغ والمريض
وسايرالاسقام فان قلت ما في
الحديث من الذين يدخلون الجنة بغير حساب
الذين لا يرقون ولا يسترقون فما وجه الجمع
بينهما قلت الرقا المذمومة لعلها
التي هي المرادة في الحديث التي هي من كلام
الكفار او التي لا يعرف معناها المحتمل ان تكون
كفرا او قريبا منه كالتي بالعبرانية واما غيرها
فلا مذمومية فيها بل قد تكون ممدوحة
كالرقي بايات القران والاذكار المشهورة وقد
نقلوا الاجماع على جواز بالايات واسما الله عز
وجل وقد يجمع بينهما بان المدح في ترك الرقي
للافضلية وبيان التوكل والذي اذن فيه

هو لبيان الجواز مع ان تركها افضل وبان
النهي انما هو لقوم كانوا يعتقدون في نفعها
وتاثيرها بطبعها كما كانت الجاهلية يزعمون
الاعاصير قال ابن بطال فيه ان في القران
ما يختص بالرقى وان كان القران كله مرقى
البركة ولكن اذا كان في الاية تعوذ بالله
او دعا كان اخص بالرقية فاراد بقوله عليه السلام
وما يدريك ان يخبر عليه بذلك وموضع الرقية
منها واما كل مستحسن لان الاستعانة به تعالى
يحصل بها كشف الضر ونوال الفرج والاقرار
بالحاجة الى عونه فهو في معنى الدعاء ويحتمل
انها ما رقى بالحمد لله لما علم انه شافيه الله
فاستفتح فيه بالشارجا الفرج ثم
اذا اطعم اللديغ من العقرب قليل ملح ثم
قرئ على ماء الفاتحة سبعا وشربه بعد اكل
الملح وكرر ذلك ثلاثا نفعه كثيرا مجرب
وكذا شرب بول الجمل يسكن الم الطحال والكبد
الصائم ترياق للدغة العقرب واذا تقدم
المدوغ لاذن الكاهن وقال في اذنه ان لدغة
سكين الم وجدير المنطقة من اعظم ادوية
العقرب اذا شرب منه نصف درهم الى نصف

مثقال

مثقال سكن الم اللدغة حالا والكتفسا اذا
سخنت وشدت على اللدغة ابرأتا والشيح
نافع من لدغة العقرب والشربة منه الى ثلاثة
دراهم بعسل واذا طبخ النخال بالخل وضمد به
لدغة العقرب سكن وجعها واذا نضح الضماد
ووضع على لدغة العقرب نفع نفعا عظيما
واذا جعل قشر الباذرنج الخالي من البياض في
سريج وشمس ثلاث اسابيع وشرب من
السريج مثقالان نفع من لدغة العقرب
ومعاينة لحم البوم السمية البارة وحبه
ايضا نافع ومن ذلك الليمون نافع من سم العقرب
وغيرها وكذا قشر الخالي من البياض ونفع
للدغة الزنبور زبد البرغم يفعله وكذا
اليمام اذا شرب مثقال بسكنجبين والعقرب
بالعسل يحرب واذا طلي بالطين لدغ الزنبور
نفعه ومن اعظم ما ينفعه البول قلت
قال ابن قيم الجوزية بعد ما ذكر هذا الحديث
اقمت بمكة مدة تعتريني ادواء ولا احد طبيبا
ولا دواء فكنت اعالج نفسي بالفاتحة فارى لها
تاثيرا عجيبا وكنت اصف لمن يشتكي المامكان
كثير منهم يبرأ سريعا ثم قال يختلف الشفا لعدم

همة الفاعل او لعدم قبول المحل والافالايات
والادعية والاذكار فيه تفسيرها فقهية كافية
وعن سعيد ايضا بسند فيه ان القوم يبعث
الله عليهم العذاب حتما مقضيا فيقرر صبي
من صبيانهم الحمد لله رب العالمين فيسمع الله
ويرفع عنهم بسببه العذاب اربعين سنة ع
ص عن العصعب بن جثامة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لاحمى الا لله ولرسوله
ش هذا ذكره خ في باب من راى ان صاحب
الحوض والقربة احق بمائه من غيره من كتاب
الشرب والصعب ضد السهل وجثامة
بفتح الجيم وتشديد المثلثة الليثي وهي
مقصور غير منون ص عن ابن ذر قال
كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما ابصر
يعني احدا قال ما احب انه تحول لي ذهبا
يمكث عندي منه دينار فوق ثلاث الا دينارا
ارصده لدين ثم قال ان الاكثرين هم الاقلون
الا من قال بالمال هكذا وهكذا رايته بين يديه وعن يمينه وعن شماله وقليل
ماهم وقال مكانك وتقدم غير بعيد وسمعت
صوتا فاردت ان اتيه ثم ذكرت قوله

مكانك

(وصوب ذر ولابن ماسي عنه عن مجهول والذي في
البنية والمكمل الراد تقديم من سوالي من الفقراء
عند البخاري عليهم صح)

مكانك حتى آتيك فلما جاقلت يا رسول الله
الذي جاء سمعت او قال خفت الصوت الذي
سمعت قال وهل سمعت قلت نعم قال
اتاني جبريل عليه السلام فقال من مات من
امتك لا يشرك بالله دخل الجنة قلت
وان فعل كذا وكذا قال نعم ش ذكره خ في باب
اداء الدين من كتاب الاستقراض قوله
تحول الرواية على بنائه للمجهول فنائب
الفاعل هو المفعول الاول وهو عايد على احد
وثانيهما ذهبا ويروى بضم التحتانية وبفتح
الفوقانية قوله الاكثرين اي مالا ثم
الاقلون ان ثوابا قوله الا من قال
بالمال العرب تعبر بالقول عن جميع الافعال
وتطلقه على غير الكلام فتقول قال بيده
اي اخذ وبرجله اي مشى قوله
وقليل ما هم هم مبتدا وقليل خبر وما
زايدة محذوف نحو ما الذي سمعت قوله
وان فعل كذا كذا اي الزنا والسرقة ونحوهما
ص عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اياكم والجلوس على الطرقات
فقالوا ما لنا بد انما هي مجالسنا نتحدث فيها

من ص

قال فاذا ابيتم الا المجالس فاعطوا الطريق حقها
قالوا وما حق الطريق قال غض البصر وكف
الاذى ورد السلام وامر بالمعروف ونهى عن
المنكر شرح وكسر خ ف باب اقبيه الدور
من الجلوس فيها قوله واياكم والجلوس
والجلوس منصوب على التحذير قوله
ما لنا بد اي غنا عنها وقوله فاذا ابيتم
الا المجالس من الابا وتشدد الا اي ان ابيتم
الجلوس فعبر عن الجلوس بمجالس وفي رواية
فاذا اتيتم من الاتيان الى المجالس وقوله
فاعطوا بهمز قطعه وقوله وكف
الاذى اي عن الناس فلا تحتقرهم ولا تغتابهم
وغير ذلك وزاد ابو داود على ما ذكر وارشاد
ابن السبيل وتشميت العاطس اذا حمد
والطبري من حديث عمر اغاثة الملهوف
والبزار واعينوا على الحمولة والطبراني
واغيثوا المظلوم والذكر والله كثير وفي
حديث ابي طلحة وحسن الكلام وعند
الترمذي وافشوا السلام وعن الطبري واهدوا
الاعيا بفتح معجمة وبا موحدة جمع عيي
وهو قليل الفطنة فمجموع ما في هذه ثنتا

الاحاديث

الاحاديث اربعة عشر اداب وقد نظمها الحافظ
ابن حجر في ابيات فقال

جمعت اداب من لزم الجلوس على
الطريق من قول خير الخلق انسانا
افش السلام واحسن في الكلام وتم
ت عاطسا وسلاما رد احسانا
فن الحمول عاون ومظلوما اعن واغث
لهفان ارشد سبيلا واهد حيرانا
بالعرف مر وانه عن منكر وكف اذى
وغض طرفا واكثر ذكر مولانا

ص عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج
عن جده قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
بذي الحليفة فاصاب الناس جوع فاصابوا ابلا
وغنما فندّ منها بعير فطلبوه فاعياهم وكان
في القوم خيل يسيرة فاهوى رجل منهم
بسهم فحبسه الله ثم قال ان لهذه البهائم اوابد
كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به
هكذا فقال جدي انا نرجو او نخاف ان نلقى
العدو غدا وليس معنا مدى افنذبح بالقصب
قال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه
ليس السن والظفر وساحدثكم عن ذلك

أما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة
ش ذكره ح في باب قسمة المغنم
في كتاب الشركة في الطعام والنهب
والعروض قوله عن عباية بفتح
العين المهملة وخفة الموحدة والتحتانية
ورفاعة بكسر الراء وبالفاء وبالعين المهملة
ورافع خلاف الخافض وخديج بفتح اوله
وكسر ثانيه وآخره جيم قوله
فاعياهم اي فاعجزهم قوله فاهوى
يقال اهوى بيده الى الشيء ليأخذه وهوى
بمعنى اذا مال اليه قوله ان لهذه البهائم
اي الابل قوله اوابد اي نوافر وشوارد
جمع ابدة بالمد وكسر الموحدة المخففة وتابد
توحش وانقطع عن الموضع الذي كان فيه
وسميت اوابد الوحش بذلك لانقطاعها
عن الناس فيه ان الانسي اذا توحش
فذكاته كذكاة الوحشي وعكسه قاله
الشوما ذكره من ان الانسي اذا توحش
يوكل بالعقر خلاف مذهب مالك قوله
قال جدي اي ابو عباية بن رفاعة قال
فقال جدي وجدي بفتح الجيم وتشديد

الدال المكسورة وقوله نرجوا ونخاف
بالشك وقوله مدي بضم الميم وبالدال
المهملة مقصورة وزن جمع مدية مثلثة
الميم سكين وقوله ما انهر الدم بالراي
اصبم يكثر وكلمة ما موصولة مبتدا والخبر
فكلوه او شرطية والفا جواب الشرط
وقوله وذكر اسم الله عليه تمسك به
من اشترط التسمية كمالك وابي حنيفة
وقوله ليس السن الخ ليس هنا
بمعنى الا وما بعدها نصب على الاستثناء قال
في المصباح الصحيح انها تأتي زائدة وان اسمها ضمير
راجع للبعض المفهوم مما تقدم واستثنى
واجب فلا يليها في اللفظ الا المنصوب انتهى
وقوله السن فعظم اه فلا يقطع
غالبا صح عن النعمان بن بشير عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال مثل القائم على حدود
الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على
سفينة فصار بعضهم اعلاها وبعضهم
اسفلها فكان الذي في اسفلها اذا استقوا
من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا
في نصيبنا ولم نؤذ من فوقنا فان يتركوهم

اصح

خرقاه

البدل

وما اراد واهلكوا جميعا واخذ واعما ايديهم
نجوا ونجوا جميعا ش ذكره خ في باب
هل يقرع في القسمة والاستهام قوله
بموا اي الاخذون وبموا اي المأخوذ على ايديهم
وهذا ان اقيمت الحدود تحصل النجاة للكل
والا هلك العاصي بالمعصية وغيره بترك الانكار
ص عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يركب
بنفقته اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب
بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب
ويشرب النفقة ش ذكره خ في باب
الرهن مركوب ومحلوب من كتاب الرهن
ص عن اسماء بنت ابي بكر قالت كنا نوسر
عند الكسوف بالعتاقة ش ذكره خ في كتاب
العتق في باب ما يستحب من العتاقة
في الكسوف اول الايات والعتاقة بفتح العين
اي الاعتاق ودل الحديث على استحباب
العتق بالايات قياسا على الكسوف لانه
ايضا من الايات وعطف الايات على
الكسوف اي في ترجمة البخاري من عطف
العام على الخاص والعطف بالواو في الترجمة

بعضي

معنى الواو قاله الكرماني وهو يقتضي
انه يجوز عطف العام على الخاص نا والتي بمعنى
الواو ص البخاري قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى ولانية
والمخطئ ش ذكره خ في الترجمة فقال
باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق
وكفر ولا عتاقة الا لوجه الله وقال النبي
صلى الله عليه وسلم ولكل امرئ ما نوى ولانية
الناسي والمخطئ والخطأ يقصر ويمد والمراد
هنا تقييض العمد قال عمد خطأ واخطأ
لغتان بمعنى واحد وقال الاموي المخطئ من
اراد الصواب فصار لغير والخاطئ المتعمد
لما لا ينبغي وقوله لكل امرئ ما نوى طرف
من حديث اول الكتاب قال فيه وانما لكل
امرئ ما نوى وفي اخر الايمان بلفظ ولكل
امرئ ما نوى ص عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم خادمه
بطعامه فان لم يجلسه معه فليناول لقمة
او لقمتين او اكلة او اكلتين فانه ولي حره
وعلاجه ش ذكره خ في باب اذا اتاه
خادمه بطعامه قوله اكلة او اكلتين

بضم المهملة فيهما اي نقمة او لقمتين قوله
اي تولى ذلك واما من الولي وهو القرب انتهى
واك ان لا يناسب اللفظ والمقام قاله
البرماوي ص من ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لو دعيت الى كراع او ذراع
لاجبت ولو اهدي الي كراع او ذراع لقبلت
ش ذكره ح في باب القليل من المدينة
قوله الى كراع بضم الكاف قال في
القاموس كرع في المال وفي الاناء منه وسمع
كرعا وكروعا تناوله بفيه من موضعه
من غير ان يشرب بكفيه ولا باناء الى ان قال
والكرع كمنبر الشارب من النهر بفيه اذا لم
فقد الاناء وكراع كغراب من البقر والغنم
بمنزلة الوظيف من الفرس وهو مستدق
الساقين ويضم جمعه اكرع واكارع انتهى
المراد منه وقال في مختصر النهاية والكراع
من الشيء انتهى وقال الشارح الكراع ما دون
الركبة من الساق والذراع هو الساعد
واغرب الغرالي في ان الكراع هنا كراع الغنم
قال في مختصر النهاية وكراع الغميم موضع
بين مكة والمدينة ص عن انس قال اتانا

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه
فاستسقى فحلبنا له شاة لنا ثم شبته من
ماء بيرنا هذه فاعطيته وابو بكر عن يساره
وعمر تجاهه واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال
عمر هذا ابو بكر فاعطي الاعرابي فضله
ثم قال الايمنون الايمنون الا فيمنوا قال انس
فهي سنة فهي سنة فهي سنة ثلاث
مرات ش ذكره في باب من استسقى من كتاب
الهبة قوله شبته بضم الشين
وكسرها اي خلطته قوله من ماء دي
العقد لكاف بن وتقدم تقديته في الشرب
بالباء وهما صحيحان قوله تجاهه
بضم التاء وهو منصوب اي تلقاءه اصله
وجاهه كتلقاء اصله ولقاء قوله
الايمنون الايمنون بالرفع خبر مبتدا محذوف
اي المقدم الايمنون الخ ص عن عائشة
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل
الهدية ويثيب عليها ش ذكره ح في باب
المكافأة في الهبة قوله ويثيب
عليها اي يكافئ عليها بان يعطي ما يضاهيها
العوض ص البخاري قال النبي صلى

الله عليه وسلم من كان له عليه حق فليقطه او يتحلله
منه ش تقدم البخاري في باب اذا وهب دينا
على رجل قال شعبة عن الحكم هو جائز ووهب
الحسن بن علي لرجل دينه وقال النبي صلى
الله عليه وسلم من كان له عليه حق فليقطه
او ليتحلل منه انتهى ص عن ابن عمر قال
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكنت
على بكر صعب فقال النبي صلى الله عليه
وسلم هو لك يا عبد الله ش ذكره ح في باب
اذا وهب بعير لرجل وهو راكبه ص عن
جابر قال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت
له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان
ابى فليمسك ارضه ش ذكره ح في باب
فضل المنيحة في كتاب العارية وتقدم عن
جابر قال كانت لرجال منا فضول ارضين
فقالوا نواجرها بالثلث والربع والنصف
فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت
له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان
ابى فليمسك ارضه انتهى والمنيحة بفتح
الميم المنحة بكسرها قال في مختصر النهاية
منحة الورق القرض ومنحة اللبن ان

يعطيه

يعطيه ناقة او شاة ينتفع بلبنها وبردها
وكذا اذا اعطاه اياها لينتفع بوبرها وصوفها
زمانا ثم يردها وتقع المنحة على الهبة
مطلقا والمنيحة المنحة واكل فامنح اي
اي اطعم غيري وهو تفعل من المنحة
انتهى ص عن ابن عمر قال حملت
على فرس في سبيل الله فرايته يباع هو
فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لا تشترها ولا تعد في صدقتك
ش ذكره ح آخر باب اذا حمل رجل
رجلا على فرس فهو كالعمري من كتاب
العارية قوله اذا حمل رجلا
على فرس اي وقفه على المجاهدين قاله
الحميدي وانكره ابن الصلاح وقال بل معناه
انه تصدق به على بعضهم من غير ان
يوقفه ص عن عائشة قالت جاءت
امراة رفاعة القرظي الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة
فطلقني فبت طلاقي فتزوجت عبد
الرحمن بن الزبير وانما معه مثل هدبة
الثوب فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة

لا حتى تذوق عسيلته ويذوق وابو بكر جالس عنده ش ذكره ح في باب شهادة المختبي من كتاب الشهادات وذكره في باب ش اجاز الطلاق من كتاب الطلاق وامراه رفاعة هي عنيمة بنت وهب وناوها تضم وتفتح القرظي بضم القاف وفتح الراء وبعدها ظاء معجمة قوله عبد الرحمن ابن الزبير بفتح الزاي قوله حتى يذوق عسيلتك الخ كني بالعسيلة عن حلاوة الجماع قال تعلب شبه لذة الجماع بالعسل واستعار لها الذوق وانما انث لانه اراد قطعة من العسل وقيل انه انث على معنى النطفة وتحصل في العسيلة بدخول الحشفة ص ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فانه حرمة لا تحل لي يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وهي ابنة اخي من الرضاعة لانه عليه الصلاة والسلام رضع مع عمه حمزة ومع ابي سلمة المخزومي علي ثويبة امة ابي لهب ش ذكره ح في باب الشهادة علي الانساب

والرضاع

والرضاع ص عن ابن موسى قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم زجلا يثني علي رجل ويطريه في مدحه فقال اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل ش ذكره ح في باب ما يكره في الاطناب في المدح وذكر البخاري في الباب بعده ما نصه عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال اثني رجل علي رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويحك قطعت عنق صاحبك بقوله مرارا ثم قال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا ازكي علي الله احدا احسبه كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه قوله فليقل احسبه اي اظنه ولا يجزم بذلك لانه غيب لا يعلمه الا الله قوله والله حسيبه اي حسيب الممدوح اي محاسبه علي عمله فيجازيه عليه ثم انه يحتمل ان يكون من قوله وهذا وما ذكر المم لا يعارض ما في كثير من الاحاديث الصحيحة من المدح في الوجه فان المذموم الافراط فيه او علي من يخاف عليه فتنة باعجاب ونحوه

اما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ
عقله فلا بل ان كان يحصل به مصلحة كالازدياد
عليه او الاقتداء به كان مستحبا ويطريه بفتح
اوله من الاطراء وهو مجاوزة الحد في المدح وقد
جاء عنه عليه الصلاة واللام انه قال احثوا التراب
في وجوه المداحين واحثوا بضم الميم والثلثة
اي ارموا وفيه خمسة اقوال احدها
حمله على ظاهره فيرمى به في وجوههم التراب
الثاني انه كني به عن الخيبة والحرمان
الثالث قولوا له بفيك التراب والعرب
تستعمل ذلك لمن تكره الرابع ان ذلك يتعلق
بالممدوح كان يأخذ ترابا فيذره بين يديه
يتذكر بذلك مصيره اليه فلا يفتر بالمدح
الذي سمعه الخامس المراد اعطاؤه ما طلب
لان كل ما فوق التراب تراب وبه جزم
البيضاوي ص عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم
القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل
على فضل ماء بطريق يمنعه من ابن السبيل
ورجل بايع رجلا لا يبايعه الا لله ان

فان

فان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له ورجل
ساوم رجلا سلعة بعد العصر فحلف بالله
لقد اعطى بها كذا وكذا فاخذها ش ذكره
خ في باب اليمين بعد العصر قوله
بايع من البيعة ومن العهد لان البيع وقود قاله
الرواية بتخفيف الفا قال القرطبي وهو
الصحيح رواية ومعنى لانه يقال وفى بالعهد
واما وفى بالمشددة فيستعمل في توفية
الحق نحو وابراهيم الذي وفى اي قام بما كلف
به من الاعمال ص عن عائشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا اقرع
بين ازواجه فايتهن خرج سهمها خرج بها
معه فاقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج سهمي
فخرجت معه بعد ما انزل الحجاب فانا احمل
في هودج وانزل فيه فسرنا حتى اذا فرغ
رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته
تلك وقفل ودنونا من المدينة آذن ليلة
بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت
حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شأني اقبلت
على الرحل فلمست صدري فاذا عقد لي من

جزء اظفاره فرحمت فالتمست
عقدي فحبسني ابتغاؤه فاقبل الذين يرحلون
لي فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري
الذي كنت اركب وهم يحسبون اني فيه وكان
النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلن ولم يغشهن
اللحم وانما ياكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر
القوم حين رفعوا ثقل الهودج فاحتملوه
وكنت جارية حديثة السن فبعثوا
الجمل وساروا فوجدت عقدي بعد ما استمر
الجيش فجئت منازلهم وليس فيه احد فاممت
منزلي الذي كنت فيه فظننت انهم سيفقدوني
فيرجعون الي فبينا انا جالسة غلبتني عيناي
فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم
الذكواني من وراء الجيش فاصبح عند منزلي
فرأى سواد انسان نائم فاتاني وكان يراني
قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين
اناخ راحلته فوطئ فركبتها فانطلق يقود
بي الراحلة حتى اتينا الجيش بعد ما نزلوا معرسين
في نحر الظهيرة فهلك من هلك وكان الذي
تولى الافك عبد الله بن ابي بن سلول فقدمنا
المدينة فاشتكيت بها شهرا والناس يفيضون
من قول

من قول اصحاب الافك ويريبني في وجعي انني لا
ارى من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف
الذي كنت ارى منه حين اشتكي انما يدخل فيسلم
ثم يقول كيف تيكم لا اشعر بشيء من ذلك حتى
نقهت فخرجت انا وام مسطح قبل المناصع
متبرزنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان
نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب
الاول في البرية او في التنزه فاقبلت انا وام
مسطح بنت ابي رهم تمشي فعثرت في مرطها
فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس ما
قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت يا
هنتاه الم تسمعي ما قالوا فيك فاخبرتني بقول
اهل الافك فازددت مرضا على مرضي فلما
رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال كيف تيكم فقلت ايذن لي
الى ابوي قالت واني حينئذ اريد ان استيقن
الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاتيت ابوي فقلت لامي ما يتحدث
الناس به فقالت يا بنية هوني على نفسك
الشان فوالله ما كانت امراة قط وضيئة عند
رجل يحبها ولها ضرائر الا اكثرن عليها فقلت

سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذا قالت
فبتُّ تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقأ لي دمع
ولا أكتحل بنوم ثم اصبحت فدعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة
ابن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما
في فراق اهله فاما اسامة فاشار عليه بالذي
يعلم في نفسه من الود لهم فقال اسامة
اهلك يا رسول الله ولا نعلم والله الا خيرا واما
علي فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك
والنساء سواها كثير واسال الجارية تصدقك
فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال
يا بريرة هل رايت فيها شيئا يريبك فقالت
بريرة والذي بعثك بالحق ان رايت منها امرا
اغمصه عليها اكثر من انها جارية حديثة
السن تنام عن العجين فتاتي الداجن
فتاكله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يومه ~~فاستعذر~~ فاستعذر من عبد الله
بن ابي ابن سلول فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو على المنبر من يعذرني من رجل
بلغني اذاه في اهلي فوالله ما علمت على اهلي
الا خيرا وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا

وما كان

وما كان على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ فقال
يا رسول الله انا والله اعذرك منه ان كان من الاوس
ضربنا عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج
امرتنا ففعلنا فيه امرك فقام سعد بن
عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا
صالحا ولكن احتملته الحمية فقال كذبت
لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام اسيد
ابن الحضير فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك
منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الاوس
والخزرج حتى همّوا ورسول الله صلى الله عليه
وسلم فوق المنبر فنزل فخفضهم حتى سكتوا وسكت
وبكيت يومي لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم
فاصبح عندي ابواي وقد بكيت ليلتين ويوما
حتى اظن ان البكاء فالق كبدي قالت فبينما
هما جالسان عندي وانا ابكي اذ استاذنت
امراة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكي
معي فبينا نحن كذلك اذ دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسلم وجلس عندي من يوم
قيل لي ما قيل قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى
اليه في شاني بشيء قالت فتشهد ثم قال اما
بعد يا عايشة فانه قد بلغني عنك كذا كذا فان

كنت بريئة فسيبرئني الله وإن كنت ألممت بذنب
فاستغفري الله وتوبي إليه فإن العبد إذا اعترف
بذنبه ثم تاب تاب الله عليه قلما قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي
حتى ما أحس منه قطرة وقلت لأبي أجب عني
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما
أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت لأمي أجيبي عني رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيما قال قالت والله ما أدري ما أقول
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وأنا
جارية حديثة السن لا أقرأ كثيرا من
القرآن فقلت إني والله لقد علمت أنكم سمعتم
ما تحدث به الناس ووقر في أنفسكم وصدقتم
به ولئن قلت لكم إني بريئة والله يعلم إني بريئة
لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بأمر
والله يعلم إني بريئة لتصدقني والله ما
أجد لي ولكم مثلا إلا أبا يوسف إذ قال فصبر
جميل والله المستعان على ما تصفون
ثم تحولت على فراشي وأنا
أرجو أن يبرئني الله ولكن والله ما ظننت
أن ينزل في شأني وحيا ولأنا أحقر في نفسي

من أن

من أن يتكلم بالقرآن في أمري ولكن كنت أرجو
أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا
من النوم يبرئني الله بها فوالله ما رام مجلسه
ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أنزل الوحي على النبي صلى الله عليه وسلم
فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى أنه
ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في يوم
شاتٍ فلما سري عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو يضحك فكان أول كلمة تكلم بها
أن قال لي يا عائشة أحمدي الله فقد برأك الله
فقالت لي أمي قومي إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت لا والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا
الله فأنزل الله عز وجل إن الذين جاؤا بالإفك
عصبة منكم الآيات فلما أنزل الله عز وجل
هذا في برأتي قال أبو بكر الصديق وكان ينفق
على مسطح بن أثاثة لقرابته منه والله لا أنفق
على مسطح شيئا أبدا بعد ما قال لعائشة
فأنزل الله عز وجل ولا يأتل أولوا الفضل
منكم إلى قوله غفور رحيم فقال أبو بكر بلى
والله إني لأحب أن يغفر الله لي فرجع إلى
مسطح الذي كان يجري عليه شا ذكره

2 في باب تقديل النساء بعضهن بعضا من كتاب

الشهادات وزاد عقب ما هنا وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسأل زينب بنت جحش عن
امري فقال يا زينب ما رأيت فقالت
يا رسول الله أحمي سمعي وبصري والله ما علمت
عليها الا خيرا قالت وهي التي كانت تساميني
فعصمها الله بالورع أتتي وذكر ايضا في
التفسير في قوله لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون
الى قوله الكاذبون وزاد عقب ما هنا وقال
ابو بكر والله لا انزعها منه ابدا قالت عائشة
وكان عليه السلام سأل زينب بنت جحش عن
امري فقال ما زينب ما علمت او رأيت قالت
يا رسول الله احمي وبصري ما علمت الا خيرا
قالت وهي التي كانت تساميني من ازواج رسول
الله صلى الله عليه وسلم فعصمها الله بالورع
وطفقت اختها حمنة بفتح الحا المهملة وبعد الميم
الساكنة نون وهاء تحارب لها وتحكي
مقالة اهل الافك فهلكت فيمن هلك قوله
ان يخرج سفرا اي الى سفر او يضمن يخرج
معنى يلابس ونحوه ثم ان بين ما في كتاب التفسير
وبين ما هنا بعض اختلاف فانا اشير اليه قوله
اقرع بين ازواجه قال ابو عبيدة عمل بالقرعة

ثلاث من الانبياء يونس وزكريا ويحيى صلى الله
عليه وسلم فلا معنى لقول من ابطلها قوله
غزوة غزاها هي غزوة بني المصطلق قوله
الحجاب اي اية الحجاب قوله وانا حامل في
هودجي وانزل كل منهما بضم الهمزة مخففا
وسبنيا للمفعول قوله في هودجي
كذا هنا وفي التفسير في هودجي هو القبة
التي تحمل فيها المراة قوله اذن بالمد من
الاذن او من التاذين اي اعلم قوله
الرحل متاع المسافر ومحله قوله عقد
بكسر العين اي قلادة قوله جزع ظفار الجزع
بفتح الجيم وسكون الزاي الخرز اليماني وهو
الذي فيه سواد وبياض واظفار الرواية بهمزة
وقال غيره الصواب ظفار بفتح الظا وكسر
الراء مبني كحذام مدينة باليمن ينسب اليها
الجزع وكذا ذكره البخاري في كتاب المغازي
فما هنا وهم ووجه بعضهم ما في الرواية
بان الاظفار عود طيب الريح فجاز ان يجعل فيه
كالخرز يتحلى به اما لحسن كونه او طيب ريحه
قوله يرحلون لي بفتح ويخفيف الحا قال
ع رحلت البعير مخففا شددت عليه الرحل

وعند ابي ذر بضم الياء وتشديد الحاء وكذا فرطوه
بتشديد الطاء لكن المعروف التخفيف وفي بعض
الروايات يفرطون الي وفي بعضها بي **قوله**
العلقة بضم العين وسكون اللام البلغة **قوله**
فبعثوا الجمال اي اثاروه **قوله**
بعدما استمر الجيش اي ذهب **قوله**
فامت بتشديد الميم اي قصدت وحكي
السفاقسي تخفيفها **قوله** فظننت
اي سيفقدوني بنون واحدة اما مخففة
والنون الاخري محذوفة واما مشددة
ويروي بنونين مفكوكا **قوله** صفوان
هو ابن المعطل بضم الميم وفتح المهملة وتشد
الطاء المهملة المفتوحة **قوله** السلمي هو
بضم السين المهملة وفتح اللام **قوله**
الذكوان هو بفتح المعجمة كان رجلا خيرا عفيفا
فاضلا **قوله** سواد انسان اي شخصه **قوله**
فاستيقظت اي تنبهت من نومي **قوله**
باسترجاعه اي بقوله انا لله وانا اليه راجعون
يحتمل انه شق عليه ما جري عليها او يكون
عدها مصيبة لما وقع في نفسه انه لا يسلم من
الكلام **قوله** حتي اناخ لك في التفسير

مائتين فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني
خمرت وجهي بجلبابي ووالله ما كلمني كلمة
ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتي اناخ
راحلته فوطئ علي يدها **قوله** فوطئوه
يدها اي وطئ صفوان يد الراحلة ليسهل الركوب
عليها ولا يحتاج الي مساعدته اياها وهذه رواية
ابي ذر ورواية غيره يديها بالتثنية **قوله**
معرسين اي نازلين فهو دليل لقول ابي زيد
التعريس النزول من اي وقت كان وان كان
المشهور انه النزول اخر الليل كذا في
وفي نسخ في التفسير بدل معرسين موغرين
بميم مضمومة وغين معجمة مكسورة وبراء
مهملة اي نازلين في وقت الوغرة بفتح الواو
وسكون الغين المعجمة شدة الحر وقت كون
الشمس في كبد السماء **قوله** في نحر الظهيرة
اي وقت القائلة وشدة الحر والنحر هو الاول
والمعني ان الشمس اذا بلغت منتهاها من الارتفاع
فكأنها وصلت الي النحر وهو اعلي الصدر
والظهيرة شدة الحر قاله البرماوي وفيه
اشارة الي ان النحر مستعمل في معني مجازي
قوله فهلك ارتكب سبب الهلاك وهو

الافك قوله ابن ابي بلو بضم الهمزة وفتح اللوحة
وتشديد الياء قوله ابن سلول كذا بالرفع صفة
لعبد الله وسلول بفتح المهملة وتخفيف ٢
اللام الاولى غير منصرف علم لام عبد الله قوله
فاشتكت هو بالمثناة بعد الفاء قوله وهم ٢
يفيضون اي يشيعون الحديث من الافاضة
وهي التكثير والتوسعة وفي الاصل والناس
يفيضون قوله يريبني بفتح الياء وضمها
لان راب وارابه بمعنى وهو الشك والوهم
قوله اللطف بالضم اللام الاولى وسكون
الطاء ويقال بفتحها معا ايضا وهي رواية
كما قاله ابن الاثير ومعناه البر والرفق قوله
تيكم اشارة لمؤنث والخطاب لجمع المذكر قوله
نقمت بفتح النون والقاف مثل برات وزنا
ومعنى قاله ع وحكى الجوهري وابن سيده الكسر
ايضا يقال نقمه بفتح القاف ونقوها ككلح كلوحا
فهو ناقه اذا صح ولم يتم صحته فالناقه الذي
برئ من المرض ولم يرجع اليه كمال صحته ام
مسطح اسمها سلمى زاد في الاصل في التفسير
وهي بنت ابي رهم بن عبد مناف وامها بنت
صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق التيمي وكانت

من اشد

من اشد الناس على انها مسطح في شان الافك
ومسطح علم على انها وهو بكسر الميم وسكون
السين وفتح الطاء المهملتين قوله قبل
المناصع بكسر القاف بمعنى جهة والمناصع بميم
ونون وصادين مهملتين مواضع خارج المدينة قوله
متبرزنا هو اسم مكان بدل او بيان للمناصع ٢
قوله الاول بلفظ المفرد والثاني صفة
للامراد للعرب قال ابن الحاجب الرواية المشهورة
الافراد قوله في البريه او في التنزه شك
من الراوي عن عايشة واقتصر في التفسير
على الاول قوله رهم هو بضم الراء وسكون
الهاء قوله عثرت هو بفتح المثلثة قوله
مرطها هو بكسر الميم الكساء من الصوف قوله
تعس هو بفتح العين وكسرها عثر وهلك او
بعد او لزم الشر او سقط لوجهه هامعة
قوله باهتاه هو بسكون النون
على الاشهر وبفتحها قال في النهاية وتضم
الهاء الاخيرة وتسكن اي يا هذه وهذا اللفظ
مختص بالنداء والذي في اي يا هذا قوله
رضية بالهمزة خشنة هو له منزايير
جمع ضرة وهن زوجات الرجل لان كل واحدة

ينصر بالاخرى قوله الا اكثرن عليها اي
عيبها وتنقصها قوله ولا يرفأ بالهمزة
اي ينحط ورقاه الدمع سكن قوله
استلبث الوحي اي لبث ولم ينزل قاله
الكرماني وفي نسخ الوحي بالرفع فاعل استلبث
بمعنى طال مكثه لبثه وبالنصب على انه
مفعوله فالمعنى استبطأ النبي صلى الله
عليه وسلم الملاك الوحي قوله اهلك
هو بالرفع والنصب فالتقدير على الاول
هم اهلك وعلى الثاني فالتقدير امسك
اهلك قوله كثير فعيل يستوي
فيه المذكر والمونث وانما قال علي له ذلك
عليه السلام لما رأى من انزعاجه وقلقه
فاراد الاخذ بحاطر لاعداد عايشة
قوله مبرير قتل هذا وهم لان
بريرة انما اشترتها عايشة واعتقتها
بعد ذلك والمخلص من هذا ان تفسير البارية
ببريرة مدرج في الحديث من بعض الرواة
ظنا منه انها هي قوله اغمصه بفتح
الهمزة وسكون المعجمة وكسر الميم واهمال
الصاد المهملة اي اعيبه قوله الداجن

المذكر
لتقييد

بخاطر

ي الشاة

ي الشاة التي اتخذت البيوت ولا تخرج الى
المرعى قوله من يعذرني قال الخ
يحتمل وجهين من يقوم بعذري فيما يأتي
الي منه من المكروه او من يقوم بعذري
اي يعاقبه على سوء فعله وقال قسم
معناه من يقوم بعذري اذا كافيته على قبيح
فعاله ولا يلومني على ذلك وقال قيل معناه
من ينصرني والعذير الناصر قوله
سعيد بن معاذ قال ع هذا مشكل لان هذه
القصة كانت في غزوة المريسيع بضم الميم
وفتح الراء وسكون التحتيتين وبالمهملتين
وهي غزوة بني المصطلق وكانت في رمضان
سنة ست وسعد بن معاذ مات في غزوة
الخندق من الرمية التي اصابته وذلك سنة
اربع منصرف النبي عليه السلام من بني قريظة
بلا خلاف ويجاب بان موسى بن عقبة ذكر
ان المريسيع كانت سنة اربع وهي سنة
الخندق فيحتمل ان المريسيع وحديث
الافك كانا في سنة اربع قبل الخندق وقال
الواقدي المريسيع كانت خمس والخندق
وقريظة بعدها قلا وهم قوله فظاهر

سعد بلا تنوين ويروى به التنوين قال
ابو ذر وهو الصحيح واما ما وقع في بعض
النسخ من انه سعد بن عبادة فهو سهو اما
من اسامة او من هشام قوله احتملته
كذا لاكثرهم وفي بعض النسخ اجتهلته
بالجيم والهاء وصوبه بعضهم وصوبهما
يقال احتمل الرجل اذا غضب قاله يعقوب
ومعنى احتملته اغضبته ومعنى اجتهلته
حملته على ان يجهل اي يقول قول الجاهل
قوله مشافق ان يفعل كفعل
المشافق قوله فخفضهم اي سكنهم
وهون عليهم الامر من الخفض وهو الدعة
والسكون قوله قلص بقاف ولام
وصاد مهملة مفتوحات اي ارتفع لاستعظام
ما يعتني من الكلام وتخلف بالكلية قوله
ما رام اي برح اي ما فارق مجلسه من رام
يرام برما واما من طلب الشيء فرام يروم
رواما قوله البرحا بضم الباء الموحدة
وفتح الراء المهملة ودمث البرح وهو الشديد ما يكون
من الكرب قوله الجمان بضم الجيم
وتخفيف الميم جمع جمانة وهو اللؤلؤ الصغير

قوله سري بكسر الراء المشددة اي كشف وازيل
قوله والله لا اقوم اليه قالته اولا لانه
عليهم وعتبا لكونهم شكوا في حالها مع علمهم
بحسنه وتنزهها من هذا الباطل قوله
اي اكلة بضم الهمزة وثلثين ومنعه
المهلب بفتحها ولم يتابع عليه قوله
لقراستها اي وذلك لان ام مسطح سلمى
بنت خالة الصديق وقوله ومن
سمعي وبصري اي امنه سمعي وبصري
ان لا اكذب فيما سمعت او فيما ابصرت
لكني اصدق في ذلك قوله تساميني
اي تنازعني لحظوة من السمو وهو الارتفاع
فجعل تضاقيني بحسنها ومكانها عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم تتمة
قال ولد العلامة المعروف بابن المقري
لوالده وقد امتنع من اجراء النفقة عليه ما
نصه لا تقطعن عادة بر ولا

تجعل عقاب المرء رزقه
واعف عن الذنب فان الذي
نرجوه عفو الله عن خلقه
واوليا من صاحب ذلة

قوم

فاستره بالاغفال واستيقه
فان امر الافك من مسطح
يحط قدر المرء من افقه
وقد جرى منه الذي قد جرى
وعوتب الصديق في حقه فاجابه ولده
قد يمنع المضطر من ميتة
اذا عصى بالسرف طرقه
لانه يقوي على توبة
توجب ايصالا الى رزقه
لولم يتب مسطح عن ذنبه
ما عوتب الصديق في حقه

عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله تعالى وهو عليه غضبان ش ذكره ح في باب سوال الحاكم المدعي هل لك بينة قبل اليمين وانظر عملي صاحذ هي زايدة وهو ظاهر من جهة المعنى او متعلقة بمقدر اي من حلف حلف مشتملا على يمين والحلف اعم من اليمين هنا اذ المراد بها هنا اليمين بالله وصفته او معنى بالياء حقيق قال في المغني السابع معاني على ان

تكون

تكون بمعنى الباء وقال اركب على اسم الله اي ان تكون زايدة للتشريف او لتبيين عنوان الكريم وابيك يعتمل ان لم يعد يوما عما من شكل اي من شكل عليه وزاد على قبل الوصول تقويما قاله ابن جني اي كقوله ابي الله الا ان سرحة مالك على كل افنان العضاه تروق قاله ابن مالك وفيه نظر لان راقه الشيء بمعنى اعجبه لا معنى له هنا وانما المراد تعلوا وترتفع والافنان جمع فنن وهو الغصن والعضاه بكسر العين جمع عضهه والسرحة الشجرة العظيمة ص عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الآية ش لفظ البخاري في هذا باب لا يسال اهل الشرك عن الشهادة وغيرها وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل بعضهم على بعض لقوله تعالى واخران من غيركم او آخران من غيرنا العداوة الآية وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا الخ اي فيما ادعوا انه انزل من عند الله بدليل قوله وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الآية وهذا فيما لم يعلم تصديقه ولا تكذيبه فيه

ولا تكذب بهم ص عن ام كلثوم بنت عقبة انها
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ليس الكذاب بالذي يصلح بين الناس فينمي خيرا
او يقول خيرا ش ذكره خ في باب ليس الكاذب
الذي يصلح بين اثنين من كتاب الصلح قوله
فينمي خيرا ينمي يرفع الحديث ويبلغه فان
كان على وجه الاصلاح فهو بفتح الياء نماه
وان كان على وجه الافساد فهو بضم الياء
انماه قاله خ وقال البيضاوي يقال نميت
الحديث مخففا اذا اصلاح ومتقلا اذا افساد
فالاول من النماء والثاني من النميمة وقال م
الجموي هي مشددة واكثر المحدثين يخففها
وهذا لا يجوز ورسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يكن يلحن ص عن البراء بن عازب
قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين
يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على ان من اتاه
من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين
لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل ويقيم
بها ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح
السيف والقوس ونحو هذا ش ص
البخاري في باب الصلح مع المشركين يوم الحديبية

علي ثلاثة اشياء على ان من اتاه من المشركين
رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه
وعلى ان يدخلها من قابل ويقيم بها ثلاثة ايام
ولا يدخلها الا بجلبان السلاح السيف والقوس
ونحو هذا فجاء ابو جندل يحجل في قيوده فردوه
اليهم قوله على ان من اتاه الخ بدل
من ثلاثة ابو جندل عبد الله العاصي بن سهيل
يحجل بضم الجيم اي يمشي مثل الحجلة الطير المعروف
يرفع رجلا ويضع اخرى لان المشد لا يمكنه
ان يمشي الا هكذا قوله عليه السلام
انما هما شرط وجلبان بضم الجيم واللام
عند الاكثرين مع تكثير الباء وصوبه ابن قتيبة
وقال خ يحتمل ان تكون ساكنة اللام غير
مشددة الباء جمع جلب قوله السيف
والقوس الخ تفسير جلبان السلاح لكن سبق
فسألوه ما جلبان السلاح فقال القراب بما
فيه وهو الاصوب وتقدم فيما كتبته في
وثيقة الصلح لهم ما نصه هذا ما قضى محمد بن
عبد الله ان يدخل مكة بسلاح الا في القراب
انتهى المراد منه ص عن سعد بن ابي
وقاص قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني

ف يحجل يمشي مثل الحجلة الطير المعروف يرفع رجلا ويضع اخرى لان المشد لا يمكنه ان يمشي الا هكذا

علي ثلاثة

والبامكة وهو يكره ان يموت بالارض هاجر منها التي ص
قال يرحم الله ابن عفرا فسالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اوصي بمالي
كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث
قال الثلث والثلث كثير انك ان تدع ورثتك
اغنيا خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس
في ايديهم وانك مهما انفقت من نفقة فانها
صدقة حتى اللقمة ترفعها الى في امرأتك وعسى
الله ان يرفعك فينتفع بك ناس ويضر بك اخرون
ولم يكن له يومئذ الا ابنة ش ذكره ج في
باب ان يترك ورثته اغنيا الخ من كتاب
الوصايا قوله وهو كراهته ان يموت
بالارض التي هاجر منها الضمير في قوله عليه
السلام وهو كراهته عليه السلام وهو من كلام
سعد بمكة حال النبي صلى الله عليه وسلم وهو
كراهته عليه السلام لموت سعد بمكة فالضمير
في يموت لسعد بن ابي وقاص فمرجعه غير
مرجع الضمير الاول المتصل والدليل على
كراهته عليه السلام لموت سعد المذكور
بمكة ما ذكره ابن عبد البر في قصة سعد بن خوله
فانه قال بعد ما ذكر ان سعد ابن خولة مات بمكة

في حجة

في حجة الوداع اجاب عارش له عليه السلام ان مات
بمكة يعني بالارض التي هاجر منها ويدل قوله
صلى الله عليه وسلم اللهم امض لاصحابي هجرتهم
ولا ترددهم على اعقابهم انتهى وقوله انه عليه
الصلاة والسلام رثى لسعد بن خولة لموته
بمكة وقوله اللهم امض لاصحابي فتامله او
هو من كلام عامر يحكي حال والده ويعينه ما
يفيده كلام الصحيحين من ان سعدا كره الموت
بمكة قال البرماوي في شرح الزهر البسام
ان في رواية الصحيحين دلالة على رغبة سعد
ابي وقاص في تاخر موته حتى يخرج من الارض
التي هاجر منها ومن انه لما دخل النبي صلى الله
عليه وسلم بكى فقال ما يبكيك قال خشيت
ان اموت بالارض التي هاجرت منها كما مات
سعد بن خولة الحديث وكانت هذه الواقعة
في حجة الوداع كما ذكره ج في كتاب الجنائز قوله
ابن عفرا قال ابن عبد الحق في الجمع بين الصحيحين
يريد سعد بن خولة فيحتمل ان عفرا امه وهو
ابوه او ان امه لها اسمان او ان اسمها خولة وعفرا
صفة لها وهمل الدمياطي ذلك ومما وان المحفوظ
ان خولة قوله قال الشطر قال الزمخشري في

في الغايق منصوب بفعل مضمر ان اوجب
الشرط وقال السهيلي رحمه الله الخفض فيه
اظهر قال قس اي عطف على قوله بما له
كله اني قاوصي بالنصف وان خيرياك ثم
المعطف مع وجود قال شكل ويعل قال
من قول الراوي لان قول سعد قال لعطف
ح صحيح وقال ك وبالرفع ايضا
اي فيجوز الشرط وكذا في رواية ابي ذر ع
والوقت قوله قال الثلث هو بالنصب
على الاغراء او بضم والرفع بفعل مقدر اي
يكفيك الثلث او هو مبتدا محذوف الخبر
الثلث او مبتدا خبره محذوف وباكبر على هو
ما تقدم في النصب قوله انك بالكسر
على الاستئناف وبفتح بتقدير حرف الجر اي
لانك لكن لا يخفى انها اذا كانت للتعليل وما
بعدها للتعليل كان الثاني تاكيدا للاول
اذ مفاد هما واحد قوله ان تدع بفتح
ان على التعليل فيكون مبتدا والخير خير
والجملة خبر ان ويكسر ها على الشرطية والجواب
محذوف اي فهو خير فيكون مثل من يفعل
الحسنات الله يشكرها ورجح الترمذي فتح

ان وقال

ان وقال الكسر لا معنى له انتهى وقوله بفتح ان
على التعليل الخ والتقدير انك لا تترك ورثتك
اغنياء خير الخ فان قلت لفعل يصح جعل
خير خبر انك على حذف مضاف وان تدع تعليل
له والتقدير انك ذو خير لاجل ان تدع ورثتك
اغنياء قلت لا يصح هذا لان المفضل هو
تركه ورثته اغنياء والمفضل عليه هو ترك
اياهم عالة وليس المفضل هو نفسه على تركه
ورثته فقرا كما هو ظاهر وقول الترمذي
رحمه الله ان الكسر لا معنى له فيه بحث قوله
عالة جمع عائل وهو الفقير ويصح جعل ان تدع
ورثتك اغنياء بدل اشتمال من الكاف وكذا اعرابه
المسبي قوله يتكففون يقال تكفف
واستكف بسط كفه للسؤال او سؤال ما
يكف الجوع او سال الناس كفا فكفا من الطعام
قوله في ايديهم اي بايديهم او يسالون
بالالف ومنه المسؤل او الا كف في ايديهم ع
قوله متى اللقمة هو بالنصب عطف على
نفقة اي على التوهم او على المحل من نفقة
ويرفع على انه مبتدا لجاز اي وهي حينئذ
ابتدائية وبالجر على انها حارة قوله

الا ابنة ابي احمد الكبرى ومن شقيقة اسحق
الاكبر الذي تكنى به سعد وعيسى الله ان
يرفعك ابي بطيل عمرك وقد حقق الله تعالى
ذلك فانفقوا على انه عاش بعد ذلك قريبا
من الخمسين فينفق لك ناس من المسلمين بالفنا
مما استفتح الله على يديك من بلاد المشركين ويضر
بسببك للمحبوبين اليك آخرون من المشركين الذين
يملكون على يديك وكان له اثنا عشر ابنا
منهن ام الحكم الكبرى المتقدمة وهم من قال
عائشة لانها اصغر اولاده ولم تكن بموجودة
حينئذ وعاشت الى ان ادركت ابن ابن ابن ابن
من المذكورين عمر وابراهيم ويحيى واسحق
وعبد الله وعبد الرحمن وعمرا وصالحا وعثمان
وسعد بن ابي وقاص هذا هو الذي فتح المدائن
مدائن كسرى وهو الذي بنى الكوفة وعن علي
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم جمع ابويه لاحد الا لسعد ابي
وللزبير بن العوام فقال لسعد يوم احد
ارم فداك ابي وامي ورمى يوم احد الف سهم
فلم يخط واحد منها ونفوا ول من رمى بسهم
في سبيل الله وادل من اراق دما في سبيل الله

وكان ادم طويلا ذا هامة فلما حضرته الوفاة دعا
بمدية له خلق فقال كفنوني فيها فان لقيت
المشركين فيها بعد واغا ادخرتها لهذا ص
من ابن هريرة قال قام رسول الله حين
انزل الله عز وجل وانذر عشيرتك الاقربين
قال يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم
انفسكم لا اغني عنكم من الله شيا يا بني عبد مناف
لا اغني عنكم من الله شيا يا عباس بن عبد
المطلب لا اغني عنك من الله شيا ويا صفية
عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اغني
عنك من الله شيا ويا فاطمة بنت محمد سليني
ما شئت من مالي لا اغني عنك من الله شيا
ش هذا الحديث ذكره ح في باب هل يدخل
النساء الاقارب قوله اشتروا
انفسكم اي من الله بان تخلصوها من العذاب
يا سلامكم لا اغني اي ادفع الزبرقاني يجوز
فيه عباس الرفع والنصب وكذا في يا صفية
عمة وكذا في يا فاطمة بنت قال المصابيح يرويه
بالرفع والنصب والضم فالمثلثة من المنادى
مبني على الضم وفتح للاتباع او للتركيب على
الخلاف في ذلك قاله قس وقوله يا صفية

وفيه فاطمة فيه دلالة على دخول النساء في الاقارب
ص عن ابن هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال
اركبها فقال يا رسول الله انها بدنة فقال اركبها
ويلك في الثانية او الثالثة ش ذكره ح في
باب هل ينتفع الواقف بوقفه وقد اشترط
غيره لا حاج على من وليه ان ياكل وقد يلي
الواقف وغيره وكذلك كل من جعل بدنة
او شيا فله ان ينتفع بها كما ينتفع غيره
وان لم يشترطاه لفظ البخاري قوله
ويلك تقتضي كلمة عذاب ووقع كلمة رحمة وقال
الزهري معناهما واحد وسيق لحديث
في باب ركوب البدن في الحج والمسالة متفرقة
في الاصول ان المخاطب بدخل في عموم
خطابه اولا نعم ان الامر في قوله اركبها للاباحة
ص عن ابن عباس ان سعد بن عبادة توفيت
امه وهو غائب عنها فقال يا رسول الله
ان امي توفيت وانا غائب عنها اينفعها
شيء ان تصدقت به عنها قال نعم قال فاني
اشهدك ان حائطي المخراف صدقة عنها
ش ذكره ح في باب اذا قال ارضي او بستاني

في ص
او ويحك ص

صدقة

صدقة عنه اي قوله المخراف هو بكسر
الميم قال ح هي الثمرة سميت اي الحايط
بذلك لما يجتنى منها اي يجتني من ثمرها وعبارة
الجوهري المخرف بفتح الميم وكسر ما يجتنى منه
الثمار تنبيه يفهم من كلام اهل المذهب
ان الراجح انه ليس لاحد ان يجعل ثواب صلاته
او جزء منها لغيره وان فعل ذلك لا يحصل
للمجعول له شيء فانهم جعلوا كلام ابي الفرج من
اصحابنا في اشراك المصلي غيره في ثواب
صلاته مقابلا وكذا ليس لاحد ان يصلي عن
احد ولو ميتا خلافا لابن عبد الحكم وقد ذكر
كلامه وكلام ابي الفرج الشيخ بهذا الخطاب
فقال مسئلة وفي التقريب على التهذيب
قال ابن عبد الحكم يجوز للانسان ان يستاجر
من يصلي عن ميته ما فاته من الصلوات
ذكره في كتاب الحج والمشهور انه فعل لا يقبل
النيابة وقال ابو الفرج في الحاوي لو صلى
انسان عن غيره بمعنى انه اشركه في ثواب
صلاته جاز انتهى واما ثواب القراءة فيصل
عند مالك وابن حنيفة وابن حنبل لا عند
الشافعي ذكره الشيخ عبد القادر الذاكر فانه

قال قال شيخنا ابو الهلال السيوطي في الشرح
اختلف في وصول ثواب القراءة للميت فجمهور
السلف والائمة الثلاثة على الوصول وخالف
في ذلك امامنا الشافعي رضي الله عنه مستدلا
بقوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى انتهى
المراد منه ولكن ذكر القرافي ان مذهب مالك
عدم الوصول ثم ان محل الخلاف حيث لم يخرجه
مخرج الدعاء كان يقول اجعل ثواب قرائتي
لفلان فانه يكون اجماعا كما ذكره صاحب المدخل
وعزوه للسيوطي وانظر هل يجري في ثواب
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ما جرى
في ثواب القراءة وهو الظاهر او يكون لثواب
الصلوات وهو بعيد ص انس قال لما
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
ليس له خادم فاخذ ابو طلحة بيدي فانطلق
بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ان انسا غلام كيس فليخدمك
قال فخدمته في السفر والحضر ما قال لي
لشيء صنعته لم صنعت هذا هكذا ولا لشيء
لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا ش ذكر 2 هذا
الحديث في باب استخدام اليتيم ابو طلحة زيد

ابن سهل الانصاري زوج ام سليم والدة انس
وفيه دلالة على ان للام او لزوجها النظر في
المصلحة في امر اليتيم وان لم يكونا وصيين وقوله
كيس بفتح الكاف وبعد التحتية المكسورة
المشددة سين مهملة عاقل او غير احمق قاله
ف وفي المصباح الكيس بوزن فلس الظرف
والفطنة وقال ابن الاعرابي العقل او تحقق
من كيس مثلث هين ولين والاول اصح لانه
مصدر من كاس كيسا من باع واما المثقل فاسم
فاعل والجمع اكياس مثل جيد واجياد والكيس
ما يخاط من خرق والجمع اكياس مثل حمل
واحمال واما ما يشترى من ادم وخرق فلا يقال
له كيس بل خريطة انتهى وفي القاموس الكيس
والكيس ظلاف الكمق والعقل والغلبة بالكياسة
انتهى القاموس ص عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه سالت رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي العمل افضل قال الصلاة على ميقاتها
قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم اي قال
الجهاد في سبيل الله فسكت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادني ش
هذا الحديث ذكره ح في باب فضل الجهاد وقد

ويقال ايضا

ورد في فضل الجهاد حديث ما جمعت افعال البر
في الجهاد الا كبعثة في بحر وما جمعت افعال البر
والجهاد في طلب العلم الا كبعثة في بحر انتهى منه
المدخل وشرح المختصر للشيخ بهرام **تنبيه**
وقع في حديث ابن ذر انه سال رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن افضل الاعمال فقال له الايمان
بالله ثم الجهاد الخ قال الذي قاله ابن عباس اختلفت
الطرق في تالي الايمان فجعله هنا الجهاد ولم
يذكر الصلاة والزكاة وجعله في حديث ابن
مسعود الصلاة ثم بر الوالدين ثم الجهاد وفي
طريق اخرى من حديثه بدأ بالصلاة
اول سبقاتها ثم ذكر الحج والجهاد ولم يذكر الحج
في حديث ابي ذر رضي الله عنه وتقدم في
حديث ابي اللام خير قال ان تطعم الطعام
فقيل انما اختلف جوابه في ذلك لاختلاف حال
السايل فاجاب كلا بما هو الاكد في حقه انتهى
قال الشمني فقد يكون السايل ذا جلد
فالجهاد في حق هذا افضل وقد يكون له والدان
لو خرج الى جهاد ضاعا فالبر في حق هذا افضل
كما روي ان رجلا سأله عن الجهاد فقال الك والدان
قال نعم قال ففيهما فجاهد وقد يختلف جوابه

بحسب

بحسب ما يراه الشخص بالزمان كما لو نزل العدو
وصف استيعاب له وكما كان في صدر الاسلام
حيث كان المراد اعزاز الدين ويشهد لصحة هذه
الاعتبارات حديث ابن عباس حجة لمن لم يحج
خير من اربعين غزوة وغزوة لمن حج خير له
من اربعين حجة قال وقد يجمع بان يكون
الكلام على تقدير من اي من افضل الاعمال
كذا فيكون الايمان افضلها وتستري بهذه
في كونها من افضل ثم يعرف فضل بعضها
على بعض بدليل اخر ولا يمنع من هذا كونه
في بعض الطرق عطف بثم لان ثم قد تكون
للترتيب في الذكر لا في الحكم انتهى ص عن
ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد
ونية فاذا استنفرتم فانفروا ش
ذكره خ في باب فضل الجهاد ايضا وقوله
لا هجرة اي من مكة الى المدينة لانها بالفتح
صارت دار اسلام اما الهجرة من بلاد
الكفر الى بلاد الاسلام فحكمها باق اجماعا
قوله بعد الفتح المراد الذي لم يهاجر
قبل ذلك بدليل يقيم المهاجر بلاد ما تبغه

قضا الحج ص عن ابي هريرة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود
عليه السلام لاطوفن الليلة على مائة
امرة او تسع وتسعين كلهن تاتي بفارس
يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه ان شاء الله
فلم يقل ان شاء الله فلم تحمل الا امرأة واحدة
جاءت بشق رجل والذي نفس محمد بيده
لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله
عز وجل فرسانا اجمعون ص م خ
في باب من طلب الولد للجهاد قوله
صاحبه اي من كان في صحبته وقيل المراد
به الملك اما جبريل واما غيره قوله
بشق هو النصف قال في الصحاح والشق
بالكسر نصف الشيء يقال اخذت شق
الشاة وشقة الشاة انتهى المراد منه
وفي رواية بنصف رجل تتمة
قال الكرماني فقال له صاحبه ان شاء الله
فيه دليل على الارشاد لاهل الفضل
بالتاديب والاحترام لان سليمان عليه
السلام لما نسي الاستثناء فيما اراد فعله
لم يامره صاحبه بالاستثناء وانما تكلم بذلك

حكاية

لكي يتشه سليمان عليه السلام للاستثناء
فيستثني لان الامر كله فيه شيء ما من قلة
الاحترام واما سكت سليمان عن الاستثناء
لكونه نسي ولم يسمع صاحبه حين استثنا
واما لو سمع اولم يستثن لاستثنى لان الاستثنا
من باب تاديب العبودية مع الربوبية
والانبياء عليهم السلام اعلم الناس في هذا
الشان ولكن لما اراد الله عز ما قصد انساه
ان يعلق ذلك بالمشية انتهى المراد منه
تنبيه قوله تعالى ولا تقولن لشيء
انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله يجب رد
الاستثناء فيه الى النهي مع تقدير الباء اي ان
يشاء الله ويلزم من الاستثناء المفرغ والتقدير
لا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا متلبسا
بذلك المذكور بان يشاء الله ايذكر هذا
اللفظ وما في معناه كان يشاء الله ولا يصح رجوع
الاستثناء لقوله ان فاعل ذلك غدا لانه يصير
المعنى ان قول الشخص العازم على فعل اني
فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله مني عند وجود
غير صحيح لانه ان كان المراد اني فاعله غدا
الا ان يشاء الله عدم فعله فلا افعله فهذا امر

واجب لا يجوز تعلق النهي به وان كان المراد
الا ان يشاء فعله فلا فعله فهذا يتعلق النهي
به وحينئذ يكون مفاد الاية ان قول الشخص
ان فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله منهي عنه وان
قوله اني فاعل ذلك غدا مجردا عن الا ان
يشاء الله غير منهي عنه وهذا خلاف المقصود
منه الاية وقد البيضاوي في هذه الاية
كلام فيه خطر ربما يظهر مما ذكرناه من كلام
ابن الحاجب في امالية ص عن انس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطاعون
شهادة لكل مسلم ش ذكر ح ما امر
باب من اختار الغزو على الصوم وقد ترجم
س ح في باب الشهادة بسبع سوى
القتل وهو عقيب الباب السابق ه
وحقيقة الطاعون قروح تخرج في البدن
تكون في المراق والاباط والايدي وسائر
البدن ويكون معه ورم والم شديد وتخرج
جهيل بالحمى والطاعون قاسك
الحمى بالمدينة وارسلت الطاعون
الى الشام فكان من الطاعون شهادة
لامتي ورحمة لهم ورجس على الكا
فرين فانه قيل اذا كان الطاعون
شهادة ورحمة فكيف اخرجه من المدينة وهي جديرة بخلاف اجيب باجوبة
منها ان ذلك انما هو من كونه من طعن الجن فناسب فظهير الملائكة منه
ومنها ان سبب الشهادة والرحمة لم ينحصر في الطاعون وقد قال صلى الله
عليه وسلم ولكن عافيتكم اوسع لي ومنها انها صغيرة فلو وقع بها الطاعون لفنى اهلها اه

من الامراض الكثيرة ويكون مرضهم نوعا واحدا
بخلاف سائر الاوقات فان امراضهم فيه
مختلفة فكم طاعون وبا ولا عكس ومن
الاخبار الواردة فيه ما رواه ق الجامع
الصغير اذا سمعتم بالطاعون بارض فلا
تدخلوا عليه واذا وقع بارض فلا تخرجوا
منها فرارا منه حم وت عن اسامة بن زيد
والنهي عند نا في الموضعين على الكراهة
واخرج الامام احمد في مسنده وعبد
الرزاق في مصنفه وابن ابي شيبة والحاكم
وابو يعلى والبزار وابن خزيمة في صحيحه
وابن ابي الدنيا من طرق كثيرة عن ابي ابن
موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فنا امتي بالطعن والطاعون
قالوا يا رسول الله هذا الطعن قد عرفنا
فما الطاعون وخز اعدائكم من الجن وفي كل
شهادة والوخز طعن بالخناذ واخرج احمد
بسند ه عن عقبة بن عامر السلمي عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال باتي الشهداء والمتوفون
في الطاعون فيقول اصحاب الطاعون
نحن شهداء فيقال انظروا ان كانت جراحهم

قوله وخز اعدائكم من الجن فان قيل
اذا كان من الجن فكيف يقع في
رمضان والشياطين تصفد فيه
وتقليل فالجواب عنه كالجواب
عن وقوع المعاصي فيه وهو ان
المراد تقليلها عن معظم العمل فلا
يصلون الى الاسن مثل ما يصلون
اليهم في غير رمضان وبعد وليس

وان سببه فساد الهواء فقد ابطل هذا بامور كثيرة منها
وقوعه في اعدل الفصول وفي اصح البلاد هواء وابطها
ومنها انه لو كان من الهواء لعم الناس والحيوان وليس
كذلك نجد الكثير منها يصيبه الطاعون ويتخومه ٣

المراد ابطال اعمالهم فيه بالكلية كما
ذكره العلامة السبكي وقد ثبت
بهذه الاحاديث بطلان قول الاطبا
انه مادة كمية تحدث وردها قال الا

كجوارح الشهداء تسيل دما وريحهم كريح المسك
ثم شهدا فيجد ونفهم كذلك وروى البخاري
والنسائي عن عائشة قالت سألت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرني
انه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء من
خلقه فجعله رحمة للمومنين فليس من
رجل يقع الطاعون فيمكث في بلده
صابرا محتسبا يعلم انه ما يصيبه الا ما كتب
الله له الا كان له مثل اجر الشهيد قال
الحافظ فظاهر هذا الجواب
ان اجر الشهيد لمن لم يخرج من البلد الذي
يقع به الطاعون وان يكون في حال
اقامة قاصدا بذلك ثواب الله تعالى
راجيا صدق وعده وان يكون عارفا ان ما
اصابه فهو بقدرة الله وان صرف عنه فهو
بقدرة الله تعالى وان يكون غير متضجر
لوقوعه وان يعتمد على ربه في حالتي
صحته ومرضه فمن اتصف بهذه الاوصاف
فمات ولو بغير الطاعون فان ظاهر الحديث
انه يحصل له اجر الشهيد ويكون ممن خرج من
بيته على نية الجهاد في سبيل الله بشرطه فمات

بسبب

بسبب امر غير القتل فان له اجر الشهيد كما
ورد في الحديث ويويده هنا ومن مات في
الطاعون فهو شهيد ولم يعمل بالطاعون
قال واذا وجدت هذه الصفات ثم مات
بعد انقضاء زمن الطاعون فان ظاهر الحديث
ايضا انه شهيد ونية المومن ابلغ من عمله قال
ولم يتصف بالصفات المذكورة فان مفهوم
الحديث انه لا يكون شهيدا وان مات بالطاعون
قال ومما يفيده الحديث ايضا ان الصابر في
الطاعون المتصف بالصفات المذكورة
يامن فتنة القبر لانه نظير المرابط في سبيل
الله وقال الجلال السيوطي ان هذا تفريع
بان الصابر في الطاعون اذا مات بغيره
طاعون يامن فتنة القبر كالمرابط فيكون
الميت بالطاعون بذلك اولى واما سكت عنه
للعلم به فانه كونه شهيدا يقتضي كونه كذلك
كما صرح به الحديث في شهيد المعركة وخرج
القرطبي بان الشهادة من حيث هي مقتضية
لذلك انتهى المراد منه وعبارة السيوطي
الثالث المطعون حيث الحق بالشهيد في
حديث صدق ومقتضى ما قدره القرطبي

كل احي شهادة بداحي انتهى كلامه وقوله الثاني
الخ اي ثم لا يسأل ص عن البراء قال رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب
ينقل التراب وقد وارى التراب بياض
بطنه وهو يقول لولا انت ما اهتدينا ولا
تصدقنا ولا صلينا فانزل السكينة علينا
وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاولى قد
بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا
ذكره البخاري في باب حفر الخندق قوله
لولا انت الخ اهتدينا قال الزركشي كذا روي
وصوابه في الوزن لاثم لولا انت الخ او ثاما له
لولا انت الخ قال الدماميني وهذا عجيب
فان النبي عليه السلام هو المتكفل بتمام الكلام
والوزن لا يجري على لسان الشرع قال
قوله فانزلن بنون التوكيد الخفيفة
قوله سكينة اي وقارا وفي بعضها
السكينة مع حذف نون انزلن لكنه لا يكون
موزونا وفيه نحو ما تقدم للدماميني وكذا
يرد من قوله ان الاولى قد بغوا الخ ولو قال
لقد بغوا وهم قد بغوا الاستئناف والاولى اسم
موصول لا اشم اشارة جمعا لما ذكرناه وظاهر

كلام

كلام الشراح ان الاولى اسم اشارة فانه قال والاولى
بمعنى اولئك ولكن بينهما فرق وهو ان اولئك
للبعيد والاولى للقريب فقد ذكر ما هو مستعمل
للقريب لان العدو كان قريبا من المدينة
جدا حتى كانه حاضر معهم قوله بغوا
علينا اي ظلموا قال الشراح وفي الحديث دليل على
ان التشمير في الخدمة سنة اذ لو ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان مشمرا لذلك كما ظهرت
بطنه وفيه دليل على ان الرجز في الدعا جائز
اذا كان غير مقصود لانه عليه السلام دعا به
ولم يقصده انتهى واراد بالتشمير ما يشمل
لف البطن وقال الشراح ايضا معناه السكينة
هي التثبيت عند نزول الامر وهذه تتقدم
على حال المقابلة وتثبيت الاقدام حال المقابلة
فهما متغايران وفي الحديث اشارة معنوية
وهو انه اذا كان هذا القدر من التحصن في
الجهاد الاصغر على ما سماه عليه السلام حيث
قال هبطتم من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر
وهو جهاد النفس فمن باب اولى التحصن
في الجهاد الاكبر وطريقه كما قال اهل التحقيق
ان تجعل بينك وبين الشهوات حصنا قاوسوا

ابي ص عن سعيد قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله
بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا
ش ذكره ح في باب الصوم في سبيل
الله فان قلت قد سبق في باب
اختيار الفطر على الصوم ان ابا طلحة كان يفضل
الافطار قلت لا منافاة لان هذا من
الامور النسبية فالقوي الصوم له افضل
والضعيف بالعكس الفطر له افضل قوله
وجهه اي ذاته فكني بالوجه المخصوص عن
الكل قوله سبعين خريفا ذكر السبعين
للمبالغة على نحو خالدين فيها ما دامت
السموات والارض والخريف السنة لانها
تستلزم الخريف ص عن زيد بن خالد اي
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز
غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا
في سبيل الله بخير فقد غزا ش ذكره ح
في باب فضل من جهز غازيا او خلفه بخير
قوله خلف هو بتخفيف اللام قال
الكرماني الكلام على هذا الحديث من وجوه الاول
ان هذا الثواب مقصور على من جهز غازيا

بمجز

بمجز عن التجهيز او هو عام فيه وفي المستطيع
الامر محتمل والاظهر الثاني وهو مثل قوله
عليه السلام من فطر صائما فله اجر صائم فانه
عام في القادر على الفطر وغيره وكذلك الكلام
على من خلفه بخير المراد انه يخلفه في توفية
ما يلزمه من الوظائف مثل النفقة على عياله
وما اشبهها ما دام الغازي في الجهاد الثاني
ان الحديث انه اذا فعل بعض جهان او
خلفه بعض الخلف لا يكون له هذا الاجر وانما
له الاجر على ما فعله الثالث لو فعل كلا من
الجهاز والخلف على الكمال هل له اجر
غازيين او غاز واحد ظاهر اللفظ الاول لانه
عليه الصلاة والسلام جعل كل فعل مستقلا
بنفسه غير مرتبط بالاخر ص عن ابي هريرة
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من احتبس
فرسا في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا
بوعده فان شبعه وريه وروثه وبوله
في ميزانه يوم القيمة ش ذكره ح في
باب من احتبس فرسا في سبيل الله وقوله
من احتبس فرسا اي ربطه في سبيل الله
وقد جاء في رواية تميم الداري مرفوعا من

ارتبط فرسا في سبيل الله ثم عالج ملكه بيده
كان له بكل حبة حسنة وقد جاء عن تميم ايضا
ان روحا زاد فوجده ينفق فرسه شعيرا
ثم يعلقه عليه وهو لاهله فقال له روح اما
كان لك من هو لاء من يكفيك قال تميم بلى ولكني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما من امرئ مسلم ينفق لفرسه شعيرا ثم
يعلقه عليه الا كتب الله له بكل حبة حسنة
ورواه الامام احمد في مسنده عن
معاذ قال كنت ردف النبي صلى الله عليه
وسلم على حمار له يقال له عفير فقال يا معاذ
وهل تدري ما حق الله على عباده وما حق
العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم
قال فان حق الله على عباده ان يعبدوه
ولا يشركوا به شيا وحق العباد على الله
ان لا يعذب من لا يشرك به شيا قلت
يا رسول الله افلا ابشر به الناس قال لا
تبشرهم فيتكلوا كذا في باب
اسم الفرس والحمار وعفير بضم العين المهملة
وفتح الفا مصغرا عفر تصغير تر بضم كسويد
فهو اسود والقول بانه بالمعجمة منكر وقوله

وهل

وهل تدري كذا في رواية ابن ذر ولغيره هل
تدري باسقاط الواو قبل هل قلت
ومعلي ايقاها فالمعطوف عليه مقدر اي علي
الواو لا تكون للاستيناف وانما علمان القول
بخلافه فلا وقوله قال فان حق
الظاهر ان الفا هنا على توهم اما وقوله
ما حق كذا في نسخة وفي الفرع حق باسقاط
ما قاله قسن قلت وهذا يخالف ما في
حديث ابي هريرة الذي اورده مسلم من ان
النبي لما قام من بين جماعة من اصحابه لحاجته
فانطلق ذهل عليه ابو هريرة وهو في
حائط للانصار فاعطاه نعليه قال له اذهب
بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط
يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه
فبشره بالجنة قال فكان اول من لقيته
عمر فقال ما هاتان النعلان يا ابا هريرة
فقلت هاتين نعلا رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعثني بهما من لقيت
يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها
قلبه فبشره بالجنة قال فضرب بيده بين
ثديي فخررت لاستي فقال ارجع يا

لقيت

ابا هريرة فرجعت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاجهشت بكاء اتيت عمر علي اثري
فقال لي عليه السلام مالك يا اباهريرة قلت
عمر فاضربته بالذي بعثتني به فضرب بين
ثديي ضربة خررت لاستي فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا عمر ما حملك علي ما
فعلت فقال يا رسول الله بابي انت وامي
ابعث اباهريرة بما ذكر عنك قال نعم قال فلا
تفعل فاني اخشى ان يتكل الناس فخلهم
يعملون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخلهم انتهى باختصار بعضه قلت اعلم
ان حديث ابي هريرة وحديث معاذ
متفقان بالنسبة لما استقر عليه الامر
عليه الصلاة والسلام في حديث ابي هريرة
لكن ح يقال لم اذن لابي هريرة بل امر
بان يبشر بما ذكر وفي معاذ امنه ويجاب
بانه اذن لابي هريرة بتبشير قوم مخصوصين
وهم النفر الذين كانوا معه وقام من عندهم
لحاجته ويدل عليه قوله من لقيت وراءه
هذا الحائط وبذا ترجم البخاري عليه بتخصيص
قوم دون قوم بالعلم خوف ان لا يفهموا

واما

واما معاذ فطلب التبشير على وجه العموم فلم
يأذن له وانما علة ذلك بقوله فيتكلوا وهذا
الاتكال انما يخشى وقوعه من العوام لان الخواص
كالجماعة الذين اذن لابي هريرة بتبشيرهم وانما
منع عمر ابا هريرة من التبشير وان كان
للعوام تخافه ان يفعل للعوام وذا صوب
فعله النبي صلى الله عليه وسلم فان قلت
جاء في الحديث ان معاذا اخر بها عند موته
تأثما اي خرجا من الاثم قال اهل اللغة تأثم
الرجل اذا فعل فعلا يخرج به من الاثم اي ان
معاذا خشي ان تكون تركي التبشير مكتما العلم
ومن عدم امتثال امره عليه السلام فيه تبليغه
سنته فيكون اثما فاخر به عنه موته خوف
فوات ذلك بالموت قلت يحتمل انه سمع
حديث ابن هريرة فراه ناسخا او انه
راى النهي عن التبشير انما هو خوف الاتكال
كما في الحديث وخوف الاتكال انما كان في بدء
الامر واما بعد رسوخ الدين وتقرر الشريعة
فقد انتفى الخوف المذكور فوجب عليه التبليغ
انتهى والاحتمال الاول انما يتم به الجواب بضميمة
وهو انه لم يعمل بما وقع من عمر واقرار النبي صلى

السلام عليه ولم يقصد عمر بضربه لابن هريرة
اذايته ولا رد امره عليه السلام وانما رأى المصلحة
في بعدم التبشير خوف الاتكال وقوله جهشت
بكاء رويته ايضا فاجهشت وكلاهما صحيح قال
اهل اللغة يقال جهشت اي بفتح اوله وثالثه
جهشا وجهوشا واجهشت اجهاشا وهو ان
يفزع الانسان الى غيره وهو متهيء لوجه
متهيء للبكاء ولم يبك بعد وقوله بكاء منصوب
على المفعول له وقد جاء رواية للبكاء والبكاء
بمد وبقصر لغتان وقوله فقلت هاتين
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاول
منصوب بتقدير اعني والثاني مرفوع خبر
مبتدا اي هما نعلاك الخ قوله فمن لقيهم يعلمون
ليس اعتراضا وانما هو من تنبيه الامام على
ما يرى المشه انه مصلحة ليرى الامام في ذلك
رايه والاظهر ان عمر رضي الله عنه لم يسمع
جلسة معاذ رضي الله عنه المتقدم بقوله
فاني اخشى فانه من الهامته النفسية ويكون
سكوته عليه السلام عن ذلك اتكالا على ما سبق
بيانه اي في حديث معاذ ورجوعه عليه
السلام الى فعل عمر انما يتاتى على ان امره

اما

ابا هريرة بالتبشير كان عن اجتهاد ويحتمل انه
كان عن وحي ونزول وحي اخر ناسخ للاول وهو
وموافق لما وقع من عمر رضي الله عنه ص
عن ابن هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر
وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها
في سبيل الله فاطال في مرج او روضة فما اصابت
في طيلها ذلك من المرج او الروضة كانت له
حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت
شرفا او شرفين كانت ارواثها وآثارها
حسنات له ولم يرد ان تسقيها كان ذلك حسنات
له ورجل ربطها تغنيا وتعففا ثم لم ينس
حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك
ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لاهل
الاسلام فهي وزر على ذلك شرحه في باب
الخيل للثلاثة لكنه لم يذكر هنا القسم الثاني
وذكره في اخر كتاب الشرب وفي علامات
النبوة قوله طيلها هو بكسر الطاء وفتح
الياء والمشهور طوله بالواو وهو الحبل الذي
تشد به الدابة عند الرعي والاستناء
العدو يمرح ويشاط وشرفا او شرفين

اي انها تذب عن الموضع الذي ربطها صاحبها
فيه تزعي عنه في عين قوله واثارها
اي بحوافرها عليه حوافرها وبوكبير النون من
المساواة ان المعاداة وقوله فما اصابت
في طيلها ذلك من المرج او الروضة كانت له
حسنات يعني بذلك ما اكلت وما شربت وما
سنت فان ذلك كله حسنات وسقاها من نهر
كان له بكل قطرة تقطها في بطنها حتى ذكر
الاجر في ارواثها ولو استنت شرفا او شرفين
كان له بكل خطوة تخطوها اجر ثم انه ذكر
الاجر بنحو ما في الاصل وما في هاتين
الروايتين اتم مما في الاصل تتمة لا تشتمل
على فوائد الاولى روى النسائي عن انس رضي
الله عنه قال لم يكن شيء احب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد النساء من الخيل وورد
في رواية سعدا بفتح الميم وكسر القاف
ابن بساد بفتح الشاة المعجمة والامام مالك
واحمد وغيرهم ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مسح وجهه فرسه وعنته وبخرته
بكمه وقال ان جبريل بات الليلة يعاتبني
في اذاية الخيل اي انثاها وروى ابن

سعد

سعد في الطبقات وابن ابي عاصم في الجهاد عن
عن غريب الاسكي رضي الله تعالى عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال المعقف على
الخيل كبساط يده بالصدقة لا يقبضها
وابوالها وارواثها عند الله تعالى يوم
القيمة كزكي المسك وجاء في رواية الخيل
معقود في نواصيها الخير ويد في بعض
الروايات قيل يا رسول الله وما ذاك قال
الاجر والغنيمة وروى ابن ابي عاصم وابن
ماجه عن تميم الداري رضي الله تعالى عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من ارتبط فرسا في سبيل الله
فعالج عليقه بيده كان له بكل حبة حسنة
ورواه الامام احمد وابن ابي عاصم ايضا
بلفظ ما من امرئ يسلم يتقي لفرسه شعيرا
ثم يعلقه عليه الا كتب الله تعالى له بكل حبة
حسنة وروى ابو عبيده عن معاوية
بن خديج قال مر معاوية بابي ذر بمصر
وهو يمرغ فرسه فسلم عليه ووقف ثم
ما هذا قال فرسي لا اراه الا استحاف
الدعا قال وهل تدعوا الخيل فتجاب قال نعم

ليس من ليلة الا والفرس يعرض عواشيها ربه
فيقول رب انك سخرتني لحملان لابن ادم
وجعلت رزقه بيده اللهم فاجعلني احب
اليه من اهله وولده فمنها المستجاب ومنها
فيه المستجاب ولا ازيد فرسي هذا الا استجابا
له ورواه النسائي عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من فرس عربي الا يؤذن
له عند كل سحر وفي رواية يجر به عوتين
اللهم خولتني ممن خولتني من بني ادم
وجعلتني له فاجعلني احب اهله وماله
اليه او من احب اهله وماله اليه وروى
ابن حاتم في تفسيره وابو الشيخ في العظمة
عن وهب ابن منبه قال بلغني ان الله تعالى
لما اراد ان يخلق الفرس قال لريح الجنوب
اني مخالق منك خلقا اجعله عزا لاوليائي
ومذلة لاعدائي وجعلا لاحد طاعتي طاعتي
فقبض من الريح قبضة فخلق منها فرسا
فقال سميتك فرسا وجعلتك عربا
الخير معقود بناصيتك والغنايم مما تحوز
على ظهرك والعز بعد حيث كنت
ادعاك بسعة الرزق على ما يرك من الدواب

وجعلتك

وجعلتك لها سببا وجعلتك قطعا من بلاحنا
فانت للطلب وانت للهرب وما حملت
عليك رجالا بسبعوني الا تشبهي معهم
اذا سبحوني وهللوني فتهللي معهم
اذا هللوا وكبروني فتكبري معهم اذا
كبروا فلما سمع الفرس قال ارهب بصهيلك
المشركين املا منه اذانهم وارعب منه قلوبهم
واذل به اعناقهم فلما عرض الخلق على ادم
وسماهم قال الله يا ادم اختر من خلقي من
احببت فاختار الفرس فقال الله تعالى قد
اخترت عزك وعز ولدك وقال من تشبه
ولا تهللية ولا تكبيرة تكون في راكب فرس
الا والفرس يسمها ويحبه بمثل قوله
هذا وقال الزمخشري في تفسير سورة الانفال
ان الشيطان لا يقرب صاحب فرس
عتيق ولا دار فيها فرس عتيق وروى
الحافظ الدمياطي في كتاب الخيل وابن
سعد في الطبقات وابن قانع في معجم
الصحابة من حديث عبد الله بن عمرو بن
الملكي عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الشيطان لا يحمل لاحد في دار فيها

فرس عتيق وروي القاضي ابو القاسم علي ابن
محمد التميمي في كتاب الخيل ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال هذه الآية واخرين من دونهم
لا تعلمونهم قال هو الجن لا يدخلون دار فيها
فرس عتيق قال ابن عبد البر في التمهيد
الفرس العتيق هو الفاره عندنا وقال
صاحب العين هو السابق وروى محمد
بن يعقوب في كتاب الفروسية ان
رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ائن ارجم بالليل فقال
اربط فرسا عتيقا قال فلم يرجم بعد ذلك
وما تقدم من تفسير العتيق بالفاره او
السابق خلاف من قال ان العتيق من ابواه
عربيان والذي في رواية ابي عبيدة في
كتاب الخيل عن زياد بن مسلم الغفاري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الخيل ثلاثة فمن ارتبطها في سبيل الله
وجهاد عدوه كان له شبعها وريها
وجوعها وعطشها وجريها وعرقها و
ارواثها وابوالها اجرا في ميزانه يوم
القيمة ومن ارتبطها للمجال فليس له

الاذاكر

الا ذاكر ومن ارتبطها فخرا ورياء كان له مثل
ما وقعت في الاول وزاد في ميزانه يوم
القيمة وروى مسلم عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل عن الخيل فقال الخيل معقود في
نواصيها الخير الى يوم القيمة والخيل
لثلاثة هي لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل
وزر فاما التي هي له اجر فالرجل يتخذها
في سبيل الله وتقيد ها له فلا تنقيت في
طولها كان الا كتب الله له اجرا وقوله
ولو انها الى قوله حسنات له معناه انها
قطعت الرباط وتقدمت الموضع الذي
تركها صاحبها ترعى وسقت الى غيره و
فكلما تفعله من هذا من الروث تزوده
فان ذلك حسنات له قاله الشارح وقوله
ولو انها مرت بنهر الخ فيه دليل على ان
من عمل شيئا لله تعالى فكما اجر على
منه المنافع قل اجر قصده ام لا كان ربها
او راضيا علم به ام لا وقوله ورجل ربطها
تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله الخ لا شك
ان هذا الوجه فيه اجر ايضا دون الاول

وقد اشار الى ذلك ك فانه قال هذا الوجه
مندوب ايضا وان كان الاول اعلى منه فى
الندب ثم لا يكون لهذا الوجه مندوبا الا
اذا جمع هذه الخصال الثلاثة وهى التعفف
والتعفف ولم ينس حق الله فى رقابها
ومعنى التغنى انه قنع بكسبها عن غيرها
من الاموال راضيا بذلك موثرا للقاعد فى
غازيها من قولهم استغنيت بكذا عن كذا
اى اثرته على غيره ورضيته ومعنى التعفف
انه استعف بالكسب عليها عن المسئلة
وعن ضرر الناس ومعنى قوله لم ينس
حق الله فى رقابها اى فى دوابها والحق
فيها ضربين واجب وهو ان لا يحملها
ما لا تطيق ويوفى لها حقها فى الاكل لان
الضرر ممنوع والمندوب ما اشار اليه بعض
العلماء من حلها متاع الكل والمضطر عليها
ص عن عائشة قالت كان يوما
عندي وفي رواية عندي يوم يلعب
السودان بالدرق والحراب فاما سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قال تشتهين
ان تنظرين فقلت نعم فقامني وراءه خدى

على خده ويقول دونكم يا بني ارفدة حتى
اذا ملت قال حسبك قلت نعم قال فاذهبي
بس ذكره خ فى باب الدرق وقوله
وفى رواية عندى اى معى يوم منضوبا دون
ذكر عند وعلى الرواية الاولى ففى يومى
الفتح والرفع والفتح افصح قاله قس
وقوله السودان اى الحبوس وقوله
دونكم بالنصب على الاغراء اى الزموا هذا
اللعب قوله ان تنظرين بتشديد
النون كما قال ان تقران على اسماء ويحلها وذلك
جائز وارفدة بفتح الهمزة وكسر الفاء وفتحها
لقب نوع من الحبشة وهو جدهم الاكبر
وملكت بكسر اللام واعلم لعب الاسود
ان فى ذلك الوقت كان مطلوبا اذ فيه
التدريب للجهاد وفى الحديث دليل بملى ان
ما فعل فى هذا الزمان من بطالات اللهو
الفاضلة من البدع الحادثة المخالفة لفعل
السلف الى لترى ان يوم العيد يوم فاضل
فشغلوه بالتدريب على افعال الجهاد
واللعب اذا قصد به الطاعة يكون طاعة
وفى قوله حتى اذا ملت قال حسبك الخ

قالت

دليل على ان التعليم انما يكون مع الباعث
من المتعلم وان عدم الباعث منه فالترك اذ
ذاك اولى لكي يجمع النفس ثم تاخذه باهبة
لانه عليه السلام لما ظهر له من عايشة انها
ملت قال لها حسبك يريد هذا ايضا حاقوله
عليه السلام روحوا القلوب ساعة بعد
ساعة ولان التعلم مع الكسل قل ان ياتي
به المقصود قال الشم من ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم وجعل رزقي تحت ظل رمحي
وجعل الذلة والصغار على من خالف امري
ش تحت ظل رمحي اي من المغنمة
الاذلة بالذال المعجمة المكسورة والصغار
بفتح الصاد المهملة والغين المعجمة اي بدل
الجزية وقال الشم ظاهر هذا الحديث يدل
على ان رزق النبي صلى الله عليه وسلم تحت
ظل رمحه وان الذلة والصغار واقعان
على من خالف امره سواء وجب بمخالفته
القتل او الجزية او الحد او التعزير او بعض
الناس له فلا يخص ذلك بمخالفة الاسلام
التي توجب القتل او الجزية وهو واضح
فان من اتبع امره في قوله وفعله له العز

في الد

في الدنيا والاخرة الا ترى ان العلماء العاملين
بامره لهم العز في الدنيا حتى ان الملوك يابون
في خدمتهم وانما قال جعل رزقي تحت ظل
رمحي ولم يقل في سنان رمحي ولا في غير
من السلاح لانه قد يحمل ذلك بغير قتال
بل برؤية الرايات التي تحمل في راس
الرمح وايضا فان السنان جعلها عليه السلام
للجهاد وهو اكبر الطاعات فجعل له الرزق
في ظلها اي في ضمنها وان كان لم يقصده وان
الطاعة وامثال الامر هي الجالبة للرزق
ويؤيد هذا التوجيه الكتاب والسنة اما
الكتاب فقوله تعالى وامر اهلك بالصلاة
واصطبر عليها الاية وروي انه عليه
السلام كان اذا اصاب اهله فقر امرهم
بالصلاة وتلا هذه الاية وفي معناها قول
الناس من كان في عمل كان الله في عمله واما
السنة فقوله عليه السلام لن ينال ما
عند الله الا بطاعة الله وقوله عليه
السلام توكل ابن يرزق طالب العلم انتهى
ص عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
زوج لعبد الرحمن بن عوف والزبير في

قميص من حرير من حكة كانت بهما ذكره
في باب الحرير قال الم هل لبس الحرير
هنا من اجل التداوي او من اجل لينه عداه
من الثياب لان غيره من الثياب قد يتداوى به
صاحب الحكة بلبسه ولا يتداوى بلبس الحرير
لما فيه من اللين فاذا قلنا ان لبسه من اجل
اللين فيجوز لبسه لصاحب الحكة مطلقا
اذ ليس له بدل منه وان قلنا انه التداوي
فهل يجوز مع وجود غيره من الادوية او لا
يجوز الا عند عدمها اما عند العدم فجائز
واما غيره من الادوية فموضع يقتضي
الخلاف انتهى قلت ما ذكروه من جواز
استعمال المرود الذهب او الفضة لانه
من التداوي من غير تقييد لذلك بعدم
غيره يقتضي الجواز في الحرير مطلقا ثم قال
الشرابي اي من الوجوه له عليه السلام
ان يحلل ويحرم من غير ان ينزل عليه قرآن
بذلك وهو المراد بقوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك
الله وذهب بعض العلماء ان المراد بذلك الحكم
بينهم فيما اراه الله عز وجل من التأويل
فيما انزل عليه وليس بالقوي والصحيح

ما ذهب

ما ذهب اليه الجمهور من انه عام في المنزل وغير
المنزل وان حكمه ناسخ لكل شيء بقوله تعالى
وما ينطق عن الهوى فكل ما يذكره عليه
السلام اما وحي بواسطة او بما يظهر
وهو وحي الهام مع انه عليه السلام نص
على هذا المعنى في مسألة خيبر حيث اتاه
رجل من اليهود فشكى اليه ان بعض اصحابه
ضرب ما هم ودخل بعض مواضعهم فقام
امر عليه السلام بالصلاة جامعة ثم قام
فحمد الله واثنى عليه ثم قال لا يجلس احدكم
وهو متكيء على اريكته يبلغه الحديث
عني فيقول لم ار هذا الا في كتاب الله الا وانني
قد بلغت ما في كتاب الله والكن لا يحل لكم ان
تقربوا الهوا ولا اتاء ولا ان تضربوا امناءهم اذا
ادوا اليكم ما صالحوكم عليه او كما قال عليه السلام
فلم يبق للمخالف له هذا الحديث مقال
والحديث اخرجه ابو داود انتهى قلت
قال ابن السبكي عاطفا على مدلول الصحيح
ما نصه وجواز الاجتهاد للنبي صلى الله
عليه وسلم ووقوعه وبالنهاية في الاراء الحرب
فقط والصواب ان اجتهاده عليه الصلاة

والسلام لا يخطي الترك شارحه وقيل قد يخطي
ونبه عليه سريعا ص عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم
الساعة حتى يقاتلوا الترك صغار الاعين
حمر الوجوه ذلف الانوف كان وجوههم
المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى
تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ش ذكره خ
في باب قتال الترك في اشراط الساعة
والترك ولد يافث وهم اجناس كثيرة ه
اصحاب مدن وحصون ومنهم قوم في
رؤس الجبال والبراري ليس لهم عمل ولا
همة الا الصيد ويأكلون الرمم والعذرات وليس
لهم دين ومنهم من يتدين بدين المجوس
وهم الاكثرون ومنهم من يتهود وفيهم
سمرة قاله قس عن ابن عبد البر والمجان
بفتح الميم وتشديد النون واحده مجن
وهو الترس وهو برون مفاعل كمساجد
وزلف بضم الذال المعجمة جمع اذن وهو
صغير الاذن مع استواء الارنبة وقال
ابن فارس الزلف الاستواء في الانف طرفيه
والمطرقة بضم الميم وسكون الطاء وفتح

الرا

الرا بلفظ المفعول اي يطرق بعضها فوق
بعض ورواه بعض بتشديد الرا للتكثير
ويعزى لابن ذرقال البيضاوي شبه ه
وجوههم بالترس لبسطها وتدويرها
وبالمطرقة لعلطها وكثرة لحمها وقوله
نعالهم الشعر اي تتخذ منه والمراد طول
شعورهم وكثافتهم فهم كذلك يمشون
فيها والشعر بفتح الشين والعين ويسكن
من طريق سهيل ابن ابي صالح عن ابي هريرة
رضي الله عنه يلبسون الشعر ويمشون
في الشعر انتهى والقوم المذكورون
من الترك ايضا ص عن ابن هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان ه
اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
فمن قال لا اله الا الله فقد عصم نفسه
وماله الا بحقه وحسابه على الله ش
ذكره خ في اول دعا النبي صلى الله عليه وسلم
الى الاسلام والنبوة قوله امرت اي امرني
الله بالمقاتلة قوله حتى يقولوا لا اله
الا الله اي يقولوا كلمة الشهادة سميت
بالجزء الاول منها كما يقال قرات يس

اب قرات السورة التي اولها يس وقال ثم
قوله حتى يقولوا لا اله الا الله يعني على
مقتضى ما جيت به وما جاء به عليه السلام
هو الاقرار بالوحدانية على ما هو عليه من
الجلال والكمال ونفي الشريك والند والصاحبة
والاقرار بالرسالة على ما تقرر في الشريعة
ومثله كثير في السنة العرب اذا كان للامر
حق معلوم سمع منه يقول لا ازال اقاتل
حتى احد حقي وشبهه انتهى وقوله
الا بحقه اي الاسلام من قتل النفس
المحرمة والزنى بعد الاحصان والارتداد
بعد الدين وقوله وحسابه على الله اي فيما
يسره من الكفر والمعاصي يعني انا نحكم
عليه بالاسلام ونواخذه بحقوقه بحسب
ظاهر حاله ص حدثني عبد الله بن ابي اوفى ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه
التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت
الشمس ثم قام في الناس فقال ايها
الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسئلوا الله
المعافية فاذا لقيتموهم فاصبروا
واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف

ثم قال

ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب
وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم
ش ذكره ح في باب كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار
اخر القتال حتى تزول الشمس قوله
تحت ظلال السيوف اي الجنة للمجاهد
لانه تحت ظلالها اذ الجهاد سبب الجنة
والجنة قسمان هذا من المجاز البليغ لان ظل
الشيء لما كان ملازما له وكان ثواب الجهاد
الجنة اي ملازمها استحقاق ذلك ومثله
الجنة تحت اقدام الامهات انتهى المراد
منه قال ثم قوله انتظر حتى مالت
الشمس اي زالت وفيه دليل على ان
السنة في القتال ان يكون اما غدوة او
عشية لانه عليه السلام لم يكن يقاتل
حتى تزول الشمس ولم يكن هذا الا
اذا فاته القتال غدوة فانه قد جاء
في هذا الحديث انه عليه السلام كان يقاتل
اول النهار فاذا فاته اول النهار تركه الى
الزوال ويقول لاصحابه دعوه حتى تهب
الارياح ويبرد الكم اخوانكم المؤمنون وقد

ب

تل

قال العلم ان النصر لا يكون الا بالريح لقوله
عليه الصلاة والسلام نصرت بالصبا
والصبا ريح شرقيه فعلي هذا فالريح
من جملة ما يستعان به على المنصر لانه
قد صار كالسحاب وقد ترك بعض حيوش
المسلمين هذه السنة في زمان عمر بن
الخطاب الخطاب رضي الله عنه فطان
بهم المقام على الحصن الذي كان بازائهم
وكن مما نال العدو منهم فارسلوا الى عمر
يسالونه النجدة فارسل اليهم عبد الله
ابن الزبير فسالهم عبد الله عن كيفية
قتالهم فاخبروه انهم يرجعون الى الحصن
قبل الزوال فانكر ذلك عليهم وقال لهم
خالفتم سنة نبيكم ثم امرهم بامتثال
السنة في ترك القتال حتى مالت الشمس
ثم امرهم بالزحف للحصن بعد الزوال
فنصروا وانظر كيف كانت افعاله عليه
السلام مشتملة على فوائد لا تحصر ثم
قال الشيخ الوجه التاسع فيه دليل على
ان الداعي اذا دعى فالسنة ان يذكر من
اسماء تعالى وصفاته ما يكون على نسبة حاجة

لانه عليه السلام لما ان طلب النصرة وهي
من اظهار القدرة ذكر ما يناسبها كما تقدم
ومثال هذا هذا من يطلب المغفرة والرحمة
فليذكر اذ ذاك مثل الغفور الرحيم والرؤف
الى غير ذلك مما يناسب ما هو بسبيله وهو
من اداب الدعاء ويرجى القبول لامتثال
السنة فيه انتهى ص عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى
من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه
الشمس تعدل بين اثنين صدقة ويعين
الرجل على دابته فيحمل عليها او يرفع
عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة
وكل خطوة يخطوها الى الصلاة صدقة
ويميط الاذى عن الطريق صدقة س
ذكر ع في باب من اخذ بالركاب ونحوه وكل
الاولى مبتدا والثانية ظرف في منصوبة
على الظرفية وسلامى اسم جنس وكلما
اضيفت له وجب مراعاة المعنى والسلامي
بمعنى العضو مذكر فلذا ذكر الضمير الراجع
اليه من عليه قال في المغني فصل واعلم ان
في لفظ كل الافراد والتذكير وان معناها

بحسب ما تضاف اليه فان كانت مضافة الى
منكر وجب مراعاة معناها فلذا جاء مفردا مذكرا
في نحو وكل شيء فعلوه ومفردا مؤنثا في نحو
كل نفس ذائقة الموت ومثنى نحو كل رجلين
كانا ظالمين ومجموعا مذكورا نحو كل حزب بما لديهم
فرحون ومجموعا مؤنثا وكل مصيبات تصيب
فانها الى ان قال وان كان كل مضافة الى معرفة
فقد اوايجوز مراعاة لفظها ومراعاة معناها
نحو كلهم قائم او قائمون وقد اجتمعا في قوله
تعالى ان كل من في السموات والارض الا اتي
الرحمن عبدا لقد احصاهم وعدهم عدا وكلهم
اتيه يوم القيمة فردا والصواب ان الضمير
لا يعود اليها من حيث هي الا مفردا مذكرا
على لفظها نحو وكلهم اتيه يوم القيمة فردا
الآية انتهى قال الدماميني وقع في صحيح
البخاري في باب الاقتداء بسنن رسول
الله صلى الله عليه وسلم من حديث ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل
امتي يدخلون الجنة الا من ابى قال ومن
ابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن
عصاني فقد ابى فقوله عاد الضمير من غير

كل الفا

كل المضافة الى معرفة غير مقصود انتهى واقره
الشمني ثم قال في المغني وان قطعت
اي كل عن الاضافة فقال ابو حيان يجوز
مراعاة اللفظ نحو كل يعمل على شاكلته فكلا
اضمر نابذ بنبه ومراعاة المعنى نحو وكل كانوا
ظالمين والصواب ان المقدر يكون مفردا
نكرة فيجب الافراد كما لو صرح بالمفرد ويكون
جمعا معرفا فيجب الجمع وان كانت المعرفة
لوجب الافراد ولكن قد ذكر تنبيها على
حال المحذوف فيهما فالاول نحو كل يعمل على
شاكلته كل امن بالله كل قد علم صلاته
وتسبيحه اذا التقدير كل احد والثاني نحو
كل له قانتون كل في فلك يسبحون وكل
اتوه داخرين وكل كانوا ظالمين قوله
سلامي هو بضم المهملة وبفتح الميم والقصر
عظم الاصبع قاله البرماوي وقال في تحفة
النهاية السلامى جمع سلامة وهي الانملة
من انامل الاصابع وقيل مفرد تجمعه
سلاميات وهي باين كل مفصلين من
اصابع الانسان وقيل كل عظم محرف من
صغار العظام انتهى وذكر الخ ان سلامي

بمعنى العضو فانه قال لفظ السلامى بضم السين
وفتح الميم مع مدها هي اعضاء ابن آدم فكانه
عليه الصلاة والسلام يقول يصبح على كل
عضو من احدكم صدقة وقد ورد هذا
بالنص فعلى هذا فيحمل ظاهر الحديث
انه في كل يوم يحتاج المرء الى ثمانية وستين
صدقة على عدد الاعضاء وهي ثلاث مائة
وستون وبهذا عسر وقد سأل الصحابة
رضوان الله عليهم النبي صلى الله عليه وسلم
فقالوا فمن لم يستطع فقال أمر بمعروف
صدقة ونهي عن منكر صدقة قالوا فمن
لم يستطع فقد دلهم حتى قال وكف الضحى
تجزي عنه فعلى هذا فتركعتا الضحى لمن
لم يقدر على شيء وعجز تجزي عن قائمة
وستين صدقة ولاجل ما فيهما من هذه
البركة قالت عائشة رضي الله عنها لو
نشر لي ابواي ما تركتهما فعلى هذا فتركعتا
الضحى تجزي لمن عجز ومن قدر قالا مر به
بقدر ما يستطاعه لا يكلف الله نفسا الا
وسعها والمؤمن ينبغي له ان يكون في الدين
بهمة كما قيل يا ابن آدم الليل والنهار يسهمان

قيل

فيك فانهب فيهما انتهى وهذا يفيد ان ركعتي
الضحى انما تجزي لمن ذكر لمن عجز عن غيرهما
وظاهر الحديث وحديث مسلم خلافه قوله
يعدل بين اثنين اي يصلح بينهما وهو مبتدأ
خبره ما قيل في تسمح بالمعيدي وقال في رياض
الصالحين وعن ابي ذر رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يصبح على كل
سلامى من احدكم صدقة فكل تسبيحة
صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة
صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف
صدقة ونهي عن المنكر صدقة يجزي
من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى رواه
مسلم من عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم لو يعلم الناس ما في التوحدة ما علموا
ما سار راكب بليل وحده شرح ذكره
في باب السير وحده قال الم وهل النهي
مقصور على الراكب وحده او هو من باب
التنبيه بالاعلى الادنى لا نه اجمع للغاية
ولان الماشي من باب اولى ان ينهى لانه
يباشر الارض بنفسه والراكب لا يباشر
ذلك وقد يتأنس بدابته ولان العلة التي

التي بينهما لاجلها عليه السلام عن ذلك مع واسع
ما ذكره في حديث اخر من اخبار الشياطين
تنشر اول الليل اكثر من اخره فاذا كان مع
الرجل وحده لا يؤمن عليه من اذاية
الشيطان وكذلك اذا كان معه ثان وثالث
لقوله عليه السلام في حديث اخر الشيطان
لهم بالواحد والاثنين والثلاثة فاذا نوا
جماعة وقع الامن من اذاهم هذا من جهة
الشياطين وفيه معنى اخر وهو انه قد يجاف
ليلا يغلبه النوم فيضل عن الطريق او
يأخذه الم او نازلة من النوازل فلا يجد
من يلجأ اليه ولا من يستعين به
وهذا النهي ليس على عمومه بل هو للعوام
او لبعض الخواص ممن هو متردد في حاله
واما من كان من الخواص المحققين فلا يتناوله
الحديث لان هذا ليس وحده بدل عليه
قوله عليه السلام انت الصاحب في السفر
وقوله اخبارا عن ربه عز وجل يقول انا
جليس من ذكرني والخواص المذكورون لا
يزالون في الذكر ومثل ما ثمن بسبيله
قوله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى

فامر

فامر تعالى بالزاد عموما ثم نبه اهل الخصوص
بالعلى الزاد وهو التقوى فمن كان من اهل
التقوى فقد اخذ بالعلى الزاد وهو التقوى
ومن لم يكن من اهلها فلا يجوز له السفر الا
بالزاد المحسوس فان سافر دونه كان عاصيا
ودخل في عموم قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم
الى التهلكة انتهى المراد منه ص عن عبد الله
ابن عمر يقول جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاستاذنه في الجهاد فقال احي والداك قال
نعم قال ففيهما فجاهد ش ذكره في باب
الجهاد باذن الابوين وقوله احي بفتح الهمزة
وبالحاء المهملة من الحياة قوله ففيهما متعلق
بجاهد مقدم ايد د عليه المذكور وليس
متعلقا بالمذكور لانه ما بعد ما الحرف الا يعمل
فيما قبلها ومعناه خصوصهما بالجهاد ثم ان قوله
فجاهد جئ به للمشاكلة اذ هذا ليس ظاهرا
بمراد لان الجهاد في شخص ابصال الضرر له
وانما المراد لازم الجهاد اي كلفة الجهاد وهو
بذل المال وتعب البدن فيصير المعنى ابذل
مالك واتعب بدنك في رضى ابويك لما ان مثل
ذلك يكون منك في الجهاد ص عن ابن عباس

انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يخلون
رجل بامراة ولا تسافرن امراة الا ومعها محرم
فقام رجل فقال يا رسول الله اكتتبت في
غزوة كذا وكذا وخرجت امراتي حاجة
قال اذهب فحج مع امراتك ش ذكر ح في باب
من اكتتب في جيش ثم ان ذكر الواقدي بعد الا
يقتضي تقدير مثل العامل بعدها اي الا ان
تسافر ومحرم قال الش وفي الحديث افادة
ان مسمى العلم لا يكون بحثه فيه الا لمجرد
فايدة العمل به لا لمجرد الكلام والظهور
لان هذا الصحابي لما سمع حكما لم يسال ولم
يبحث الا فيما احتاج اليه في الوقت وهو
السوال عن الخروج مع امراته وفي ايما
افادة جواز ذكر النساء بحضرة الفضلاء
بدون زيادة ما احدث اليوم من قولهم
عند ذكر المراة حاشاك لانه قد تردد
هنا ذكر المراة منه عليه السلام ومن الصحابي
ولم يزيدا على ذكرها شيا وبعض اهل هذا
الزمان اتخذ زيادة ذلك من الادب وهو
بدعة في كل موضع وقع ولم يقع من السلف
ذلك والخير كله في اتباعهم وقد صار حالهم

اليوم

اليوم كشوم البدعة للوقوع نبذ كثير في الكفر
الصريح لانه اذا تاول احد منهم المضمف اخر
لحديث النبي عليه الصلاة والسلام يقول
عند ذلك حاشاك فان اعتقاد هذا يوجب القتل
وان لم يعتقده فهو لفظ ظاهره رد على جله
وقد سوى الله تعالى لما ذكر الرجال والنسا
بينهم فقال الرجال قوامون على النساء ولم
يرد اللفظ ص عن ابي بردة [illegible] عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة يؤتون
اجرهم مرتين الرجل تكون له الامة فيعلمها
ويحسن تعليمها ويودبها فيحسن ادبها
ثم يعتقها فيتزوجها فله اجران ومؤمن
من اهل الكتاب الذي كان مؤمنا ثم امن بالنبي
صلى الله عليه وسلم فله اجران والعبد الذي
ينصح لسيده ش ذكر عقبه النجاري ومنافقه
ثم قال اعطيتكها بغرشي وقد كان الرجل
يرحل في اهون منها الى المدينة قوله
انه سمع اباه عن النبي صلى الله عليه وسلم
اي قائلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة
عن ابن بردة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
وهو الموافق لما جرى عليه المصنف انه لا يذكر

الا الصحابي فقط وهذا الحديث ذكره خ في باب
فضل من اسلم من اهل الكتابين وظاهر
الحديث استواكل من الاجرين في حق كل منهم
هذا واعلم انه اختلف هل يشترط في عد من
امن من اهل الكتاب بنبينا ممن يوتى اجره
مرتين ان يكون ايمانه بنبيه معتبرا وعليه
ك والعيني او لا يشترط ذلك واليه
ذهب البلقيني وتبعه في ذلك الحافظ ابن حجر
عملا بظاهر لفظ الحديث ويدل عليه ايضا
ان الاية الموافقة لهذا الحديث وهو قوله
تعالى وفي سورة القصص اولئك يوتون
اجرهم مرتين نزلت في طائفة من اليهود
كعبد الله بن سلام وغيره من بني اسرايل
فان ما كانوا عليه من الايمان بموسى غير
معتبر لنسخ شريعته بشريعة عيسى
روى الطبراني باسناد صحيح عن علي
ابن رفاعة القرظي قال خرج عشرة من
اهل الكتاب منهم ابو رفاعة الى النبي
صلى الله عليه وسلم فاسلموا فاوذوا فاقرئت
الذين اتيناهم الكتاب من قبله هم به يومنون
الايات فهولاء من بني اسرايل ولم يوتوا

بعيسى عليه السلام بل استمروا على ما
اليهودية الى ان اتوا محمدا صلى الله عليه
وسلم وعلى هذا فالنصراني الذي امن بنبينا
يوتى اجره مرتين سواكان ايمانه بعيسى
قبل بعثة نبينا وكذا اليهودي وان قلنا
ان شريعة عيسى ناسخة لشريعة
موسى واما على الاول فالنصراني الذي كان
على النصرانية قبل بعثة نبينا ثم اتى
امن بنبينا يوتى اجره مرتين على ايمانه
بعيسى وعلى ايمانه بنبينا واما من لم
يتابعه بالنصرانية الا بعد بعثة نبينا
ثم امن بنبينا فليس يوتى اجره مرتين لان
ايمانه بعيسى غير معتبر اذ الواجب عليه
انما هو الايمان بنبينا عليه السلام واما اليهو
دي فان قلنا ان شريعة عيسى ناسخة
لشريعة موسى فايمانه بموسى دون عيسى
غير معتبر ولا يوجر عليه وهذا اذا كان
من بني اسرايل وبلغته دعوة عيسى
وان كان من غير بني اسرايل فايمانه
بموسى معتبر لان شريعة عيسى انما هي
ناسخة لشريعة موسى حيث قبل بلوغ

بالنسبة لمن هو من بني اسرايل وكذا الاسرايلي
الذي لم تبلغه دعوة عيسى واما ان قلنا
ان شريعة عيسى غير ناسخة لشريعة
موسى فانه يجري فيه التفصيل الجاري
في النصراني الذي امن بنبينا كما تقدم فان
قلت ما ذكره البلقيني وتبعه ابن حجر
ودلت عليه الاية مشكل لان ايمان النصراني
بعيسى حيث كان غير معتبر بان حصل
منه بعد بعثته نبينا عليه الصلاة والسلام
كما تقدم لا يوجر عليه وكذا ايمان اليهودي
بموسى على ما مر فلا يكون كل ممن يؤتى
اجره مرتين **قلت** ايمان كل بنبينا صير
ايمانهما بعيسى او موسى معتبرا يوجران
عليه كحسنات الكافر حين كفره فانه
اذا اسلم يثاب عليها ولعله للترغيب في
الاسلام وقد اشار الطيبي الى هذا فانه
لما ذكر ان الايات نزلت في جماعة من اليهود
اسلموا بنبينا وانما مشكلة لاما كانوا عليه من
الايمان بموسى غير معتبر لنسخ شريعته
بشريعة عيسى اجاب بقوله لا يبعد
ان يكون طرو الايمان بمحمد صلى الله عليه

وسلم سببا لقبول ما كانوا عليه من الدين وان
كان منسوخا انتهى واجاب غيره بانه يمكن انهم
لم تبلغهم دعوة عيسى لانهم كانوا بالمدينة
ودعوته لم تنتشر في البلاد وهذا امر الاول
ما ذكرناه من التردد في شريعة عيسى هل
هي ناسخة لشريعة موسى ام لا يستفاد
من كلام قس الثاني ما ذكرناه من ان من امن
بشريعة موسى من غير بني اسرايل لا
تكون شريعة عيسى ناسخة بالنسبة
له يستفاد من كلام قس ايضا وهو يفيد ان
ايمانه بموسى معتبر وانتظر هل يجري فيه
الخلاف الجاري في الفترة او يتفق على
نجاته الثالث اشترط بعضهم في الكتاب
بقاءه على ما بعث به نبيه من غير تبديل
ولا تحريف ويعورض بانه صلى الله عليه
وسلم كتب الى هرقل اسلم تسلم يؤتك الله اجرك
مرتين وهرقل كان ممن دخل في النصرانية
بعد التبديل وقد يقال ان دخوله بعد
التغيير والتبديل لا يقتضي تمسكه بالمغير
والمبدل لان التغيير والتبديل لم يكونا
عامين في سائر ما وجد من الانجيل الرابع

لحكم الكتابيات كذلك لان النساء شقائق
الرجال في الاحكام ص عن ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان
ش ذكره خ في باب قتل النساء في الحرب
ص عن ابن هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد ما كان امر بحرق
فلان وفلانة إن النار لا يعذب بها الا الله
عز وجل فان وجدتموهما فاقتلوهما ش
ذكره خ في باب لا يعذب بعذاب الله وفي
الحديث عن اول عن ابن هريرة قال بعثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال
ان وجدتم فلانا وفلانا فاحرقوهما بالنار
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
اردنا الخروج اني امرتكم ان تحرقوا فلانا و
وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله فان
وجدتموهما فاقتلوهما وهذا مخصوص بغير
القصاص اذ من حرق انسانا حرق وبغير
من تحاقت في نسبه عليه السلام من الكفار
قال ابن كنانة في البسوطة من شتم النبي
صلى الله عليه وسلم من اليهود والنصارى
فاري للامام ان يحرقه بالنار فان قتله

ثم حرق

ثم حرق خشبه وان شاء حرقه حيا اذا اتاها فتوانى
سبه واستتابته في الكتابة به الى مصر
فاجازني بذلك ص عن انس بن مالك ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى
راسه المغفر فلما نزعه جاء رجل فقال يا رسول الله ان
ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه
ش هذا الحديث فيه دليل على قتل من في الحرم
وهو خلاف لابي حنيفة وفيه دليل على
ان من بلغ في الحقيقة والتوحيد المنتهى فلحظة
له باستعمال الحكمة كم يزل لان النبي صلى الله
عليه وسلم ارفع الناس منزلة في الحقيقة وهو
الله قد وعده الله عز وجل بالنص وبالعصمة
فقال تعالى والله يعصمك من الناس ولكن
مع هذا كله لم يترك استعمال الحكمة في اجراء اعماله
مثل ما نحن بسبيله من لبس السلاح وغيره
ليكون في الظاهر من طريق الحكمة المجهود وفي
الباطن ما يجب من التوحيد برد الحول والقوة
لله ولكن رجع عن اعماله ص عن ابن عمر ذهب
فرس له فاخذه العدو فظهر عليهم المسلمون
فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ش ذكره خ في باب اذا غنم المشركون

الله م

مال المسلم وبين ما قبله ما قرب من
الكراسة وهذا الرد يحتمل ان يكون وجوبا
ان حمل على انه عرف قبل القسم انه ملك بن عمه
ولم يقسم او قسم بغير تاويل لان دار الحرب
لا تملك بدليل ان العدو غنم مرة المدينة
واخذ فيها ناقته عليه السلام المسماة بالعضباء
واخذ امراة من المسلمين في جملة ذلك فلما جن
عليها الليل قامت تريد الفرار بنفسها
فارادت ان تركب ناقة تنجو عليها فكل
ناقة او دابة تضع يدها عليها تنفر فتتركها
وتذهب لغيرها حتى اتت الى العضباء وكانت
فلولا فلم تنفر فركبتها واتت بها الى المدينة
وتذرت ان ظفرت بها ان تنحر عليها فهي
تنحرها وتهديها فلما اتت المدينة راها
الناس فعرفوها فاتوا بها الى النبي صلى الله
عليه وسلم فذكرت له القصة فقال لها عليه
السلام لا نذر فيما لم تملكي او كما قال عليه السلام
ووجه الحجة منه ظاهر وعمل ان ياتوا الرد
ندبا واحسانا ص عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد
في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق

كلماته

كلماته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه
الذي خرج منه مع ما نال من اجر او غنيمة ش
ذكر ع في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
احلت لكم الغنائم ص عن ابي موسى قال اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين
نستحمله فقال والله لا احملكم وما عندي
عليه واتي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ببهب ابل فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون
فامر لنا بخمس ذود غر الذرى فلما انطلقنا
قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا فرجعنا اليه
فقلنا انا اتيناك نستحملك فحلفت ان لا تحملنا
افنسيت قال لست انا حملكم ولكن الله
حملكم واني والله ان شاء الله لا احلف على يمين
فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير
وتحللتها ش ذكره ع في باب ومن الدليل
على ان الخمس لنوائب المسلمين والاشعر
نسبة للاشعر قبيلة من اليمن وتقول
العرب جا الاشعرون بحذف يا النسبة
قوله نستحمله اي نساله ان يحملنا
قوله ببهب اي غنيمة قوله ذود ما بين
الى العشرة من الابل غر الذرى اي بيض

ما احملكم ص

فقال ص

ن

اللهم

الجزء السادس

الذرى والذرى جمع ذروة قوله
ولكن الله حملكم قال ع يحتمل ان يريد ازالة
المنة عنهم باضافة النعمة الى الله تعالى وانه
نسي والناسي بمنزلة المضطر فعمله يضاف
الى الله تعالى كقوله في الصايم اذا اكل ناسيا
فانما اطعمه الله وسقاه او ان الله هو الذي
حكم بان ساق هذا الذهب اليكم ورفق هذه
الغنيمة قوله وتحللها اي خرجت
من حرمتها اما باستثناء او كفارة قاله ع ويحتمل
ان يريد انه لا يحللهم في ذلك الوقت الا ان يرد
عليه مال في ثاني حال وما ذكره البخاري من القصة
به ابي موسى الاشعري واصحابه وذكر
البيضاوي بعيد وصدر بانهم البكاؤون وهم
سبعة من الانصار معقل ابنه سنان وصخر بن
خنساء وعبد الله بن كعب الانصاري وعلية ابن
زيد الانصاري وسالم بن عمير وثعلبة بن
عنمة وعبد الله بن مغفل المزني اتوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقالوا يا رسول الله
فاحملنا على الخفاف الموقومة والنعال المخصوفة
نغزو امعك فقال لا اجد فتولوا وهم يبكون
وقيل هم بنو امقرن معقل وسويد وسنان

وقيل

وقيل ابو موسى واصحابه انه بينما هو قال العراقي
ما سيل قط حاجة فقال

وليس يأبى سنان ان فضلا
عما ادق درهم او دينار

متى تريح منهما الاقدار

قال شارحه سيل بوزن قيل وقوله فقال
لا ابى اما يعطيه او يقول له سرا من القول
بان يعد داره عوله كذا من حديث فان قلت
قد حكى الله تعالى عنهم انه قال لا في قوله ولا على
الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت لا احد ما
احملكم عليه الاية قلت لم يقلها
على قصد الامتناع بل لما تقدم وسمعت
شيخنا العارف بالله تعالى الشيخ محمد التركماني
يقول انما قال لهم ذلك لاجل قطع تعلقهم
من غير الله وليتوجهوا امرهم به تعالى وقال
العزرقي في الحكاية المشهورة عن علي زين
العابدين ما قال لا قط الا في تشهده لولا
التشهد كانت لا وهو نعما وقوله والله
ان شا الله لا احلف فاري غيرها الخ فيه
دليل على جواز فعل ما يحنث بل على طلبه وفي
حلفه دليل على جواز الحلف بالله وهو خلاف

شريعة عيسى لانه لم يحرم الخلف به مطلقا واما سويي
فنهي عن الخلف به كذبا وامرنا الخلف به صدقا ص
عن ابن ابي اوفى يقول اصابتنا مجاعة ليالي خيبر
فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها
فلما غلت القدور نادى منادي رسول الله صلى الله
عليه وسلم اكفئوا القدور ولا تطعموا من لحوم
الحمر شيا قال عبد الله فقلنا انما نهى النبي صلي
الله عليه وسلم عنها لانها لم تخمس قال وقال اخرون
حرمها البتة وسال سعيد بن جبير فقال
حرمها البتة ش ذكره خ في باب ما يصيب
من الطعام في ارض الحرب قوله وقعنا
في الحمر الاهلية اي غنمناها وكانت غزوة
خيبر سنة سبع قوله البتة اي قطعا
وتقدم ته همزة قطع لا وصل وهذا ظاهر في
ان الصحابي وهو عبد الله سال التابعي وهو
سعيد بن جبير وفي البخاري ايضا على ما في
المواهب ولفظه اي البخاري فلما امسي الناس
مساء اليوم الذي فتحت عليهم يعني خيبر
وقد وابرا ناكثيرة فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ما هذه النيران او قال على اي شيء توقدون
قالوا على لحم قالوا اي لحم قالوا لحم الحمر الانسية

قال

فقال النبي صلى الله عليه وسلم اهريقوها واكسروها
فقال رجل يا رسول الله او نهريقها ونغسلها
قال داك وقوله عليه الصلاة واللام واكسروها
فقال رجل لخ محمول على انه عليه الصلاة واللام
اجتهد في ذلك فراى كسرها ثم اومى اليه بغسلها
وظاهر هذا التحريم لم ينسخ ثم عهد بعده
تحريم وقيل بنسخه وقد وقع في القبلة لبيت
المقدس انها حولت للكعبة في الركوع الثاني
من ظهر يوم الثلاثا نصف شعبان فاستدار
للكعبة حاله الركوع واستدارت الصفوف
خلفه فصلى بعض الصلاة للمقدس وبعدها
للكعبة ولم ينسخ بعد ذلك وهذا هو الراجح
وذكر ابن عبد البر ان النسخ وقع فيها مرتين
وذلك انه كان يستقبل بمكة الكعبة فلما اتى
المدينة استقبل بيت المقدس ثم استقبل
الكعبة ولكنه خلاف الراجح فائدة النساء
وهو ان يقول الرجل للمراة اتمتع بك مدة
كذا بكذا من المال من غير ولي ولا شهود ولا
صيغة نكاح فانها حرمت في عام خيبر سنة
سبع ثم احلت يوم حنين سنة ثمان ثم
حرمت ابدا انتهى وذكر ان ابن عباس رجع الى

القول بتحريمها حين سمع ابن عباس يقول
يا صاح هلكت في فتوى ابن عباس
في بضعة عشرة الاطران نا عمته
تكون سنوات حتى سر به الناس انتهى قلت
في نور النبراس ما ظاهره خلافه اذ في ترجمة
بن جريج هو الولد ابو خالد القرشي مولاهم
المكي الفقيه احد الاعلام وكان يبيح نكاح المتعة
ويفعلها مع كونه مجمعا على نفته وكان فقيه
اهل مكة في زمانه وتزوج نحو اثنين وسبعين
امراة نكاح متعة انتهى ص عن النعمان
ابن مقرن شهدت القتال مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان اذا لم يقاتل في اول
النهار انتظر حتى تهب الارياح وتحضر
الصلاة ش ذكره ح في اخر كتاب الحرب
والموادعة ص عن اسماء بنت ابي بكر قالت
قدمت علي امي وهي مشركة في عهد قريش
اذ عاهدوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومدتهم مع ابيها فاستفتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان
امي قدمت علي وهي راغبة افاصلها قال نعم
صلي امك ش ذكره ح في اخر باب حدثنا عبد ان

اخبرنا

اخبرنا حمزة الخ ح في الرباب حدثنا عبد ان قوله
ومد تهم بالجر عطف على عهد قوله ومدتهم
بالجر عطف على عهد قوله مع ابيها هو عبد
العزى واختلف هل كانت امها من الرضاعة
او من النسب وهي ام عبد الله ابن ابي بكر رضي
الله تعالى عنهما واسمها كانت اخت عائشة
لابيها فقط وقوله راغبة اي في ان تاخذ
بعض المال ص عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله عز وجل
الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش
ان رحمتي غلبت غضبي ش ذكره ح في باب
اخر كتاب بدا الخلق وقضى بمعنى خلق كما
في قوله فقضاهن سبع سموات في يومين
الاية وقوله عنده ليست عندية
مكان اذ هو محال في حقه تعالى بل اشارة
الى كونه مكنونا عن الخلق وقوله فوق
العرش اي دون العرش قال بعضهم اريد به
استعظاما ان يكون شيء من الخلق فوق العرش
كما في قوله بعوضة فما فوقها اي فما هو اصغر
منها وقيل فوق زايدة كما في قوله تعالى
فوق اثنتين قوله ان رحمتي الخ تفسير

للكتوب وسبق كونها غلبت غضبه انها اكثر
من الغضب كما يقال غلب على فلان الكرم اذا كان
اكثر افعاله فالرحمة والغضب اذا استحالت
حقيقتها في حقه تعالى فالمراد لازمهما
وهو ارادة الخير والشر فهما اما صفة ذات
والكثرة والسبق باعتبار التعلق اي
تعلق الرحمة سابق على تعلق الغضب واكثر
من تعلق الغضب واما صفة فعل فهي الاحسان
والانتقام والامتناع فمن سبق احدهما
الاخر ولانه غلبته اي كثرته صح عن
مالك بن صعصعة قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النائم
واليقظان وذكر رجلا بين
الرجلين فاتيت بطست من ذهب ملئ
حكمة وايمانا فشق من النحر الى مراق البطن
ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملئ حكمة
وايمانا واتيت بدابة ابيض دون البغل
وفوق الحمار البراق فانطلقت مع جبريل
حتى اتينا السما الدنيا قيل من هذا قال جبريل
قيل من معك قال محمد قيل اوقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جا فاتيت

على ادم

على ادم فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن وبني
فاتينا السما الثانية قيل من هذا قال
جبريل قيل من معك قال محمد قيل اوقد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم
المجيء جا فاتينا على عيسى ويحيى عليهما
السلام فقالا مرحبا بك من اخ وبني فاتينا
السما الثالثة قيل من هذا قال جبريل
قيل من معك قال محمد قيل اوقد ارسل
اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جا
فاتيت على يوسف فسلمت عليه فقال
مرحبا بك من اخ وبني فاتينا السما الرابعة
قيل من هذا قال جبريل قيل من معك قال
محمد قيل اوقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا
به ولنعم المجيء جا فاتيت على ادريس فسلمت
عليه فقال مرحبا بك من اخ وبني فاتينا
السما الخامسة قيل من هذا قال جبريل
قيل من معك قال محمد قيل اوقد ارسل
اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جا
فاتيت على هارون فسلمت عليه فقال
مرحبا بك من اخ وبني فاتينا السما السادسة
فقيل من هذا قال جبريل قيل من معك قال

دسنة

محمد قيل اوقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به
ولنعم المجيء جاء فاتيت على موسى فسلمت عليه
فقال مرحبا بك من اخ ونبي فلما جاوزت بكى
فقيل ما يبكيك قال يا رب هذا الغلام الذي
بعث بعدي يدخل الجنة من امته افضل
ممن يدخل من امتي فاتينا السماء السابعة
فقيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال
محمد قيل اوقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا
به ولنعم المجيء جاء فاتيت على ابراهيم
فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن ونبي
فرفع له البيت المعمور فسال جبريل فقال
هذا البيت المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون
الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا اليه اخر
ما عليهم ورفعت الي سدرة المنتهى فاذا
نبقها كانه قلال هجر وورقها كانه اذان
الفيول في اصلها اربعة انهار نهران باطنان
ونهران ظاهران فسالت جبريل فقال
اما الباطنان ففي الجنة واما الظاهران
فالفرات والنيل ثم فرضت علي خمسون
صلاة فاقبلت حتى جئت موسى فقال
ما صنعت قلت فرضت علي خمسون

صلاة

اجاك ه

اباصه صلاة قال اعلم بالناس منك عالجت بني اسرائيل
اشد المعالجة وان امتك لا تطيق ذلك فارجع
الى ربك فاسأله التخفيف فرجعت فسأله
فجعلها اربعين صلاة ثم مثله ثم ثلاثين ثم
مثله فجعلت عشرين ثم مثله فجعلت
عشرا فاتيت موسى فقال مثله فجعلها
خمسا فقال ما صنعت قلت جعلها خمسا
فقال مثله فقلت سلمت فنودي اني قد
امضيت فريضتي وخففت عن عبادي
واجزي الحسنة عشرا ذكر
هذا الحديث بتمامه وما بعده في باب
ذكر الملائكة قوله بينا انا عند
البيت يجمع بين هذا وما سبق اول كتاب
الصلاة من انه قال فرج عن سقف بيتي
بان له عليه الصلاة والسلام معراجين
كل من موضع اوانه دخل بيته ثم فرج قوله
بين النايم واليقظان وجه التوفيق بين
هذا وبين ما ورد انه كان يقظانا وراه بعينه
كما في سند احمد وبين ما في كتاب الايمان
من انه كان نايما انه لا سر اقعد كما ذهب
اليه كثير من العلماء وان قلنا بالاعتماد فالحق قول

الجمهور انه كان في اليقظة بجسده لانه قد انكرته
قريش وزويا المنام لانكر قوله وذكر
بين الرجلين هما حمزة عمه وجعفر بن عمه
ابي طالب رضي الله عنهما فاتيت بطست
بكسر الطاء وطس بتشديد السين المهملة قوله
من ذهب ملئ بالنصب للمفعول او من ملئ بكسر
تاء تيت سكر اد قوله حكمة وايمانا قشق
من النحر الى مراق البطن مراق بفتح الميم
وتخفيف الراء وبشد القاف ما سفل من
البطن ورق من جلده جمع مرقق موضع
رقة الجلد وقال الجوهري لا واحد له من لفظه
والميم زايدة قوله واتيت بدابة
ابيض لم يقل بيضا اعتبارا لمفظه اولانه
بمعنى المركوب مشتق البرق لسرعته
وقيل لغدة بياضه وتلألؤ نوره قوله
والبراق هو بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر
على البدلية قوله فلتم الجبريل جاء
قال ابن مالك فيه حذف الموصول الذي جاء
فقيه دليل على جواز الاستغناء بالصلاة في
باب نعم قاله البرماوي وقد نصرا على جواز
حذف الموصول الاسمي وبقاء صلته بقلة لكن

بقلة

قوله فاتيت على موسى وهو رجل مربوع
الطول جعد اي مكسر الجسم اي مجتمعه الى الحمرة
والبياض سبط الراس اي مسترسل شعر الراس
كانما خرج من ديماس اي حمام وعيسى فقال مرحبا
بك من اخ ونبي وما ذكره من كونهما في السما
الثانية هو احد القولين وهو الراجح والاخر
انهما في السما الثالثة وقد ذكر السيوطي في
الجامع الصغير فقال ادم في السما الدنيا
ويوسف في السما الثالثة وابنا الخالة عيسى
ويحيى في السما الثالثة وادريس في السما
الرابعة وهارون في الخامسة وموسى في
السما السادسة وموسى في السما السابعة
قال شيخنا في شرحه وبعد مرجوح
والراجح ما في النجاري فائدة قال ابن السكيت يقال هما ابنا عم ولا يقال
هما ابنا خال وتقول هما ابنا خالة ولا تقول
هما ابنا عمة ذكره النووي في التهذيب والسر
في ذلك ان ابني الخالة ام كل منهما
خالة الاخر بخلاف ابني العمة قاله الحافظ اي انه
كلما كان احدهما ابن خالة الاخر كان الاخر ابن خالة
وكذا كلما كان احدهما ابن عم الاخر كان الاخر

كان الاخر ابن عم له ولا يأتي ذلك في ابني العم وابني
الخال اي ان يكون كل منهما ابنه قال الاخر لا نادرا
والنادر لا حكم له الثاني روى
الطبراني في الاوسط وابن المنذر وابن ابي
حاتم عن الربيع ابن انس قال سما الدنيا موج
مكفوف للحديث والموج ما ارتفع من فوران
الماء والمكفوف المحبوس عن السقوط وروى
ابو الشيخ وابن ابي حاتم عن كعب قال
السما الدنيا اشد بياضا من اللبن واحضرت
من خضرة جبل ق وروى ابن راهويه
والبزار بسند صحيح عن ابي ذر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين السما
والارض خمسمائة عام وغلظ كل سما مسيرة
خمسمائة عام وكذلك الى السما السابعة
والارض مثل ذلك وما بين السما السابعة
والارض مثل ذلك وما بين السما السابعة
الى العرش مثل الجميع قوله فاتيت
على يوسف فاذا هو قد اعطي شطر الحسن
وفي رواية احسن ما خلق الله قد فضل
الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر على سائر
الكواكب وحسن يوسف شطراي جزء من

حسن

حسن نبينا لا يم حظي نباستر بالجلال
اي ان جلاله غلب على جماله ولا لذلك سيدنا
يوسف قال القارض

بجماله جنته بجلاله
طاب وابستعذب العذب بفاك

قوله فاتيت على اربعة فسلمت عليه فقال
مرحبا بك من اخ ونبي ولم يقل من ابن هو انه
ابو ادريس جد نوح تادبا وتلطفا قوله
فاتيت على هارون ونصف لحيته ابيض
والنصف الاخر اسود تكاد تضرب الى سرته
من طولها وقد ورد انه سيكون في الجنة
بلحيته لكن تقفيه فانه سيأتي حديث
الترمذي في دخول اهل الجنة مرد ابناء ثلاث
وثلاثين سنة وفي بعض كتب الفارسية
ان لابراهيم الخليل في الجنة لحية ولابي
بكر الصديق لحية في الجنة هل ذلك صحيح ام
لا فاجاب لم يصح ان للخليل والصديق لحية
في الجنة ولا اعرف ذلك في شيء من كتب الحديث
المشهورة ولا الاخبار المشهورة لكن اخرج
الطبراني من حديث ابن مسعود بسند
ضعيف ان اهل الجنة انهم جرد مرد الا

عليه السلام قلة مكية فنظرت الى سدرته ذكر
القرطبي في التذكرة وذكر من تفسيره ان ذلك
ورد في خبر هارون ايضا ورايت بخط اهل
العلم انه ورد في حق ادم ولا اعلم شيأ من ذلك
والله اعلم قوله رجل طوال بسبط بفتح
السين مع الباء وكسرها وسكونها قوله
ادم اي اسمر كانه من رجال ازد شنوءة وازد
بفتح الهمزة وسكون الزاي وشنوءة بفتح
الشين وضم النون وبهمزة مفتوحة هي
من اليمن قوله فلما جاوزته بكى قيل
له ما يبكيك الخ بكا موسى ليس بمعنى لكنه
فاما اعلمه بان شقاوة امته لنقص حظهم
وعدولهم عن اتباع محمد صلى الله عليه وسلم وتفويت
الخير كلهم والبكاء قد يكون من حزن وتالم وقد
يكون منه استكثار وتعجب وقد يكون من
سرور واما قوله الغلام فليس على معنى
الازدراء والاستصغار لسنه وانما هو على
تعظيم منه الله من غير طول عمر اقتاد محمد ان
طاعته هذا والعرب تسمي المتع للسن غلاما
ما دام فيه بقية من القوة وذلك مشهور في
لغتهم وتطلق على السيد فليس المراد به الصغير

قوله

قوله فاتيت على ابراهيم الخ ما ذكر من ان
ابراهيم في السابعة مخالف لما سبق في الصلاة من
انه في السادسة فيحتمل انه وجده في السادسة
ثم ارتقى هو ايضا الى السابعة ورفع الى البيت
المعمور وهو بيت في السما قبالة الكعبة سمي المعمور
لكثرة عامريه وهو من العقيق وسمي الضراح
بضم المعجمة وتخفيف الراء قوله آخر
ما عليهم قال في المطالع وباوه اي اخر بالنصب
على الظرف وبالرفع بتقدير ذلك اخر ما عليهم
من دخوله قال وبعضهم قوله
ورفعت الى سدرة المنتهى انما قيل لها سدرة
المنتهى لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها
احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
فاذا نبقها كانه قلال هجر بفتح الهاء والجيم قرية
وانظر هل ثمرها يتجدد في كل عام او ان من
كثير سدر الدنيا ام لا وعلى الاول فهل يوكل ام
لا قوله كاذان الفيلة جمع فيل
قوله نهران باطنان اي من الكوثر
ونهر الرحمة ويقال نهر السلسبيل قوله
قوله الفرات هو بالتاء وصلا ووقفا ومن
قاله بالهاء فقد اخطا وهو في المراق والنيل

قوله

هو بهر مصر قوله فجعلها اربعين
ثم سئله ايه ثم قال موسى مثله
عن عبد الله ان مسعود قال حدثنا
رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو
الصادق المصدوق ان احدكم يجمع
خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم
يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل
ذلك ثم يبعث الله ملكا ويؤمر باربع
كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه
واجله وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه
الروح فان الرجل منكم ليعمل بعمل
اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبين الجنة
الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل
اهل النار ويعمل حتى ما يكون بينه
وبين النار الا ذراع فيسبق عليه
الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة ش
ظاهر هذا الحديث والقرآن اختصاص
هذا بالآدمي ثم ان ثم الاولى فيه والثانية
للترتيب من غير تراخ كما هو ظاهر
خ وعبد الله بن مسعود بن غافل بفتح
فمعجمة وبسرة النبي صلى الله عليه وسلم

بالجنة وقال رضيع لامتي ما رضي لها ابن
آدم عبده وسخطت لها ما سخط لها ابن آدم
عبده وكان يشبه رسول الله عليه وسلم
في سمته وهديه ودابه وكان خفيف
اللحم شديد الادمة نحيفا قصيرا حدثه
محمد بن زياد وفي الزهر البسام في رجال عمدة
الاحكام ما نصه وكان ابن عبد الله بن مسعود
خفيف اللحم شديد الادمة بكاء يطلول
الرجل بطوال اذا جلس يوازيه قائما انتهى
وقال ايضا وكان ابن ابن مسعود صاحب
سر رسول الله صلى الله عليه وسلم وسوا
ده وغسله وطهوره في سفره وصاحب وساده
صاحب السواد انه صلى الله عليه وسلم قال له
اذ نك على ترفع الحجاب وسمه سوادي
حتى انهاك والسواد بكسر السين المتر
قاله ابو عبيدة وفي مسند احمد سوادي
سري قال اهل له ان يسمع سره وروي
بسند عنه كنت لا احبس من النحوي
وعن كذا وكذا انتهى وكان يقول له العلم
بكثرة الرواية ولكن العلم الخشية تعلموا
تعلموا فاذا علمتم فاعملوا وكان يقول

ويدل على ذلك ولا يعمل بضعة مرات وقال
الشعبي ذكر ان عمر رضي الله عنه بقي راكبا
فيهم عبيد الله بن مسعود ولم يعلم به
فامر رجلا ينادي بهم من ابن القوم فناداهم
فاجابه ابن مسعود اقبلنا من الفج
العميق فقال اين تريدون فقال
البيت العتيق فقال عمر ان فيهم
رجلا عالما فامر رجلا فناداهم ايّ القرآن
افضل فاجابه ابن مسعود الله لا اله
الا هو الحي القيوم الاية فقال عمر فناداهم
اي القرآن احكم فقال ابن مسعود الله لا اله
الا هو يامر بالعدل والاحسان الاية فقال
فناداهم اي القرآن اجمع فقال ابن مسعود
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل
مثقال ذرة شرا يره فقال عمر فناداهم
اي القرآن اخوف فقال ابن مسعود ما
ليس بامانيكم ولا امانى اهل الكتاب
الاية فقال عمر فناداهم اي القرآن ارجى
فقال ابن مسعود يا عبادي الذين اسرفوا
على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله
يغفر الذنوب جميعا الاية فقال عمر فناداهم

اقيموا

افيكم عبد الله ابن مسعود فقالوا لهم نعم
انتهى وانما كان اخوف القرآن ليس بامانيكم
ولا امانى اهل الكتاب لان قوله فيما من يعمل
سوءا يجز به يشمل الصغير والكبير
من مومن او كافر فلما نزلت هذه الاية
قال ابو بكر رضي الله عنه جاءت قاصمة
الظهر فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما هي المصايب في الدنيا انتهى وقوله
تعالى من يعمل سوءا الخ مستانف وفي
فضائل ابن مسعود انه روي له ثمانمائة
حديث وثمانية واربعون روي عنه
الحكم الاربعة قوله المصدوق
ومعنى المصدق قاله النووي في
شرحه على الاربعين وقال غيره انه
الذي يأتيه غيره بالصدق وقال غيره
المصدوق فيما يوحى اليه لان الملك يأتيه
بالصدق والله تعالى يصدقه فيما وعده
به والجمع بينهما تاكيد اذ يلزم من احدهما
الاخر وان في قوله ان احدكم مكسورة
الهمزة على حكاية لفظه عليه السلام اي ان
احدكم معشر بني ادم واحد هنا بمعنى

واحد لا يعني احد الا تعميم للعموم لان تلك لا
تستعمل الا في النفي نحو لا احد في الدار
واصله وحد قلبت واوه المفتوحة همزة
على غير قياس لمخالفتها لمخالف المضمومة
لموهوه واحوه فانه مقيس والكسرة
كوسادة واسادة فانه قيل سماعي
وقيل قياسي يجمع اي يضم ويحفظ خلقة
اي مادة خلقة وهو الماء الذي يخلق منه
في بطن اي رحم امه اربعين يوما وفي
في بعض الروايات نطفة وهو حال اي حال
كونه نطفة اي مائعا في مدة هذه الاربعين
وقد اجمع في بعض طرق هذا الحديث
عن ابن مسعود بان النطفة اذا وقعت
في الرحم قال الله تعالى ان يخلق منها
بشرا طارت في بشرة المراة تحت كل ظفر
وشعر ثم تمكث اربعين ليلة ثم تصير
دما في الرحم فذلك جمعها في الرحم وذلك
وقت كونها علقة وجا تفسير الجمع بمعنى
اخر عند الطبراني وابن منده بسند على
شرط الترمذي والنسائي انه عليه الصلاة
والسلام قال ان الله تعالى اذا اراد خلق

عبد

عبد فجامع الرجل المراة طارماؤه في كل عرق
وعضو منها فاذا كان يوم السابع جمعه
الله ثم احضره من كل عرق انتهى وذكر النووي
في شرحه على الاربعين ما نصه وقوله
صلى الله عليه وسلم يجمع في بطن امه يعني
انه يجمع ما الرجل والمراة فيخلق منهما الولد
كما قال الله تعالى خلق من ماء دافق الاية
ويحتمل ان المراد انه يجمع منه البدن كله
وذلك انه قيل ان النطفة في الطور الاول
تسري في جسد المراة اربعين يوما وهي
ايام الوحم ثم بعد ذلك يجمع ويذر عليها
من شربة المولود فيصير علقة ثم
يستمر في الطور الثاني فتاخذ في الكبر حتى
تصير مضغة وسميت مضغة لانها بقدر
اللقمة التي تمضغ فتحرك في الطور الثالث
يصور الله تلك المضغة ويشق فيها
السمع والبصر والفم ويصور ما داخل
جوفها الحواياء والامعاء اذا تم الطور الثالث
وهو اربعون صار للمولود اربعة اشهر
فتنفخ فيه الروح قال الله تعالى يا ايها
الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا

خلقناكم من تراب يعني اباكم ادم ثم من
نطفة يعني ذريته والنطفة المني واصلها
الماء القليل وجمعها نطاف ثم من علقة
وهي الدم الغليظ المتجمد وذكر ان النطفة
تصير دما غليظا ثم تصير لحما ثم مضغة
وهي لحمة مخلقة وغير مخلقة قال ابن عباس
رضي الله عنهما مخلقة اي تامة وغير مخلقة
اي غير تامة بل ناقصة الخلق وقال مجاهد
مصورة وغير مصورة يعني السقط
وعن ابن مسعود يقال ان النطفة اذا
استقرت في الرحم اخذها ملك بكفه فقال
رب مخلقة او غير مخلقة فان قال غير
مخلقة قذفتها الرحم دما وان لم تكن نسمة
وان قال مخلقة قال الملك اي رب اذكر
ام انثى اشقي ام سعيد ما الرزق ما الاجل
وباي ارض تموت فيقال له اذهب الى
ام الكتاب فانك تجد فيها كل ذلك فيذهب
فيجدها في ام الكتاب فيمسحها فلا تزال
معه حتى يأتي على اخر صفته ولهذا قيل
السعادة قبل الولادة انتهى كلام النووي
وظاهر الحديث ان بعث الملك انما يكون

بعد

بعد الاربعين الثالثة ومع في حديث اخر ان
نفخ الروح يكون بعد اربعين او اثنين واربعين
يوما واشبه ما يجمع به بينهما حمله على ان بعض
الاجنة ينفخ فيه الروح بعد مائة وعشرين
يوما وبعضهم بعد اثنين واربعين فغاير الـ
الحديث المذكور لانه يقتضي نفخ الروح
فيه وهو علقة وهو الدم الغليظ وكيف
يتصور قال شيخ شيخنا الهيتمي عقب
قوله الروح هو ما يحيى به الانسان انتهى
وقال غيره هي جسم لطيف مشتبك بالبد ن
اشتباك الماء بالعود الاخضر وقال جمع
هي عرض والحياة التي يصير البدن بوجودها
حيا وهي باقية لا تفنى عند اهل السنة انتهى
ثم قال الهيتمي وظاهر الحديث ان الملك
ينفخ الروح في المضغة وليس مرادا بل انما
ينفخ فيها بعد تشكلها بشكل الادمي وتصو
بصورته كما قال تعالى فخلقنا المضغة عظاما
فكسونا العظام لحما ثم انشاناه خلقا اخر
اي ينفخ الروح فيه ولك ان تقول ليس ظاهرا
ذلك لاتيانه بثم وانما ظاهره ان الارسال
بعد الاربعين الثالثة المسمى اسم المضغة

بانقضائها وتلك البعضة لم تتحدد فيحتمل
انه بعد الاربعين الثالثة يصور في زمن
يسير وبعد تصويره يرسل الملك فينفخ
الروح ثم رايت القرطبي صرح بان التصوير
انما هو في الاربعين الرابعة ثم كون التصوير
في الاربعين الثالثة او بعدها على تقرير
بنافيه ما في روايات اخر انه عقب الاربعين
الاولى بل على القول بان نفخ الروح فيه
يكون بعد اربعين يلزم ان يكون التصوير
قبل ذلك المنافي بان بعده الروايات ليست
على ظاهرها بل المراد انه يكتب ذلك ويفعل في
وقت اخر لان التصوير عقب الاربعين الاولى
غير موجود عادة وانما يقع في الاربعين الثانية
مدة المضغة كانت عليه الاية مخلقة في المضغة
عظاما وفيه نظر وان اقتضاه المعنى وعليه عليه
فان بمجرد التصوير لا يسند عي خلق العظام
فلا دليل في الاية لما ذكره وح يمكن ان يجمع بانه
عقب الاربعين الاولى يرسل الملك لتصويره
تلك العلقة تصويرا خفيا ثم يرسله في مدة
المضغة او بعدها على ما مر فيصورها تصويرا
ظاهرا متقاربا لخلق عظمها ونحو فتامل ذلك

واجاب بع

فان لم

فان لم ارتض صرح به مع ان الجمع لا يتم الا به او يقال
ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فمنهم من يصور
بعد الاربعين الاولى ومنهم من لا يصور الا في الاربعين
الثالثة او بعدها ثم رايت في رواية لمسلم ما
يدفع الجمع الاول وهي اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث اليها ملكا فيصورها وخلق
سمعها وبصرها ولحمها وعظامها ثم يقول
يا رب اذكر ام انثى الخ انتهى ففيها التصريح بان خلق
العظم يكون عقب الاربعين الاولى فان حملنا
خلقه هنا على ابتدائه وبعد الاربعين الثالثة
على تمامه امكن ما ذكرناه من الجمع الاول والاتعين
الجمع الثاني قلت وفي رواية مسلم هذه تخالف
ظاهر القران واعلم ان ما ورد من انه ينفخ فيه
الروح بعد اربعين او اثنين واربعين يوما
يحالف ظاهر القران وظاهر هذا الحديث وكذا ما
ورد من ان التصوير يكون عقب الاربعين الاولى
وكذا ما وقع في رواية مسلم من ان التصوير و
خلق السمع والبصر واللحم والعظام يكون
بعد اثنين واربعين ليلة ويمكن الجمع بينها وبين
ما دل عليه وظاهر القران وهذا الحديث بان
نحملها كلها على التقدير اي يعلم ذلك الملك الذي

وكل بهذه الامور ليوقعه على الوجه الذي علمه
في وقتها المخصوص وهو الارجح والثالثة
او الرابعة وقوله ثم يبعث اليه الملك الخ
يقتضي ان بعث الملك بعد الاربعين الثالثة
وفي روايات اخر لمسلم وغيره ان كتابة الملك
الامور عقب الاربعين الاولى وبها جماعة
من المحدثين وجمع بعضهم بان ذلك يختلف
باختلاف الناس فمنهم من يكتب له ذلك عقب
الاربعين الاولى ومنهم من يكتب له ذلك عقب
الاربعين الثالثة ولعل الجمع بهذا اولى من
قول القاضي عياض وان اقره المهلب ابن ابي صفرة
ان ثم يبعث اليه وما بعده عطف على يجمع
ومتعلقاته لا على ثم يكون نطفة مثله ثم يكون
ثم يكون علقة مثله معترضان بين المعطوف
والمعطوف عليه ومن قول غيره انها تكون
مرتين مرة في السماء واخرى في بطن الام وظاهر
رواية البخاري ان النفخ بعد الكتابة وفي رواية
البيهقي عكسه فاما ان يكون من تصرف بعض
الرواة او المراد ترتيب الاخبار فقط لا ترتيب
المخبر به واقوى الاولى تقديم رواية البخاري
لانها اصح واثبت **تنبيه** انما نسب الولد

لابيه دون امه لانه يتخلق من مائه فيه ما لا
ينفك عنه كعظمه وعصبه وعروقه ونحو ذلك
واما الام فيخلق منه البضع والمشيمة والسرة واللبن
والحيض وكل يزول او يترتب للزوال عنه خيا
وانما كانت الام اشفق لان ما هو يخرج من
موضع قريب من القلب الذي هو موضع الكبد
فان ما هو يخرج من بين ثديها وما الرجل يخرج
من موضع بعيد من القلب فانه يخرج من صلبه
قوله وشقي هو خبر مبتدا مقدر اي هو
والمراد بامر الملك بذلك اظهار ذلك له بانفاذ
وكتابته والا فقضاء الله وعلمه وارادته لكل
ذلك سابق في الازل لقدمه وفي خبر عند البزار
ان كتابة ذلك ككل ما هو لاق تكون بين عينيه
وفي حديث امرانه يكتب ذلك في صحيفة وبين
عيني الولد وهذه الكتابة غير كتابة المقادير
السابقة على خلق السموات والارض بخمسين
الف سنة كما في حديث مسلم وظاهر الحديث
الامر بكتابة هذه الاربع ابتدا وليس مرادا
وانما المراد كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة
انه يومر بذلك بعد ان يسال عنها فيقول يا رب
ما الرزق ما الاجل ما العمل وهل هو شقي او سعيد

قوله حتى ما يكون بعده يكون لان ما بعد حتى قاله شيخ شيوخنا ابن حجر المكي وقال غيره من مشايخي لان ما النفي لكان فينتفي رفعه اذ شرط نصبه ان يكون مستقبلا ونازعه غيره من اشياخي وقال الفعل هنا مستقبل قطعا وشرط وجوب الرفع ان يكون حالا حقيقة وان وان يكون مسببا عما قبله وان يكون فضلة فان كان مستقبلا حقيقة او لم يكن مسببا عما قبله او كان عمدة وجب النصب وان كان هو مستقبلا امرا ولا بالكل جاز فيه الوجهان وما هنا الاستقبال حقيقة وهو الظاهر فيجب نصبه او مولا به فيجوز نصبه ورفعه قال الاشموني ولا يرتفع الفعل بعد حتى الا بثلاثة شروط الاول ان يكون حالا اما حقيقة نحو سرت حتى ادخلها اذا قلت ذلك وانت في حالة الدخول والرفع واجب او تاويلية نحو حتى يقول الرسول في قراءة نافع والرفع جائز والثاني ان يكون مسببا عما قبلها فيمتنع الرفع ويتعين النصب في نحو لاسيرن حتى تطلع الشمس الثالث ان يكون فضلة فيجب النصب في نحو سيري حتى ادخلها

وكذلك

وكذلك في نحو كان سيري امس حتى ادخلها ان قدرت كان ناقصة ولم يقدر الظرف خبرا انتهى المراد منه وقد نظمت ذلك في بيت مفرد فقلت

ارفع تجتبي حالا ان تسببا
وليس عمدة فالافهما نصبا قوله

بينه وبينها الاذراع الخ من باب التمثيل المقرر في علم البيان فهو تمثيل للقرب من موته ودخوله عقبه احدى الدارين اي ما بقي بينه وبين ان يصلها الا كمن بقي بينه وبين مقصده ذراع وقال النووي في شرح اربعين هو تمثيل وتقريب والمراد قطعة من الزمان من آخر عمره وليس المراد حقيقة الذراع وتحديده من الزمان فان الكافر لو قال لا اله الا الله محمد رسول الله ثم مات دخل الجنة اذ تكلم آخر عمره بكلمة كفر ثم مات دخل النار انتهى قوله فيسبق عليه الكتاب الخ اما الكثرة ذنوبه فيكون دخوله تطهيرا واما لكفره او ارتداده فيكون دخول خلود والعياذ بالله تعالى قال القاضي وغيره وهذا نادر جدا لخبر ان رحمتي سبقت غضبي وفي رواية تغلب غضبي بخلاف ما بوده فانه كثير

فسه الحمد والمنة على ذلك **قوله** فيعمل بعمل
اهل الجنة اي بحكم القدر الجاري عليه في هذا
وما قبله المستند الى خلق الدواعي والصوارف
في قلبه الى ما يصدر عنه من افعال الخير ممن
سبقت السعادة صرف الله قلبه الى خير يختم
له به وعكسه بعكسه وفي بعض روايات هذا
الحديث وانما الاعمال بالخواتيم والاعمال بخواتيمها
وفي حديث صحيح اعملوا فكل ميسر لما خلق
له اي فذوا السعادة ميسر لعمل اهلها وذو
الشقاوة ميسر لعمل اهلها فان قيل قال
قال الله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
انا لا نضيع اجر من احسن عملا فظاهر الاية ان
العمل الخالص من المخلص يقبل واذا حصل
القبول بوعد الكريم امن مع ذلك من سوء
الخاتمة فالجواب من وجهين
احدهما ان يكون ذلك معلقا على وجه القبول
وحسن الخاتمة ويحتمل ان من اخلص
العمل لا يختم له الا بالخير دائما وان خاتمة
السوء انما تكون في حق من اشاب العمل ادخل
العمل الصالح بنوع من الرياء والسمعة ويدل
له الحديث ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة

فيما

فيما يبدو للناس اي فيما يظهر لهم من صلاح
ظاهر مع فساد سريرته وخبثها وحاصل
الجواب الثاني ان قوله وعملوا الصالحات محمول
على من اخلص العمل لا يختم له بالسوء اصلا
نكتة تقدم في الحديث ان النطفة
بعد الاربعين الاولى يذر عليها من التربة
التي يدفن بها وجاء مرفوعا اذا مات الجسد
دفن حيث اخذ ذلك التراب وقال صلى
الله عليه وسلم اذا قضى الله لعبد ان يموت
بارض جعل له اليها حاجة او قال حاجة لها وبقا
ان ملك الموت عليه الصلاة والسلام دخل
على سليمان بن داود عليه وعنده رجل
فجعل يطيل نظره ويحد بصره له ثم خرج
فقال ذلك الرجل لسليمان يا نبي الله من هذا
الرجل الذي خرج فقال له ملك الموت فقال
يا نبي الله رايته يطيل نظره الي واخاف ان
يقبض روحي فخلصني منه فقال وكيف اخلصك
منه قال مر الريح ان تحملني الى بلاد الهند فلعل
ان يضل عني ولا يجدني فامر سليمان الريح ان
تحمله في الساعة الى اقصى بلاد الهند في الوقت
والحال فتقلب ثم عاد ملك الموت ودخل عليه

سليمان وقال له سليمان لاي سبب كنت تطيل
النظر الى ذلك الرجل فقال كنت اتعجب منه
لانى امرت بقبض روحه بارض السند وبعيد
عنها وقد حمله الريح الى هناك فقبضت روحه
هناك ص عن عائشة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم انها سمعت رسول الله عليه وسلم
يقول ان الملايكة تنزل في العنان وهو السحاب
فتذكر الامر قضي في السما فتسترق الشياطين
السمع فتسمعه فتوحيه الى الكهان فيكذبون
معها مائة كذبة من عند انفسهم س وذكره خ في
باب ذكر الملايكة عليهم السلام قوله
ان الملايكة البيضاوي جمع ملاك كالشمال جمع
شمأل والتانيث للجمع وهو مقلوب مالك من
الالوكة وهي الرسالة لانهم وسايط بين الله
وبين الناس فهم رسل الله او كالرسل اليهم
واختلف المتلاف في حقيقتهم بعد اتفاقهم
على انها ذوات موجودة قايمة بانفسها فذهب
اكثر المسلمين الى انهم اجسام لطيفة قادرة
على التشكل باشكال مختلفة مستدلين بان
الرسل كانوا يرونهم كذلك وقالت طايفة
من الفلاسفة هي النفوس الفاضلة البشرية

المفارقة

المفارقة للابدان وزعم الحكما انها جواهر مجردة
مخالفة للنفوس الفاطقة في الحقيقة منقسمة
الى قسمين قسم منهم الاستغراق في معرفة
الحق في معرفة والتنزه عن الاشتغال بغير
كما وصفه في محكم كتابه فقال يسبحون الليل
والنهار لا يفترون وقسم العليون والملايكة
المقربون وقسم يدبر الامر من السما الى الارض
على ما سبق به القضا وجرى به القلم الالهي
لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يومرون
وهم المدبرات امرا فمنهم سماوية ومنهم ارضية
على تفصيل بينه في كتاب الطوالع انتهى ك
الملايكة جمع الملك واصله مالك فقدم اللام واخر
الهمزة فوزنه مفعل من الالوكة قوله
تنزل في العنان اي في السحاب والعنان بفتح
العين وهذا يخالف ما قاله استراق الشياطين السمع
انما هو من الملايكة وهم في السما وهذا كان قبل الرمي
بالشهب وهل الرمي بالشهب كان قبل مولده
عليه السلام في الجاهلية وعليه الزهري وابن
قتيبة ولا يخالفه قوله تعالى فمن يستمع الان
يجد له شهابا رصدا لان المراد انه الان اكثر وقد
واشتد اذ امكان من ولادته وهو الذي يفيده

حديث ابن عباس اذا كان من مبعثه وعليه
غيره انتهى وبهذا يلخص ما تذكر عن شرح النخبة
فانه قال فيها بعث الله عند مبعثه الشهب
حراسا صافة عنها الفضاء فتطرد الجن عن مقاعد
للسمع كما تطرد الذيباب الرعاة المقاعد امكنة
قريبة من السما يقعدون فيها للسمع اي شمع
اشياء من الملايكة المكلمين بما سيقع يلقيه عليهم
ليكتبوه فيتلقونه سنة اوان بعضهم يسمعه
من بعض الاخر زيادة في الاعتناء والظهور
للملايكة والاستماع المذكور كان في ابتدا الوحي
كما يدل عليه ما عند احمد كان الجن يسمعون
الوحي ويسمعون الكلمة فيزيدون عليها
عشرا فيكون ما يسمعون حقا ويرادوه
باطلا وكانت النجوم لا يرمى بها قبل ذلك
فلما بعث عليه السلام كان احدهم لا يأتي
مقعده الا رمي بشهاب يحرق ما اصاب
منه فشكوا ذلك لابليس فقال ما هذا الا امر
عظيم قد حدث فبعث جنوده فاذا بالنبي
عليه السلام يصلي ببطن نخلة وهي قريبة
على ليلة من مكة فاخبروه قال هذا الحديث
الذي حدث رواه النسائي وصححه الترمذي

وجا

وجا عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الشياطين كانوا لا يحجبون
عن السموات وكانوا يدخلونها ويأتون باخبارها
فيلقونه على الكهنة فلما ولد عيسى منعوا من
ثلاث سموات فلما ولد عليه السلام منعوا
من السبع سموات كلها فاحد منهم يريد استراق
السمع الا رمي بشهاب وهو الشعلة من النار
فلا يخطي ابدا فمنهم من يقتله ومنهم من يحرق
وجهه ومنهم من يخبله فيصير مخبولا يضل
الناس قال البزاري قال وهذا لم يكن ظاهرا
قبل مبعثه عليه السلام ولم يذكره احد قبل
زمانه وانما ظهر في بدا امره فاسأل نبوته
نعم جا عن معمر انه قال للزهري اكان يرمى بها نحو
في الجاهلية قال نعم قلت افرايت قول الله
تعالى وانا كنا نقعد منها مقاعد للسمع فمن
يستمع الان يجد له شهابا قال غلظت وشدد
امرها حين بعث النبي عليه السلام وحرست
على هذا ابن قتيبة فقال كان الرجم قبل مبعثه
ولكن لم يكن في شدة الحراسة مثل ما بعد
مبعثه ويؤيده رواية ابن عباس الاخيرة
ان صح وعلم ت قول ابن عباس شعلة نار
ان الكوكب لا ينفصل من محله وانما الذي ينفصل

منه مثل الشجاعة وقيل ينقضه ثم يرجع الى مكانه

فائدة جاء عن ابن عباس قال اقبلت يهود الى النبي عليه السلام فقالوا يا ابا القاسم
خبرنا عن الرعد فقال ملك من الملائكة موكل
بالسحاب معه مخاريق من نار يسوق بها السحاب
حيث شاء الله فقالوا ما هذا الصوت الذي يسمع
قال زجره للسحاب اذا زجرة حتى ينتهي الى حيث
امر قالوا صدقت قالوا فاخبرنا عما حرم من
اسرائيل على نفسه قال اشتكى عرق النسا
فلم يجد شيا يلايمه الا لحوم الابل والبانها فلذلك
حرمها على نفسه قالوا صدقت قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح غريب ص عن عائشة
ان الحارث بن هشام سال النبي صلى الله عليه
وسلم كيف ياتيك الوحي قال كل ذلك ياتيني الملك
احيانا فياتيني مثل صلصلة الجرس فيفصم عني
وقد وعيت ما قال وهو اشد علي ويتمثل لي
الملك احيانا رجلا فيكلمني فاعي ما يقول ش
ذكره خ ايضا في باب ذكر الملائكة عليهم السلام
والوحي لغة الاعلام في خفاء وفي الشرع اعلام
الله انبياءه بالشيء اما بكتاب او رسالة ملك
او منام او الهام وقد يجيء بمعنى الامر نحو

واذ

واذا اوحيت الى الحواريين الاية وبمعنى التسخير
نحو واوحى ربك الى النحل الاية اي سخرها لهذا
العمل ويموا اتخاذها من الجبال بيوتا وقد يعبر
عن هذا بالالهام والمراد به هنا تهاكذلك والا
فالالهام حقيقة انما يكون للعقلاء وبمعنى الاشارة
نحو فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا وقال
الفخر الرازي المناظرات الواقعات في القرآن
بين الله تعالى وبين ابليس دل على انه تعالى
كان يتكلم مع ابليس بغير واسطة والا ظهر
انه وحي ولا بد في هذا الموضع من بحث فاعرفه
ص عن ابن عباس قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود
ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان يلقاه
جبريل في كل ليلة من رمضان فيدارسه
القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وسلم حين
يلقاه جبريل اجود بالخير من الريح المرسلة
ش ذكره خ في باب ذكر الملائكة وقد مر الكلام
اعراب هذا الحديث وما يتعلق به فيما نظمناه
من فضايل رمضان وشرحه فانظر ان اردت
ذلك ص عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا الرجل امرأته الى

فراشه فابت فبات غضبان عليها لعنتها
الملائكة حتى تصبح ش ذكره ج في باب
اذا قال احدكم امين الخ ص عن عبد الله
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اتى احدكم فانه يعرض عليه مقعده بالغداة
والعشي فان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة
وان كان من اهل النار فمن اهل النار ش
ذكره ج في باب ما جاء صفة الجنة ص عن
ابن هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم
اذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة
مكانها عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ
فذكر الله انحلت عقدة فان توضأ انحلت
عقدة فان صلى انحلت عقده كلها فيصبح
نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس
كسلان ش ذكره ج في باب صفة ابليس
وجنوده قوله قافية هو موخر
المتن وهو التفاعيل مقصور قوله
مكانها اي في مكانها اي يضرب على كل عقدة
في مكان القافية وجملة عليك ليل طويل
مبتدا وخبر اي باق عليك او فاعل بفعل مقدر

محذوف

محذوف اي بقي عليك والجملة مقول القول
المحذوف اي يضرب على كل عقدة قائلا هذا
الكلام ولعل وجه تخصيص القفا بذلك لانه
محل الواهمة ومحل تصرفها المتوهمة للشيطان
واسرعها اجابة لدعوته ص عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اما ان
احدكم اذا اتى اهله وقال بسم الله اللهم
جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا
فقضي بينهما ولد لم يضره الشيطان ش
ذكره ج في باب صفة ابليس ايضا اتم انه ينبغي ان
تنبه لقوله اما لانها هنا اما بمعنى حقا فهمزتها
ان بعدها مفتوحة او تصلح لذلك والا استفتاحية
تكسر ايضا قال في المغني اما على وجهين احدهما
ان تكون حرف استفتاح بمنزلة الا وتكسر ايضا
قبل القسم كقوله

اما والذي ابكي واضحك والذي
اماتت واحيى والذي امره الامر

والثاني ان تكون بمعنى حقا طرفا واخواتها
ايضا مفرد بالاستفهام على خلاف في ذلك
سيأتي وعدة تفتح بعدها ان كما تفتح بعد حقا
وهي صرف عند ابن خروف وجملها مع ان

وهو لها كلاما تركب من حرف واسم كما قال الفراء
في يا زيد وقال بعضهم اسم بمعنى احفظ وقال امرؤ
هي كلمتان الهمزة للاستفهام وما اسم بمعنى شيء
اي ذلك الشيء حق فالمعنى احق وهذا هو الجواب
في موضع ما النصب على الظرفية كما انتصب
حقا على ذلك في قوله احقا ان جيرتنا استقلوا
وهو قول س وهو الصحيح بدليل قوله
ان الحق ان سفرهم بكاء وان وصلها
مبتدأ والظرف خبره انتهى قوله
لم ينصر هو ينفي الرا المشددة وفتحها
وفي الجامع ما من بني ادم مولود الا يمسه
الشيطان حين يولد فيستهل صارخا من مس
الشيطان غير مريم وابنها ثم يقول ابو هريرة
وفي رواية ابن السبيع كل بني ادم يطعن
الشيطان في جنبه حين يولد غير عيسى
ابن مريم فانه ضرب بطعن فطعن في الحجاب
اي بالشيمة التي فيها الولد وفي لك بركة دعا
امتثالا في الحديث قال عليه السلام من
قال بسم الله عند ما يجامع فان رزق ولدا
اعطي بعددها قياسه وما تناسل من حسناته
الى يوم القيمة وفي حديث مسلم ما من مولود

يولد الا يمسه الشيطان فيستهل صارخا من
نسخة الشيطان الا ابن مريم وانه قال ابو هريرة
اقرؤا ان شئتم وانى اعيذها بك وذريتها
من الشيطان الرجيم قال النووي
ظاهر الحديث اختصاصها بذلك واشار القاضي
الى ان جميع الانبياء يشاركونهما في ذلك ذكره
في شرح مسلم ص عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع حاجب
الشمس فدعوا الصلاة حتى تبرز واذا غاب
حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تغيب
ولا تحينوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها
فانها تطلع بين قرني شيطان او الشيطان لا
ادري اي ذلك قال ش ذكر ح في باب
صفة ابليس قوله ولا تحينوا التحين الفعل
من الحين وهو وقت معلوم قوله
قرني الشيطان ما جانبا راسه يقال ان له
الشيطان ينتصب في محاذات مطلع الشمس
فاذا طلعت كانت بين قرنيه اي جانبي راسه
فتقع السجدة له اذا سجدت عبدة الشمس
وقوله لا ادري اي ذلك قال هذا يقتضي
ان الشك من ابن عمر والذي في البخاري انه من

الراوي عن هشام ولفظه الآدمي اي ذلك قال
هشام وهشام هذا قبل ابن عمر في السند
ولفظ البخاري في السند حدثنا محمد ابنا ما
عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن
عمر انتهى المراد منه وفي رواية فانها تطلع
قرن شيطان وتغرب على قرن شيطان
ص عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يأتي الشيطان احدكم فيقول من خلق
كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا
بلغه فليستعذ بالله ولينته ذكره
الفتاح في باب صفة ابليس قوله ولينته
اي بالبراهين القاطعة الدالة على ان لا خالق
له تعالى بابطال التسلسل ونحوه ص
عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها
الفقراء واطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها
النساء ش ذكره ح في باب ما جاء في صفة
الجنة وانها مخلوقة قوله الفقراء
صفة وفي حديث ابن مسعود في صفة
ادنى اهل الجنة ان لكل رجل زوجتان و
وحديث ابي يعلى عن ابي هريرة فيدخل

الرجل

الرجل على ستين وسبعين زوجة ما يسر الله
وزوجتين من ولد ادم ما يدل على ان النسا
في الجنة اكثر من الرجال ولا يعارضه حديث
ربتكن اكثر اهل النار اذ لا يلزم من اكثرية نهن
في النار بقي اكثرية نهن في الجنة وكذلك كونهن
اكثر ساكني النار لا ينافي كونهن اكثر من الرجال
في الجنة اذ هما دكونهن اكثر ساكني النار ان
ساكن الجنة منهن اقل من ساكني النار منهن
وهذا لا ينافي كونهن في الجنة اكثر من الرجال
وانما ينافيه انهن اقل من نسا الجنة وقد علمت
ان هذا غير مراد وان صدق به اللفظ ويحتمل
ان يريد ان اكثر ساكني النار في اول الامر
قبل الخروج من النار بالشفاعة قال
شيخ الاسلام زكريا وبجاب بانه المراد بكونهن
اكثر اهل النار نسا الدنيا وبكونهن اكثر اهل
الجنة نسا الاخرة فلا تنافي قلت وظاهر
الحديث التعريض على ترك التوسعة في الدنيا
كما ان فيه تحريض النسا على المحافظة على امر
الدين ليلا يدخلن النار قاله شيخ شيوخنا
في حاشية الجامع ص عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة

تلج الجنة صورتهم على صورة القمر ليلة البدر
لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون
آنيتهم فيها الذهب وامشاطهم من الذهب و
الفضة ومجامرهم الالوة ورشحهم المسك
ولكل واحد منهم زوجتان يرى مخ سوقهما من
وراء اللحم من الحسن لا اختلاف بينهم ولا تباغض
قلوبهم قلب واحد يسبحون الله بكرة وعشيا
ش ذكره خ في الباب المذكور قوله
لا يتغوطون من الغائط وكنى به هنا عن الخارج
من السبيلين قوله مجامرهم اي بخورهم
وقد يكون جمع مجمر اي الالة التي يتبخر بها
فسمي البخور بها كما يسمى الاول المرواة الثانية
ابو وقود مجامرهم فانه اراد الجمر الذي يطرح
عليه وقال الشاذلي مجامرهم جمع مجمرة وهي
بخرة قاله شيخنا وقال الزركشي مجامرهم
اي عود بخورهم قاله الزمخشري وقال العلمي
مباخرهم قال الاسماعيلي وينظر هل في الجنة
نار قال شيخنا ويحتمل انها اي الالوة تشتعل
بغير نار اد نار لا احراق فيها ولا مرارة انتهى
ومن خطه نقلت والالوة بضم الهمزة وفتحها
وضم اللام وتشديد الواو وروي بكسر اللام

وتشديد

وتشديد الواو ايضا وهو فارسي معرب وهو العود
العود الهندي والمراد بالالوة الجنس فلذلك
اخبر به وهو مفرد عن مجامر وهو جمع قوله
ورشحهم اي عرقهم المسك اي كالمسك في طيب
ريحه قوله زوجتان اي من نساء اهل
الدنيا قاله شيخنا وقال ك زوجتان
بالتاء والاشهر حذفها فان قلت
ما وجه التثنية وقد يكون اكثر قلت
تكون التثنية نظرا الى ما ورد من قوله
تعالى جنتان وعينان ومدهامتان او يراد
به تثنية التكثير نحو لبيك وسعديك او
هو باعتبار الصنفين فهو زوجة طويلة
والاخرى قصيرة او احداهما كبيرة والاخرى
صغيرة انتهى قاله الشاذلي ومن خطه نقلت
ص عن انس ابن مالك عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة
يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها
ش ذكره خ في باب ما جاء في صفة اهل
الجنة ايضا ص عن رافع بن خديج عن
النبي صلى الله عليه وسلم يقول للحمائم فوق
بهتم فابردوها عنكم بالماء ذكره ق

في باب صفة النار وانها مخلوقة ص عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال نار كم هذه جزء من سبعين
جزأ من نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت
لكافية قال فضلت عليها بتسعة وستين
جزأ كلهن مثل حرها ش ذكره في الباب
المذكور فان قلت قوله فضلت
عليها بتسعة وستين جزأ لا يظهر حمله
جوابا لقوله قيل يا رسول الله ان كانت
لكافية مع انه مستفاد من قوله نار كم هذه
جزء من سبعين جزأ اذ هذا يفيد ان نار جهنم
تزيد عليها بتسعة وستين جزأ قلت
الجواب عن الثاني انه لما كان يحتمل وقوع
سبعين موقع سبعين في قوله تعالى ان
تستغفر لهم سبعين مرة من عدم ارادة
معناها كان قوله فضلت عليها الخ في هذا
الاحتمال واما الاول فيمكن ان يقال انه يدل
على الجواب وذلك لانه يفيد زيادة الاربعة
الموجبة للبعد من المعاصي فلما قالوا انها كانت
لكافية كانه قال وان كانت كافية لكنه لم
يكتف بها لان القصد ما يحمل على مباعدة

المعاصي

المعاصي ولا شك ان ما ذكره يحمل عليه لكن ما لا
يحمل عليه ما قالوه انه كاف فالحق
في الجامع للنار باب لا يدخل منه الا من شاء
غضبه بسخط الله ص عن اسامة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق
اقتابه في النار فيدور كما يدور
الحمار برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون
اي فلان ما شانك اليست كنت تامرنا
بالمعروف وتنهانا عن المنكر قال كنت آمركم
بالمعروف ولا آتيه وانهاكم عن المنكر وآتيه
ش ذكره خ في الباب المذكور قوله
تندلق اقتابه اي امعاؤه الواحد قتب
بالكسر قاله في مختصر النهاية وقال في القاموس
القتب بالكسر المعا كالقتبة وما استدار من
البطن والاكاف وبالتحريك اكثر انتهى المراد منه
ص عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا استجنح الليل او كان جنح الليل فكفوا
صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا
ذهبت ساعة من العشاء فخلوهم وافتحوا
باب وا ذكروا اسم الله واطفئوا مصباحكم واذكروا

اذكروا

اسم الله وأوكِ سقاءك واسم الله وخمِّر
انائك واذكر اسم الله ولو تعرضه عليه شيأ ان
ش في الجامع اذا نمتم فاطفئوا المصباح فانه
الفارة تأخذ الفتيلة فتحرق اهل البيت
واغلقوا الابواب واوكئوا الاسقية وخمروا
ط ك عن عبد الله بن سرجس قال شارحه
سبب هذا الحديث كما في ابي داود وصححه ابن
حبان والحاكم عن ابن عباس قال جاءت فارة فجرت
الفتيلة فالقتها بين يدي النبي صلى الله عليه
وسلم فاخذت التي كان قاعدا عليها فاحرقت
منها مثل الدرهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اذا نمتم فاطفئوا سرجكم فان الشيطان
يدل مثل هذه على هذا فتحرقكم ففيه بيان
السبب وبيان للحامل للفويسقة على جر
الفتيلة وهو الشيطان فيستفاد من العدد و
بعد واخرجه في الغاية قال القرطبي والامر
والنهي في الحديث للارشاد وقد يكون للندب
وجزم النووي بانه للارشاد لكونه لمصلحة
دنيوية وتعقب بانه قد يقضي لمصلحة
دينية كحفظ المال المحرم تبذيره والنفس
المحرم قتلها الى آخر قال قال ابن دقيق

العيد

العيد هذه الاوامر تتنوع بحسب مقاصدها
فمنها ما يحمل على الندب والارشاد كما علل
الايواء من اجل التعليل بان الشيطان لا يفتح
بابا مغلقا لان الاحتراز من مخالطة الشيطان
مندوب اليه وان كان تحته مصالح دنيوية
كالحراسة وكذا بكاء السقاء وتخمير الاناء انتهى
وفي الجامع ايضا اذا كان جنح الليل فكفوا
صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا
ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب
واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا
واوكئوا قربكم واذكروا اسم الله وخمروا انيتكم
واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليه شيأ تو
واطفئوا مصابيحكم وذكر في مسنده انه
على نسختين قال في نسخة قوله جنح الليل ضم
الجيم وكسرها ظلامه واختلاطه يقال جنح
الليل يجنح بفتحتين اقبل وقوله خمروا اي
غطوا يقال خمرت الشيء غطيته وقوله ولو
ان تعرضوا بفتح اوله وضم الراء قاله الاصمعي
وفي رواية الجمهور واجاب ابو عبيد كسر الراء
وهو ما خوذ من العرض اي يحال العود عليه
بالعرض ان لم تقطعوا الا قليلا من ان تعرضوا

عليه شاء ان الرفق ذلك ان التغطية او
العرض يقترن كل بالتسمية فتمنع الشياطين
من الدنو منه وفيه ايضا اجيفوا ابوابكم واكفيوا
اسقيتكم واطفيوا سرجكم فانهم لا يوذنه لهم
بالتسور عليكم حم عن ابي امامة اجيفوا
بفتح الهمزة وكسر الجيم وسكون المثناة التحتية
وضم الفا المطفولها اي مع ذكر الله امر من الاغلاق
لا من الغلق قوله اكفيوا بقطع الهمزة
وقال عياض رويناه بقطع الهمزة وكسر الفا
رباعي ويوصلها وفتح الفا ثلاثي وهما صحيحان
ومعناه اكفيوا الاناء ولا تتركوه للعفق
الشياطين وحبس اللوم قوله
واوكيوا بكسر الكاف بعدها همزة اي اربطوا
فيها قوله واطفيوا سرجكم بهمزة
وحمل من الطفي والمعنى ان الله تعالى لم
يعط الشيطان قوة على فتح الباب المغلق
اذا ذكر اسم الله عليه وان كان قد اعطاه ما هو
اكثر من ذلك قوله فان لم يوذن لهم تعليل
لما تقدم والمعنى اذا اغلقتم الابواب واكفيتم
الاناء واوكيتم الاسقية وسفيتم السرج
مع ذكر الله فان الجبيه لا يستطيعه الشيطان

ان يتسور عليكم فتذكروا الله ما والمانع يوجد
ما في مسلم والاربعة مرفوعا اذا دخل الرجل
فذكر اسم الله عند دخوله وعند طعامه
قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء فاذا دخل
ولم يذكر اسم الله عند دخوله قال الشيطان
ادركتم المبيت وقال ابن دقيق العيد يحتمل ان
يوخذ قوله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا
على عمومه ويحتمل ان يخص بما ذكر الله عليه
والحديث يدل على منع دخول الشيطان للخان
فاما الذي كان داخلا فلا يدل الخبر على خروجه
قال فيكون ذلك لتخفيف المفسدة لا لمنعها
ويحتمل ان تكون التسمية عند الاغلاق تقتضي
طرد من في البيت من الشيطان ايضا وعلى
هذا ايضا فينبغي ان تكون التسمية عند ابتداء
الغلق الى تمامه واستنبط منه بعضهم غلق
الفم عند التثاوب لدخوله في عموم الابواب
وفيه ايضا احبسوا صبيانكم حتى تذهب
فورة العشاء فانها ساعة تختطف فيها الشيا
طين من جابر قوله احبسوا بوذن
اضربوا والحبس المنع اي امنعوهم من الانتشار
وفورة العشاء اول الليل كما في رواية البخاري

فاذا ذهب ساعة من الليل او قوله تحترق بفتح
اوله وثالثه وكسر الراء وآخره قاف ويفسره
رواية البخاري فان الشيطان تنتشر هيئته
قال ابن الجوزي انما خيف على الصبيان في تلك
الساعة لان النجاسة التي يلوذ بها الشيطان
موجودة بعضهم غالبا والذكر الذي يحترس منهم
مفقود من الصبيان غالبا في ذلك الوقت
والحكمة في انتشارهم ان حركتهم في الليل
امكن منها لهم بالنهار لان الظلام اجمع للقوى
الشيطانية من غيره وكذلك كل سواد وهذا
قال في حديث ابي ذر فما يقطع الصلاة قال
الكلب الاسود شيطان انتهى ص
عن ابي هريرة يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب
الجنة وغلقت ابواب جهنم وسلسلت
الشياطين ش ذكره خ في باب صفة
ابليس قوله فتحت ابواب السما
كذا في رواية ابن ذر وفي رواية غيره ابواب
الجنة اي فتحت حقيقة علامة للملائكة على
دخول رمضان وتعظيم حرمته
او كناية عن تنزل الرحمة والاقبال بها

لان ابواب السما بعضها منها الى الجنة وقوله
غلقت ابواب جهنم حقيقة او كناية عن تنزه
انفس الصوام عن رجس الفواحش والتخلص
من البواعث على المعاصي بقمع الشهوات
وقوله وسلسلت الشياطين ابي
مسترقوا السمع حقيقة لان رمضان كان
وقت انزول القرآن الى سما الدنيا وكانت
للحراسة قد وقعت بالشهب كما قال الله تعالى
وحفظا من كل شيطان مارد فزيد والتسلسل
في رمضان مبالغة في الحفظ ص عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم
اذا اتى اهله قال اللهم جنبني الشيطان وجنب
الشيطان ما رزقتني فان كان بينهما ولد لم
يضره الشيطان ولم يتسلط عليه ش
عبارة الكامل لو ان احدكم اذا اراد ان يأتي
اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه اذا قضي
بينهما يولد من ذلك لم يضره الشيطان ابدا
هم ق ع عن ابن عباس قال شارحه هذه
الرواية مفسرة لغيرها من الروايات الدالة
على ان القول قبل الشروع وفي رواية لو

يقول حين يجامع اهله ولو لحلامن قال ان القول
يكون مع الفعل لكن يمكن حمله على المجاز واختلفوا
في معنى لم يضره فقيل معناه لم يسلط عليه وقيل
حافظ وذابه سلم لم يسلط عليه ببركة التسمية
بل يكون من العباد الذين قيل فيهم ان عبادي
ليس لك عليهم سلطان وقيل المراد لم يطعنه
في بطنه وهذا يرده ما تقدم انه انما سلم منه
ابن مريم وابن عيسى وقيل المراد لم يفتنه في
دينه الى الكفر وليس المراد عصمته منه عن
المعصية وقيل لم يضره بمشاركة ابيه
في جامع امه كما جاء عن مجاهد ان الذي يجامع ولم
يسم يلف الشيطان احليله على احليله
فيجامع معه ولعل هذا اقرب الاجوبة انتهى
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا نودي بالصلاة ادبر الشيطان
وله ضراط فاذا قضى اقبل فاذا ثوب بها
ادبر فاذا قضى اقبل حتى يخطر بين الانسان
وقلبه فيقول اذكر كذا واذكر كذا حتى لا يدري
اثلاثا صلى ام اربعا فاذا لم يدر اثلاثا صلى
ام اربعا سجد سجدتي السهو وهو قاعد
فاذا ثوب بها اي بالصلاة اي ذكرت الاقامة

قوله وله ضراط قال في المصباح ضرط
يضرط من باب نصب ضرطا مثل كتب
وفخذ فهو ضرط وضرط ضرطا من
باب ضرب لغة والاسم الضراط اه

لها من التثويب وهو الرجوع وهو يصدق على
تكرار اللفظ في الاذان لانه رجوع اليه وعلى الدعا
الذي بعد الاذان لانه رجوع للفظ الاذان وعلى
الاقامة لانها رجوع للاذان وقد روي اذا اقيمت
الصلاة قال بعضهم وانما كان يدبر اذا سمع الاقامة
ولم يدبر عند الاذان لان من سمع الاذان يشهد
للمؤذن كما ورد فالشيطان يهرب حتى لا يشهد
له ولم يرد مثل ذلك في الصلاة لكن يؤخذ الاقامة
لم يرد ان من سمعها يشهد لتاليها مع انه يدبر
عنها ويجاب بانها لما كانت مشبهة للاذان في
الجملة يهرب منها خشية ان تكون اذانا ص
عن عايشة رضي الله عنها قالت سالت النبي
صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في الصلاة فقال
اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة احدكم
قوله هو اختلاس اي اختطاف
بسرعة وقد جاء عنه عليه السلام انه قال لا
الله تعالى مقبلا على العبد وهو في الصلاة
مالم يلتفت فاذا التفت انصرف عنه هذا
اذا كان الالتفات لغير حاجة فان كان لها
فالظاهر لا ينصرف عنه لانه حين منهي عنه
لما رواه مالك في الموطا من فعل ابي بكر حين

صلى الله عليه وسلم ليصلح بين عمر
وابن عوف ثم جاء ابو بكر وقد الصلاة فوقف
في الصف فصفق الناس وكان ابو بكر لا
يلتفت في الصلاة فلما اكثر الناس التصفيق
التفت ابو بكر فندم قال ابن
العربي التراه في الصف مطلوب ليلا
يدخل الشيطان في الخلل الذي بين
المتخللين فاذا التزقت المناكب نفضها
لبعض انسد الخلل وانما كان يدخل في
ذلك الغرر لما يرى من شمول الرحمة للصلين
فيرجوا ان تناله بحكم المجاورة وهذا عند
الشيطان الموسوس ص عن ابي
قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من
الشيطان فاذا حلم احدكم حلما يخافه
فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله
من شرها فانها لا تضره شتى الروياء
بالقصر اسم للمحبوبة والحلم بالحاء وسكون
اللام اسم للمكروهة ثم انه يحتمل ان يريد
بالصناعة الحسنة بحسب ظاهرها او بحسب
تاويلها والرويا السوء فيها الوجهان ع

ايضا اي سوء الظاهر وسوء التاويل واضافة
الرؤية الحسنة الى الله والرويا السوء
الى الشيطان وان كانتا جميعا من خلق
الله وارادته للشر في الاولى وللتوبيخ
في الثانية لان رويا المكروه بحضرة
الشيطان وبرتضيها ويسترها وتخصيص
الرويا بالخير والحلم بالشر تخصيص شرعي
والا فهما في اللغة اسم لما يراه النايم قال
الماوردي مذهب اهل الحق ان حقيقة
الرويا خلق الله في قلب النايم اعتقادات
علمها في قلب اليقظان وهو سبحانه
يفعل ما يشاء لا يمنعه نوم ولا يقظة ع
وخلق هذه الاعتقادات في النايم على
امور تلحقها في ثاني الحال كالعلم علما بالمطر وقال غيره الرويا امثال يضرب بها
ملك الرويا قوله فليبصق وفي
رواية فليتفل وينفث بضم الفاء
وكسرها وامر بذلك طرد الشيطان الذي حضر
المكروهة وتحقيره له وتقدير ادلاء تسبة
الشر الى الله ليست من الادب الذي يترتب
الى قوله تعالى وان تصبهم حسنة الى قوله

قل كل من عند الله ثم قال ما اصابك من حسنة
فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك ح
وخصت بها اليسار لانها محل الاقتدار وهو
وقوله فلا يضره وليتعوذ بالله من شرها قال
في حاشية الجامع قال شيخنا وردانه يقول
اللهم اني اعوذ بك من عمل الشيطان
وسيات الاحلام رواه ابن السني في عمل
اليوم والليلة وقال الحافظ بن حجر ورد
في صفة التعوذ من شر الرويا اثر صحيح
اخرجه سعيد بن المسيب وابن ابي
شيبة وعبد الرزاق باسانيد صحيحة
عن ابراهيم النخعي قال اذا رايا احدكم ما
يكره فلم يتكلم فليقل اذا استيقظ اعوذ
بما اعاذت به ملائكة الله ورسله من شر ما
رويا هذه ان يصيبني فيها ما اكره في ديني
ودنياي وقال ابن ابي زيد فليقل اللهم
اني اعوذ بك من شر ما رايت ان يضرني
في ديني ودنياي وفي حديث لجامع الرويا
على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت
ولا يقصها الا على واد او ذي راي ده عن
ابن رزين وقوله على رجل طائر

ان قدر جار وقضا ماض وقال بعضهم اراد
بقوله على رجل طائرا انها معلقة بما قدره الله
وقسمه وطير له وقد جا انها للاول عابر
اي ان اول عابر هو الذي يعبر الله له تعبيرها
لصاحبها ومن لم يرد الله ان يلهمه تعبيرها
يصرفها عنه وقوله لاول عابر
اي عالم بتعبيرها وقد فسرها على موجب العلم
وقد روي ان امراة اتت النبي صلى
الله عليه وسلم فقالت رايت كان ظائرت
بيتي قد انكسرت فقال عليه الصلاة والسلام
يرد الله غايبك فرجع زوجها من غاب فراث
مثل ذلك فاتته عليه السلام فلم يجده
فوجدت ابا بكر فاخبرته فقال يموت
زوجك فذكرت رويا ها له عليه الصلاة
والسلام فقال لها هل قسمتيها على احد
فقالت نعم فقال هو كما قيل لك انتهى وانما
وقع الاختلاف في تفسيرها لعدم الاختلاف
الزمن فقد راى بعضهم انه يا كل رمانا فاتي
للمعبر فقال تضرب بعصا زمان ثم راى
كذلك مرة اخرى فقال يصيبك في جسدك
الحب ثم راى كذلك مرة اخرى فقال تاكل

زمانا وذلك لان عين الرؤيا الاولى كان الوعاء
خطبا وفي الرؤيا الثانية كان هيئة الحب
وفيها الثالثة كان قد استوى وقع لابن
الحسن علي بن محمد بن عبد الله الارياحي المعبر
انه جاء اليه رجل فقال له رايت فيما منامي اني
اذن وكان عنده جماعة جالسين من اصحابه
فقال له هذا منام ردي ان صدقت رؤياك
فانت تقطع يدك فحمي ولم يتكلموا فقضي
المجلس ثم بعد مدة طويلة جاء رجل من
الناس فقال له رايت في منامي كاني اذن
فقال له تحج الى بيت الله الحرام وكان عنده
الجماعة المذكورة فسالوه عن اختلاف تعبير
هذا الشيء الواحد للاول والثاني فقال لهم ان
الاول فانه اذن في ايام غير معلومة للحج وقد
قال الله تعالى ثم اذن مؤذن ايتها العير انكم
لسارقون واما الثاني فانه سالني وكان في
اشهر الحج وقد قال الله تعالى واذن في الناس
بالحج ياتوك رجالا الاية انتهى وجاءته عليه
السلام امراة فقالت رايت كاني دخلت
الجنة فسمعت فيها وجبة ارتجت لها الجنة
فنظرت فاذا اجي بغلان وفلان فعدت

الصلاة و

اثني عشر رجلا وكان عليه السلام قد بعث
سرية قبل ذلك فجئ بهم وعليهم ثياب
بيض تشخب اوداجهم فقيل اذهبوا
بهم الى ارض البيداء او قال نهر البيداء
فغمسوا فيه فخرجوا وجوههم كالقمر ليلة
البدر ثم اتوا ابا بكر اسيد من حضير فقعدوا
عليهم فاتت تلك السرية وقالوا اصيب
فلان وفلان حتى عدوا الاثني عشر رجلا
التي عدتهم المراة انتهى قوله
فاذا عبرت وقعت اي ان الله تعالى جعل
وقوعها بعقب تعبيرها وقوله
ولا تقصها الا على واد بتشديد الدال اسم
فاعل من الود بفتح الواو وضمها الذي هو
المحبة قوله او ذي راي المراد به
العالم بتاويلها انما نهي عن القص لغير من
ذكر لان الواد لا يستقبلك بما يسوءك
فهو ان راها على السوء يخاطبك بما لا يسوء
والعارف بتاويلها يخبرك بحقيقة تاويلها
تعبيرها او بما قرب مما يعلم منها ولعله ان
يكون في تعبيره موعظة ترده عما هو عن قبيح
انت عليه او يكون فيها بشري فتشكر الله

تعالى على النعمة فيهما انتهى من حاشية الجامع
قلت تقدم ان الذي يغيرها اولا انما يغيرها بالمام الله تعالى له تغييرها فحينئذ
يكون الموجود والرائي بحسب المعنى واحد
قلت لكن الاول لا يحصل للرائي بتغيير من
الردع والنكير ما يحصل له بتغيير من يعلم
انه يعلم التاويل ص عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم
مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب
وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة
سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه
ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جا
به الا احد عمل اكثر من ذلك شيء من شرطية
فعل للشرط قال وجوابه كانت له عدل
رقاب وجملة لا اله الا الله الخ مقول القول
والمعنى ان ثوابها يعدل ثواب عتق
عشر رقاب وقوله وكانت له حرزا
من الشيطان اي صونا منه فلا يصل اليه
الشيطان في يومه ذلك بامر يضره به في

دينه ودنياه على ظاهر الحديث وفي الحديث
انه عليه الصلاة والسلام كان يقول من قال
لا اله الا الله دخل الجنة او وجبت له الجنة
ومن قال سبحان الله وبحمده مائة مرة حطت
الله له مائة الف حسنة واربعة وعشرين
الف حسنة فقالوا يا رسول الله اذن فلا
يهلك منا احد فقال بلى ان احدكم ليجيء بالحسنات
او وضعت على جبل لاثقلته ثم يجيء النعمة
تذهب بذلك ثم يتطاول الرب بعد ذلك
بمغفرته انتهى وقد قدمنا ان من قال اذا اصبح
سبحان الله وبحمده الف مرة فقد اشترى
نفسه من الله وكان اخر يومه عتيق الله
قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد بعد
ايراده رواه الطبراني في الاوسط وفيه
من لم اعرفه انتهى قلت وبالجملة
ان من قال لا اله الا الله والله اكبر اربع مرات
اعتق نفسه من النار وكان نوح عليه
السلام يقول لابنه يا بني اوصيك بسبحان
الله وبحمده فانها صلاة الخلق وبها ترزق
الخلق وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال
سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم استغفر
الله

واتوب اليه كتب له كما قالها ثم علقت بالعرش
لا يمحوها ذنب عمله صاحبها حتى يلقى الله يوم
القيمة وهي مختومة كما قالها قلت
وهذا صريح في انها لا توخذ في المظالم التي عليه
كاجر الصائم على ما فيه ومضاعفة الحسنة وكان
ابن مسعود يقول اذا حدثتكم بحديث انبئكم
بتصديق ذلك من كتاب الله عز وجل ان العبد
اذا قال سبحان الله وبحمده ولا اله الا الله
والله اكبر وتبارك الله قبض عليهن ملك
فضمهن تحت جناحه ويصعد بهن لا يمر
على جمع من الملائكة الا استغفروا لقائلهن
حتى يجيء وجه الرحمن ثم تلى اليه يصعد الكلم
الطيب والعمل الصالح يرفعه وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله والله
اكبر اعتق الله ربعه من النار انتهى قلت
وهذا نظير حديث اللهم اني اصبحت اشهدك
واشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك
انك انت الله الذي لا اله الا انت وحدك
لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك من
قالها اربع مرات فقد اعتق ربعه من
النار وله بكل مرة تعتق ربعا منه وهو

حديث

حديث حسن وكان المصطفى صلى الله عليه
وسلم يقول خلق كل انسان من بني ادم على
ستين وثلثمائة مفصل فمن كبر الله وحمد الله
وهلل الله واستغفر الله وسبح الله وحول
حجرا عن طريق المسلمين او شوكة او عظما
عن الطريق وامر بالمعروف ونهى عن المنكر
عدد تلك الستين والثلثمائة فانه يمسي
يومئذ وقد احزح نفسه من النار انتهى
وفي حديث ويجزي عن ذلك كله ركعتا الضحى
وكان عليه السلام يقول اول من يدعى به الى
الجنة الذين يحمدون الله تعالى على السراء والضراء
وما احد اكثر معاذير من الله تعالى وكان صلى
الله عليه وسلم ما انعم الله على عبد من نعمة
فقال الحمد لله الا ادى شكرها فان قالها ثانيا
جدد الله له ثوابها فان قالها ثالثا غفر الله
له ذنوبه وفي رواية ما انعم الله على عبد
نعمة فحمد الله عز وجل عليها الا كان ذلك افضل
من تلك النعمة وان عظمت وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لقيت ابراهيم عليه السلام ليلة
اسري بي فقال اقرا امتك مني السلام واخبرهم
ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان

وان عمرانها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم فاكثروا من غرسها والقيعان الارض
المستوية الرطبة المهيئة للغراس وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من قال الحمد لله رب العالمين
حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه على كل حال حمد يوافي
نعمه ويكافئ مزيده ثلاث مرات فتقول
الحفظة ربنا لا نحسن كنه شكر عبدك هذا لك
اوجده ولا ندري كيف نكتبه فيوحي الله اليهم
ان اكتبوه كما قال وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ان عبدا من عبيد الله يقول ربنا لك الحمد كما ينبغي
لجلال وجهك وعظيم سلطانك فعضلت
بالملكين فلم يدريا كيف يكتبانها فصعدا الى
السماء فقالا يا ربنا ان عبدك قد قال مقالة
لا ندري كيف نكتبها قال الله وهو اعلم بما قال
عبده ماذا قال عبدي قالا قال يا رب لك الحمد
كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك فقال
الله لهما اكتباها كما قال عبدي حتى يلقاني
فاجزيه بها وسمي عضلت اي اشكلت وعظمت
واستغلق معناها عليهما وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من انعم الله عليه نعمة فاراد بقاءها

فليكثر

فليكثر من لا حول ولا قوة الا بالله ومن اسره
العدو ولم يجد ما يخلصه فليقل لا حول ولا
قوة الا بالله قال عوف ابن مالك الاشجعي رضي
الله عنه لما اسرني العدو فاكثرت من قولها فانفلت
القد الذي كانوا يشدوني به وسقط فخرجت
من بلادهم فاستتبت اليهم الى ان دخلت
بلدي وفي رواية من قال لا حول ولا قوة الا
بالله كانت له دواء من تسعة وتسعين داء ايسرها
الهم انتهى والقد بالكسر خيط يقد من جلد
غير مدبوغ والقده اخص منه انتهى وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من قال حين يمسي ثلاث
مرات اعوذ بكلمات الله التامات من شر
ما خلق لم يضره شيء وفي رواية لم تضره حية
تلك الليلة اي ذو سم قال انس اصاب بعض
من يروي هذا الحديث طرف فالج فجعل رجل
ينظر اليه فقال له المريض ان الحديث
صدق كاحدثتك ولكني لم اقله يوما ليقضي
الله قدره وقال سهيل رضي الله عنه كنا نعلمها
اهلنا فكانوا يقولونها كل ليلة فلدغت
جارية فلم تجد لها وجعا قلت كذا
في شرح الجامع وعن ابن عباس قال بينا رسول

الله صلى الله عليه وسلم جالس وعنده جبريل
عليه السلام اذ سمع نقيضا فوقه فرفع جبريل
بصره الى السما فقال هذا باب قد فتح من السما
ما فتح قط قال فنزل منه ملك فاتى النبى صلى الله
عليه وسلم فقال ابشر بنورين قد اوتيتهما لم
يؤتهن نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة
البقرة ومنه عليه السلام انه قال لقيني جبريل
بعد فراغي من فاتحة الكتاب امين وعن ابن
عباس انه قال سالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن معنى امين فقال صلى الله عليه
وسلم معناه رب افعل وعن عايشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال الحمد
لله رب العالمين اربع مرات ثم قال الخامسة
نادى ملك من حيث لا يسمع صوته ان الله
قد اقبل عليك فاسله ما شئت وقال عليه
السلام من اتى منزله فقرا الحمد لله وسورة
الاخلاص نفى الله عنه الفقر وكثر خير منزله
وعن اسما بنت ابى بكر رضى الله عنهما قالت من
قرا يوم الجمعة بعد ما يسلم الامام ام القران
وقل هو الله احد والمعوذتين سبعا سبعا
حفظ الله له دينه ودنياه واهله وولده

الى الجمعة

الى الجمعة الاخرى وقال عليه السلام من اراد ان
يستشفى من ضعف بصر او رمد اصابه
فليتامل الهلال اول ليلة فان اغمى عليه تامله
الليلة الثانية فان اغمى عليه تامله الليلة
الثالثة فاذا راه سمح بيمينه على عينيه عقد
رويته فيقرا ام القران عشر مرات يبسمل
في اول السورة ويومن في اخر ما يقرا قل هو
الله احد ثلاث مرات وليقل شفاني من كل دا
برحمتك يا ارحم الراحمين وليقل يا رب يا
رب خمس مرات قوي بصري برحمتك يا ارحم
الراحمين اللهم اشف انت الشافي اللهم
عافني انت المعافي اللهم اكفني انت الكافي وذكر
بعضهم ان مما جرب للشفا من مرض العين ان
يقرا الانسان بين صلاة الفجر والصبح فاتحة
الكتاب احدى واربعين مرة ويبصق في العين
الوجيعة ويواظب على ذلك حتى يحصل الشفا
ومما جرب وصح ان من قراها بين صلاة الصبح
وبين سنتها احدى واربعين مرة وداوم على
ذلك اربعين يوما قضى الله حاجته كائنة
ما كانت حتى انه لو كان عقيما رزقه سبحانه
وتعالى الذرية ومن خواصها اذا اردت

صلاح شان امراة مولعة بالفساد فاكتب
الفاتحة فانا وكرر اهدنا الصراط المستقيم
ثلاث مرات واحلها واسقها للمراة ثلاثة
ايام متوالية فانها تخرج من طورها الاول
الى طور الصلاح ان شاء الله تعالى ص
عن عبد الله بن عمرو قال اخبر رسول الله صلى
الله عليه وسلم اني اقول والله لاصومن النهار
ولاقومن الليل ما عشت فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم انت الذي تقول والله
لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت
قلت قد قلته قال انك لا تستطيع ذلك
فصم وافطر ونم وصم من الشهر ثلاثة
ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل
صيام الدهر فقلت اني اطيق افضل من ذلك
قال فصم يوما وافطر يومين فقلت اني
اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر
يوما وذلك صيام داود وهو اعدل الصيام
فقلت اني اطيق افضل من ذلك يا رسول
الله قال لا افضل من ذلك ش وعن
مالك سرد الصوم افضل من الصوم والفطر
اذا لم يضعف بسببه عن شئ من اعماله

البر

البر وذكر عز الدين نحوه لقوله تعالى من جا
بالحسنة فله عشر امثالها ولقوله فمن يعمل
مثقال ذرة خيرا يره وقوله عليه السلام لعبد
الله بن عمرو ابن العاص حين قال له صم يوما
وافطر يوما افضل من ذلك لا يدل على افضلية
على صوم الدهر لان المراد انه لا افضل من ذلك
كذا نقل ما استدل به عز الدين وبقيت جمعا
بين الادلة واعلم ان صوم الدهر لم ينه هو
احد الى استواء فعله وتركه وانما الخلاف في
كراهته واستحبابه وعلى الثاني فهل هو افضل
من صوم يوم وفطر يوم لزيادة قهر النفس
به على قهرها بصيام يوم وفطر يوم وهو
مقتضى كلام اصحابنا او صوم يوم وفطر
يوم افضل منه لان التالم به اشد من التالم
بصيام الدهر ص عن عبد الله بن عمرو رضي
الله عنهما قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
احب الصيام الى الله عز وجل صيام داود
عليه السلام وكان يصوم يوما ويفطر يوما
واحب الصلاة الى الله صلاة داود وكان ينام
نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه بم
ش وقوله يصوم يوما ويفطر يوما

لما فيه من المشقة وقوله وأحب الصلاة الى الله
تعالى صلاة داود كان ينام الى ان النوم بعده
القيام يريح البدن ويذهب ضرر السهر وافضل
اخرج كمذهب فيتزن رباع وعند الشافعي رض
اوسطه لهذا الحديث كما نقله الشيخ الشاي
في شرح الرسالة عن الشافعي وقوله في محل
اخر عن شرح الرساله ان افضله عند الشافعي
الثلث الاوسط فائدة قال
سيدي احمد زروق في شرح الرسالة ما نصه
من تفاءل من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا
شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير
وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان
دعا استجيب له وان استغفر غفر له وان صلى
قبلت صلاته انتهى ومعنى تفاءل اتاه
الفوقية استيقظ وهذا الحديث مروي
فيما يستجاب عقبه الدعاء من كتاب الطرطوشي
وغيره من اكابر العلماء فالزم العمل به ص
عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي مسجد
وضع اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال
ثم المسجد الاقصى قلت كم كان بينهما قال اربعون

ثم حيث ما ادركتك الصلاة فصل والارض لك
مسجد ش قال الماوردي كل موضع ذكر فيه
المسجد الحرام فالمراد به الحرم الا المذكور في
قوله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام
فان المراد به الكعبة وقوله اربعون فان
قيل لا شك ان سليمان هو باني المسجد الاقصى
وبينه وبين ابراهيم الخليل باني الكعبة اكثر
من الف عام فكيف يكون بين المسجدين اربعون
قلت الباني للاقصى هو يعقوب بن اسحاق
عليهما السلام وبين بنائه وبناء الكعبة اربعون
وسليمان انما هو مجدد له لا موسس وهذا
الحديث ذكره في باب قول الله ووهبنا لداود
سليمان ص عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم لم يتكلم في المهد الا ثلاثة عيسى ص
وكان في بني اسرائيل رجل يقال له جريج كان
يصلي جاءت امه فدعته فقال اجيبها او اصلي
فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات
وكان جريج في صومعته فتعرضت له امراة
فكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته من نفسها
فولدت غلاما فقالت من جريج فاتوه فكسروا
صومعته وانزلوه وسبوه ويتوضى وصلى

ثم أن الغلام فقال من ابوك يا غلام فقال الراعي
فقالوا ابتنى صومعتك من ذهب قال
لا الا من طين وكانت امراة ترضع ابنا لها من بني
اسرايل فمر بها راكب ذو شارة فقالت
اللهم اجعل ابني مثله ثم اقبل على ثديها
يمصه قال ابو هريرة كاني انظر الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم يمص اصبعه ثم مر
بامة فقالت اللهم لا تجعل ابني مثل هذه
فترك ثديها فقال اللهم اجعلني مثلها فقالت
له لم ذاك فقال الراكب جبار من الجبابرة
وهذه الامة يقولون سرقت زنيت ولم
افعل قوله لم يتكلم في المهد الا ثلاثة
قال في حاشية الجامع قال في الفتح في هذا
الحصر نظر الا ان يحمل على انه صلى الله عليه
وسلم قال ذلك قبل علمه بالزيادة على من
ذكر وفيه بعد ويحتمل ان يكون كلام الثلاثة
المذكورين بقيد المهد وكلام غيرهم من
الاطفال بقيد المهد انتهى وقال شيخنا
الزرقاني اي من بني اسرايل والا فقد
تكلم في المهد جماعة غير من عد فبلغهم عشرة
وقد نظمهم سيخنا فقال

قوله يمصه بضم الميم وفتحها من باب قتل وتعب قال في المصباح مصصت الشيء مصا من باب قتل ومن باب تعب افصح ومنهم من يقتصر عليها وامتصه بمعناه اه

تكلم في المهد النبي مبارك
ويحيى وعيسى والخليل ومريم
وصبي حريج ثم شاهد يوسف
وطفل لدى الاخدود ذي البروج سلم
وطفل عليه مر بالامة التي
يقال لها انزني ولا تكلم
وماشطة في عهد فرعون طفلها
وفي زمن الهادي المبارك يختم
وذكر قصة مبارك اليمامة ذكرها البيهقي في
الدلايل قلت وذكر بعضهم ان موسى
تكلم في المهد وذيلت به نظم السيوطي فقلت
فهذه تمام عشرين بغير تردد

وزيد بنبي الله موسى المكلم
قوله الموسات من الزانيات واراد
بقوله منه تريه وجوه الموسات انه ينسب
للزنا والافروية وجودهن بمجردها لا يحل
له بها ما يكرهه والله عامل الشخص انما هو
بطلب نزول ما يكرهه به ولنذكر قصص
بعضهم وما وقع منهم من الكلام فنقول اما نبينا
عليه السلام فقد ذكر في الخصايص عن ابن سعد
انه صلى الله عليه وسلم تكلم اوايل ما ولد وذكر

ابن سيده في المخصص ان مريده كان لا يتحرك الا
بتحريك الملائكة وان اول كلام تكلم به ان قال الله
اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا الى قوله وعيسى
وعيسى والخليل اما كلام عيسى فقد نص الله
عليه في كتابه العزيز وكلام ابراهيم فذكر ابن
الجوزي في اللطف في الفهوم ان ابراهيم عليه
الصلاة والسلام لما فارق بطن امه وسقط
على الارض استوى قائما ممكنا قدميه وقال لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
الحمد لله هدانا لهذا فسمع هذا الصوت المبارك
والمعارف وذكر فيه ان يوسف تكلم في بطن
امه قبل ولادته واما يحيى فقال لعيسى
عليه السلام اشهد انك عبد الله ورسوله
وقوله ومبرئ صريح فقد ذكرني
الحديث قصته وقصة الطفل الذي مر عليه
بالامة واما قوله وطفل لدى الاخدود
يرويه مسلم فذكر مسلم فقال عن صهيب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ملك
فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر قال
للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه
السحر فبعث اليه غلاما يعلمه وكان في طريقه

اذا

اذا سلك اليه راهب فقعد اليه وسمع كلامه
فاعجبه فكان اذا اتى الساحر ضربه واذا رجع
من عند الساحر قعد عند الراهب وسمع كلامه
فاذا اتى اهله ضربوه فشكى الى الراهب فقال
اذا جئت الساحر فقل حبسني اهلي واذا جئت
اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ
اتى على دابة عظيمة وفي رواية على حية
قد حبست الناس فقال اليوم اعلم الراهب
افضل ام الساحر فاخذ حجرا ثم قال اللهم
ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر
فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها
فقتلها فمضى الناس فاتى الراهب فاخبره
فقال الراهب انت اليوم افضل مني قد بلغ
من امرك ما ترى وانك ستبتلى فان ابتليت
فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه والابرص
ويداوي الناس من سائر الادواء فسمع
جليس للملك كان قد عمي فاتاه بهدايا
كثيرة فقال ما هاهنا لك اجمع اذا انت شفيتني
قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان انت
امنت دعوت الله فشفاك فامن بالله
فشفاه الله بتعالى فاتى الملك فجلس اليه كما

كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك
قال ربي قال اولك رب غيري قال ربي وربك
الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام
فجي بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من
سحرك ما يبرئ الاكمه والمعتل قال اني لا اشفي
احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه
حتى دل على الراهب فجي بالراهب فقيل له
ارجع عن دينك فابى فدعي بالمنشار فوضع
المنشار في مفرق راسه فشق به حتى وقع
شقاه ثم جي بجليس الملك فقيل له ارجع عن
دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه
فشقه حتى وقع شقاه ثم جي بالغلام فقيل
له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من
اصحابه فقال له اذهبوا به الى جبل كذا و
كذا فان رجع عن دينه والا فاطرحوه فذهبوا به
فصعدوا به فاذا بلغتم ذروته فان رجع
عن دينه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا
به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فرجف
بهم الجبل فسقطوا وجاء الى الملك فقال
له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله
فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به
فاحملوه على قرقور اي سفينة الى لجة بحر

كذا

فان رجع عن دينه والا فاطرحوه في البحر
فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت
فانكفأت بهم السفينة ففرقتوا وجاء الى
الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال
كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي
حتى تفعل ما امرك به قال وما هو قال تجمع
الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع
ثم خذ سهما من كنانتي ثم ضع السهم في كبد
القوس وقل بسم رب الغلام ثم ارمني
فانك اذا فعلت ذلك قتلتني وقد قتلتني
فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه
على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع
السهم في كبد قوسه ثم قال باسم رب
الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه
فوضع يده على صدغه في موضع السهم
فمات فقال الناس امنا برب الغلام مرتين
فاتى الملك فقيل له ارايت ما كنت تحذر
قد والله نزل بك حذرك قد امن الناس
فامر بالاخدود بافواه السكك فخدت
واضرم بها النيران وقال من لم يرجع عن
دينه فاحملوه فيها او قيل له فاقتحم قال

فافعلوا فجاءت امرأة معها صبي فتقاعست
ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري
فانك على الحق واصبرك على الله واما قوله
وفي زمن الهادي المبارك فقصته ما ذكره
فهد المواهب عن معقب اليماني قال حججت
حجة الوداع فدخلت دار امكة فرأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ورأيت منه عجبا فجاءه
رجل من اليمامة بغلام يوم ولد فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال صدقت بارك الله
فيك ثم ان الغلام لم يتكلم بعد ذلك حتى شب
فكنا نسميه مبارك اليمامة انتهى هذا وقد
ذكر شيخنا الحافظ المتولي انه لم يقف على من
ذكر ان مريم تكلمت في المهد غير الحافظ السيوطي
واما كلام موسى فقال في الانس الجليل
بتاريخ القدس والخليل للعلامة مجد الدين ان
موسى لما وضعته امه سألت الله عز وجل
ان يحفظه عليها ويرزقها الصبر فاستوى
موسى قاعدا وقال لامه لا تخافي ولا تحزني ان
الله معنا ولما وضعته في التنور وخرجت
لحاجة دخل هامان بكبس بيت عمران وكانت
اخت موسى اسجرت التنور بالنار لما علمت

ولم تعلم

ولم تعلم بان موسى فيه فجعل هامان يفتش
حتى جاء الى التنور وهو مسجور فلما جاءت ام موسى
اسرعت نحو التنور فاذا هو يغلي نارا فلطمت
وقالت ما ينفعني الغدر اصرتم ولدي قناطها
موسى لا تخافي علي ولا تحزني فان الله عز وجل
منعني من النار فلم تحرقني فادخلت يدها
واخرجته ولم تمسها النار اثنهى ومنه ايضا
ان نوحا عليه السلام تكلم عقب ولادته فان
امه ولدته في غار خوفا على نفسها وعليه
فلما وضعته وارادت الانصراف قالت
وانوحاه فقال لا تخافي امه يا امه فان الله
خلقني يحفظني وقال لهذا الغار في التوراة
غار النور وقد يقال ايضا ادريس وابراهيم
عليهما السلام ونظمت ذلك ايضا فقلت
كذا زيد نوح ثم موضعه وضعه

وادريس وابراهيم غار معظم
يسمى بغار النور فيها اتى به ال
كليم منه التوراة للناس فاعلموا

وقد تكلم في المهد ايضا اطفال على يد بعض
صلحاء هذه الامة منها ما ذكره الشيخ الذي
انشأ البلد الذي يسمى به على راس سطح

الخانقاه السرياقوسية انه قال دخلت على امراة
منه الصلكات وهو في مجلس ذكره وقالت له
ان رزقت ولدا ذكرا فمكث ثلاثة ايام لا يتكلم
ثم قال يا امامة اني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله وقبض لوقته ذكر هذا في بعض
مولفاته ومنها ما ذكره الشيخ محيي الدين بن
العربي انه قال قلت لبنتي زينب مرة وهي
في سن الرضاع قريبا عمرها ست سنة ما تقولين
في الرجل يجامع زوجته ولم ينزل فقالت
يجب عليه الغسل فتعجب الحاضرون من ذلك
ثم قال اني فارقت تلك البنت وغبت عنها
سنة فمكثت وكنت اذ ذاك لوالدتها في الحج
فجاءت مع الحاج الشامي فلما خرجت لملاقاتها
رأيتني من فوق الجمل وهي ترضع فقالت
بصوت فصيح قبل ان تراني امها هذا ابي
وضحكت وارمت بنفسها الي قال ورايت
من اجاب امه بالتشميت وهو في بطنها
حين عطست وسمع الحاضرون كلهم صوته
من جوفها شهد عند الثقات بذلك انتهى
ص عن حذيفة سمعت رسول قال ه
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا حضره

الموت

الموت فلما يئس من الحياة اوصى اهله اذا انا
مت فاجمعوا الي حطبا كثيرا واوقدوا فيه نارا
حتى اذا اكلت لحمي وخلصت الى عظمي فامخشتموه
فخذوها فاطحنوها ثم انظروا يوما راكدا فاذروه
في اليم ففعلوا فجمعه الله تعالى فقال له لم
فعلت ذلك قال من خشيتك فغفر له س الله ه
ذكره ج في باب ما ذكر عن بني اسرايل دل هذا
الحديث على ان خشية الله من موجبات
المغفرة قوله ان رجلا اي مومنا
من بني اسرايل ويدل على انه كان مومنا
انه لو كان كافرا لما غفر الله له وان الحديث
يدل على انه كان موقنا بالحساب وان السيئات
يعاقب عليها وهذا علامة المومن واما كونه
فعل ذلك بنفسه فلعله كان شرعهم
جايز ومثله لمن اراد التوبة مثل ما فعل
بنو اسرايل الذين لم تقبل توبتهم حتى
قتلوا انفسهم واحتمال ان يكون ذلك جهلا
منه ببعض الصفات وقد قال العلما ان الجهل
ببعض الصفات لا يخرج صاحبه عن الايمان
وقد يكون ذلك عن حال خوف غلب عليه حتى
اخرجه عن حال التميز وهو اظهر الاوجه

وقول هذا الرجل كما في رواية اخرى لئن قدر
الله علي ليعذبني عذابا ما عذبه احدا لا يقتضي
كفره لانه يحتمل ان يكون معناه ان ضيق الله علي
باقامة عذره وفيه دليل على عظم قدرة الله
تعالى حيث جمع ذلك الشخص في اقل من طرفة
عين بعد ما فعل به ما فعل وقوله حضره الموت
اي قرب حضور اذ عنده حضور لا تمكنه
وصية ولا غيرها وقوله في اي البحر وقد
جاء من طريق اخر نصفه في اليم ونصفه في
البر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال كانت بنو اسرايل تسوسهم الانبياء
كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي وستكون
خلفا فيكثرون قالوا فما تامرنا قال فوا ببيعة
الاول فالاول اعطوهم حقهم فان الله سائلهم
عما استرعاهم وسيذكره في الباب المذكور
ظاهر هذا الحديث يدل على ثلاثة احكام احدها
الاخبار بكثرة انبياء بني اسرايل وانهم كانوا
يسوسون بني اسرايل كلما هلك نبي خلفه
نبي اي تعهد بهم بلطف الى طرق النجاة كما
يسوس الرعاة الدابة والثاني الاخبار
بانه صلى الله عليه وسلم اخر الانبياء ولا نبي

بعده

بعده ومن انكر ذلك او شك فيه كفر لانه يكذب
قوله تعالى وخاتم النبيين والثالث الاخبار
بكثرة الخلفاء والامر بحفظ بيعة الاول فالاول
والوفاء لهم بحقوقهم وترك التعرض لهم بما
حتى يسالهم عنها فيه دليل على تقديم حقوق
الله لحقين اذا تعارضا اي لا تمنعوهم حقوقهم
بل اعطوهم حقوقهم واتركوا انتم حقوقكم
فان الله ينصفكم منهم اما في الدنيا او في الاخرة
على تعالى وان كان مثقال حبة من خردل
اتينا بها وكفى بنا حاسبين قوله
تسوسهم الانبياء اي تتولى امورهم كما تفعل
الولاة برعاياهم قال كلما هلك نبي خلفه
بفتح اللام المخففة قام مقامه نبي يقيم لهم
امرهم ويزيل ما غير وامن احكام التوراة الى
غير ذلك كما نصاف الظالم من المظلوم انتهى قوله
وستكون خلفا بعدي فيكثرون بالتحتية المفتوحة
والمثلثة المضمومة قوله قالوا فما
تامرنا اي اذا كثر بعدك الخلفاء فوقع التشاجر
والتنازع بينهم فما تامرنا ان نفعل قال
عليه السلام فوا ببيعة الاول فالاول الفا امرنا من الوفا ببيعة
الاول فالاول الفا للتعقيب والتكرير والا

ستمرار

اي اذا بويع الخليفة بعد خليفة فبيعة الاول
صحيحة يجب الوفا بها وبيعة الثاني باطلة
ص عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبرا
بشبر وذراعا بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب
لسلكتموه قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى
قال النبي الله عليه وسلم فمن ش
في الجامع لتركبن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر
وذراعا بذراع حتى لو ان احدهم جحر ضب
لدخلتم وحتى لو ان احدهم جامع زوجته
بالطريق لفعلتموه ك عن ابن عباس
وهذا الخبر والذي قبله كناية عن شدة
الموافقة لهم في المخالفات والمعاصي
لا الكفر هكذا قال بعضهم وباقي ما فيه
شمول المتابعة للمتابعة في الكفر ثم هذا
خبر ومعناه النهي عن اتباعهم ومنهم من
الالتفات لغير دين الاسلام لان نوره
قد غلب على جميع الانوار وشرعه نسخ
الشرائع وهذا من معجزاته فقد اتبع كثير
من امته فارس في مراكبهم وملابسهم واقامة
شعائرهم في الحروب وغيرها واهل الكتاب في

خلوم

اخارفهم

زخارفهم زخرف المساجد وتعطيل القبور حتى كاد العوام
يعبدونها وقبول الرشا واقامة الحدود على الضعفا
دون الاقوياء وترك العمل يوم الجمعة والتسليم
للاصابع وعدم عيادة المريض يوم السبت
والسرور بعمل صبيح البيض وان الحايض لا تعين
عجينا الى غير ذلك مما هو اشنع واشيع والجحر
بضم الجيم وسكون الحا المهملة والضب حيوان
يشبه الورل يعيش سبعماية سنة فصاعدا
ولا يشرب ماء ويبول في كل اربعين يوما قطرة
ولا يسقط له سن ويقال ان اسنانه قطعة
واحدة واسند ابن ابي الدنيا في كتاب العقوبات
عن انس ابن مالك قال ان الضب ليموت
في جحره بهزال من ظلم بني ادم انتهى والضب
يخرج في جحره كليل البصر الحدق فيعلوه بالتحدق
للشمس ويقتذي بالنسيم ويعيش بيرد الهوا
ويذل عند الهرم وفنا الرطوبات ويوصف
بالعقوق لانه ياكل اولاده وانما خص بهذا الضب
بذلك لانه لشدة ضيقه وفيه مبالغة في شدة
الاتباع وفي كتاب التنقيح اخذا من العارضة
انما خص الضب لان العرب يقولون هو قاضي
الطير والبهايم وانها اجتمعت اليه لما خلق الله

ادم فوصفوه له قال اتصفون خلقا ينزل الطاير
من السما وعرج الموت من البحر فمن كان ذا جنا
فليطر ومن كان ذا نجلب فليختف **فايدة** روى
الدارقطني والبيهقي وشيخه الحاكم وشيخه ابن
عدي عن ابن عمران النبي صلي الله عليه وسلم
كان في محفل من اصحابه اذ جا اعرابي من بني
سليم قد اصطاد ضبا وحمله في كمه واتى الى
المصطفى صلي الله عليه وسلم وقال يا محمد
ما اشتملت النسا علي ذي لهجة اكذب منك
فلولا ان تسميني العرب بجولا لقتلتك فضربت
بقتلك الناس اجمعين فقال عمر دعني
يا رسول الله اقتله فقال عليه السلام اما علمت ان
الحليم كاد ان يكون نبيا ثم اقبل الاعرابي علي
رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال واللات
والعزي لما امنت بك او يومن بك هذا الضب
واخرج الضب من كمه فقال عليه السلام
من انا فاجابه بلسان عربي فصيح لبيك وسعديك
يا رسول رب العالمين فقال عليه من تعبد
قال الذي في السما عرشه وفي الارض سلطانه
وفي البحر سبيله وفي الجنة رحمته وفي النار
عذابه قال فمن انا يا ضب قال انت رسول

رب العالمين وخاتم النبيين قد افلح من صدقك
وقد خاب من كذبك فقال الاعرابي اشهد
ان لا اله الا الله وانك رسول الله حقا والله
لقد اتيتك وما علي وجه الارض احد هو ابغض
الي منك والله لانت الساعة احب الي من
نفسي ومن ولدي وقد امن كل شعري وبشري
وظاهري وخارجي وسري وعلانيتي ثم انه
ذهب فتلقاه الف اعرابي فقال اين تريدون
فقالوا نريد هذا الكاذب الذي انه نبي فذكر
لهم قصته فامنوا به ثم اتوه انتهى **قوله**
وفي قوله ان احدهم جامع الخ قال ابن تيميه
هذا خرج مخرج الخبر والذم لا نتهى فعلة
وجماع هذا ان كفر اليهود اصله من جهة عدم
العمل بعلمهم فهم يعلمون الحق ولا يتبعونه
وكفر النصارى جاء من جهة عملهم بلا علم فهم
يجتهدون في اصناف العبادة بلا شريعة
من الله ففي هذه الامة من جد وجد وا
لفريقين او جد واحدهما ولهذا كان السلف
كسفيان بن عيينة يقولون من فسد من
علمائنا ففيه شبه من اليهود ومن فسد من
عبادنا ففيه شبه من النصارى وقضا الله

نا قد بما اخبر به رسوله بما سبق في علمه لكن ليس
الحديث اخبارا عن جميع الامة لما تواتر عنه انها
لا تجتمع علي ضلالة ثم فسر هنا من قبلكم باليهود
والنصاري وفسره في خبر اخر بفارس والروم
ولا تعارض لاختلاف الجواب بحسب اختلاف
المقام فحيث فسر بفارس والروم فمهو لقرينة
تدل علي ان المتابعة في الحكم بين الناس
وسياسة الرعية وحيث فسر باليهود والنصاري
فمهو لقرينة تدل علي المتابعة في الديانات
ص عن اسامة رضي الله تعالي عنه قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم الطاعون رجز
أرسل علي طائفة من بني اسرايل او علي من
كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا
عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا
منه قوله الطاعون قروح تخرج في الجسد
في محل منه كالاباط وتخرج تلك القروح
مع لهيب ويسود ما حواليها او يخضر او يحمر
حمرة مشوبة بنفسجية كرة يحصل بهما
خفقان القلب والقيء غالبا واما البوا فهو
مرض الكثير من الناس في جهة من الارض
دون سائر الارض ويكون مخالفا للمعتاد من

الامراض في الكثرة ويكون نوعا واحدا فمهو اعم
من الطاعون والوجع مهو سبب المرض كالريح
المنتن المفضي للمرض واختار الحافظ ابن حجر
أن الميت به لا يسئل بل مقتضي ما ذكره القرطبي
ان سايرشهداء الاخرة غيره ايضا كذلك وقد
عد منهم من يصلي في كل يوم علي النبي صلي
الله عليه وسلم مايه مرة ومن يقول في مرضه
لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين
اربعين مرة وان صح من مرضه صح مغفورا له
ومن يموت غريبا ومن يموت وهو يطلب العلم
قوله رجس وقع بالسين موضع الزاي وبالذال
مهو المعروف ومهو العذاب واما الذي بالنون
فمهو الخبث او النجس لكن ذكر الغزالي والجوهري
انه يطلق علي العذاب ومنه قوله تعالي
ويجعل الرجس علي الذين لا يومنون
وقوله علي طايفة من بني اسرايل لعله
اشار بذلك لما جاء في قصة بلعام ص عايشة
قالت سالت رسول الله صلي الله عليه وسلم
عن الطاعون فاخبرني انه عذاب يبعثه الله
علي من يشاء وان الله عز وجل جعله رحمة
للمومنين ليس من احد يقع الطاعون فيمكث

في بلده صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله
له الا كان له مثل اجر شهيد ش

ص عن عائشة ان قريشا اهمهم امر المخزومية التي شأن المرأة
سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلي الله
عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة
ابن زيد حب رسول الله صلي الله عليه وسلم فكلمه
اسامة فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اتشفع
في حد من حدود الله عز وجل ثم قام فاختطب
الناس ثم قال انما اهلك الذين من قبلكم انهم
كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق
فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله
لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها
ش قوله ان قريشا اختلف فيهم فقال العراقي
اما قريشا فالاصح فهمزه جماعة وقبل ذلك
التغر قوله اهمهم اي صيرهم في هم يقال
اهمني الامر اي اقلقني وقوله امر المخزومية
اي شان المراة التي سرقت والمخزومية نسبة
الي مخزوم بن يقظة بفتح التحتانية والقاف
وبالظاء المشالة بن مرة بن كعب ابن لوي
واسمها علي الصحيح فاطمة بنت الاسود

ابن

ابن عبد الاسد فهي بنت اخي ابي سلمة الذي كان
زوج ام سلمة وقتل ابو سلمة يوم بدر كافرا قتله
ابن اخته وسرقت قطيفة من بيت رسول الله صلي
الله عليه وسلم وقيل حلي وبمكن الجمع بانهما
سرقت حليا في قطيفة فبعضهم ذكر المظروف
وبعضهم ذكر الظرف وانما اهم قريشا ما ذكر
لعلمهم ان النبي صلي الله عليه وسلم لا يرخص
في الحدود وكان قطع السارق معلوما عندهم
قبل الاسلام ثم نزل به القران فاستمر قوله
ومن يجترئ عليه اي يتجاسر عليه بطريق الاولى
وقوله حب بكسر الحا اي محبوب قوله فقال
اتشفع في حد من حدود الله انكار عليه وقد
كان قال له قبل لا تشفع في حد فقال استغفر
الله لي يا رسول الله وقوله انما اهلك الذين
من قبلكم وفي رواية عند النسائي انما هلك بنو
اسرايل قال ابن دقيق العيد الظاهر ان هذا
الحصر غير عام فان بني اسرايل كانت فيهم امور
كثيرة تقتضي الهلاك فيحمل علي حصر مخصوص
وهو الاهلاك بسبب المحاباة في الحدود فلا
ينحصر ذلك في هذا السرقة قوله وايم الله بكسر
الهمزة وبفتحها واليم مضمومة وحكي الاخفش

كسرها مع كسر الهمزة وهو اسم عند الجمهور وحرف
عند الزجاج وهمزته همزة وصل عند الاكثر وهمزة
قطع عند الكوفيين ومن وافقهم وهو مبتدأ وخبره
محذوف اي ايم الله قسمي واصله ايمن الله فالهمزة
حينئذ همزة قطع لكنها لكثرة الاستعمال خففت
فوصلت قوله لوان فاطمة بنت رسول الله صلي
الله عليه وسلم الخ لوهنا حرف امتناع لامتناع
والكلام فيها شهير واغا خص فاطمة بالذكر لانها
اعز اهله عنده ثم امر بقطع يد المراة رجلا
من بني سليم وثابت وكانت تاتيني فارفع حاجتها
وعند الحاكم ان النبي صلي الله عليه وسلم كان
بعد ذلك يرحبها ويصلها وقال عليه الصلاة
والسلام ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم
فان وجدتم للمسلمين مرفقا فخلوا سبيلهم
فان الامام لان يخطئ في العفو خير من ان يخطئ
في العقوبة وهو حديث حسن لغيره بل
صححه الحاكم وعن ابي هريرة عن رسول الله
صلي الله عليه وسلم لحد يقام في الارض خير
لاهل الارض من ان يمطروا اثلاثين صباحا
رواه النسائي انتهى من الترغيب والذي
في كشف الغمة اربعين صباحا وقال صلي الله

عليه

وتكلمت في تلك المراة عائشة

عليه وسلم من حالت شفاعته دون حد من حدود
الله تعالي فهو مضاد لله تعالي وقال عليه الصلاة
والسلام ما من شيء الا وهب الله ان يعفو عنه
ما لم يكن حدا وعن ابن عمر كانت امراة مخزومية
تستعير المتاع وتجحده فامر النبي صلي الله عليه
وسلم بقطع يدها فاتي اهلها اسامة ابن
زيد يكلمونه يكلم النبي صلي الله عليه وسلم
فيها فقال صلي الله عليه وسلم يا اسامة
لا اراك تشفع في حد من حدود الله تعالي
ثم قام عليه الصلاة والسلام خطيبا فقال هل
من امراة تابية الي الله تعالي ورسوله ثلاث
مرات وهي شاهدة فلم تقم ولم تتكلم ثم قال
انما هلك من كان قبلكم انهم كانوا اذا سرق
فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف
قطعوه والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة
بنت محمد لقطعت يدها فقطع يد المخزومية
وكان عثمان رضي الله عنه لا يقطع في الطير
وسرق رجل دجاجة علي عهد بن عبد العزيز
فاراد ان يقطعه فقالت له ام سلمة لا تقطعه
فان عثمان كان لا يقطع في الطير فتركه وشرب
عبد الرحمن ابن عمر رضي الله عنهما بمصر فجا

الي عمرو بن العاصي وقال طهرني فجلده وحلق
راسه وكانوا يحلقون راس الشارب علي روس
الاشهاد مع الحد فبلغ ذلك عمر فقال لعمرو
ارسلة الي علي قتبة فارسله اليه فجلده ثانيا
فحسب الناس انه مات من جلد عمر ولم يمت
من جلده هكذا كان عبد الله بن عمر يقول قال
العلماء وكان جلده ثمانين تعزيرا لان الحد لا يعاد
ووقع له في قصة جبلة بن الايهم وكان نصرانيا
من غسان وهو اخر ملك من ملوك غسان
فقدم الي عمر رضي الله عنه واسلم ثم صار الي
مكة فطاف فاتفق ان رجلا من بني فزارة وطئ
ازارة فلطمه جبلة فهشم انفه وكسر ثنايا
فمضي الفزاري المظلوم الي عمر فشكي منه
فحكم عليه اما بالعقل او بالقصاص فقال له
جبلة اتقتص مني وانا ملك وهو سوقي فقال
شملك واياه الاسلام فلا تفاضل بينكما الا
بالعافية فسال جبلة التاخير الي الغد فلما
كان من الليل ركب وبقي عمه ولحق بالشام
مرتدا نعوذ بالله من ذلك وروي ان جبلة
ندم علي ما فعل من غير اقلاع وانشد
تنصرت بعد الحق عارا للطمة ... وما كان مني لو صبرت لها ضر

وادركني فيها الماح جمة ... فبعت بها العين الصحيحة بالعور
فيا ليت امي لم تلدني وليتني ... صبرت علي القول الذي قاله عمر

وعن سعد بن ابي وقاص قال لما فتحت العراق
وجدنا نبيا من بني اسرايل يقال له دانيال علي
سرير من ذهب وعليه حلة من ذهب وعنده جوش
رخام مملوء ذهبا وكان كل من احتاج الي شيء تسلف
منه ثم يرده اذا استغني عنه ومن لم يرد ذلك
لحقه الجذام والبرص فكتب الي عمر بن الخطاب سعد ص
رضي الله عنه بذلك فلما وقف عليه امير
المومنين كتب اليه انه لا افضل من النبي صلي
الله عليه وسلم فاذا وصل اليك الكتاب
فضع هذا النبي في الارض وخذ المال وضعه
في بيت مال المسلمين فلما وضعوا ايديهم علي
الحلة صارت رمادا والنبي لم يتغير منه شيء
وذكر في مكانه انتهي ص عن ابي عمر ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال بينما رجل يجر
ازارة من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل
في الارض الي يوم القيامة ش قوله يتجلجل
قال في الصحاح تجلجل في الارض اي ماخ
ودخل وفي الحديث ان قارون خرج علي
قومه يتبختر في حلة له فامر الله الارض

فاخذته فهو يتجلجل فيها الي يوم القيامة انتهي وورد
انه حصل بينه وبين موسي عليه السلام شئ فشكاه الي
فدعي بامراة رايعة وجعل لها الف درهم علي
ان ترمي موسي في مجلس وعظه بالزني بها ثم
ان قارون جمع بني اسرايل ثم اتي موسي فقال
له ان بني اسرايل قد اجتمعوا ينتظرونك لتنا
وتنتهم فخرج اليهم وهو يري براح من الارض
فقام فيهم فقال يا بني اسرايل من سرق
قطعنا يده ومن افتري جلدناه ثمانين ومن
زني غير محصن جلدناه ماية وان كان محصنا
رجمناه حتي يموت فقال له قارون وان كنت
انت قال بنو اسرايل يزعمون انك فجرت بفلانة
فقال ادعوها فلما جات قال لها موسي يا فلانة
انا فعلت بك ما يقول هؤلاء وعظم عليها وحلفها
وسالها بالذي فلق البحر لموسي وبني اسرايل
وانزل التوراة علي موسي الا صدقت فتداركها
الله بالتوفيق وقالت في نفسها اكذب اليوم
قومي افضل من ان اوذي رسل الله فقالت
لا ولكن جعل لي قارون جعلا علي ان ارميك
بنفسي فخر موسي ساجدا يبكي ويقول اللهم
ان كنت رسولك فاغضب لي فاوحي الله اليه

مر الارض بما شيت فانها مطيعة لك فقال موسي
يا بني اسرايل ان الله بعثني الي قارون كما بعثني
الي فرعون فمن كان معه فليلبث مكانه ومن
كان معي فليعتزل فاعتزلوا ولم يبق مع قارون
الا رجلان ثم قال موسي يا ارض خذيهم فاخذتهم
الي الاوساط ثم قال يا ارض خذيهم فاخذتهم
الي الاعناق وقارون وصاحباه في ذلك يتضرعون
الي موسي ويناشدونه قارون بالعفو والرحمة
حتي روي انه ناشده سبعين مرة وهو في ذلك
لا يلتفت اليه لشدة غضبه عليه ثم قال يا ارض
خذيهم فانطبقت الارض عليهم فاوحي الله
تعالي لموسي يا موسي ما اغلظك استغاثوا سبعين
مرة فلم ترحمهم ولم تغثهم اما وعزتي لو انهم
دعوني مرة لوجدوني قريبا مجيبا وذكر لنا انه
يخسف به كل يوم قامة وانه يتجلجل فيها الي يبلغ
قعرها الي يوم القيامة ص عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت ما خير رسول الله صلي
الله عليه وسلم بين امرين الا اختار ايسرهما
ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس
منه وما انتقم رسول الله صلي الله عليه وسلم
لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها

ش قوله ما خيرين بين شيئين اي من امور الدنيا وبينه
فلا يشكل قوله ما لم يكن اثما فانما يشكل لو كان المخير
له الله في حكمين لانه تعالى لا يخيره في فعل الاثم
وغيره وقال تعالى وانك لعلى خلق عظيم قال ابن
النوحشر استعظم الله خلقه لفرط احتماله المضا
من قومه وحسن مخالطته ومداراته لهم وقيل
هو الخلق الذي امره الله به بقوله خذ العفو وامر
بالعرف واعرض عن الجاهلين وقد جمع الله له
شرف الذات بتحليها بجميع صفات الكمال وشرف
النسب فلم يكن من آدم وحوى الي عبد الله
وامنة الا من هو مختار بشهادة حديث لما
خلق الله تعالى ادم اهبطني في صلبه الي الارض
وجعلني في صلب نوح في السفينة وقذفني
في النار في صلب ابراهيم ثم لم يزل ينقلني من
الاصلاب الكريمة الي الارحام الطاهرة الي ان
اخرجني من بين ابوي لم يلتقيا اي ابواي على
سفاح قط ومن ثم قال عمه العباس رحمه
الله تعالى ه ه ه
تنقلها طبت في الظلال وفي ه مستودع حيث يخصف الورق
ثم هبطت البلاد لا بشر ه انت ولا مضغة ولا علق
بل نطفة تركب السفين وقد ه الجم نسرا واهله الغرق

تنقل

تنقل من صالب الي رحم ه اذا مضي عالم بدا طبق
حتي احتوي بيتك المهيمن من ق خندف علياء وتنما النطق
وانت لما ولدت اشرقت الارض ق وضاءت بنورك الافق
فنحن في ذلك الضياء وفي ه نور الهدي والرشاد نخترق
وخندف لقب ليلي زوجة الياس بن مضر ابي نزار
ابن معد ابن عدنان والنطق في شعر العباس
المراد به اعراض من مجال اي نواح واوساط
وذلك علي التشبيه انتهي قاله صاحب الرموز
وقال التلمساني في حاشية الشفا وقال بعضهم
في قوله تعالى الا ما قد سلف هذا الاستثناء
يندفع ما ورد علي قوله عليه الصلاة والسلام
انا من نكاح لا من سفاح وذلك ان برة بنت ابن
اخت تميم بن مرة كانت تحت خزيمة ابن مدركه
احد اجداده عليه السلام فلما مات تزوجها
ابنه كنانه فولدت له النضر ابن كنانة انتهي
باختصار قلت التي تزوجها هي برة بنت تميم
والتي كانت تحت ابيها عمتها غير انهما اتفقا
في الاسم ص عن جابر بن عبد الله قال لما حفر
الخندق رايت برسول الله صلي الله عليه وسلم
خمصا فانكفيت الي امراتي فقلت هل عندكي شيء
فاني رايت برسول الله صلي الله عليه وسلم

خمصا شديدا فأخرجت الي جرابا فيه صاع من شعير
ولنا بهيمة داجن فذبحتها وطحنت الشعير ففرغت
الي عتاقي وقطعتها في برمتها ثم ولّيت الي رسول
الله صلي الله عليه وسلم فقالت لا تفضحني برسول
الله صلي الله عليه وسلم وبمن معه فجئت
فساررته فقلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا
وطحنت صاعا من شعير كان عندنا فتعال انت
ونفر معك فصاح النبي صلي الله عليه وسلم
فقال يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع سورا
فحي هلا بكم فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم
لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتي اجيء
فجئت وجاء رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقدم الناس حتي جئت امراتي فقالت بك وبك
فقلت قد فعلت الذي قلت فاخرجت له عجينا
فبصق فيه وبارك ثم قال ادعي خابزة فلتخبز
معك واقدحي من برمتكم ولا تنزلوها وهم
الف فاقسم بالله لقد اكلوا حتي تركوه وانحرفوا
وان برمتنا لتغط كما هي وان عجيننا ليخبز كما
هو ش هذا الحديث يتعلق بذكر غزوة الخندق
وسمي غزوة الاحزاب وسميت بالخندق
لاجل الخندق الذي حفر حول المدينة وكان

نسخة عجنك الي فبصق فيه وبارك عجنكم

الذي

الذي اشار به سلمان الفارسي فقال يا رسول الله
انا كنا بفارس اذا حوصرنا خندقنا علينا فامرنا
عليه السلام بحفره وعمل فيه بنفسه ترغيبا للمسلمين وسمي بالاحزاب لاجتماع طوائف من
المشركين علي حرب المسلمين وهم قريش وغطفان
واليهود ومن معهم وقد ذكر الله هذه القصة
في سورة الاحزاب والمشهور انها كانت في شوال
في السنة الرابعة وكان من حديثها ان نفرا من
اليهود قدموا علي قريش بمكة وقالوا انا سنكون
معكم عليه حتي نستاصله من معه فاجتمعوا
لذلك واستعدوا له ثم خرج اولئك اليهود
الي غطفان فدعوهم الي حربه عليه السلام واخبروهم
ان قريشا قد بايعوهم علي ذلك فاجابوهم
فخرجت قريش وقائدها ابو سفيان ابن حرب
وخرجت رؤساء غطفان وقائدها عيينة بن
حصن في فزارة والحارث بن عوف المري في مرة
فكانت عدتهم علي ما قال ابن اسحاق عشرة
الاف والمسلمون ثلاثة الاف وقيل غير ذلك قال
ابن سعد وكان مع المسلمين ستة وثلاثون فرسا
وقد ذاب المسلمون ورسول الله صلي الله
عليه وسلم في عمل الخندق وتخلف عنه عليه

السلام اقوام وناس معه من المنافقين يحفلوا يورّون
بالضعف عن العمل ويورّون بضم المثناة التحتية
وبتشديد الراء اي يستترون ويتسللون في خفية
قال تعالى قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لواذا
واللواذ التستر اي يتسللون منكم مستترا ببعض
بعضهم ببعض وخرج عليه السلام الى الخندق
فراى المهاجرين يحفرون في غداة باردة ولم
يكن لهم عبيد يعملون معهم فلما راى ما هم فيه
من النصب والجزع قال اللهم لا عيش الا عيش
الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فقالوا مجيبين
له نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا
ابدا وعن البراء رضي الله تعالى عنه قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل التراب
حتى واري التراب بياض بطنه فسمعته يرتجز
بكلمات لابن رواحة

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا
والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا
ورفع صلى الله عليه وسلم صوته ابينا ابينا
وهو بها موحدة اي امتنعنا منها وفي رواية
بمثناة فوقية من الاتيان اي جينا واقدمنا

علي

علي عدونا وهل اقاموا في عمل الخندق قريبا من عشرين
ليلة او اربعا وعشرين او خمسة وعشرين يوما او
شهرا اقوال الاول لابن عتبة والثاني للواقدي
والثالث للنووي في الروضة والرابع لابن القيم
وقد وقع في غزوة الخندق ايات من اعلام نبوته
عليه الصلاة والسلام منها ما جاء في الصحيح عن
جابر قال كنا يوم الخندق نحفر من باب ضرب
ومن باب كذا فعرضت كدية شديدة والكدية
بضم الكاف ثم دال فمثناه تحتية القطعة الصلبة
فجاءوا عليه السلام واخبروه بها فقام وبطنه
معصوب بحجر ولبثنا ثلاثة ايام لا نذوق ذواقا
والذواق بفتح الذال المأكول والمشروب فاخذ
عليه السلام المعول فضرب به تلك الكدية
فعادت كثيبا اي رملا يجتمعا اهيل اي سائلا
وفي رواية اهيم بالميم وهو بمعنى اهيل قال
تعالى فشاربون شرب الهيم اراد به الرمال
التي لا يرويها الماء وقد جاء باسناد حسن انه
عرضت في بعض الخندق صخرة عظيمة لا تعمل
فيها المعاول فذكر ذلك له عليه السلام فاخذ
المعول وقال بسم الله وضرب ضربة فكسر ثلثها
وبرقت برقة فخرج نور من قبل اليمن فاضاء

ما بين لابتي المدينة حتى كانه مصباح في جوف ليل
مظلم فكبر رسول الله صلي الله عليه وسلم
وقال اعطيت مفاتيح اليمن واني لابصر ابواب
صنعا من مكاني الساعة ثم ضرب الثانية فقطع
ثلثا اخر وبرق منها برقة فخرج نور من قبل الروم
اضاء ما بين لابتي المدينة فكبر رسول الله صلي
الله عليه وسلم وقال اعطيت مفاتيح الشام
والله اني لانظر الي قصورها الحمر من مكاني
الساعة ثم ضرب الثالثة فقطع بقية الحجر
وبرقت برقة من جهة فارس اضاء ما بين
لابتي المدينة فكبر رسول الله صلي الله عليه
وسلم وقال اعطيت مفاتيح فارس والله اني
لانظر الي قصور المدينة ومدائن كسري من مكاني
هذا واخبرني جبريل ان امتي ظاهرة عليها فابشروا
فابشروا بالنصر فاستبشروا وجعل يصف
لسلمان فارس فقال صدقت يا رسول الله
هذه صفته اشهد انك رسول الله ومما
وقع في هذه الغزوة من اعلام نبوته ما رواه
الشيخان وغيرهم عن ابن عباس ان جابرا اتي
رسول الله صلي الله عليه وسلم يوم الخندق
خامصا بطنه حجر من الجوع واتهم لبثوا ثلاثة

ايام لا يذوقون ذواقا فقال جابر فاستاذنته عليه
الصلاة والسلام في الذهاب الي منزلي فذهبت فقلت
لامراتي اني رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم
خمصا شديدا فعندك شيء قالت عندي صاع
من شعير وعناق ثم ذبحت العناق وطحنت الشعير
وجعلت اللحم في برمة فلما انكسر العجين وحمارت
البرمة ان تنضج واسيناوا راد عليه السلام
الانصراف فقالت لي زوجتي لا تفضحني برسول
الله صلي الله عليه وسلم ومن معه فاتيت
رسول الله صلي الله عليه وسلم فسارر ته فقلت
طعيم لي فقم انت يا رسول الله ورجل او رجلان
فذبك اصابهم في اصابعي وقال كم هو فذكرت
له فقال كثير طيب لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن
عجينكم حتي اجيء وصاح رسول الله صلي الله
عليه وسلم يا اهل الخندق ان جابرا صنع لكم
طعاما فحي هلا بكم وسار رسول الله صلي الله
عليه وسلم يقدم الناس ولقيت من الحياء
ما لا يعلمه الا الله تعالي وقلت جا الملق والله
الفضيحة علي صاع من شعير وعناق قد ذبحت
علي اهداتي وقلت وعيك جا النبي صلي الله
عليه وسلم بالمهاجرين والانصار ومن معهم

فقالت بك وبك وفي رواية قالت انت دعوتهم او هو
قلت بل هو دعاهم قالت دعهم الله ورسوله
اعلم نحن قد اخبرناه بما عندنا فدخل عليه الصلاة
والسلام وقال ادخلوا عشرة عشرة فاخرجت
له عجينا فبصق فيه وبارك ثم ذهب الى برمتنا
فبصق فيها وبارك فقال لنا اغرفوا وغطوا
البرمة ثم غطوا الخبز ففعلنا كما قال فلم نر الطعام
والخبز ينقص شيأ فجعل يكثر الخبز ويجعل عليه
اللحم ويقرب الى اصحابه ويقول كلوا فاذا
شبع قوم قاموا ثم دعا غيرهم حتى اكلوا
وهم الف واغرفوا وان برمتنا لتغط كما هي
وان عجيننا ليخبز كما هو فقال كلوا واهدوا
فان الناس قد اصابتهم مجاعة فلم نزل نأكل
ونهدي يومنا ذلك اجمع فلما خرج عليه السلام
ذهب ذلك وروى ابن اسحاق وابو نعيم عن
ابنة لبشير بفتح الموحدة ابن سعد انت النعمان
ابن بشير رضي الله عنهما قالت بعثتني امي
بحفنة تمر في طرف ثوبي الى ابي وخالي عبد
الله بن رواحة وهما بحفر الخندق فناداني
عليه السلام فاجبته فاخذ التمر مني في كفه
فملأها وبسط ثوبا فنثره عليه ثم قال

لانسان عنده نادي يا اهل الخندق اتوا الي
الغدا فاجتمعوا ثم اكلوا منه وجعل يزيد حتى
صدروا عنه وانه ليتساقط من اطراف الثوب
وروى ابن عساكر قال ارسلت ام عامر الاشهلية
بقصعة فيها حيس اليه عليه السلام وهو في قبته
عند ام سلمة فاكلت ام سلمة حاجتها ثم خرج
بالقصعة ونادي منادية عليه السلام الى عشايه
فاكل اهل الخندق حتى نهلوا منها وهي كما هي
وروى ابو يعلى وابن عساكر عن ابي رافع قال
اتيته عليه الصلاة والسلام يوم الخندق بشاة
فجعل فقال يا ابا رافع ناولني الذراع فناولته
ثم قال ناولني الذراع فناولته الذراع فناولته
ثم قال ناولني الذراع فناولته ثم قال ناولني
الذراع فقلت يا رسول الله اللشاة الا ذراعان
قال لو سكت ساعة لناولتنيه ما سألتك
ومن اعلام نبوته عليه الصلاة والسلام ما رواه
الطبراني والبغوي عن معاوية ابن الحكم قال
اخبرني ابي علي ابن الحكم فرسه فدق جدار
الخندق ساقه فاتينا به رسول الله صلى الله
عليه وسلم على فرسه فقال بسم الله وسمح
ساقه فما نزل عنها حتى برء ومن اعلام نبوته

عليه السلام قوله لعمار ابن ياسر تقتلك الفئة
الباغية فقتله جماعة معاوية يوم صفين ولما
ولما فرغ عليه السلام من الخندق خرج رسول الله صلي
الله عليه وسلم والمسلمون حتي جعلوا ظهورهم
الي سلع جبل والخندق بينهم وبين العدو وكان
لواء المهاجرين بيد زيد بن حارثة ولواء الانصار
بيد سعد بن عبادة وكان عليه السلام يبعث
العرث الي المدينة خوفا علي الذراري من بني
قريظة فانهم كانوا نقضوا العهد وذلك
انه خرج عدو الله حيي بن اخطب حتي اتي
كعب ابن اسد القرظي صاحب عقد قريظة
وعهدهم وكان وادع رسول الله صلي الله
عليه وسلم علي قومه وعاقده فاغلق
كعب دونه باب حصنه وابي ان يفتح له وقال
ويحك يا حيي انك امرء مشوم واني قد عاقدت
محمدا فلست بناقض ما بيني وبينه فاني لم
ار منه الا وفاء وصدقا فقال ويلك افتح
ولم يزل به حتي فتح له فقال له ويلك يا كعب
جئتك بعز الدهر جئتك بقريش حتي انزلتهم
بمجتمع السيول ومن دونه غطفان ومن معهم
وقد عاقدوني علي ان لا يبرحوا حتي يستأصلوا

محمدا

ومن معه ولم يزل به حتي نقض عهده وبرء
مما كان بينه وبين رسول الله صلي الله عليه وسلم
ولما انتهي خبر نقض بني قريظة العهد الي رسول
الله صلي الله عليه وسلم بعث لهم سعد
ابن عبادة وسعد بن معاذ واسيد بن الحضير
وغيرهم فوجدوهم علي الخبث ما بلغهم عنهم
ثم اقبل السعدان ومن معهما علي رسول الله
صلي الله عليه وسلم فقال سعد بن عبادة
عضل والقارة اي كغدر عضل والقارة
يا صحاب الرجيع وسكت الباقون ثم جلسوا فقال
رسول الله صلي الله عليه وسلم ابشروا يا معاشر
المسلمين بنصر الله وعونه واني لارجو ان
اطوف بالبيت العتيق واخذ المفتاح ويهلك
كسري وقيصر ولتنفقن اموالهما في سبيل
الله ثم انتهي خبر نقض بني قريظة العهد
للمسلمين فاشتد الخوف وعظم البلاء وخيف
علي الذراري والنساء وكانوا كما قال تعالي
اذ جاءوكم من فوقكم ومن اسفل منكم واذ زاغت
الابصار وبلغت القلوب الحناجر وظن رسول الله صلي
الله عليه وسلم والمسلمون في مقابلة عدوهم
لا يستطيعون مفارقة مكانهم يحرسون

الخندق اي بيننا وبين مراسته وكان عباد بن بشر والزبير
بن العوام علي مرس رسول الله صلي الله عليه
وسلم قالت ام سلمة رضي الله عنها كنت بع رسول
الله صلي الله عليه وسلم في الخندق في قبته وكنا
في قر شديد فقام فصلي ماشا الله ان يصلي ثم خرج
فنظر ساعة فاسمعه يقول هذه خيل المشركين
تطيف بالخندق ثم نادي عباد بن بشر فقال لبيك
فقال اهلك احد قال نعم انا في نفر من اصحابي
حول قبتك قال انطلق في اصحابك الي الخندق
فهذا خيل المشركين تطيف بكم يطمعون ان يصيبوا
منكم عزة اللهم اوفهم عنا شرهم وانصرنا عليهم
واغلبهم فلا يغلبهم احد غيرك فخرج عباد في
اصحابه فاذا هو بابي سفيان في خيل من المشركين
يطلبون مضيقا من الخندق فعلم بهم المسلمون
فرموهم بالحجارة والنبل فانكشفوا مهزومين
لمنازلهم قال عباد فرجعت فاخبرته عليه السلام
بذلك قالت ام سلمة يرحم الله عبادا فانه كان
الزم اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم
في قبته وهو حارس مولها **تنبيه**
ذكر بلخاله اسيد والسعدان لما اراد عليه السلام
مصالحة غطفان علي ان يعطيهم ثلث ثمر المدينة

علي

علي ان يرجعوا عن محاربته قال اسيد بن الحضير
يا رسول الله ان كان امرا من الله فامض له وان
غير ذلك فوالله لا نعطيهم الا السيف وقال
السعدان يا رسول الله ان كان هذا الامر من السماء
فامض له سمعا وطاعة وان كان هو الرايي فنحن
عندنا الا السيف قال عليه السلام اني رايت العرب
رمتكم عن قوس واحدة فكالبوكم بالموحدة من
الكلب وهو الضعف اشتدوا عليكم فاردت ان اكسر
عنكم شوكتهم فقال له سعد بن معاذ يا رسول
الله قد كنا نحن وهولاء القوم علي الشرك وعبادة
الاوثان لا نعبد الله ولا نعرفه وهم لا يطمعون
ان ياكلوا منها ثمرة الا قرضا او بيعا افحين اكرمنا
الله تعالي بالاسلام وهدانا له واعزنا بك وبه
نطعمهم اموالنا مالنا بهذا من حاجة والله
لا نطعمهم الا السيف فقال عليه السلام انت
وذاك ثم ان المشركين اقاموا يحاصرونه عليه
السلام بضعا وعشرين ليلة قريبا من الشهر ولم
يكن بينهم وبين المسلمين الا الرمي بالسهام والحجارة
لاجل حائل من الخندق ثم ان راسا المشركين
اجمعوا علي ان يفدوا جميعا القتال المسلمين ففداه
ابو سفيان وعكرمة ابن ابي جهل وضرار بن الخطاب

وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص ونوفل ابن معاوية
واسلموا بعد ذلك ونوفل ابن عبد الله المخزومي
وعمر بن عبد ود في عدة ومعهم رؤساء الغطفان
عيينة ابن حصن والحارث ابن عوف ومسعود
بن رخيلة بجماهيرهم مصفرا اسلم الثلاثة بعد ومن
بني اسد رؤساؤهم وتركوا الرجال طوفا فجعلوا
يطوفون بالخندق يطلبون مضيقا يريدون
ان يقحموا خيلهم اي يدخلوها الى النبي صلى
الله عليه وسلم فيموا مكانا من الخندق ضيقا
قد اغفله المسلمون فجعلوا يكرهون خيلهم
ويضربونها حتى دخل عكرمة ونوفل ابن
عبد الله وضرار بن الخطاب وهبيرة وعمرو
بن ود ولم يدخل الباقي فقيل لابي سفيان
الا تعبر فقال قد عبرتم ان احتجتم لنا عبرنا
فجعلوا يجولون بين السبخة وسلع وخرج
من المسلمين اخذوا عليهم الثغرة التي
اقتحموها وكان عمرو بن ود قد قاتل يوم بدر
حتى اشتبه الجراحة اي اصابت مقاتله وارث
بضم الهمزة وسكون الراء وضم المثناة الفوقية
واخره مثلثة اي حمل جريحا من المعركة وقد اثخنته
الجراح فلم يشهد احدا فحرم الدهن حتى يثار

من

من يحمي اصحابه وهو يومئذ كبير قد بلغ تسعين
سنة وكان من الابطال من المسلمين فلما كان يوم
الخندق خرج ثائر الراس بعلم اليرى مكانه فلما
وقف هو وخيله نادي للمبارزة فقام علي رضي الله عنه
فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن
له واعطاه سيفه وعممه وقال اللهم اعنه
عليه فمشى اليه وهو يقول

لا تعجلن فقد اتاك مجيب صوتك غير عاجز
ذو نية وبصيرة والصدق حامن غير الفرائز
اني لارجو ان اقيم عليك نائحة الجنائز
من ضربة نجلاء يبقى ذكرها عند الهزائز

النجلاء بفتح النون وسكون الجيم والمد الواسعة
والهزاهز الفتن يهتز فيها الناس يا عمرو انك
كنت تقول في الجاهلية لا يدعوني احد الى واحدة
من ثلاث الا قبلتها قال اجل فقال علي اني ادعوك
ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
وتسلم لرب العالمين قال اني اخر عن هذه
قال واخري ترجع الي بلادك فان يكفك محمد صادقا
كنت اسعد الناس به وان يكك كاذبا كان الذي
تريد قال هذا ما لا تتحدث به نساء قريش وقد
نذرت ما نذرت وحرمت ما الدهن قال فالثالثة

قال المبارزة فضحك عمرو وقال ان هذه الخصلة
ما كنت اظن ان احدا من العرب يرومها مني فمن
انت قال علي ابن ابي طالب قال ابن اخي من
اعمامك من هو اسن منك فاني اكره ان اهريق
دمك فغضب عمرو ونزل عن فرسه وعقرها
اي ضرب قوائمها بالسيف ثم سل سيفه كانه
شعلة نار ثم اقبل نحو علي مغضبا واستقبله
علي بدرقته ودنى احدهما من الاخر وثار ت
بينهما غبرة فضربه عمرو فاتقى علي الضربة
بالدرقة فانفذت واثبت فيها السيف فاصاب
راسه فشجه قال البلاذري ويقال ان عليا
لم يجرح قط وضربه علي علي عاتقه وقيل
طعنه في ترقوته حتى اخرجها من مراقه
فسقط وسمع النبي صلى الله عليه وسلم
التكبير فعرف ان عليا قد قتله فجعل علي
رضي الله عنه يقول نصر الحجارة من سفاهة
رايه ونصرت رب محمد بصوب
فصددت حين تركته متجدلا كالجذع من دكادكه
وعففت عن اثوابه ولو انني كنت المقطر بزني
لا تحسبن الله خاذل دينه ونبيه يا معشر
قال ابن هشام واكثر اهل العلم بالشعر ينكر

انها

انها لعلي رضي الله عنه ثم اقبل علي رضي الله
نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجهه
يتهلل ولم يكن للعرب درع خير من درعه
ولم يسلبه لانه اتقاه بسوأته فاستحيا ونزعت
خيولهم منهزمة حتى اقتحمت الخندق قال
ابن هشام والقى عكرمة يومئذ رمحه وهو
منهزم عن عمرو فقال حسان رضي الله
عنه فر وألقى لنا رمحه لعلك عكرم لم تفعل
وليت تعدو كالظليم ما ان تحور عن العدل
ولم تلق ظهرك مستانسا كان قفاك قفا فرعل
ورجع المشركون هاربين وخرج في اثرهم
الزبير ابن العوام وعمرو بن المطلب فناوشوهم
ساعة وحمل الزبير على نوفل بن عبد الله
بالسيف حتى شقه باثنين عبدوج بضم اوله
وسكون الموحدة وبعده دال مهملة فواقع
فخيم لبد السرج سرجه حتى خلص الى كاهل
الفرس والكاهل ما بين الكتفين فقيل يا ابا
عبد الله ما رايتا مثل سيفك فقال والله
ما هو السيف ولكنها الساعد وحمل الزبير
ايضا على هبيرة ابن ابي وهب فضرب ثغر
فرسه فقطع ثعره وسقطت درع كان

عقبها الفرس اي يعقله وراه علي الفرس فاخذها
الزبير فلما رجعوا الابي سفيان قال هذا يوم
لم يكن لنا فيه شيء فارجعوا قال الحاكم سمعت
الامم يقول سمعت العطاردي قال سمعت
الحافظ يحيى بن ادم يقول ما شبهت قتل علي
عمرا الا بقوله وقتل داود جالوت فهزمهم
باذن الله وبعث المشركون الي رسول الله
صلي الله عليه وسلم يشترون جيفة عمرو
ابن ود بعشر الاف وفي رواية اثني عشر الفا
فقال عليه الصلاة والسلام لا خير في جيفة
ولا في ثمنها ادفعوه اليهم خبيث الجيفة
خبيث الدية فلم يقبل منهم شيا وروي
ابو نعيم ان رجلا من ال المغيرة قال لا تقتلن
محمدا فاوثب فرسه فوقع في الخندق
فاندقت عنقه فقالوا يا محمد ادفعه الينا
نواره ونحن ندفع لك ديته فقال خذوه
فانه خبيث الديه شرح غريب ابيات
علي التي ذكرها بعد قتل عمرو وهي
عساك المقطر بميم فقاف فطاء مهملة مشددة
هو الملقي علي احد جنبيه بزني بموحدة فراي
مشددة فنون سلبني وجردني والظليم بفتح

الظاء المعجمة المشددة ذكر النعام يجوز بالحا المضمومة
والرابيع والمعدل مكان العدول والمرتعن الشيء
والفوعل بالفاء المضمومة فراسا كنة فعين
مهملة مضمومة ولد الضبع وزني سعد بن
معاذ رضي الله عنه بسهم فقطع منه الاكحل
وهو بفتح الهمزة والمهملة بينهما كاف ساكنة
عرق في وسط الزراع يقال له نهر الحياة وقال
الخليل هو طرف الحياة يقال ان في كل عضو
منه شعبة لها اسم فهو في اليد الاكحل وفي
الظهر الابهر وفي الفخذ النساء اذا قطع لم يرق
الدم ولما اشتد الامر علي المسلمين والقي الله
في قلب نعيم بن مسعود الاسلام اتى النبي
عليه افضل الصلاة والسلام فانه لما سارت
الاحزاب سار مع قومه وهم علي دينهم
فاقامت الاحزاب ما اقامت حتى احدب
بالدال المهملة اقحط الجناب بالجيم المفتوحة
بعدها نون الناحية وجنب كل شيء ناحيته
وهلك المنف والكراع بضم اوله كل الابل
والجمع من الخيل فقذف الله تعالي في قلبه
الاسلام وكتمه عن قومه فخرج حتى اتى رسول
الله صلي الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء

فوجده يصلي فلما راه جلس ثم قال ما جاءك يا نعيم
فقال جيت اصدقك واشهد ان ما جيت به حق
فاسلم واخبره ان قريشا تحزبوا عليه وانهم بعثوا
الي قريظة ان قد طال ثوانا واجدب ما حولنا
وقد جينا لنقتل محمدا واصحابه فلنستريح منهم
فارسلت لهم قريظة نعم ما رايتم فاذا شئتم
فافعلوا ثم قال يا رسول الله ان قومي وغيرهم
لا يعلمون باسلامي فمرني بما شئت فلا تامرني
بامر الا مضيت له فقال له صلي الله عليه وسلم
انما انت فينا رجل واحد فخذل القوم عنا ما استطعت
فان الحرب خدعه بفتح اوله وسكون ثانيه
هذه لفته عليه السلام وفيه لغات اخر قال افعل
ولكن يا رسول الله والله اني اقول فاذن لي في
القول فقال قل ما بدا لك فانت في حل قال
فذهبت حتي جيت بني قريظة وكنت صديقا
لهم فقال جيتكم بنصيحه فاكتموا عني قالوا افعل
فقال ان هذا الرجل يعني رسول الله صلي الله
عليه وسلم قد صنع ما رايتم بينكم وبينه
النضير وان قريشا وغطفان جاؤا قوما سيا ترة
فنزلوا حيث رايتم فان وجدوا فرصة اخذوها
اخذوها والا ذهبوا الي بلادهم وانتم لا تقدرون

علي

علي ذلك البلد بلدكم وفيه اموالكم وابناؤكم
ونساؤكم وقد قتل من قريش بالامس عمرو بن
عبد ود ومرحبا منه وحين لا تنتهي بهم عنكم
فلا تقاتلوا معهم حتي تاخذوا منهم رهنا
تستوثقون به منهم ان لا يبرحوا حتي
يناجزوا محمدا فقالوا اشرت بالراي ثم اتي
نعيم ابا سفيان ومعه رجال من قريش فقال
يا ابي سفيان جيتك بنصيحة فاكتم علي قال
اجل قال تعلم ان بني قريظة قد ندموا علي
فقض ما بينهم وبين محمد فارادوا اصلاحة
فارسلوا اليه انا سناخذ من اشراف قريش
وغطفان بسبعين رجلا ونسلمهم اليك تضرب
اعناقهم وتكون معنا علي ما بقي حتي
نرد جناحنا التي كسرت بقنون
بني النضير ونكون معك علي قريش حتي
نرد هم عنك فان بعثوا اليكم في طلب رهن
فلا تدفعوا اليهم شيا ولكن اكتموا عني فقالوا
نعم ثم اتي غطفان فقال لهم مثل ذلك ثم ان
بني قريظة ارسلوا الي قريش ان شواءكم قد طال
ولم تصنعوا شيا وليس الذي تصنعون برايي
بل يجتمع ملكم ونحن غطفان فتكونون من هذه
وجه ونحن من وجه ولكن لا نبرح معكم حتي

وغطفان

تسلموا النار هانا من اشرافكم يكونون عندنا
فاننا نخاف ان مسكم الحرب واصابكم ما تكرهون
ان تذهبوا الى بلادكم وتتركونا فلما جاء رسولهم
سكت ابو سفيان وقال بعد ما ذهب هذا ما قال
نعيم ثم ان الله تعالى ارسل عليهم الريح اتي
بها جبريل فجعلت تكفؤا قدورهم وتطفئ
نيرانهم الي غير ذلك وقد جاء عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال لما كانت ليلة الاحزاب
جاءت الشمال للجنوب فقالت انطلقي فانصري
الله ورسوله فقالت الجنوب ان المرائر لا يسرين
بليل فغضب الله تعالى عليها فجعلها عقيما
وارسل الصبا فطفات نيرانهم وقطعت
اطنابهم فقال عليه السلام نصرت بالصبا
واهلكت عاد بالدبور وروي ابن جرير
والبلاذري عن قتادة قال بعث الله عليهم
الريح والرعب كلما بنوا بيتا قطع الله اطنابه
وكلما ربطوا دابة قطع الله رباطها وكلما
اقدوا نارا اطفاها الله حتى ان سيد كل
قوم يقول يا بني فلان هلم الي حتى اذا
اجتمعوا عنده قال النجاة النجاة وقال
البلاذري نصر الله المسلمين بالريح وكانت

ريحا

ريحا صفرا فملات عيونهم قذا وقال ابن دحية
وبعث الله الملائكة تنفث في روعهم الرعب
والفشل وفي قلوب المومنين القوة والامل
وقيل انما بعث الله الملائكة تزجر خيل العدو
وابلهم فقطعوا منذ ثلاثة ايام في يوم
واحد فاثيله الريح العقيم التي لا خير فيها
لا تحمل مطرا ولا تلقح شجرا ولا غيره وانما
نهبت للهلاك خاصه والصبا وسميت القبول
وفي قوله عليه السلام نصرت بالصبا واهلكت
عاد بالدبور نكتة لطيفة وهي كون
القبول نصرت اهل القبول وكون الدبور
اهلكت اهل الدبور ذكر ابن اسحاق عليه
السلام حذيفة بن اليماني ليأتي بخبر القوم
روي جمع عن حذيفة انه ذكر مشاهدهم
مع رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال
جلسا وه اما والله لو شاهدنا ذلك لكنا
فعلنا وفعلنا فقال حذيفة لا تتمنوا ذلك
لقد رايتنا ليلة الاحزاب ونحن صافون قعودا
وابو سفيان ومن معه من الاحزاب فوقنا
واليهود اسفل منا نخافهم علي الذراري
وما اتت علينا ليلة اشد ظلمة منها ما يري

احد منا اصبعه ولا اشد ريحا وكنا نسمع اصوات
رعدها مثل الصواعق فاستقبلنا رسول الله صلي
الله عليه وسلم رجلا رجلا وهو يقول الا رجل
ياتيني بخبر القوم ويكون معي يوم القيامة ثم
الثانية ثم الثالثة فقال ابو بكر يا رسول الله
ابعث حذيفة فمر علي رسول الله صلي الله عليه
وسلم وما علي جنة من العدو ولا من البرد
الا مرطا لبواريني ما تجاوز ركبتي فقال حذيفة
فقاصرت بالارض بعد ما اجبته كراهة ان اقوم
قال قم فقمت فقال اتيتني بخبر القوم فقال
والذي بعثك بالحق ما قمت الا حياء منك من
البرد قال لا باس عليك من الحر والبرد حتي
ترجع الي قال وانا من اشد الناس فزعا
واشدهم قرا فقلت والله ما ابي ان اقتل ولكن
اخشي الاسر فقال انك لن تؤسر قال فخرجت
فقال اللهم احفظه من بين يديه ومن خلفه
وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته
قال فوالله ما خلق الله تعالي فزعا ولا قرا
في جوفي الا خرج فما احد منه شيا فلما وليت
دعاني فقال لا تحدث في القوم شيا حتي ترجع
فذهبت اليهم فسمعت ابا سفيان يقول يا معشر

قريش

قريش انكم والله ما اصبحتم بدار مقام ولقد
هلك الخف والكراع واخلفتنا بنو قريظة ولقينا
من هذا الريح ما ترون فارتحلوا فاني مرتحل وو
علي جمل فحاول عقال بيده الا وهو قائم ثم
اتي رجعت الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
فلما انتصفت الطريق فاذا انا بعشرين فارسا
وفي لفظ بفارسين فقالا اخبر ما صاحبك ان
قد كفاه القوم بالجنود والريح فرجعت الي
رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو مشتمل
في شملة يصلي فوالله ما ان رجعت رايتني
القر وجعلت اقر من البرد فاومأ الي فدنوت
منه فسدل علي من فضل شملته وكان عليه
السلام اذا احزنه امر صلي فلما فرغ من صلاته
اخبرته خبر القوم واني تركتهم يرتحلون ولم
ازل قائما حتي الصبح فلما اصبحت قال لي قم
يا نومان والشملة كساء صغير يؤتزر به يترفق
يرتعش فاخبرته خبر القوم وقال عليه السلام
حين احل الله عنه الاحزاب الان نغزوهم
ولا يغزونا قال ابن اسحاق فلم تغز قريش
بعد ذلك الي عزوة وكان بعد ذلك عليه السلام
يغزوهم حتي فتح مكة واصبح رسول الله صلي الله

عليه وسلم بالخندق وليس يحضر احد من المشركين
قد مضوا الي بلادهم فاذن للمسلمين في الانصراف
الي منازلهم وفي المواهب وانصرف عليه السلام
من غزوة الخندق يوم الاربعا السبع ليال من ذي
القعدة وكان قد اقام بالخندق خمسة عشر يوما
وقيل اربعة وعشرين يوما وقال عليه السلام
لن تغزوكم قريش بعدها عامكم هذا وفي ذلك
علم من اعلام نبوته عليه السلام فانه اعتمر
في السنة القضية قريش عن البيت ووقعت
المهادنة بينهم الي ان نقضوها فكان ذلك
سبب الفتح وفي البخاري من حديث عايشة انه
لما رجع عليه السلام ووضع السلاح واغتسل
اتاه جبريل فقال قد وضعت السلاح والله
ما وضعناه اخرج اليهم واشار الي بني قريظة
ثم امر عليه السلام مؤذنا فاذن في الناس
من كان سامعا مطيعا فلا يصلين العصر الا ببني
قريظة وبعث عليا علي المقدمة وكانت
المسلمون ثلاثة الاف والخيل ستة وثلاثين
وكان ذلك يوم الاربعا السبع بقين من ذي
القعدة واستعمل علي المدينة ابن ام مكتوم
وترس عليه السلام علي بير من ابار بني قريظة

قال ابن

قال ابن اسحاق وحاصرهم عليه السلام خمسا وعشرين
ليلة حتي اجهدهم وعند ابن سعد خمسة عشر ليلة
وعند ابن عقبة بضعة عشرة ليلة وقذف الله في
قلوبهم الرعب فعرض عليهم السلام رئيسهم كعب
ان يومنوا فقال يا معشر يهود قد نزل بكم
ما ترون واني اعرض عليكم خلالا ثلاثة فخذوا
ايها شيتم قالوا وما هي قال نتابع هذا
الرجل ونصدقونه فوالله لقد تبين انه لنبي
مرسل وانه الذي تجدونه في كتابكم فتامنون
علي دمائكم واموالكم وابنائكم ونساءكم قالوا
قال فاذا ابيتم الاعلي هذه فهلم نقتل ابناءنا
ونساءنا ثم نخرج الي محمد واصحابه رجالا مصلتين
بالسيوف لم نترك ولدا نخشي بعده بينا
وبين محمد فان نهلك نهلك ولم نترك وراءنا
ما نخشي عليه فقالوا اي عيش لنا بعد ابنائنا
ونسائنا فقال ان ابيتم علي هذه فان الليلة
ليلة السبت وعسي ان يكون محمد واصحابه
قد امنونا فيها فانزلوا فلعلنا نصيب من
محمد واصحابه غرة قالوا نفسد ديننا ونحدث
فيه ما لم يحدث من كان قبلنا الا من غلب
خاصابه ما لم يخف علينا من المسخ وارسلوا

الي رسول الله صلي الله عليه وسلم ان ابعث ابا لبابة
وهو رفاعة بن عبد المنذر نستشيره في امرنا
فارسله اليهم فلما رواه قام الينا الرجال وهش
اليه النساء والصبيان يبكون في وجهه فرق
لهم وقالوا يا ابا لبابة اترى ان ننزل علي حكم
محمد قال نعم واشار بيده الي حلقه انه
الذبح قال ابو لبابة فوالله ما زالت قدماي من
مكانهما حتي عرفت اني قد خنت الله ورسوله
ثم انطلق ابو لبابة علي وجهه فلم يات رسول
الله صلي الله عليه وسلم حتي ارتبط في المسجد
الي عمود من عمده وقال لا ابرح من مكاني
هذا حتي يتوب الله علي مما صنعت وعاهد الله
ان لا يطا بني قريظة ابدا ولا اري في بلد
خنت الله ورسوله فيها ابدا فلما بلغ رسول
الله صلي الله عليه وسلم خبره وكان قد
استبطاه قال اما لو جاني لاستغفرن له واما
اذ افعل ما فعل فما انا بالذي اطلقه من
مكانه حتي يتوب الله عليه قال واقام ابو
لبابة مرتبطا بالجذع ست ليال تاتيه
امراته في كل وقت صلاة فتحله للصلاة
ثم تعود فتربطه بالجذع وقال ابو عمر

روي

روي كيف عن مالك عن عبد الله ابن ابي بكر
ان ابا لبابة ارتبط بسلسلة ثقيلة بضع
عشرة ليلة حتي ذهب سمعه فما كاد يسمع
وكاد يذهب بصره وكانت ابنته تحله
اذا حضرت الصلاة او اراد ان يذهب لحاجه
فاذا فرغ اعادته وعن عبد الله بن قسط
ان توبة ابي لبابة نزلت علي رسول الله
صلي الله عليه وسلم وهو في بيت ام سلمة
قالت ام سلمة فسمعت رسول الله صلي الله
عليه وسلم من السحر وهو يضحك فقلت
قلت لم اضحك الله سنك قال تيب علي
ابي لبابة فقالت قلت افابشره يا رسول الله
قال بلي ان شئت فقامت علي باب حجرتها
وذلك قبل ضرب الحجاب عليهن فقالت
يا ابا لبابة ابشر قد تاب الله عليك فثار
الناس اليه ليطلقوه فقال لا والله حتي
يكون رسول الله صلي الله عليه وسلم
هو الذي يطلقني بيده فلما مر عليه صلي
الله عليه وسلم خارجا الي صلاة الصبح
اطلقه وقد روي ابن عباس رضي الله
عنهما ما دله علي ارتباط ابي لبابة بساريه

المسجد انه كان لتخلفه عن غزوة تبوك كما قال
ابن المسيب قال وفي ذلك نزلت هذه الاية قال ولما
اشتد الحصار بني قريظة ادعوا علي ان ينزلوا
علي حكم رسول الله صلي الله عليه وسلم فحكم
فيهم سعد ابن معاذ وكان قد جعله في المسجد
في خيمة لامراة من اسلم تداويه وكانت تداوي
الجرحا فلما حكمه اتاه قومه فحملوه علي حمار
وقد وطؤا له الوسادة من ادم وكان رجلا جسيما
فلما انتهي سعد الي رسول الله صلي الله عليه
وسلم والمسلمين قال عليه الصلاة والسلام
قوموا الي سيدكم فاما المهاجرين من قريش
فيقولون انما اراد عليه السلام للانصار واما
الانصار فيقولون عم بها رسول الله صلي
الله عليه وسلم المسلمين فقالوا ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم قد ولاك امر موالبك لتحكم
فيهم فقال سعد اني احكم فيهم ان تقتل الرجال
وتقسم الاموال وتسبي الذرا ري والنسا
فقال له عليه السلام لقد حكمت فيهم بحكم الله
الذي حكم به من فوق سبعة ارقعة والرقيع
السماء سميت بذلك لانها رقعت بالنجوم وفي
رواية محمد لقد حكمت اليوم فيهم بحكم الله الذي

حكم

حكم به من فوق سبوات وفي هذه المسئلة جواز
الاجتهاد في زمنه صلي الله عليه وسلم وهو المختار
عند اهل الاصول سواكان بحضرته ام لا وانصرف
عليه السلام لتسع ليال كما قال الدمياطي او لخمس
كما قال مغلطاي خلوت من ذي الحجة واسر
عليه السلام بني قريظة فارتحلوا المدينة وخفر
لهم اخدودا في السوق وجلس صلي الله عليه
وسلم ومعه اصحابه واخرجوا اليه فضربت
اعناقهم وكانوا ما بين ستمائة الي سبع مائة
وقال السهيلي المكثر يقول انه ما بين الثمانمائة
الي التسع مائة وفي حديث جابر عند الترمذي
والنسائي وابن حبان باسناد صحيح انهم كانوا
اربعمائة مقاتل وقد يجمع بان الباقين كانوا
اتباعا واصطفي عليه السلام لنفسه الكريمة
ريحانة والارجح انه وطيها بملك اليمين
واسريا لقنايم فجمعت واخرج الخمس وقسم
الباقي علي المجاهدين

ص عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله
عنهما ان رسول الله صلي الله عليه وسلم استعمل

رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كل تمر خيبر هكذا قال لا والله
يا رسول الله انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين وبا
لثلاثة فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع
بالدراهم جنيبا ش خيبر كانت قرية كبيرة ذات
حصون ومزارع على ثمانية برد من المدينة
الى جهة الشام وفتحت سنة سبع من الهجرة
ووقع فيها ما اشار له بالهمزية بقوله
وحلى ما ثقلت بعينيه ٥ وكلتاهما محا رمدا اذ
فعدنا ظلا بعني عقابه في عزاة لها العقاب لواء
وحاصل القصة انه عليه السلام ارسل ابا بكر
رضي الله عنه لفتح حصن فقاتل ورجع بلا فتح
فارسل عمر فقاتل ورجع بلا فتح وقد جهد
فقال عليه السلام لاعطين الراية غدا رجلا
يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يفتح
الله على يديه فتشوف كل احد لذلك فلما
اصبح سأل عن علي فقيل به رمد فدعي به
فتفل بعينيه فبرأ تا وصار يضرب بعينيه ٥
الامثال في حدة الابصار كما يضرب ببصر العقاب
الذي هو سيد الطيور كما في الكامل ومن
امثال العرب ابصر من عقاب واعطاه الراية

وقال

وقال له امض حتى يفتح الله عليك فلما جاء تحت الحصن
قال له يهودي من انت قال علي ابن
ابي طالب فقال اليهودي علوتم وحق ما انزل
على موسى فلما رجع حتى فتح الله على يديه و
ترسته فترس بباب واستمر يقاتل به حتى فتح
الله على يديه ومن عظم هذا الباب ان ثمانية
اراد وا قلبه فما استطاعوا وحمل ايضا باب
تلك الحصن على ظهره حتى صعد عليه المسلمون
ففتحوها مع ان هذا الباب لا يحمله الا اربعون
رجلا انتهى قوله لا تفعل بع الجمع بالدراهم
الخ فيه دليل على منع الربا والربا بالقصر
ويكتب بالالف وبالياء والواو وكتب في المصحف
بالواو والربا بالمد والميم لغة فيه وهو
ربا فضل وهو الزيادة وبنسا بالمد بمعنى
وهو التاخير والاصل فيه قوله في صحيح
مسلم عن عبادة ابن الصامت عنه صلى الله
عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة
والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر
والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يدا
بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا
كيف شئتم اذا كان يدا بيد وحكاية مالك

التي ذكرها القرطبي فقال ذكر ابن بكير عن رجل
الي مالك ابن انس فقال يا ابا عبد الله اني رايت
رجلا سكرانا يريد ان ياخذ القمر بيده فقلت
امراتي طالق ان كان يدخل جوف ابن ادم اشد
من الخمر فقال ارجع حتي انظر في مسيلتك
فاتاه من الغد فقال له امراتك طالق اني
تصفحت كتاب الله تعالي وسنة نبيه فلم
ار شيأ اشد من الربا لان الله تعالي آذن
فيه بالحرب انتهي روي ابن عباس انه يقال
يوم القيامة خذ سلاحك للحرب وسبب نزول
هذه الاية علي ما قيل ان ثقيفا عاهدوا
النبي صلي الله عليه وسلم علي ان ما لهم من
الربا علي الناس فهو لهم وما للناس عليهم
فهو موضوع عنهم فلما ان جاءت اجال ربا هم
بعثوا الي مكة وكان دينهم علي بني المغيرة
المخزومين فقالوا لا نعطي شيأ فان الربا
قد رفع ورفعوا امرهم الي عتاب ابن
اسيد فكتب به الي رسول الله صلي الله عليه
وسلم ونزلت الاية فعلمت بها ثقيف فطفت
ويروي ان العباس بن عبد المطلب وعثمان
ابن عفان كان اسلفا اي اسلما في التمر

فلما

فلما حضر الاجذ ان قال لهما صاحب التمر ان انتما
اخذتما حقكما لا يبقي لي ما يكفي عيالي فهل لكما
ان تاخذا النصف وتؤخرا النصف واضاعف لكما
ففعلا فلما حل الاجل طلبا الزيادة فبلغ ذلك
النبي صلي الله عليه وسلم فنهاهما عن ذلك
وانزل الله في ذلك يا ايها الذين امنوا اتقوا
الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مومنين
فسمعا واطاعا واخذا روسهما
وقد ذم الله الربا بقوله يمحق الله الربا
اي ينقصه ويهلكه ويذهب بركته وقال
الضحاك عن ابن عباس يمحق الله الربا يعني
لا يقبل منه صدقة ولا حجا ولا صلة
وقوله تعالي ويربي الصدقات اي يثمرها ويبارك
فيها في الدنيا ويضاعف ثوابها واجرها
في العقبي وقال صلي الله عليه وسلم
من انظر معسرا او وضع عنه اظله الله من كرب
يوم القيامة وعنه ايضا من انظر معسرا او وضع
عنه اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله
ص عن ابن عباس رضي الله عنهما قال تزوج
النبي صلي الله عليه وسلم ميمونة وهو بمحرم
وبنا بها وهو حلال ومات بسرف ش قوله

يسترف موضع بين مكة والمدينة ماي مات بعد ذلك
بسترف في الموضع الذي بني بها فيه وهو على عشرة
اميال من مكة سنة احدي وخمسين وكان الذي
زوجها منه العباس بن عبد المطلب وكانت اختها
ام الفضل تحته ذه خرجه احمد

ص عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال بعث
النبي صلي الله عليه وسلم سرية واستعمل رجلا من
الانصار وامرهم ان يطيعوه فغضب فقال اليس
امركم النبي صلي الله عليه وسلم ان تطيعوني
قالوا بلي قال فاجمعوا حطبا فجمعوا فقال
اوقدوا نارا فاوقدوها فقال ادخلوها فهموا
وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا
الي النبي صلي الله عليه وسلم من النار فما زالوا
حتي خمدت النار فسكن غضبه فبلغ النبي
صلي الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا
منها الي يوم القيامة الطاعة في المعروف
ش ذكره خ في باب سرية عبد الله بن
حذافة السهمي قوله لو دخلوها اي دخلوا
النار التي اوقدوها ظانين انهم بسبب طاعتهم
امير هم لا تضرهم لما خرجوا منها لانهم كانوا

يموتون

يموتون ولم يخرجوا الي يوم القيامة اذ الضمير في
قوله دخلوها للنار التي اوقدوها وفي قوله
ما خرجوا منها لنار والاخرة لانهم ارتكبوا ما نهوا
عنه من قبل انفسهم مستحلين له وعلي هذا
ففيه نوع من انواع البديع وهو الاستخدام
قاله ج واقال ك والمراد بقوله الي يوم
القيامة التابيد يعني لو دخلوها مستحلين
قوله الطاعة اي للمخلوق في الامر المعروف
شرعا وفي الحديث ان الامر المطلق يعم جميع
الاحوال لانه صلي الله عليه وسلم امرهم ان
يطيعوا الامير فحملوا ذلك علي عموم الاحوال
حتي في حال الغضب وفي حال الامر بالمعصية
فبين لهم عليه الصلاة والسلام ان الامر
بطاعته مقصور علي ما كان منه في غير معصية
ص عن عايشة عن النبي صلي الله عليه
وسلم قال مثل الذي يقرأ القرآن وهو
حافظ له مع السفرة الكرام ومثل الذي
يقرأه وهو يتعاهده وهو عليه شديد فله
اجران ش ورد في فضل قراءة القرآن احاديث
كثيرة فمنها قوله عليه السلام اقرأوا القرآن
فانه ياتي شفيعا لاصحابه يوم القيامة اقرؤا

القرآن فان الله لا يعذب قلبا وعي القرآن

ص عن ابن مسعود قال قال النبي صلي الله عليه وسلم من قرأ بالايتين من اخر سورة البقرة في ليلة كفتاه ش قوله الايتين من اخر سورة البقرة اي اولهما ابن الرسول الي اخر السورة واخر الاية الاولي المصير وقوله كفتاه اي اجزتاه عنه من قيام الليل بالقرآن وقيل اجزتا عنه من قراة القران مطلقا اي داخل الصلاة وخارجها وقيل معناه اجزتاه فيما يتعلق بالاعتقاد لما اشتملتا عليه من الايمان والاعمال اجمالا وقيل وقتاه كل سوء وقيل كفتاه شر الشيطان وقيل كفتاه شر الجن والانس قال شيخنا ويحتمل ان يريد جميع ما تقدم واقتصر النووي في الاذكار علي الاول والثالث نقلا ثم قال قلت ويجوز ان يراد الاولان انتهي والوجه الاول وردصريحا عن ابن مسعود رفعه من قراء خاتمة البقرة اجزات عنه قيام ليلة ص عن عايشة ان النبي صلي الله عليه وسلم كان اذا اوي الي فراشه كل ليلة جمع

شيخنا

كفيه ثم نفث فيهما فقرا فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدا بهما علي راسه ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات

ص عنه عبد الله ابن مغفل قال رايت النبي صلي الله عليه وسلم وهو علي ناقته او جمله وهي تسير به ص وهو يقرا سورة الفتح او من سورة الفتح قراة لينة او هو يرجع ش عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين وتشديد الفاء ابن عفيف المزني من ولد طابخة ابن الياس بن مضر يجتمع مع النبي صلي الله عليه وسلم في الياس ابن مضر كنيته ابو سعيد وقيل ابو زياد وقيل ابو عبد الرحمن احد البكاين الذين نزل فيهم ولا علي الذين لا يجدون ما ينفقون حرج الاية وذكر ابو نصر ابن ماكولا ان لابيه مغفل صحبه ايضا وكذلك ابن عبد البر في الاستيعاب ولكنه مات عام الفتح بطريق مكة قبل ان يدخلها ولهم اخر من الصحابة يسمي عبيد الله بن مغفل بن عبد نهم بضم النون وسكونه

يقرأ ص ١

الهاشم ميم خزاعي وعبد الله المذكور اولا نزل
البصره روي عنه الحسن كثيرا روي له عن
النبي صلي الله عليه وسلم ثلاثة الاف واربعون
حديثا اتفقا علي الف وانفرد البخاري بحديث
ومسلم بحديث اخر مذكور في العمل في حديث
ولوغ الكلب توفي بالبصرة اخر خلافة معاوية
رض سنة ستين وقيل تسع وخمسين وصلي عليه
ابو برزة الاسلمي بوصية منه وهو احد العشرة
الذين ارسلهم عمر الي البصرة يفقهون الناس
قوله وهو يرجع قال في الرسالة ولا يحل قراءة
القران باللحون المرجعة كترجيع الغناء والحل
ان لا تقرا كتاب الله الا سكينة ووقار وهو يوفي
ان الله يرضي به ويقرب منه قال شارحها
واللحون جمع لحن وهو فساد الكلام لخروجه
عن نظامه بما حصل فيه من قصر ممدود ومد
مقصور وزيادة حرف ونقصان حرف والترجيع
التردد في الصوت واعادة حرف واحد تحسينا
للصوت وتتميمها للغناء كترجيع المؤذن
في اذانه عند ارادة الابلاغ فهذه هي الامور
الممنوعة في تلاوة كتاب الله فانها طالما يلبس
فيها القراء بغيره من كثرة ما حمل عما ليس

منه

منه انتهي وقراءة القرآن علي هذا الوجه حرام وقد
صرح بذلك في العمدة فقال وتمتنع قراءة القران
بالالحاني المشبهة بالاغاني ونحوه ايضا قول ابي هريرة
واما التلحين فلا يجوز انتهي وذكر بعد ما اشار
لنحو ما اشار له ق س ما يفيد ذلك فانه قال فالواجب
ان ينزه القرآن عن ذلك ولا يقرا الا علي الوجه
الذي يخشع ويزيد في الايمان ويشوق الي ما عند
الله والالحان تكره في الشعر فكيف بالقران
واما ما في البخاري من انه صلي الله عليه وسلم
كان يقرا علي ناقته وقال في طريق صفة الترجيع
آآ آآ آآ ثلاث مرات فقد قال بعض العلما
ان ذلك كان من همزات ناقته غلبته لا قصدا منه
لذلك قال ابن رشد فمن قصد الي سماع القرآن
بالصوت الحسن والقراءة المجودة فهو حسن
وقد قال عمر ابن الخطاب لابي موسي ذكرنا ربنا
فحسن صوته بالقران وتجويده لقراءته واختلف
في تاويل قول النبي صلي الله عليه وسلم ليس
منا من لم يتغن بالقران واحسن ما في ذلك عندي
ان يكون المعني فيه ليس منا من لم يتلذذ باهل
القران سماع غوانيهم انتهي وقال في الجامع
اقرءوا القران بلحون العرب واصواتها واياكم

ولعون اهل الكتاب واهل الفسق فانه سيجيء
بعدي قوم يرجعون بالقرآن ترجيع الغنا
والرهبانية والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة
قلوبهم وقلوب من يعجبهم شانهم طس هب
عن حذيفة قال في الحاشية اختلف في قراءة
القرآن بالالحان فنقل عبد الوهاب عن مالك
التحريم وعليه جماعة ونقل عياض وابن بطال
والقرطبي الكراهة وعليه القرافي وجماعة
من الشافعية والحنفية والحنابلة وحكى ابن
بطال عن جماعة من الصحابه والتابعين الجواز
وهو المنصوص للشافعي ونقله الطحاوي عن
الحنفية وقال الغوراني من الشافعية يجوز
بل يستحب وعلى هذا الخلاف اذا لم يخل شيء
من الحروف عن مخرجه فلم يتغير وقال النووي
في التبيان اجمعوا على تحريمه ولفظه اجمع
العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقرآن
ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط فان خرج
حتى زاد حرفا او اخفاه حرم قال واما القراءة
بالالحان فقد نص الشافعي في موضع على الكراهة
وفي موضع اخر قال لا باس به فقال اصحابه
ليس على اختلاف قولين بل على اختلاف حالين

فان لم

فان لم يخرج بالالحان عن المنهج القويم جاز والا
وحكى الماوردي عن الشافعي في القراءة بالالحان
اذا انتهت الى اخراج بعض الالفاظ عن مخارجها
حرم وهكذا حكى ابن الحنبلي في الرعاية وقاله
الغزالي والسندي وصاحب الذخيرة من الحنفية
ان لم يفرط في التمطيط الذي يشوش النظم فهو
مستحب والا فلا واغرب الرافعي فحكى عن املي
الرضي انه لا يضر التمطيط مطلقا وحكاه ابن
احمد ان رواية عن الحنابلة وهذا شذوذ لا يعرج
عليه والذي يحصل من الادلة ان حسن الصوت
بالقراءة مطلوب فان لم يكن حسنا فليحسنه ما
كما قاله ابن ابي مليكة احد رواة الحديث وقد
اخرج ذلك عنه ابو داود باسناد صحيح ومن
جملة تحسينه ان يراعي فيه قوانين النظم فان
تحسين الصوت يزداد حسنا بذلك وان خرج
عنها اثر ذلك في حسنه وعن الحسن ربما
اجبر بمراعاتها ما لم يخرج عن شرط الاداء
المعتبر عند اهل القرآن فان خرج عنها لم يف
تحسين الصوت بقبح الاداء ولعل ذلك منشأ
من كره القراءة بالالحان لان الغالب على من
يراعي الالحان ان لا يراعي الاداء فان وجد

حرم

يستطاع

من يراعيهما معا فلا شك انه ارجح انتهى وفي الحديث
زينوا القرآن باصواتكم فان الصوت الحسن يزيد
القرآن حسنا ك عن البراء انتهى تتمة
تشتمل على فوائد الاولى حديث ما بعث الله
نبيا الا حسن الوجه حسن الصوت وكان نبيكم
حسن الوجه حسن الصوت وكان لا يرجع قال
في شرح الشمايل اي كان يترك الترجيع في كثير
من الاحيان او لبيان ان الامر واسع في فعله
وتركه فلا يخالف حديث انه صلى الله عليه وسلم
قراوترجع وقوله حسن الوجه حسن الصوت
في رواية وكان نبيكم احسنهم وجها واحسنهم
صوتا وهذا بظاهره يخالف حديث المعراج الذي
قال فيه في يوسف فاذا انا برجل احسن ما خلق
الله قد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر
على سائر الكواكب والجواب ان المراد احسن
ما خلق الله بعد محمد جمعا بين الحديثين على
ان لنا قولا عليه جماعة من الاصوليين ان العلم
لا يدخل في عموم كلامه وفي رواية اعطي
شطر حسن نبينا عليهما الصلاة والسلام اي
اعطي مثل شطر حسنه لان الحسن قسم بينهما
قال الشيخ ابو صيري نجو مر الحسن فيه غير

منقسم

منقسم وفي الجامع الصغير اي اقرءوا القران فان الله
تعالى لا يعذب قلبا وعى القران تمام عن ابي امامة
ومعنى اقرءوا القران اي احفظوه بدليل التعليل
وفيه ايضا اقرءوا القران وابتغوا به وجه الله تعالى
من قبل ان يأتي قوم يقيمونه اقامة القدح
يتعجلونه ولا يتأجلونه حم د عن جابر وقوله
يقيمونه اقامة القدح اي يقيمونه بالسنتهم
والقدح بكسر القاف السهم الذي يرمي به عن
القوس وقال في المصباح القدح بالكسر
السهم قبل ان يراش ويركب نصله انتهى وقوله
يتعجلونه الخ اي يطلبون به العاجلة دون
الاجلة وفيه ايضا مثل المؤمن الذي يقرأ القران
كمثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق
الذي يقرأ القران كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها
مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القران كمثل الحنظلة
ليس لها ريح وطعمها مر حم ق ٤ عن ابي
موسى الثانية قال شيخنا ابن حجر الهيثمي
قال بعض الابرار منا ان الملائكة لم يعطوا
فضيلة حفظ القران لكنهم حريصون على
استماعه من غيرهم الثالثة قال ان اهل الجنة
لا يتغوطون فيها ولا يتمخطون ولا يبزقون الرابعة قال العلماء

الله

لم ينزل الله شفاء قط من السماء ولا انفع ولا اعظم
ولا اجمع في ازالة الدآء من القرآن فهو للدآء شفا
وللقلوب جلاء كما قال تعالي وننزل من القرآن
ما هو شفاء ورحمة للمومنين قال النخعي الرازي
وغيره من ليست للتبعيض بل للجنس والمعني وننزل
من هذا الجنس الذي هو القرآن ما هو شفاء ورحمة
للمومنين من الامراض الروحانية كالاعتقادات
الفاسدة في الالاهية والنبوة والمعاد ففي
القرآن من النصوص القاطعة ما يشفي من ذلك
وكالاخلاق المذمومة ففيه اوضح بيان لانواعها
والحض علي اجتنابها ومن الجسمانية والتبرك
بقرآته عليها تكن مع الخلوص وفراغ القلب
من الاغيار وقربه واقباله علي الله بكليته وعدم
اكل الحرام وعدم رين الذنوب وعدم استيلاء
الغفلة علي القلب وصح حديث ان الله تعالى
لا يقبل الدعا من قلب غافل لاه وقرآته من
هذه حالته علي اي مرض كان يبري له وان
اعيي الاطبا ومن ثم قال بعض الائمة متي تخلف
الشفا فهو اما لضعف تاثير الفاعل او لعدم
قبول المحل للفعل او لمانع فيه يمنع ان ينجع
فيه الدواء لما يكون ذلك في الادوية والادوا

الحسبة وقد روي حديث من لم يستشف بالقرآن
لا شفاه الله نعم روي ابن ماجة انه صلي الله عليه
وسلم قال خير الدوآء القرآن وعن العارف بالله
تعالي الامام الكبير ابي القاسم القشيري رحمه
الله تعالي ان ولده اشتد به مرض فانزعج
عليه فراي النبي صلي الله عليه وسلم فشكي
اليه ما بولده فقال له اني انت من ايات الشفا
اي ومن ست ايات مشهورات فكتبها ومحاها
بماء وسقاها له فكانما نشط من عقال ص
من جندب بن عبد الله قال النبي صلي الله
عليه وسلم اقرءوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم
فاذا اختلفتم فيه فقوموا عنه ش قوله
عن جندب ابن عبد الله قال النبي صلي الله عليه
وسلم الخ قوله ايتلفت اي اجتمعت وقوله
فاذا اختلفتم اي في فهم معانيه فقوموا عنه
اي تفرقوا لئلا يتمادي بكم الاختلاف الي الشر
قال شيخ شيوخنا قال عياض يحتمل ان يكون
النهي خاصا بزمنه عليه السلام لئلا يكون
ذلك لنزول ما يسوءهم عما في قوله تعالي لا تسئلوا
عن اشيا ان تبد لكم تسؤكم ويحتمل ان يكون
معني اقرءوا الزموا الائتلاف علي ما دل عليه

وفاده اليه فاذا وقع الاختلاف اي عرض عارض
شبهة تقتضي المنازعة الداعية الي الافتراق
فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للالفة واعرضوا
عن المتشابه المودي للفرقة فهو كقوله عليه
الصلاة والسلام فاذا رايتم الذين يتبعون ما تشابه
منه فاحذروهم ويحتمل انه ينهي عن القراءة اذا
وقع الاختلاف في كيفية الاداء بان تتفرقوا عنه عند
الاختلاف ويستمر كل منهم علي قراءته انتهي قاله
في حاشية الجامع قلت وقال في شرح المشكاة في
معني الحديث اقرؤه علي نشاطكم وخواطركم
مجموعة فاذا حصلت لكم الملالة وتفرق القلوب
فاتركوه فانه اعظم من ان يقراه احدكم من غير
حضور القلب انتهي فايدة القرآن الف الف
حرف وسبعة وعشرون الف حرف فمن قراه
صابرا محتسبا فله بكل حرف زوجة من الحور العين
وقد نظمت ذلك فقلت ه ط
ان القرآن الف الف حرف ط وسبعة ايضا وعشرون تفي
فامن المرء فيه والقاري له ط اي صابرا محتسبا ينال له
بكل حرف زوجة حور ا ط طاهرة زكية حسنا
ص عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله اني
رجل شاب واني اخاف علي نفسي العنت ولا

اجد

اجد ما اتزوج به النساء فسكت عني ثم قلت
مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فقال
النبي صلي الله عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم
بما انت لاق فاختص علي ذلك او ذر ش قوله
العنت هو بفتح العين المهملة والنون اي الزنا
قوله ولا اجد ما اتزوج به النساء زاد في روايه
حرملة فاذن لي اختصي قوله جف القلم
بما انت لاق اي نفذ المكتوب بما كتب في اللوح
المحفوظ فبقي القلم الذي كتب به جاف فالامداد
فيه لفراغ ما كتب به قوله فاختصي بكسر
الصاد المهملة امر من الاختصاء قوله علي
ذلك اي فاختصي حال استعلائك علي العلم
بان كل شيء بقضاء الله وقدره فالجار والمجرور
متعلق بمحذوف قوله او ذر اي اترك وفي
رواية الطبري فاقتصر بالراء بعد الصاد ومعناه
كما في شرح المشكاة اقتصر علي الامر الذي امرتك
به او اتركه واعمل ما ذكرت من الخصال وعلي
الروايتين فليس الامر فيه بالخصاء علي بابه
بل هو للتهديد كقوله تعالي وقل الحق من
ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وذكر
هذا الحديث في باب التبتل ص عن عايشة

فسكت عني ثم قلت
مثل ذلك اه ص

قالت دخل رسول الله صلي الله عليه وسلم علي ضباعة
بنت الزبير فقال لها لعلك اردت الحج قالت والله
لا اجدني الا وجعة فقال لها حجي واشترطي قولي
اللهم محلي حيث حبستني وكانت تحت المقداد ابن
الاسود ش قوله ضباعة بضم الضاد المعجمه
وبعدها باموحدة مخففة قوله بنت الزبير اي
ابن عبد المطلب جد النبي صلي الله عليه وسلم
فهي بنت عمه قالت والله لا اجدني وفي رواية
ابي ذر ما اجدني اي ما بعد نفسي الا وجعة بكسر
الجيم اي ذات مرض واتحاد الفاعل والمفعول
خاص بافعال القلوب قوله حجي واشترطي اي
اشترطي انك حيث حبستني عن الاتيان بالمناسك
لقوة المرض تحللت قوله قولي في رواية ابي ذر
فقولي على الاول فهو بدل من اشترطي قوله
اللهم محلي بفتح فكسر ولابي ذر بفتحهما اي مكان
تحللي من الاحرام حيث حبستني فيه عن النسك
للمرض انتهى قلت جمهور الفقها على ان هذا
الشرط لا ينفع ومنهم مالك وابو حنيفة واما في
في احد قوليه خلافا لاحمد وتاولوا الحديث على
انها قضية عين خصت بها ضباعة وتاوله قوم
اخرون على معنى النية بالتحلل بالعمرة وقد جاء

ذلك

ذلك منتبرا في بعض الروايات وايما من قدح في اسناد
هذا الحديث فلا يلتفت له لانه حديث مشهور
رواه البخاري ومسلم واصحاب السنن قوله
وكانت تحت المقداد ابن الاسود وانما تبناه
وابوه الحقيقي عمرو بن ثعلبة بن مالك الكندي
فهو من حلفاء قريش وفي هذا ان النسب لا يعتبر
في الكفاءة والا لما جاز له ان يتزوجها لانها
فوقه في النسب اذ هي هاشمية ومن ذهب
الى اعتبار بحث بانها هي واولياءها اسقطوا
حقهم من الكفاءة وهذا الحديث ذكره خ في
باب الاكفاء في الدين ص عن جابر ابن عبد
الله قال كان النبي صلي الله عليه وسلم
يكره ان ياتي الرجل اهله طروقا ش قوله
طروقا بضم الطا المهملة اي اتيانا في الليل
من سفر وغيره على غفلة وعلة ذلك انه
ربما وجد اهله على غير حالة من التنظف
والتزين المطلوب من المراة فيكون ذلك سببا
للنفرة بينهما او وجدها على حالة غير مرضية
والستر مطلوب شرعا قلت وفي حديث
انس عن مسلم انه عليه الصلاة والسلام كان
لا يطرق اهله ليلا وكان ياتيهم غدوة او عشية

انتهى وفي حديث السفر قطعة من العذاب فاذا
قضى احدكم نهمته فليعجل الى اهله ولا يطرقهم
ليلا كي تمتشط المغيبة وتستحد الشعثاء انتهى والنهمة
بفتح النون قال الباجي يريد بقوله قضى نهمته
بلغ منها مراده وما يكفيه وقوله يستحد اي
تزيل بشعر العانة وقوله المغيبة هي التي
غاب عنها زوجها ثم ان هذا الحديث ذكره
ح في باب لا يطرق اهله ليلا ص عن ابن عباس
ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كأني
انظر اليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل
على لحيته فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض
بريرة مغيثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لو راجعته قالت يا رسول الله تأمرني قال انما
اشفع قالت فلا حاجة لي فيه ش قوله
مغيث بضم اوله فغين معجمة فمثناة تحتية
ساكنة فمثلثة وهذا هو الراجح في ضبطه
قوله ودموعه تسيل على لحيته يترضاها
ليختاره والذي اثبتته الادلة القوية انه
كان عبدا حين عتقها قوله راجعته بمثناة
تحتية بعد المثناة الفوقية في الفرع نصحها

عليها

عليها قال ابن حجر وتبعه العيني بمثناة فوقية
فقط قال ووقع في رواية ابن ماجة لو راجعته
وهي لغة ضعيفة انتهى وتعقبه العيني وقال
ان صح هذا في الرواية فهي لغة فصيحة لانها
من افصح الخلق انتهى قلت الشاذ يقع في
كتاب الله تعالى والذي في اليونينية حذفها
مصححا عليها وهذا في قولها تأمرني الخ دليل
على ان رد شفاعته صلى الله عليه وسلم
ليس فيها تنقيص له والا لما فعلته واقرها
عليه لانه اقرار على معصية او كفر وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب شفاعته النبي
صلى الله عليه وسلم ص عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يبيع نخل بني النضير ويحبس لاهله قوت
سنتهم ش هذا الحديث ذكره البخاري في
باب حبس نفقة الرجل قوت سنته وفي حديث
اخر كان لا يدخر شيأ لغد ولا منافاة بينهما
لان معنى هذا انه كان لا يدخر شيأ لنفسه
لغد وحديث الباب في الادخار لاهله اي
انهم المقصود بالادخار وان كان له هو
ايضا مشاركة حتى لو لم يجد لم يدخر والمتكلمون

علي لسان الطريقة او بعضهم جعلوا اماما زاد علي
السنة خارجا عن طريق التوكل انتهي وفيه اشارة
علي الرد علي الطبري حيث استدل بالحديث علي
جواز الادخار مطلقا خلافا لمن منع التقييد
بالسنة لان الذي كان يدخره اما التمر او شعير
وكل منهما انما يكون من السنة الي السنة فلو
قدر ان شيأ منهما يدخر انما يحصل من سنتين او
اكثر الي مثل ذلك لاقتضي الحال ادخار
هذه المدة واختلف في جواز ادخار القوت
لمن يشتريه من السوق قال عياض اجازه قوم
واحتجوا بهذا الحديث ولا حجة فيه لانه انما كان
من نقل الارض ومنعه قوم الا ان كان لا يضر
بالسعر وهو متجه ارفاقا بالناس ثم محل هذا
الاختلاف اذا لم يكن في حال الضيق والا فلا
يجوز الادخار في تلك الحالة اصلا انتهي
فائدة هل يكال الطعام ام لا ص عن الاسود
ابن يزيد النخعي قال سألت عايشة ما كان
النبي صلي الله عليه وسلم يعمل في البيت
قالت كان في مهنة اهله فاذا سمع الاذان
خرج قوله المهنة بكسر الميم وفتحها وصحح
عليه في الفرع وانكر الاصمعي الكسر اي في

خدمة

خدمة اهله ليقتدي به في التواضع وامتهان النفس
وفي الجامع كان يعلل عمل البيت واكثر ما يعمل الخياطة
ابن سعد عن عايشة قال الشارح فيه دليل
علي ان الخياطة صنعة لا دناءة فيها وانها لا تخل
بالمروة ولا بالمنصب وفي الحديث كان يردف خلفه
ويضع طعامه علي الارض ويجيب دعوة المملوك
ويركب الحمار وفي حديث اخر كان يركب الحمار
عريا ليس عليه شيء وفي حديث اخر كان يركب
الحمار ويخصفه النعل ويرقع القميص ويلبس
الصوف ويقول من رغب عن سنتي فليس من
امتي وقوله كان يردف خلفه من ساير اهل
بيته كالفضل ابن العباس اردفه من مزدلفة
لمني وغيرهم تواضعا منه واردف بعض نسايه
وربما اردف خلفه واركبه امامه فكانوا ثلاثة
علي دابة وفيه جواز الارداف علي الدابة ان اطاقت
وكان لا يدع احدا يمشي معه وهو راكب حتي
يحمله روي انه ركب يوما حمارا عريا الي قباء
وابو هريرة فقال يا ابا هريرة احملك فقال
ما شيت يا رسول الله فقال اركب وكان في ابي هريرة
ثقل فوثب ليركب فلم يقدر فاستمسك برسول
الله صلي الله عليه وسلم فوقعا جميعا ثم ركب

رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال يا ابا هريرة ما
احملك فقال ما شئت يا رسول الله فقال اركب
فلم يقدر علي ذلك فتعلق برسول الله صلي الله
عليه وسلم فوقعا جميعا ثم قال يا ابا هريرة احملك
فقال لا والذي بعثك بالحق لأضرعنك ثالثا
قاله في سيرة اليعمري وكان اذا مشي اصحابه مشي ص
امامه وتركهم ظهره للملايكة قال ابو نعيم لأن
الملايكة يحرسونه من اعدايه انتهي ولا يعارضه
قوله تعالي والله يعصمك من الناس لان هذا
ان كان قبل نزول الاية فظاهر والا فمن عصمة
الله له ان يوكل به جنده من الملا الاعلي اظهارا
لشرفه بينهم ص عن انس قال النبي صلي
الله عليه وسلم اذكروا الله وليأكل كل رجل
مما يليه ش قال قس فذ نفي ايتنا علي كراهة
الاكل مما يلي غيره ومن الوسط والاعلي الا
نحو الفاكهة مما يتنقل به واما ما سبق من نفي
الشافعي علي التحريم فمحمول علي المشتمل علي
الايذا قلت وقال في الرسالة واذا اكلت
مع غيرك اكلت مما يليك قال في شرحها هذا
اذا كان الطعام صنفا واحدا كالثريد واللحم
وشبه ذلك واما اذا كان اصنافا مختلفة كانواع

الفاكهة

الفاكهة في طبق فلا باس للرجل ان يتناول ما بين يدي
غيره كما سيأتي عليه بقوله ولا باس في التمر وشبهه
ان تحول يدك في الآناء لتاكل ما تريد منه والمراد به
بغيرك ما هو اجنبي منك واما مع الاهل والصبيان
فتاكل من حيث شئت اذ لا يلزم ان يتاديب معهم
ويلزمهم ان يتاديبوا معه فان لم يفعلوا امرهم
بذلك ويكره اليمين علي الطعام وانما جاء عنه عليه
الصلاة والسلام انه يقول كل كل كل ثلاثا وقيل يجوز
ان يحلف عليه فاذا حلف فلا يبر به الا ان يأكل مثل
شبيع اي ما لم تقم قرينة علي خلاف ذلك وكذا
يكره الاكل من راس الثريد قال في غاية الاماني
عند قوله الرسالة ويكره الاكل من راس الثريد
ما نصه والسنة في اللحم ان يوكل بعد الطعام
والسنة في اكله النهش واللحم افضل الادام
قال عليه الصلاة والسلام خيرادامكم اللحم
وقال ايضا سيد ادام الدنيا والاخرة اللحم انتهي
وذكره عن الاقفهسي شارح ص وقال ايضا عند
قولها واذا اكلت مع غيرك اكلت مما يليك وانت
في البداءة باللحم وتاخيره تا الثهايد انه الجميع
لا غيره وفي جعل الادام علي المنبز تا الثهاان
ياكله جاز والاكره انتهي وما اشتهر من ابتدا

كان

نسيد الطعام وهو اللحم لم اقف عليه هكذا وقال
الغزالي من داوم علي اكل اللحم اربعين يوما
قسى قلبه وما بقي عنه اربعين يوما ماشاء خلقه
ويقسي عليه المزاقم وقد نظمت ذلك مع زيادة
فقلت ه ه واكلك لما اربعين علي السولاء
يقسي فوادك للسرور حصل ه ويحصل سوء الخلق في تركه بها
وقوف جذام ذا بالاحيا قد نقل ه وقولي للسرور
الذي حصل ه اي ان سبب قسوة القلب توالي
السرور عليه اذ يسير باكل اللحم وفي حديث ابعد
الامور من الله القلب القاسي وعن بعضهم
من كثر اكله كثر شربه ومن كثر شربه كثر نومه
ومن كثر نومه كثر لحمه ومن كثر لحمه قسى قلبه
ومن قسى قلبه عرق في الآثام انتهى واكل اللحم
بالعظم يحصل به الهضم قال ابن العماد في شرح
منظومة حكى شيخنا الشيخ ضياء الدين انه رأى
شخصين ارتهنا علي اكل كبشين وان احدهما
التزم باكل كبشه بعظمه وكان ذلك لعلمه
ان اكل العظم يهضم الطعام فاكل كبشه ه
بعظمه فعاش واما الاخر فاكل اللحم وحده
فمات انتهى وفي الجامع خير طعامكم الخبز
وخير فاكهتكم العنب عن عايشة قال الشم

في قوله

في قوله وخير فاكهتكم ظاهره انه افضل من التمر
وفي بعض الاخبار الصريحة بخلافه ثم قال ابن
ابن الجوزي ذكره في الموضوعات انتهى وهنا
فوايد الاولي تقدم عن الرسالة انه ذكره ابن
ياكل من راس الثريد ولا مفهوم للثريد اذ غيره
كذلك وقد ورد عنه عليه الصلاة والسلام
انه قال اذا اكل احدكم طعاما فلا ياكل من
اعلا الصحفة ولكن ياكل من اسفلها وفي حديث
اخر كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها يبارك
لكم فيها انتهى وفي الجامع كلوا من القصعة
من جوانبها ولا تاكلوا من وسطها فان البركة
تنزل في وسطها قال شارحه هو حديث
حسن وقال ايضا قال القرافي في وجه النهي
عن الاكل من الوسط ان وجه الطعام افضله
واطيبه فاذا قصده بالاكل استاثره علي
رفقته وهو ترك ادب وسوء عشرة اذ الاكل
وجده فلا حرج والمراد بالبركة هنا الامداد
من الله تعالي انتهى قلت ما اقتصر عليه الشم
ذكر المحشي احتمالا مقابلا لما صدر به المفيد
للنهي عن الاكل من وسطه سواء اكل وحده
او مع غيره ونصه في حديث اذا وضع الطعام

فخذوا من حافته وذروا وسطه فان البركة تنزل
في وسطه قال الدميري رواه الاربعة قال الخطابي
نهى صلى الله عليه وسلم عن الاكل من اعلا الصحفة
وهي ذورة الثريد وسببه ما علله به من أن
البركة تنزل في اعلاه قال وقد يحتمل ذلك وجها
اخر وهو ان تكون النهي اغا وقع فيما اذا اكل
مع غيره وذلك انه وجه الطعام وهو افضله
واطيبه واذا قصد بالاكل كان مستاثرا به
على اصحابه وفيه من ترك الادب وسوء العشرة
ما لا يخفا قال الدميري وما قاله فيه نظر فان
الظاهر العموم اي شموله لما اذا اكل وحده
او مع غيره انتهى وفي الاحيا ما يدل على
ذلك وان الطعام يشمل الخبز ولا يأكل من
وسط الرغيف بل يأكل من استه ارنبه الا
اذا اقل الخبز فليكسره اثنتين قال في المطامح
وهل للاكل ان يدير الصحفة اذا وضعها بين
يديه لا لان مالكها املك بوضعها ذهب جماعة
من المحدثين الى الثاني انتهى الثالثة قال
في الجامع اذا وضع الطعام فليبدأ امير القوم
او صاحب الطعام او خير القوم اني عسا كره
عن ابي ادريس الخولاني مرسلا الرابعة

قال

قال في الجامع ايضا كثير مقتا عند الله الاكل من غير جوع
والنوم من غير سهر والضحك من غير عجب وصوت
الرنة عند المصيبة والمزمار عند النعمة انتهى قوله
والضحك من غير عجب اي لانه مقسي للقلب ويشبه
الموت وقوله وصوت الرنة اي الصياح وهذا الحديث
ضعيف مكرا لحاسة قال صلى الله عليه وسلم
اصل كل داء البردة انتهى والبردة ان تاكل
زيادة عن الشبع بحيث يحصل به الضرر وهو
حرام ومن العلما من فسر البردة بادخال الطعام
على الطعام قبل هضم الاول وهذا اذا فصل
بينهما بشرب والا فله ان يدخل ما شا على ما شاء
قال ابن العماد في منظومته لا تكثر الشرب في وسط الطعام سوى ان كنت في غصه فاشربه
او كنت ظمآن صدقا فالتمسه فقد نص الاطبا على نفع بلا علل
الى ان قال وقبل شرب فكل ما شيت منبسطا وبعد شرب فدع للهضم واشتغل
وفهم من قوله لا تكثر الشرب في وسط الطعام ان القليل
غير مضر بل ذكر ابن سينا في منظومة ما يفيد نفعه
فانه قال واشرب بجرعة مع الطعام فانه تبري من الاسقام
ثم ان قوله وقبل شرب الخ محل اكله ما شا حيث لم
يود الى الكثرة الممنوعة والحاصل انه تمتنع الكثرة

من الطعام الموجبة للضرر سواء كانت من نوع
واحد من الطعام او من اكثر فان الكدورة ذلك
فانه لا يدخل نوعا على نوع قبل هضم الأول
حيث تخالل بينهما شرب والاجاز هذا او قال
بعض من تكلم على هذا الحديث والقصد من
هذا الحديث ذم الاكثار من الطعام حتى قيل
لو سيل اهل القبور ما سبب قصر اجالكم لقالوا
التخمة قاله الزمخشري انتهى قال بعض رؤساء
الاطباء من اراد ان يصلح بدنه ويسلم من الامراض
مدة بقائه فليقتصد في الطعام وليحذر التخمة
جهده فان التخمة ما دامت في البدن فهي
كالسم المدخر ومن اقتصد واقتصر على البلغة
من القوت وجبت له السلامة طول بقائه وكان
اصح بدنا واقوى شدة واخف حركة ولذا
قيل البطب كله الاقتصاد واما التخمة الحادثة
من ادخال الطعام على الطعام واخذ الغذا الثاني
قبل ان يهضم الاول فان ذلك وان كان لم يبلغ
من الكثرة الغاية التي ذكره فانه يحدث من الفساد
والتغير بسبب اختلاف ادوارهما في الهضم
وتباينهما في الزمن من الثقل والكراهة اضعاف
ما يحصل عن الكثرة وفرط التملية ويزيد ادخاله

الطعام على الطعام بالفساد الذي يكون عند
خروج الغذا الذي يصلح للاغتذاء قبل تمام
انضاجه فوجب على كل عاقل التحفظ من هذه
المفسدة العظيمة والبطنة المثمرة السمعلة
والادواء المعضلة وذلك وسيلة للتمتع بطيب
العيش والانبساط لاعمال الطاعة وصلاح
دنيانا واخرانا قال جالينوس اذا فسد الطعام
في المعدة فينبغي ان يحرك بالقي والاسهال
لانه لا يمكن ان ينهضم مثل هذا المخلط بعد
مزاجه من مزاج البدن انتهى المراد منه
وقد انشد بعضهم يميت الطعام القلب ان زاد كثره
كزرع اذا بالماء قد زاد سقيه وان ليبا يقتضي نقص عقله
باكل نقيمات قد ظل سقيه السادسة اختلف
هل اللحم افضل من اللبن او اللبن افضل منه ويدل
للاول سيد الطعام السابعة قال الخطابي
اعلم ان الطب على نوعين الطب القياسي وهو
طب يونان الذي يستعمل في اكثر البلاد وطب
العرب والهند وهو طب التجارب واكثره ما وصفه
النبي صلى الله عليه وسلم انما هو على مذهب
الامما خص به من العلم النبوي من طريق
الوحي فان ذلك يفوق كل ما تدركه الاطبا

وتعرفه الحكما إذ كل ما فعله او قاله في اعلاد رجات
الصواب عصمه الله ان يقول الاصد قاوان
يفعل الاحقا قال ابن القيم كان علاجه للمريض
ثلاثة انواع احدها بالادوية الطبيعية والثاني
بالادوية الالهية والثالث بالمركب من الامرين
ومن اداب الاكل ان يحدث واعنده الاكل
لا بعده بحكايات الصالحين ومناقب الصحابة
وسكوتهم علي الطعام مما يؤدي الي الشره
والا يقوم عن اصحابه قبل ان يقوموا وان لا
يفعل ما يستقذره من البصاق والمخاط او
بعض في لقمة ويرد منها وان يجعل بطنه ثلثا
للطعام وثلثا للماء وثلثا للنفس وطريق
معرفة ذلك ان يعلم مقدار شبعه فيقتصر علي
ثلثه فان كان يشبعه ثلاثة اقراص اقتصر علي
واحد او يعتبر ذلك باللقم فان كان ذلك
يشبعه ثلاثون اقتصر علي عشرة ص عن
عامر بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم من تصبح كل يوم سبع
تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم
ولا سحر ش قوله عجوة بالجر صفة لتمر وهذا
علي تنوينهما ويحتمل جرها باضافة تمرات

اليها وقوله من تصبح في رواية من اصبح وكلاهما
بمعني التناول صباحا والمراد انه اكلهن من قبل
اكل شيء في الصباح زاد في رواية من تمر العالية
وذلك خاص بها ومستمر الي الآن لخصوصية
في تمرها وفي رواية بتمر المدينة فيحتمل
الاخذ بالاول ويحتمل التعميم وهو اكثر فايدة
فالتقييد بذلك خرج مخرج الغالب والاختصاص
بالسبع مما لا يعقل قاله الماوردي والنووي وغيره
وقوله عجوة يقرا بالنصب علي التمييز وبالجر صفة
لتمر وهذا علي تنوينهما ويحتمل جرها باضافة
تمرات اليها وهي كما قال في الفتح العجوة ضرب
من اجود تمر المدينة واحسنه وقال الداودي
هو من اوسط التمر وقال ابن الاثير العجوة
ضرب من التمر من الصيحاني يضرب الي السواد
وهو ما غرسه النبي صلي الله عليه وسلم
بيده بالمدينة وقوله ذلك اليوم ظرف وهو
محمول ليصيبه او صفة لسم وفي رواية الليل
ومفهومه ان السر الذي في العجوة من دفع
ضرر السحر والسم من نفع اذا دخل الليل في حق
من تناوله اول النهار وهل يكون من تناوله
اول الليل كذلك فيرتفع عنه ضرر السم والسحر

الي الصباح الذي يظهر الاول وهو اختصاص ذلك
بالتناول نهارا وظاهر الاطلاق المواظبة على ذلك
انتهى وهذا يقتضي ان من لم يواظب يضره
السم والسحر ونحوهما استشهد لهما ص عن ابن عباس
ان النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم
طعاما فلا يمسح يده حتي يلعقها او يلعقها
ش يلعقها الاول بالفتح اي يختم اوله والثاني
بضم اوله من الرباعي اي انه يلعقها غيره
ممن لا يتقذر ذلك كزوجته وجاريته وولده
وخادمه وبين في حديث الترمذي وغيره سر
ذلك ولفظه اذا اكل احدكم طعاما فليلعق
اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه يكون
البركة اي ان الطعام الذي يحضر الانسان
فيه بركة لا يدري هل تلك البركة فيما اكل
او فيما بقي في اسفل القصعة او في اللقمة الساقطة
فينبغي ان يحافظ على هذه الكلمة لتحصيل البركة
والمراد بالبركة ما يحصل ما يحصل فيه التغذية
وتسلم عاقبته من الاذي ويقوي على الطاعة
فائدة في حديث كعب ان مالكا كان ياكل
بثلاث اصابع وان الاكل باكثر منها من الشره
وسوء الادب ويكثر اللقمة ولانه غير مضطر

الي ذلك

الي ذلك لجمعه اللقمة واسراكها من جهاتها الثلاث
فاذا اضطر الي ذلك لحقه الطعام وعدم تلفيفه
بالثلاث فانه يدعمها بالرابعة او بالخامسة
وقد اخرج سعيد بن منصور عن مرسل بن شهاب
ان النبي صلي الله عليه وسلم كان اذا اكل اكل
بخمس اصابع خمس لقمات فيجمع بينه وبين
حديث كعب باختلاف الحال فائدة اخري وقع
في حديث كعب بن عجرة عند الطبراني في الاوسط
صفة لعق الاصابع ولفظه رايت رسول الله
صلي الله عليه وسلم ياكل باصابعه الثلاث
بالابهام والتي تليها والوسطي ثم رايته يلعق
اصابعه الثلاث قبل ان يمسحها الوسطي ثم
التي تليها ثم الابهام قال شيخنا في شرح الترمذي
كان السر فيه ان الوسطي اكثر تلويثا فيبقي
فيها من الطعام اكثر من غيرها ولانها اطولها
اول ما ينزل في الطعام ويحتمل ان الذي يلعق
يكون بطن كفه الي جهة وجهه فان ابتدا
بالوسطي انتقل الي السبابة علي جهة عينه
وكذلك الابهام انتهى ص عن ابي ثعلبة
الخشني قال قلت يا نبي الله انا بارض قوم
اهل كتاب افناكل في آنيتهم وبارض صيد

أصيد بقوسي وكلبي المعلم والذي ليس
معلما فاخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك قال فاينما
اما ما ذكرت [illegible] من اهل الكتاب
فان وجدتم غيرها فلا تاكلوا
فيها وان لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها
واما ما ذكرت من امر كلبك وما صدت
بقوسك فاذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك
المعلم فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك
غير معلم فادركت ذكاته فكل ش قوله
انا يعني نفسه وقومه وقوله بارض قومه
الخ يعني بالشام وكان جماعة من قبايل العرب
قد سكنوا الشام وتنصروا منهم آل غسان
وبطون من قضاعة منهم بنو خشين التغلبية
وقوله فان وجدتم اليم للجمع اي انت وقومك
ولابن زرعان وجدت وقوله فان وجدتم
غير انيتهم الخ اخذ بظاهره ابن حزم فقال
لا يجوز استعمال انية اهل الكتاب الا بشرطين
ان لا يجد غيرها وان يغسلها وردبان الامر
بغسلها عند فقد غيرها يدل على طهارتها
بالغسل فالامر باجتنابها عند وجود غيرها
ولو غسلت ص عن اسما قالت ذبحنا على

عهد

عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا وتحن
بالمدينة فاكلناه ش في البخاري هنا خبرنا
وقوله فاكلناه زاد الدارقطني نحن واهل
بيت النبي صلى الله عليه وسلم ففيه اشعار
بانه عليه الصلاة والسلام اطلع على ذلك
واذا قال الصحابي كنا نفعل كذا على عهده
عليه السلام كان له حكم المرفوع على الصحيح
لان الظاهر اطلاعه عليه الصلاة والسلام
على ذلك وتقريره واذا كان هذا في مطلق
الصحابي فكيف بال ابي بكر مع شدة اختلاطهم
به وعدم مفارقتهم له عليه الصلاة والسلام
قاله القسطلاني قلت ودليل مالك قوله
تعالى قل لا اجد فيما اوحي محرما على طاعم
يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا
او لحم خنزير الاية وهو يفيد حل ما عدا
ما ذكر لكن قد بين الله تعالى في اية النحل
ما يفيد تحريم الخيل والبغال والحمير بقوله
والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع
ومنها تاكلون الى قوله رحيم فترك ذكر
الخيل مع الانعام وعدم ذكر حل اكلها مع
ما ذكره مما يحرم اكله وكل ذلك في مقام الامتنان

يفيد تحريم القتل لها ص عن ابن عمر انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم ينهى ان تصبر بهيمة او
غيرها ش في البخاري حدثنا اسحق بن سعيد
ابن عمرو عن ابيه انه سمعه يحدث عن ابن
عمر رضي الله عنهما انه دخل على يحيى بن سعيد
وغلام من بني يحيى رابط دجاجة يرميها فمشى
اليها ابن عمر حتى حلها ثم اقبل بها وبالغلام
معه فقال ازجروا غلامكم عن ان يصبر هذا
الطير للقتل فاني سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم نهى ان تصبر بهيمة او غيرها للقتل انتهى
قال شارحه في قوله عن ان يصبروا هذا الطير
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ينهى بالمضارع
ان تصبر بالضم اي بضم الفوقانية وفتح
الموحدة اي يحبس بهيمة او غيرها للقتل
اي لترمي حتى تموت واو للتنويع فيدخل الطير
وهذا الحديث من افراده انتهى وامر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بترك ذلك شفقة
منه على خلق الله وهذا مما جبله الله عليه
من الرحمة وقد قال عليه الصلاة والسلام
اذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا
الذبحة وليحد احدكم شفرته ليرح ذبيحته

اخرجه

اخرجه مسلم وجمع وروى الدارقطني عن سالم
عن ابيه انه عليه الصلاة والسلام امر ان تحد
الشفار وان تواري عن البهائم واذا ذبح احدكم
فليجهز وقال عليه الصلاة والسلام الراحمون
يرحمهم الله ارحموا من في الارض يرحمكم
من في السماء وفي حديث انما يرحم الرحمن من
عباده الرحماء وقد ذكر في معنى ذلك
ان انت لم ترحم المسكين ان عدما ولا الفقير اذا ما اشتكى الفقدا ما
فكيف ترجو ان الرحمن رحمته عند الحساب اذا ما الرحم قد فقدا ما
وقد جاء انه كان اخر كلامه عليه الصلاة والسلام
الصلاة الصلاة اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم
وفي الأدب عن علي امير المؤمنين واخرج ابن سعد
عن انس قال كانت عامة وصية النبي صلى الله
عليه وسلم حين حضره الموت الصلاة وما
ملكت ايمانكم حتى جعل يفرغر بها في صدره
وما كاد يفيض بها لسانه اي ما يقدر على
الافصاح بها فان قلت قد جاء في حديث آخر
كان اخر ما تكلم به جلال الرفيع فقد بلغت
ثم قضى اي مات قلت لا منافاة لان ذلك
اخبر وهذا اخبر وهذا اخر ما نطق به مطلقا
هذا وذكر البيهقي عن الواقدي ان اول

ما تكلم به عليه السلام لما ولدته امه حين خروجه
من بطنها الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان
الله بكرة واصيلا ص عن جابر بن عبد الله نهى
النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم
الحمر ورخص في لحوم الخيل ش فان قلت
قوله ورخص في لحوم الخيل يدل على تحريم اكلها
لان الرخصة استباحة محظور مع قيام المانع
فدل على انه رخص لهم فيها بسبب المخمصة
التي اصابتهم بخيبر فلا يدل على ذلك على
حلها مطلقا قلت اجيب بان اكثر الروايات
جاء بلفظ الاذن وبعضها بالامر فدل على ان
المراد بقوله رخص إذن والاذن للاباحة العامة
لا لخصوص الضرورة والمشهور عند المالكية
التحريم وصححه في المحيط والهداية والذخيرة
عن ابي حنيفة وخالفه صاحباه واستدلاله
المانعين بلام العلة المفيد للحصر في قوله
تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة
الدالة على انها لم تخلق لغير ما ذكر وعطف
البغال والحمير عليها وهذا يقتضي الاشتراك
في التحريم وبانها سيقت للامتنان فلو كان
يقتضع بها في الاكل لكان الامتنان به أعظم

ولانه

ولانه لو ابيح اكلها لفاتت المنفعة بها فيما وقع
به الامتنان من الركوب والزينة واجيب بان
اللام وان افادت التعليل لكنها لا تفيد الحصر
في الركوب والزينة اذ ينتفع بالخيل في غيرهما
وفي غير الاكل اتفاقا وانما ذكر الركوب والزينة
لكونهما اغلب ما تطلب له الخيل واما دلالة
العطف فدلالة اقتران وهي ضعيفة واما
الامتنان فانما قصد به غالب ما كان يقع به
انتفاعهم بالخيل فخوطبوا بما الفوا وعرفوا
ولو لزم من الاذن في اكلها ان تفنى لزم مثله
في الشق الاخر في البقر وغيرها مما ابيح ذبحه
ووقع الامتنان بمنفعته انتهى قلت لفظ
البخاري في محل اخر فلما امسى الناس مساء
اليوم الذي فتحت عليهم يقين خيبر وقد
راي نيرانا كثيرة فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ما هذه النيران على اي شيء توقدون
قالوا على لحم قال اي لحم قالوا لحم حمر الانسية
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اهريقوها
واكسروها فقال رجل يا رسول الله او نهريقها
ونغسلها قال او ذاك فهذا نص ظاهر
في التحريم وقوله عليه الصلاة والسلام او ذاك

بعد قول الرجل او تمرير يقتها وتغسلها محمول على
انه صلى الله عليه وسلم اجتهد في ذلك فراى
كسرها ثم تغير اجتهاده او اوحي بغسلها انتهى
وليست الحمر الاهلية مما تكرر نسخه كما توهمه
بعضهم والذي تكرر نسخه اربعة وقد نظمها
الحافظ السيوطي
وارجع تكرر النسخ بها جات بها النصوص والاثار
بقبلة ومتعه وخمر كذا الوضو مما تمس النار
وقوله بقبلة متعلق بباتت اما الاستقبال فقد
بينه الله تعالى في كتابه بقوله سيقول السفهاء
من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها
اي اولا وهي الكعبة وكان صلى الله عليه وسلم
يصلي اليها فلما هاجر امرنا باستقبال بيت المقدس
تالفا لليهود وصلى اليها ستة او سبعة اشهر
ثم حول الى الكعبة كما دل عليه قوله تعالى
قد نرى تقلب وجهك في السماء منتظرا الى
الوحي متشوفا للامر باستقبال الكعبة وكان
يود ذلك لانها قبلة ابراهيم ولانه ادعى
الى الاسلام اي اسلام العرب فلنولينك
قبلة ترضاها تحبها فول وجهك شطر المسجد
الحرام اي الكعبة ومما تكرر نسخه متعة

النساء وصورتها ان يقول الرجل للمراة اتمتع
بك مدة كذا بكذا من المال اي من غير ولي ولا شهود
ولا صيغة نكاح وقد يطلقها انتفعا على النكاح
الموقت مع كونه بولي وشهود وصداق وصيغة
وليس هذا بمراد هنا وقد وقع فيها النسخ
اكثر من مرتين فانها كانت جايزة في صدر
الاسلام ثم حرمت في سنة سبع ثم احلت
يوم خيبر سنة ثمان ثم حرمت ابدا واما الخمر
فانها كانت حلالا في صدر الاسلام ثم حرمت
ويجوز نسخ السنة ولو متواترة بالسنة ولو
احادا ومن ذلك حديث مسلم انما الماء من الماء
فانه نسخ بحديث الصحيحين اذا جلس بين
شعبها الاربع ثم اجهدها فقد وجب الغسل
زاد مسلم في رواية وان لم ينزل لتاخر هذا
عن الاول ويجوز النسخ بالقران لقران وبسنة
ونسخ القران بالسنة ولو احادا ولم يقع نسخ
القران بغير المتواترة وذهب بعضهم الى وقوعه
مستدلا بان حديث لا وصية لوارث ناسخ لقوله
تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك
خيرا الوصية للوالدين والاقربين قلنا لا نسلم
عدم تواتر ذلك ونحوه للمجتهدين الحاكمين لقربهم

من زمان النبي صلي الله عليه واختلف في النسخ هل
هو رفع للحكم او بيان لانتهاء امره والمختار وعليه
فهو رفع لحكم الشرع من حيث تعلقه بالفعل بخطاب
مخرج بالشرعي اي المأخوذ من الشرع رفع الإباحة
الاصلية اي المأخوذ من العقل وبخطاب الرفع
بالموت وبالجنون والغفلة وكذا بالعقل والاجماع
واجمع المسلمون علي وقوع النسخ وخالفت
اليهود غير العيسوية بعضهم في الجواز وبعضهم
في الوقوع واعترف بهما العيسوية وهم اصحاب
ابي عيسي الاصبهاني المعترفون ببعثة نبينا عليه
افضل الصلاة والسلام لكن الي بني اسماعيل خاصة
وهم العرب وسماه اي النسخ ابو مسلم الأصبهاني
من المعتزلة تخصيصا لانه قصر للحكم علي بعض
الازمان فهو تخصيص في الازمان كالتخصيص
في الاشخاص فخالفه لفظي فلا يخالف ما تقدم
من اجماع المسلمين علي وقوعه ص عن ابي
ثعلبة الخشني ان النبي صلي الله عليه
وسلم نهي عن اكل كل ذي ناب من السباع ش
ولمسلم كل ذي ناب من السباع فاكله حرام
وله ايضا عن ابن عباس نهي رسول الله صلي
الله عليه عن كل ذي ناب من السباع وكل ذي

مخلب من الطير انتهي والمراد بكل ذي ناب ما له ناب
يتقوي به ويصول به علي غيره ويصطاد وعيشه
بطبعه غالبا والمخلب بكسر الميم وسكون المعجمة
المعجمة وفتح اللام وهو للطير كالظفر لغيره لكنه
اشد منه واغلظ واحد فهو له كالناب للسبع
انتهي وجوابه ما تقدم في الايتين ص عن
عبد الله ابن عباس ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا انتفعتم باهابها
قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها ش
قال القسطلاني بتشديد الياء وتسكن وحرم
بفتح اوله وضم ثانية ولابي ذر حرم بضم ثم
كسر مشددا وقوله اكلها بفتح الهمزة وفيه
تخصيص الكتاب بالسنة لان لفظ الكتاب حرمت
عليكم الميتة وهو شامل لجميع اجزائها في كل
حال فخصت السنة ذلك بالاكل اي بالسنة
للمجلد واستثني الشافعية من ذلك جلد
الكلب والخنزير وما تولد منهما والنجاسة
عينها واخذ ابو يوسف بعموم الحديث فلم
يستثن شيأ واستدل الزهري برواية الباب
علي جواز الانتفاع به مطلقا دبغ او لم يدبغ
لكن فسح التقييد بالمدبوغ من طريق اخري وبعضهم

خص الحديث بجلد ميتة ما يؤكل بالذكاة ويتقوي
ذلك من حيث النظر بان الدباغ لا يزيد في الطهر
على الذكاة وغير الماكولة لو ذكي لم يطهر بالذكاة
عند الاكثر فكذلك الدباغ واجاب من عمم بالتمسك
بعموم اللفظ وهذا اولي من خصوص السبب
انتهي المراد منه وما ذكره عن ابي يوسف ذكر
نحوه في حاشية الجامع وذكر قبله ان الدباغ
يعمل به طهارة جميع الجلود الا جلد الخنزير
وهو مذهب ابي حنيفة وباقي ان شاء الله
وفي الجامع ايما اهاب دبغ فقد طهر حمرت ره
عن ابن عباس الاهاب ككتاب الجلد قبل دبغه
وجمع علي اهب بضمتين ككتب قياسا وعلي
اهب بفتحتين سماعا قال بعضهم وليس في
كلام العرب فعال يجمع علي فعل بفتحتين
الا اهاب واهب وعماد وعمد وربما استعمل
لجلد الانسان قال النووي يقال طهر الشيء
وطهر بضم الهاء وفتحها وهو افصح ويجوز
الدباغ بكل شيء ينشف فضلات الجلد ويطيبه
ويمنع من ورود الفساد عليه وذلك كالشث
بالثاء المثلثة في اخره ثبت طيب الريح يدبغ
به قال في القاموس والشث والقرظ

وقشور

وقشور الرمان وما اشبه ذلك من الادوية الطا
ولا يطهر بالتشميس وقال اصحاب ابي حنيفة
يحصل عندنا بالتراب والرماد والملح ويحصل
بالادوية النجسة كزرق الحمام والشب النجس
ويجب غسله بعد الفراغ ان اراد استعماله في
مائع ولا يفتقر الي فعل فاعل فلو وقع جلد
في مدبغة طهر واذا طهر بالدباغ جاز الانتفاع
به وبيعه ولا يجوز المعجال ولا يطهر الشعر الذي
عليه بنباله نعم الشعرات اليسيرة تطهر عند
بعض المتاخرين ولا يجوز استعمال جلد الميتة
قبل الدباغ في الاشياء الرطبة ويجوز في اليابسة
مع الكراهة ثم قال النووي اختلف العلماء في طهارة
جلود الميتة اذا دبغت بسبعة مذاهب احدها
مذهب الشافعية انه يطهر بالدباغ جميع الميتة
الا الكلب والخنزير والمتولد من احدهما ويطهر
بالدباغ ظاهر الجلد وباطنه ويجوز استعماله في المايع
واليابس ولا فرق بين جلد ما يؤكل لحمه وغيره
وروي هذا المذهب عن علي ابن ابي طالب رضي
الله عنه وعبد الله ابن مسعود والمذهب الثاني
لا يطهر شيء من الجلود المذكورة بالدباغ وروي
هذا عن عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وعائشة

هرة

رضي الله تعالى عنهم وهو اشهر الروايتين عند
احمد واحد الروايتين عن مالك والمذهب الثالث
يطهر بالدباغ جلد ماكول اللحم دون غيره وهو
مذهب الاوزاعي وابن المبارك وابي ثور واسحق
ابن راهويه والمذهب الرابع يطهر جلود
الميتات الا الخنزير وهو مذهب ابي حنيفه رح
والمذهب الخامس يطهر الجميع الا انه يطهر
ظاهره دون باطنه ويستعمل في اليابسات
دون المايعات ويصلى عليه لا فيه وهذا
مذهب مالك المشهور عنه في حكاية اصحابه
عنه والمذهب السادس يطهر الجميع حتى
الكلب والخنزير ظاهرا وباطنا وهو مذهب
داود واهل الظاهر وحكي عن ابي يوسف
والمذهب السابع انه ينتفع به بجلود الميتة
وان لم تدبغ ويجوز استعمالها في المايعات
واليابسات وهو مذهب الزهري وهو
وجه شاذ لبعض اصحابنا لا تفريع ولا التفات
اليه واحتجت كل طايفة من اصحاب هذه
المذهب باحاديث وغيرها واجاب بعضهم
عن دليل بعض وقد اوضحت ذلك في شرح
المهذب انتهى من حاشية الجامع وما ذكره

في المذهب

في المذهب الخامس فيه نظر واجاب استثناء عن قوله.
عليه الصلاة والسلام ايما اهاب الخ بان المراد
طهر طهارة لغوية وقد نظمت في قولي هه
مزيل وزطوبة وقد هه اوجب حفظ الجلد ربما يفيد
ص عن ميمونة ان فارة وقعت في سمن فماتت
فسئل النبي صلي الله عليه وسلم عنها فقال
القوها وما حولها وكلوه ش هذا يدل
علي ان السمن كان جامدا لانه لا يمكن طرحها
وحولها من المايع الذايب ص عن البراء قال
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان اول ما نبدأ
به في يومنا هذا نصلي ثم نرجع فننحر من فعله
فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل فانما هو لحم قدمه
لاهله ليس من النسك في شيء زاد البخاري
فقام ابو بردة بن نيار وقد ذبح فقال ان عندي
جذعة فقال اذبحها ولن تجزي عن احد بعدك
قال القسطلاني يصلي اي صلاة العيد بحذف
ان قبل نصلي وفي رواية ابي ذر ان نصلي باثبات
ان قبل نصلي قوله فننحر اي ما من شانه ان
ينحر وتنحر ما من شانه ان يذبح قوله من
فعله اي فعل ما ذكر من تاخير النحر عن الصلاة
قوله فقد اصاب سنتنا اي طريقتنا قوله ليس

متعقبه الرابع هه

من النسك في بغيره اي ليس من العبادة اي الاضحية
في شيء قوله ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء
هاني بن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية قوله فقال
يا رسول الله اني عندي جذعة اي من المعز
هو الجذع واحد من المعز وهو ما طعن في الثانية
والثني والثنية من المعز ما دخل في السنة الثا
وكل من هذين يجزي ضحية بخلاف الجذع قوله
ولن تجزي بفتح الفوقية اي لا يصح ان تكون
ضحية عن احد بعدك وانما تجزي الثني والثنية
من المعز ويجزي الجذع والجذعة من الضان
انتهى المراد منه وما ذكره في سن الجذع والجذعة
من المعز وعدم الاجزاء غير ابي بردة لا يوافق
المعتمد في مذهبنا قلت مفاد كلام الشيخ بهرام
ان جذعة ابي بردة كان سنها دون سنة فانه
قال في المدونة ولا يجزي ما دون الثنية
من الانعام والضحايا والهدايا الا الضان فان
جذعها يجزي انتهى وذلك لما فيه من مسلم
قال ابو بردة بن نيار عندي جذعة من المعز
هي خير من مسنة فقال عليه الصلاة والسلام
والسلام اذبحها ولن تجزي احدا بعدك انتهى
المراد منه وقوله ابي دينار تصحيف لما تقدم

ص

ص عن عايشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى
الله عليه وسلم دخل عليها وحاضت بسرف
قبل ان تدخل مكة وهي تبكي فقال صلى الله
عليه وسلم مالك انفست قالت نعم قال
ان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاقضي
ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت فلما
كنا بمنى اتيت بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا
ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه
بالبقر ش قوله بسرف بفتح السين المهملة
وكسر الراء موضع خارج مكة قوله انفست
بفتح النون وكسر الفا وضبطه الاصلي بضم النون
وكسر الفا اي حصلت وقيل بالفتح الحيض وبالضم
والضم النفاس قاله القسطلاني قلت والذي
ذكره غير واحد من شراح الشيخ خليل انه يقال
نفست المراة بفتح اوله وضمه اذا حصل لها
النفاس وفي الحيض بالضم ليس الا مع كسر
ثانيه فيهما والحيض لغة السيلان من قولهم
حاض الوادي اذا سال وقيل من الاجتماع لاجتماع
الدم ومنه الحوض لاجتماع الماء فيه وردبان
الحوض واوي وهذا يائي والحيض والمحيض
مصدران لحاضت فهي حائض وحايضة وقيل

يقال حايض وطامث وطالق اذا اريد الحالة المستمرة
وبزيادة التاء ان اريد الحاضرة والمضية بالفتح
المرة وهل اول من امتحنت به حوي لاعانتها
ادم على اكل الشجرة عقوبة لها واقرني بنا تها
او لكسرها شجرة الحنطة او لمعاقبتها المية بسلب
قوايمها او اول الممتحن به نساء بني اسرايل
لشجرة من احد اهن اقوال قوله كتبه الله
على العباد قال ذلك عليه السلام تسلية لها
قوله غير ان لا تطوفي بالبيت اي انه لا يصح
الطواف الا بطهارة كالصلاة نعم قال بصحته
بعد انقطاع الدم من غير غسل الحنفية لكن
يجب عليها بدنة عندهم ولا في قوله الا تطوفي
زايدة ص عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم
خلق الله السموات والارض السنة اثنى عشر
شهرا منها اربعة حرم ثلاثة متوالية ذو القعدة ذو
وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادي
وشعبان اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم
فسكت حتى ظنا انه سيسميه بغير اسمه قال
اليس يوم النحر قلنا بلى قال فاي بلد هذا
قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظنا انه
سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة قلنا بلى
قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت
حتى ظنا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس
يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم
واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم

عليكم

عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم
هذا وستلقون ربكم فيسالكم عن اعمالكم الا
فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب
بعض الا ليبلغ الشاهد الغايب فلعل بعض
من يبلغه ان يكون اوعى له من بعض من سمعه
فكان محمد اذا ذكره قال صدق النبي صلى الله
عليه وسلم ثم قال الا هل بلغت الا هل بلغت
مرتين ش استدار السير فيه ليست للطلب
وهو بمعنى دار يقال دار الشيء يدور به
اي طاف به حتى انتهى الى موضع ابتدايه
اي رجعت شهوره الى ما كانت عليه من حرمة
وغيرها كما قال تعالى ان عدة الشهور عند الله
الاية وبطل ما كانت عليه الجاهلية من تاخير
حرمة شهر من الاشهر الحرم الى غير وهو
النساة قال في مختصر النهاية النساة بضم
النون وسكون السين المهملة الشيخ الذي
ذكره الله تعالى في كتابه من تاخير الشهر بعضها
الى بعض انتهى وذلك لانهم كانوا ذوي
حروب فاذا جاء المحرم ثلاثا وهم محاربون شق
عليهم ترك ذلك فيحلونه ويحرمون صفرا
ثم يحلون من شهر الى اخر وقال في الكشاف

النسي تاخير حرمة شهر الي شهر اخر كانوا يحلون
الشهر الحرام اي حيث اصابوا الي ذلك ويحرمون
مكانه شهرا اخر حتي رفضوا تخصيص الاشهر
الحرم فكانوا يحرمون من شهور العام اربعة
اشهر مطلقا وربما زادوا في الشهور فيحلونها
ثلاثة عشر او اربعة عشر انتهي وقال البيضاوي
في قوله تعالي انما النسيء زيادة اي تاخير
حرمة الشهر الي شهر اخر كانوا اذا جاء شهر
حرام وهم يحاربون احلوه وحرموا مكانه
شهرا اخر حتي رفضوا خصوص الاشهر واعتبروا
مجرد العدد زيادة في الكفر تحريم ما احل الله
وتحليل ما حرمه فهو كفر اخر ضموه الي كفرهم
انتهي وبطل ايضا ما كانت عليه الجاهلية من
انهم كانوا يحجون في كل شهر عامين فحجوا
في ذي الحجة عامين ثم حجوا في المحرم عامين
ثم حجوا في صفر عامين وهكذا حتي وافقت
حجة ابي بكر وكانت في سنة تسع من الهجرة
السنة الثانية من حجتي ذي القعدة التي حج
النبي صلي الله عليه وسلم حجة الوداع
سنة عشر من الهجرة فوافق شهر الحج
وهو ذو الحجة فوقف بعرفة اليوم التاسع

وخطب

وخطب في اليوم العاشر بمني واعلمهم ان شهور
السنة اثنا عشر شهرا تناسخت باستدارة
الزمان وعاد الامر الي ما وضع الله عليه حساب
الاشهر يوم خلق الله السموات والارض كما قال
تعالي ان عدة الشهور عند الله اثني عشر شهرا
في كتاب الله يوم خلق السموات والارض الاية
قاله التلمساني عن مجاهد وقال الزركشي
النسيء هو ما كانوا عليه قد ابتدعوه فانهم
كانوا يديرون الحج كل سنة شهرا فاذا حجوا في
هذه السنة في ذي الحجة حجوا في السنة الثانية
في المحرم وهكذا الي ان ينتهي الدور الي ذي الحجة
فحجوا في السنة الثانية في المحرم وهكذا الي
ان ينتهي الدور الي ذي الحجة وكانت تلك السنة
التي حج فيها عليه الصلاة والسلام في ذي الحجة
علي ما اقتضاه دورهم فهدي الله تعالي
نبيه عليه الصلاة والسلام الي اصل شرعه
وحماه من بدع الجاهلية وقال السهيلي لا ينبغي
ان يضاف اليه علي الحقيقة الا حجة الوداع وان
حج صلي الله عليه وسلم مع الناس اذ كان بمكة
فلم يكن ذلك الحج علي سنة الحج لانه صلي الله
عليه وسلم كان مغلوبا علي امره وكان الحج

منقولا عن وقته وقد ذكر ان اهل الجاهلية كانوا ينقلون
الحج عن حساب الشهور الشمسية فيوخرونه
في كل سنة احد عشر يوما وقد كان عليه الصلاة
والسلام اراد ان يحج لمنقلبه من تبوك بعد فتح
مكة ببيسير ثم ذكر ان المشركين يحجون ويطوفون
بالبيت عراة فاخر الحج حتى نبذ الي كل ذي عهد
عهده وذلك في السنة التاسعة ثم حج في العاشرة
بعد ما حاء رسوم الشرك كذا في البحر العميق قاله
الحميسي وقوله ورجب مضر انما اضافه اليهم
لانهم كانوا يحافظون على تحريمه اشد محافظة
سائر العرب عليه ووصفه بالذي بين جمادى
وشعبان تاكيدا وازالة للريب الحادث فيه من
النسيء قوله اي شهر هذا قال البيضاوي يريد
بذلك تذكارهم حرمة الشهر وتقريرها في
نفوسهم ليبنوا عليها ما اراد تقريره وقولهم
الله ورسوله اعلم مراعاة للادب وتحرزا عن
التقدم بين يدي الله ورسوله وتوقف فيما
لا يعلم الغرض من السؤال عنه قوله اليس البلدة
بسكون اللام هي مكة التي جعلها الله تعالى حرما
فايدة حج معه عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع
تسعون الفا ويقال مائة الف واربعة وعشرون

الفا

الفا ويقال اكثر كما حكاه البيهقي وكانت الوقفة يوم
الجمعة وشاوه عليه الصلاة والسلام كلهن معه في
الحوادث ذكره صاحب الحميس وفي نظم السيرة للعراقي
انهم كانوا مائة الف وعشرين الفا على احد الاقوال
فانه قال وقيل كانوا اربعين الفا وضعفها
وزد عليها ضعفا وانظره مع قوله في الغيبة
الحديث والحد لا يحصر لوفد وظهره سبعون
الفا بتبوك وحضر الحج اربعون الفا وقبض عن
ذين مع اربع الاف تتمة قوله وظهر بعين مع
النبي صلى الله عليه وسلم وقوله عن ذين الخ
اي الفريقين المذكورين في قصة تبوك وحجة
الوداع اي مقدارهما ومعوماية وعشرة الاف
مع اربعة الاف وقوله نيف بكسر النون وتشديد
الضاد المعجمة اي بيسير فائدة قال ابن عرفة
ونقل الاصوليون اجماع الملل على حفظ الاديان
والنفوس والعقول والاعراض والاموال وذكر
بعضهم الانساب عوض الاموال ونحوه في ابن
عبد السلام والتوضيح وقال وقال الشيخ ملولو
ما ذكره من الخلاف في الحاق الانساب لم اره لمن
يرجع اليه من اهل الاصول والمتعارف بينهم ما ذكره
في الحاق الاعراض انتهى ص عن علي رضي الله

تعالى عنه أتي علي باب الرحبة بماء فشرب قائما
فقال ان ناسا يكره احدهم ان يشرب وهو قائم
واني رايت النبي صلي الله عليه وسلم فعل كما
رايتموني فعلت ش قوله اتي بضم الهمزة مبنيا
للمفعول والمراد بالرحبة رحبة الكوفة وفي الترمذي
عنه عليه الصلاة والسلام كان يشرب قائما أو
قاعدا وروي مسلم عن الشعبي عن ابن عباس
قال مر رسول الله صلي الله عليه وسلم بزمزم
فاستقينا فاتيته بدلو من ماء زمزم فشربه
وهو قائم وقال ايضا كنا علي عهد رسول
الله صلي الله عليه وسلم نشرب قائما ونأكل ونحن
نمشي وقال العراقي في شرح المهذب عن البخاري
انه عليه الصلاة والسلام شرب قائما من زمزم
وكان عمر وعثمان وعلي يشربون قائما قال
الباجي وعليه جماعة من الفقهاء ولا خلاف في جواز
الاكل قائما فيقاس عليه الشرب وكان سعد ابن
ابي وقاص وعائشة يشربان قائمين ولا يريان
به باسا قلت لكن في سنن البيهقي من حديث
انس ان النبي صلي الله عليه وسلم نهى عن
الشرب قائما قال قتادة قلنا والاكل قال اشر
واخبث وفيه ايضا من حديث ابي هريرة قائما وقال

رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يشربن احدكم
قائما فمن شرب فليستق وفي رواية لو يعلم الذي
يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقاء واما مسلم
انتهى وقال العراقي قال النهي انما كره الشرب
قائما لانه يأخذ في البطن قال البيهقي وهذا النهي
الذي ورد فيما ذكرنا من الاخبار انما نهي تنزيه او
تحريم ثم صار منسوخا بما رواه مسلم عن الشعبي
عن ابن عباس وما في البخاري وغيره وقال النووي
الصواب حمل النهي علي كراهية التنزيه وشربه
عليه السلام قائما لبيان الجواز فلا اشكال ولا تعارض
وهذا الذي ذكرنا يتعين المصير اليه واما من زعم
نسخا وغيره فقد غلط غلطا فاحشا وكيف يصار
الي النسخ مع امكان الجمع بين الاحاديث لو ثبت
التاريخ واني له بذلك فان قيل الشرب قائما مكروه
فكيف يفعله عليه السلام فالجواب ان فعله لبيان
الجواز لا يكون مكروها بل يجب عليه عليه السلام
البيان فلا يكون مكروها فالامر في قوله
فليستق محمول علي الندب وكان اكثر شربه
جالسا وكذلك اكثر اكله وانشد الحافظ ابن حجر
اذا رمت تشرب فاقعد تفز به بسنة صفوة اهل الحجاز
وقد صحوا شربه قائما ه ولكنه لبيان الجواز

وللشرب قائما فات عديدة منها انه لا يحصل
الري التام به ولا يستقر في المعدة فقد يفسيه
الكبد علي الاعضاء وينزل بسرعة الي المعدة
فيخشي منه ان يبرد حرارتها ويسرع النفوذ
الي اسافل البدن بغير تدريج وكل هذا يميز
الشارب واما اذا فعله نادرا او لحاجة فلا ولا يه
يعترض علي هذا بالعادة فان العادة طبع ثان
ولها احكام اخر فهي بمنزلة الخارج عن القياس
عند الفقهاء قاله ابن القيم وقال الحافظ السيوطي
الحكمة في النهي عن الشرب قائما انه يورث
داء في الجوف انتهي وتقدم ما للقرافي
عن النهي تتمة نهي عليه الصلاة والسلام
عن الشرب من ثلمة القدح وان ينفخ في الشراب
والثلمة بضم المثلثة الكسر منه وفي معناه
الاخل من موضع الكسر منه وانما نهي عن ذلك
لانه ربما يصب الماء علي ثوبه فيبرد منه اي
وكذا الطعام وقيل لان موضعها لاساءة
التنطيق اذا غسل وقد جاء في الحديث انه
يقعد الشيطان واما نهيه عن النفخ
في الشراب فقد روي البزار عن ابي هريرة
ان النبي صلي الله عليه وسلم نهي عن النفخ

في الطعام

في الطعام ليبرد بل يرفع يده منه ويصبر حتي يسهل
اكله انتهي ص عن ابي هريرة رضي رسول الله
صلي الله عليه وسلم عن الشرب من فم السقاء
والقربة وان يمنع الرجل جاره ان يغرز خشبة
في جداره ش كساجلد السخلة وقال في مختصر
النهاية والسقا ظرف الماء من الجلد اسقية
انتهي قال الخطابي وانما كره الشرب من فم
السقا لاحتمال ان يكون فيه اذي فيدخل جوفه
لعدم رؤيته فاستحب له ان يشرب في اناء
يبصر ما فيه واخرج البيهقي في سننه عن ابي
سعيد الخدري قال لقد شرب رجل منا في سقاء
فانساب في بطنه ثعبان فنهي رسول الله صلي
الله عليه وسلم عن ذلك وفي اسناده اسماعيل
لكن قال البيهقي ضعيف وروي البيهقي عن
عروة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم نهي
ان يشرب من في السقاء وقال انه ينتنه قال
البيهقي هكذا روي مرسلا ووصله الحاكم عن
عروة عن عايشة قال البيهقي واما الذي روي
في الرخصة في ذلك فاخبار النهي اصح اسنادا
منها وقد حمله بعض اهل العلم علي ما لو كان
مخلقا لا يدخله هوام الارض انتهي

ص عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلي الله
عليه وسلم يقول لن يدخل احدا عمله الجنة قالوا
ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله
بفضل ورحمته فسددوا وقاربوا ولا يتمنين احدكم
الموت اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا
فلعله ان يستعتب ش قوله ان يدخل احدا
عمله الجنة استشكل بقوله تعالي وتلك
الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون
واجيب بان عمل الاية علي ان الجنة تنال
المنازل فيها بالاعمال لان درجات الجنة
متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال وان عمل
الحديث علي اصل دخول الجنة فان قلت قوله
ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون صريح في ان
دخول الجنة ايضا بالاعمال واجيب بان لفظه
يحمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل
الجنة وقصورها بما كنتم تعملون فليس
المراد اصل الدخول او المراد ادخلوها بما
كنتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضله
عليكم ثم ان نوال منازل الجنة برحمته فكذا
اصل دخولها حيث الهم العاملين ما نالوا
به ذلك ولا يخلو شيئ من مجازاته لعباده

من

من رحمته وفضله لا اله الا هو له الملك وله
الحمد قاله الشارح قلت ورفع بعضهم
ما بين الحديث والقرآن من التخالف ظاهرا
بان الباء للبدل قوله الا ان يتغمدني الله
بفضل رحمته وفي رواية بفضل ورحمة وبعني
يتغمدني يلبسني ويسترني برحمته ماخوذ
من غمدة السيف اي البسته غمدة وغشيته
قوله فسددوا اي اقصدوا السداد اي
الصواب وقاربوا اي لا تفرطوا فتجهدوا
انفسكم في العبادة لئلا يفضي ذلك الي الملال
فتتركوا العمل فتفرطوا انتهي وقد جاء في
الحديث اكلفوا من العمل ما تطيقون فان
الله لا يمل حتي تملوا وان احب العمل الي الله
ادومه وان قل وهمزة اكلفوا همزة وصل
واللام مفتوحة اذ هو من باب علم يقال كلفت
بالشيء اكلف به اذا ولعت به واحببته وقوله
حتي تملوا هو بفتح الميم كالذي قبله والملل
استثقال الشيء ونفور النفس عنه بعد
محبته وهو محال علي الله فاطلق عليه مجازا
علي جهة المقابلة اللفظية كقوله تعالي وجزاء
سيئة سيئة مثلها ونظائره والمغير لا يصح

من الثواب اي لا ينقطع ثوابه حتى تملوا من العمل
وقد جاء في بعض الطرق نحو هذا التفسير وقال
المازري ان حتى هنا بمعنى الواو فيكون التقدير
لا يمل وتملون فنفى عنه الملل واثبته لهم
وقال شيخنا وقيل حتى بمعنى حين والاول بهذا
اليق واجرى على القواعد وفي الحديث احب
الاعمال الى الله ادومها وان قل قاله في الباب
قال في حاشيته قال شيخنا قال ابن
العربي معنى المحبة من الله تعلق الارادة
بالثواب اي اكثر الاعمال ثوابا ادومها وان
قل وقال النووي يدوام القليل تستمر
الطاعة بالذكر والمراقبة والاخلاص والاقبال
على الله عز وجل بخلاف الكثير الشاق المنقطع
اذ ينمو القليل الدايم بحيث يزيد على الكثير
المنقطع اضعافا كثيرة وفي الحديث ايضا
ايها الناس عليكم بالقصد فان الله لا يمل حتى
تملوا والقصد هو الوسط المعتدل الذي
لا يميل الى احد الطرفين الافراط والتفريط
وسبب هذا الحديث كما في ابن ماجة عن جابر
ابن عبد الله قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
على رجل يصلي على صخرة فاتي ناحية مكة

فقصد

فقصد فمكث قليلا ثم انصرف فوجد الرجل يصلي
على حاله فقام فجمع يديه ثم قال ايها الناس
عليكم بالقصد فذكره انتهى قوله ولا يتمنين
احدكم الموت الخ وفي رواية لا يتمن بحذف النون
والتمنية للنهي وفي رواية هشام لا يتمن احدكم
الموت ولا يدع به من قبل ان يأتيه فجمع في النهي
عن ذلك بين القصد والنطق به وحكمة النهي
عن ذلك ان في طلب الموت قبل حلوله نوع اعتراض
ومزاحمة للقدر وان كانت الاجال لا تزيد ولا
تنقص قال النووي في الحديث التصريح بكراهة
تمني الموت لضر نزل به فاقة او محنة او عدو
ونحوه من مشاق الدنيا اما اذا خاف ضررا او فتنة
في دينه فلا كراهة فيه لعموم الحديث وقد
فعله خلايق من السلف لذلك وفيه ان من خالف
ولم يصبر على الضر وتمنى الموت لضر فليقل
الدعا المذكور قلت ظاهر الحديث المنع مطلقا
والاقتصار على الدعا مطلقا لكن الذي قاله القطب
لا باس به لمن وقع منه التمني ليكون عونا له على
ترك التمني قوله اما معنا الخ النصب فيهما على
تقدير عامل اي اما ان يكون ونحوه ووقع في رواية
احمد عن عبد الرزاق الرفع فيهما وهي واضحة

وفي قوله يستعتب اي يسترضي الله بالاقلاع والاستغفار
والاستعتاب طلب الاعتاب والهمزة للازالة اي
يطلب ازالة العتاب يقال عاتبه اي لامه واعتبه
اي ازال عتابه وهو مما جاء مخالفا للقياس اذ
الاستعتاب انما يبنى من الثلاثي لا من المزيد
فيه انتهى تتمة الفايدة العظمى في رضي الله
عنه فمن رضي الله عنه فقد اسبغ عليه نعمه وتمام
النعمة دخول الجنة والفوز من النار فان قلت
النظر الى وجه الله في الجنة فوق هذا قلت يجاب
بان تمام النعمة مقول بالتشكيك واما قول
الزمخشري في قوله تعالى فمن زحزح عن النار
وادخل الجنة فقد فاز ولا غاية للفوز وراء النجاة
من سخط الله والعتاب السرمد ونيل رضوان
الله والنعيم المخلد انتهى فهو مبني على مذهبه
انه تعالى لا يرى ادامة الطاعة تزيد في الرزق
واقتحام المعصية تخبر بعده لحديث ان الرجل
ليحرم بالذنب يصيبه ما قل عمل بر من قلب زاهد
ولا كثر عمل بر من قلب راغب لان الاول اعماله
سالمة من الريا اذ بالزهد تنتفي موجبات
الريا بخلاف الثاني قال ابو عبد الله القرشي رضي
الله عنه شكى بعض الناس لرجل من الصالحين

انه

انه يعمل اعمال البر ولا يجد حلاوة في قلبه فقال لان
عندك بنت ابليس وهي الدنيا ولا بد للاب ان
يزور ابنته في بيتها وهو قلبك ولا يورث ذلك
الا الفساد قال سهل يعطي الزاهد ثواب العلما
والعباد وقد ورد الناس هلكى الا العلما والعلما
هلكى الا العاملون والعاملون هلكى الا المخلصون
والمخلصون هلكى الا الصادقون والاخلاص
يدظله العجب بخلاف الصدق ما نبتت اعضاء
ذل الا على بذر طمع والطمع التعلق بغير الله
في شيء من اعراض الدنيا وهو يوجب الذل والاهانة
ولا يحل لمسلم ان يذل نفسه قال ابو بكر الوراق
الحكيم لو قيل للطمع من ابوك قال الشك في التعدد
ولو قيل له ما حرفتك قال اكتساب الذل ولو
قيل له ما غايتك قال الحرمان قال في التنوير
بعد وجود الورع اكثر ما سواه وتطهر من الطمع
من الخلق ولو تطهر الطامع منهم بسبعة ابحر
ما يطهره الا الياس منهم ورفع الهمة عنهم
قال وقدم علي بن ابي طالب رضي الله عنه
البصرة فدخل جامعها فوجد القصاص يقصون
فاقامهم حتى جاء الى الحسن البصري رضي الله
عنه فقال له يا فتى اني سائلك عن امر فان اجبتني

فيه بقيتك والا اقمتك كما اقمت اصحابك وكان
قد راي عليه سمتا وهديا فقال المنت سلم
عما شيئ فقال ما املاك الذين قال الورع قال
فما فساد الدين قال الطمع قال اجلس فمثلك
من يتكلم على الناس وسمعت شيخنا يقول صاحب
الطمع لا ينتفع ابدا الان حروفه كلها محرفة
قلت تقدم الان في كلام التنوير ذكر الورع في
مقابلة الطمع وكذلك في جواب الحسن رضي الله
عنهما لما سأله مستخبرا له عن صلاح الدين وفساده
في الكلام الذي حكاه عنهما ولا شك ان الورع
الظاهر لعامة الناس وهو ترك الشبهات
والتحرج من اقتحام المشكلات لا يقابل الطمع
كل المقابلة وقد ذكرنا الطمع ما هو وانما يقابله
ورع الخاصة وهو عندهم صحة اليقين وتمام
التعلق برب العالمين ووجود السكون اليه
وعكوف الهمم عليه وطمانينة القلب به ولا
يكون له ركون الى غيره ولا انشاب الى خلق
الله فهذا هو الورع الذي يقابل الطمع ص
عن ابن عباس ~~عن النبي صلى الله عليه وسلم~~
~~ش~~ قال الشفاء في ثلاثة شربة عسل وشرطة
بحجم وكية نار وانهى امتي عن الكي رفع الحديث

ش

ش قوله شربة عسل اي لانها تسهل الاخلاط
البلغمية قوله وشرطة بحجم بكسر الميم وسكون
المهملة وفتح الجيم والمراد بها ما شرط به
موضع الحجامة وشرطة الحجم يستفرغ بها الدم
الذي هو اعظم الاخلاط عنده فيهيجانه ويحصل
بها تبريد المزاج قوله وكية نار وفي رواية وكيته
بنار وتستعمل في الداء الذي لا تحسم مادته الا
به واخر الدواء الكي قوله وانهى بفتح الهمزة
والهاء اي نهي تنزيه عن الكي لما فيه من الالم
الشديد والخطر العظيم ولانهم كانوا يرون انه
يحسم الداء بطبعه فيبادروا اليه قبل حصول
الاضطرار اليه فنهين عنه لذلك قوله رفع
الحديث اي رفعه ابن عباس الى النبي صلى الله
عليه وسلم وهذا مع قوله وانهى امتي يدل
على ان الحديث مرفوع وليس بموقوف على
ابن عباس ص عن ابي هريرة انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول في الحبة السوداء
شفاء من كل داء الا السام قال ابن شهاب والسام
الموت والحبة السوداء الشونيز ش قوله شفاء
من كل داء هذا عام يريد به الخصوص اي كل داء
يحدث من الرطوبة والبرودة والبلغم لانه اي

اي الشونيز حار يابس واجوده الرزني قال فتن
وقد قال ايمة الطب كابن البيطار ان طبع الحبة
السوداء حار يابس وهي مذهبة للنفخ نافعة
من ميتي الربع والبلغم مفتحة للسدد مجففة
لبلة المعدة واذا اديفت وعجنت بالعسل وشربت
بالماء الحار اذابت المصاة وادرت البول والطمث
واذا نقع منها سبع حبات في لبن امراة وسعط
بها صاحب اليرقان افادته واذا شرب منها
وزن مثقال بما افاد من ضيق النفس وقال
في بعض كتب الطب وينفع من الزكام البارد
وخصوصا اذا كان مقلوا مجعولا في خرقة كتان
ويطلي على جبهة من به صداع بارد ويقبل
الدبيدان ويوطلي على السرة ودخانه تهرب
منه الهوام تنبيه ما قدمناه من ان قوله
من كل داء عام اريد به الخصوص ذكره بعض
الشراح وقال ابن ابي جمرة خص ناس عموم
هذا الحديث وردده الي قول اهل الطب ومدار
علمهم غالبا انما هو علي التجربة التي بناؤها
علي ظن غالب فتصديق من لا ينطق عن الهوي
اولي بالاتباع انتهي وقال في الكواكب يحتمل
ارادة العموم منه بان يكون شفاء للجميع

لكن

لكن بشرط تركيبه مع غيره ولا محذور فيه بل يجب ارادة
العموم منه لان الاستثنا معيار العموم انتهي
والشونيز بفتح اوله قاله القاضي وقال القرطبي
بالضم في اوله وقيل بالفتح ص عن ابي هريرة رضي
يقول ص الله عنه قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفر من
تفرد ص المجذوم ص كما من الاسد ش هذا الحديث
ذكره البخاري في باب الجذام وفي الجامع لا عدوى
ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا غول م عن جابر
ومعني لا عدوى اي لا سراية لمرض عن صاحبه
الي غيره ولا طيرة بكسر الطا وفتح التحتية
وقد تسكن من التطير وهو التشاؤم بالطير
كانوا يتشاءمون بها فقصدهم عن مقاصدهم
واصل التطير انهم كانوا في الجاهلية يعتمدون
علي الطير فاذا خرج احدهم لامر فان راي الطير
طايرا يمينا تيمن به واستمر وان راه طايرا يسرة
تشاءم به ورجع وربما كان احدهم يهيج الطير
فيقعد ونهانا في الشرع بالتنهي عن ذلك قوله
ولا هامة بتخفيف الميم علي المشهور طير الليل
وهو الصدي وروي مسلم وغيره انه عليه الصلاة
والسلام قال لا صفر ولا هامة وفيه تاويلان

احدهما ان العرب كانت تتشاءم بالهامة وهي هذا
الطير المعروف من طير الليل وقيل البومة كانوا تتشاءمون
بها فاذا نزلت على بيت احد يقولون نعت اليه
نفسه او احد اهله هذا تفسير مالك ابن انس
والثاني ان العرب كانت تعتقد ان روح القتيل
الذي لم يوخذ بثاره يصير هامة فترقب عند قبره
وتقول اسقوني من دم قاتلي فاذا اخذ بثاره
طارت وقيل كانت العرب تزعم ان عظام الميت
وقيل روحه تصير هامة ويسمونها الصدى
وهذا تفسير اكثر العلماء وهو المشهور ويجوز ان
يكون المراد النهي عنهما جميعا وانه عليه الصلاة
والسلام نهى عنهما رواه ابو نعيم في الحلية
عن ابن مسعود قال كنت عند كعب الاحبار
وهو عند عمر بن الخطاب فقال كعب يا امير المومنين
الا اخبرك باغرب شيء قرانه في كتب الانبيا
ان هامة جات الى سليمان بن داود فقالت
عليكم السلام يا نبي الله قال وعليك السلام يا هامة
اخبريني كيف لا تاكلين من الزرع قالت يا نبي الله
ان ادم اخرج من الجنة بسببه قال فكيف
لا تشربين الما قالت انه غرق فيه قوم نوح فمن
اجل ذلك لا اشربه قال لها سليمان فكيف ترلت

الغراب قالت ان الغراب ميراث الله فانا اسكن ميراث
الله قال انه تعالى وكم اهلكنا من قرية بطرت معيشتها
فتلك مساكنهم لم تسكن من بعدهم الا قليلا
وكنا نحن الوارثين فالدنيا ميراث الله كما قال
سليمان فما تقولين اذا جلست فوق قرية قالت
اقول اني الذين كانوا يتغوطون الدنيا ويتنعمون
فيها قال سليمان فما صياحك في الدار وما تقولين
اذا مررت عليها قالت اقول ويل لبني ادم كيف
يناموا واما هم الشديد قال فما بالك لا تمرين
بالنهار قالت من كثرة ظلم بني ادم لانفسهم
قال فاخبريني ما تقولين في صياحك قالت اقول
تزودوا يا غافلين وتهيئوا السفر كم سمعان خالق
النور فقال سليمان ليس في الطيور طير اصبح لابن
ادم واشفق عليه من الهامة وما في قلوب
الجهال ابغض منها انتهى قوله ولا غول قال
النووي كانت العرب تزعم ان الغيلان في الفلوات
وهي جنس من الشياطين تتراءى للناس وتتغول
تغولا اي تتلون تلونا فتضلهم عن الطريق
وتهلكهم فابطل عليه السلام ذلك وقال انهم
ليس المراد من الحديث نفي وجود الغول وانما
نفي تلونها بالصور المختلفة واغتيالها وفي

حديث لا عدوى ولكن السعالى قال العلماء هم سحرة
الجن اى لكن في الجن سحرة لهم تلبس وتخيل وفي
حديث اغراد اتغولت الغيلان فنادوا بالاذان
اى ارفعوا شرها بذكر الله وكل يدل على وجودها
وقد راى الغول جماعة من الصحابة منهم عمر
ابن الخطاب قبل اسلامه وضربها بالسيف وروى
ابو الشيخ في العظمة انه عليه السلام سئل عن
الغيلان فقال هم سحرة الجن وعن بعضهم انه
سلك طريقا بعد ما نهي عن سلوكها الان فيها
غولا فراى امراة على سرير عليها ثياب مصفرة
وعندها قنديل فدعتني قال فاخذت في قراءة
يس فطفئت قنديلها وهي تقول يا عبد الله
ما صنعت بي فسلمت منها فلا يصيبكم شيء
من خوف او طلب سلطان او عدو الا قرأتم فاذا
يس فانه يدفع عنكم بها وقوله وفر من
المجذوم الخ قال في القاموس الجذام علة تحدث
من انتشار السوداء في البدن فتغير مزاج
الاعضاء وهيئتها وربما افضى الى تاكل
الاعضاء وسقوطها قال فقهاؤنا وناهيك علة يعمر
منها العضو ثم يسود ثم يتقطع او يتناثر فان
قيل قوله وفر من المجذوم الخ يخالف لا عدوى

وبانه

وبانه اكل مع المجذوم وقال بسم الله ثقة بالله
وتوكلا عليه لان المراد بنفي العدوى ان الشيء
لا يعدي بطبعه نفيا لما كانت الجاهلية تعتقده
من ان الامراض تعدي بطبعها من غير اضافة
الله تعالى كما سبق فابطل صلى الله عليه وسلم
اعتقادهم ذلك واكل مع المجذوم ليبين لهم
ان الله هو الذي يمرض ويشفي ونهاهم عن الدنو
من المجذوم ليبين لهم ان هذا من الاسباب
التي اجرى الله العادة بانها تفضي الى مسبباتها
وقد يتخلف ذلك عن مسببه واشار السيوطي الى
هذا وغيره فقال لا تعارض بينهما فان المنفي
العدوى بالطبع والامر بالفرار لان الله اجرى
العادة بالاعداء عند المخالطة او لئلا يتفق للمخالط
شيء بالقدر فيظن انه عدوى فيقع في المرج او
ليلا يحصل للمجذوم كسر خاطره برؤية الصحيح
او لا عدوى عام خص بقوله فر الخ فائدة
اشتهر على الالسنة قول الشاعر الجود والغول
والعنقاء ثلاثتها اسما اشياء لم توجد ولم تكن
وقال الصفي الحلي
لما رايت بني الزمان وما بهم خل وفي الشمائل اصطفع
ايقنت ان المستحيل ثلاثة الغول والعنقاء والخل الوفي

وقال ابو عبيد في الأمثال من امثالهم طارت
بهم العنقاء قال الخليل سميت عنقا لانه كان
في عنقها بياض كالطوق وقال ابو البقاء الكبير
في شرح المقامات كان بارض اهل الرس جبل
صاعد في السماء قد رميل به طيور كثيرة منها
العنقاء وهي عظيمة الخلق لها وجه كوجه الانسان
وفيها من كل حيوان شبه وهي احسن الطيور
وكانت تاتي هذا الجبل في السنة مرة فتلقط
طيره جميعا فجاعت في بعض السنين واعوزها
الطير فانقضت علي صبي فذهبت به ثم رميت
بجارية فشكوا ذلك الي نبيهم حنظلة ابن صفوان
في زمن الفترة فدعي عليها فهلكت وانقطع
نسلها وفي ربيع الابرار عن ابن عباس خلق
الله في زمن موسي عليه طايرا اسمها العنقا
لها اربعة اجنحة من كل جانب ووجهها
كوجه الانسان واعطاها من كل شيء وخلق الله
لها ذكرا مثلها واوحي الله اليه اني خلقت
طايرين عجيبين وجعلت رزقهما في الوحوش
التي حول بيت المقدس فتناسلا وكثر
نسلهما فلما توفي موسي عليه السلام انتقلت
فوقعت بنجد والحجاز فلم تزل تاكل الوحوش

وتخطف

وتخطف الصبيان الي ان بعث نبي الله خالد ابن
سنان العنبسي قبل النبي صلي الله عليه وسلم
فشكوا اليه فدعي عليها فانقطع نسلها وانقرضت
وقال القزويني في عجايب المخلوقات العنقا اعظم
الطير جثة واكبره عنقا كان يخطف الفيل في قديم
الزمان بين الناس فتاذوا منه الي ان سبا
يوما عروسا بحليتها فدعي عليه حنظلة النبي
عليه السلام فذهب الله به الي بعض جزاير البحر
المحيط تحت خط الاستوا وهي جزيرة لا يصل اليها
الناس انتهي ص عن ابي حنيفة قال رايت
بلالا اجا بعنزة فركزها ثم اقام الصلاة فرايت
رسول الله صلي الله عليه وسلم خرج في حلة
مشمرا فصلي ركعتين الي العنزة ورايت الناس
والدواب يمرون بين يديه وراء العنزة هـ
ش ابو حنيفة بضم الجيم وفتح الحا المهملة
واسمه وهب بن عبد الله رضي الله عنه قوله
رايت هكذا الا بن ذر بمن الكشميهني وفي رواية
غيره فرايت بالفاء معطوف علي مقدر قوله
بعنزة بفتح العين والنون والزاي اطول من
العصا ودون الرمح فيها زج قوله فركزها
اي غرزها قوله حلة بضم الحا المهملة وتشديد

اللام ازار ورداء برد او غيره ولا تكون حلة الا
من ثوبين او ثوب له بطانة والجمع حلل وحلال قوله
مشمرا اي مشمرا اسفل الحلة عن ساقيه فالنهي
عن كف الاثواب محله في غير ذيل الازار وفي الحديث
لو يعلم المارين بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان
يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه قال
في رواية ابي النضر لا ادري اربعين يوما او
شهرا او سنة وجا تفسيره من طريق البزار
باربعين خريفا قال في النهاية الخريف الزمان
المعروف في فصول السنة كالصيف والشتاء ويريد
به اربعين سنة لانه لا يكون في السنة الا مرة
واحدة واذا انقضى اربعون خريفا فقد مضت
اربعون سنة ولا يكفي في السترة الخط وقد نظرت
امة بالمدينة لابن جريج وقد خط خطا وصلى
اليه فقالت وانجبا لهذا الشيخ وجهله بالسنة
فاشار اليها ان قفي فلما قضى صلاته قال ما رابك
من جهلي فقالت انك تخط خطا تصلي اليه
وقد حدثتني مولاتي عن امها عن ام سلمة
زوج النبي صلي الله عليه وسلم انها قالت الخط
باطل لان العبد اذا كبر تكبيرة الاحرام سدت
ما بين السماء والارض فسالتها ان تقفو به لمولاتها

فعلت

ففعلت فحدثته بذلك وقالت اتجهل هذا وانت
من علماء المدينة فقال عند ذلك
خلت الديار فسدت غير مسود ومن الشقا تفردي بالسودد
ص عن عقبة بن عامر رضي الله عنه انه قال اهديت
لرسول الله صلي الله عليه وسلم فرّوج حرير ظبسته اي لكونه ذا حلة الا اه
ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره
له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين ش فروج بفتح الفا
وضم الراء مشددة بعدها واو فجيم هو ثوب مجوف
بالاضافة للفروج والفروج القبا الذي شق من
خلفه وفي الحديث النهي عن لبس الحرير وقد ورد
ايضا من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة
وفي الحديث ايضا من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب
منها حرمها في الاخرة قال القرطبي نقول بظاهره
وهو انه يحرم ذلك وان دخل الجنة اذا لم يتب
لاستبعاده ما اخر الله له في الاخرة وارتكاب
ما حرم عليه في الدنيا وقد اخرج الطيالسي
بسند صحيح وابن حبان والحاكم عن ابي سعيد
الخدري قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في
الاخرة وان دخل الجنة لبسه اهل الجنة ولم
يلبسه فقال بهذا نص صريح ان كل ذلك مرفوعا

وان كانت الجملة الاخيرة مدرجة من كلام الراوي فهو
اعرف بالحديث ومثله لايقال من قبل الراي وقيل ان
المراد لم يلبسه وقت تعذيبه وبعد يلبسه اذ ليس
منه في الجنة عقوبة والجنة ليست بدار عقوبة
قال القرطبي وهذا ضعيف يرده حديث ابي سعيد
والجواب عما ذكر انه لايشتهي ذلك كما لايشتهي
منزلة من هو ارفع منه فلا يكون ذلك في حقه عقوبة
ص عن ابن عباس رضي الله عنه قال النبي صلى
الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء
والمتشبهات من النساء بالرجال ش قال في الفتح
قال القرطبي المعنى انه لايجوز للرجال التشبه
بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء
ولا العكس قلت وكذا في الكلام والمشي لكن
لايخفى ان هيئة اللباس تختلف باختلاف عادة
كل بلد فرب قوم لايختلف زي رجالهم من نسايهم
في اللبس لكن يمتاز النسا بالاحتجاب والاستتار
وقد ورد في الحديث لعن الله الرجل يلبس لبسة
المراة والمراة تلبس لبسة الرجل وفيه كما قال
النووي حرمة تشبه الرجال بالنساء وعكسه
لانه اذا حرم في اللباس ففي الحركات والسكنات
والتضع بالاعضاء والاصوات اولى بالتحريم والقبح

ثم ان ذم التشبه بالكلام والمشي ممن تعمد ذلك
واما من كان ذلك فيه من اصل خلقته فانما يومر
بتكلف تركه والادمان علي ذلك بالتدريج فان لم
يفعل وتمادي علي ذلك دخله الذم ولاسيما ان
بدا منه مايدل علي الرضي به واما اطلاق من
اطلق كالنووي ان المخنث الخلقي لايتجه عليه
اللوم فمحمول علي ما اذا لم يقدر علي تركه
بعد معالجة تركه اما من قدر علي تركه ذلك
بالمعالجة ولو بالتدريج ولم يفعل فاللوم لاحق
له ص عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة
والواشمة والمستوشمة ش في البخاري ايضا
عن ابن مسعود لعن الله الواشمات والمستوشمات
والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات
خلق الله مالي لا العن من لعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله اي في
قوله الواشمات جمع واشمة من الوشم بالشين
المعجمة والمستوشمات جمع مستوشمة وهي التي
تطلب ان يفعل بها الوشم وهو حرام والوشم
ان تفرز ابرة ونحوها في الجلد حتى يخرج الدم
وتحشى له نحو خضاب والمتنمصات بتاء مثناة

قال في التنقيح وروي بتقديم النون على التاء ومنه
قيل للمنقاش منماص وهن التي تطلب ازالة
شعر الوجه والحواجب بالمنقاش ويقال ان النماص
النهي عنه ازالة شعر الحاجبين ليرقهما ويسويهما
قال ابو داود في السنن النامصة التي تنقش
الحاجب حتى ترقه قال الطبري لا يجوز للمرأة
تغيير شيء من خلقتها التي خلقها الله عليها
بزيادة او نقص التماسا للحسن لا للزوج ولا
لغيره كمن تكون مقرونة الحاجبين فتزيل
ما بينهما او بها لحية او شارب او عنفقة
فتزيلها بالنتف او يكون شعرها قصيرا او
فتطوله او تفرزه بشعر غيرها كل ذلك داخل
في النهي وهو من تغيير خلق الله تعالى قال
ويستثنى من ذلك ما يحصل به الضرر والاذية
كمن يكون لها سن زائدة او طويلة تعيقها
في الاكل او اصبع زائدة تؤذيها او تؤلمها
فيجوز تغييرها والرجل في هذا الاخير كالمرأة
وقال النووي يستثنى من النهي ما اذا
نبتت للمرأة لحية او شارب او عنفقة فلا
يحرم عليها ازالتها بل يستحب وقال بعض
الحنابلة ان كان النمص اشتهر شعار النواجر

امتنع والا فيكره تنزيها وفي رواية يجوز باذن
الزوج الا ان يقع به تدليس فيحرم قالوا ويجوز
الحف والتحمير والنقش والتظريف اذا كان باذن
الزوج لانه من الزينة واخرج الطبراني
من طريق ابي اسحاق عن امراة انها دخلت
على عايشة وكانت شابة ينفي بها الجمال فقالت
المراة تخف جبينها لزوجها فقالت اميطي عنك
الا اذا ما استطعت وقال النووي يجوز
التزين بما ذكرا الا الحف فانه من جملة التنمص
ذكره في الفتح ورايت بخط بعض الفضلا التنمص
التحفيف ويجوز باذن الزوج والنهي محمول
على من كانت خالية او من لم ياذن لها الزوج
انتهى وللمرأة ابن مسعود هذا الحديث بلغ
امراة من بني اسد ابن خزاعة يقال لها ام
يعقوب كانت تقرا القران فاتته وقالت
ما حديث بلغني عنك انك قلت كذا فذكرته
فقال عبد الله ومالي لا العن من لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله
فقالت المراة والله لقد قرات ما بين اللوحين
فما وجدته قال ان كنت قرأتيه فقد وجدتيه
قال الله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما

عنه فانتهوا قالت اني ارى شيأ من هذا علي
امراتك الآن قال اذهبي فانظري فذهبت
فلم ترشيأ فقال لو كان كذلك لم اجامعها انتهى
ص عن معاذ بن جبل قال بينا انا ردف النبي
صلي الله عليه وسلم ليس بيني وبينه الا
آخرة الرحل فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله يا ص
وسعديك قال هل تدري ما حق الله علي
عباده قلت الله ورسوله اعلم قال حق الله
علي عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيأ
ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت
لبيك يا رسول الله وسعديك قال هل تدري
ما حق العباد علي الله اذا فعلوه قلت
الله ورسوله اعلم قال حق العباد علي الله
ان لا يعذبهم قوله آخرة الرحل هو بوزن فاعله
وهي العود التي يستند اليها الراكب من خلفه
واراد المبالغة من شدة قربه ليكون اوقع في
نفس السامع ليضبط ما سمعه قوله اذا هم
فعلوه اي اذا ادوا حق الله تعالي فضمير فعلوه
المنصوب راجع لحق الله والحق الثابت
ويستعمل بمعني الواجب والجدير فان قلت
هذا هو مذهب المعتزلة حيث قالوا يجب

لبيك يا رسول الله وسعديك قال يا معاذ قلت
اذا فعلوه ص

علي الله

علي الله تعالي ان لا يعذب المطيع بل يجب عليه
ان يثيبه قلت وعدهم الله تعالي به ومن
صفة وعده ان يكون واجب الانجاز فوجوبه
لوعده لانه يستحيل خلفه لا انه واجب عليه
وان لم يعذبه بالعقل كما هو مذهبهم او الحق
بمعني الجدير لان الاحسان الي من لم يتخذ ربا
سواه جدير في الحكمة ان يثيبه او ذكر لفظ
الحق علي جهة المشاكلة انتهى وفي الحديث
دليل علي جواز الارداف وفي الجامع كان يردف
خلفه ويضع طعامه علي الارض ويجيب دعوة
المملوك ويركب الحمار عن انس وفيه ايضا كان
يركب الحمار عريا ليس عليه شيء ابن سعد
عن حمزة بن عبد الله ابن عقبة مرسلا انتهى
فقوله كان يردف خلفه صريح فيما ذكرنا وربما
ارد ف خلفه واركب امامه فكانوا ثلاثة
علي دابة واردف بعض نسايه واردف اسامة
من عرفة الي المزدلفة واردف الفضل بن العباس
من مزدلفة الي منى و قوله ويركب الحمار قال
ابن القيم لكن كان اكثر مراكبه الخيل والابل
وفي البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال لما قدم النبي صلي الله عليه وسلم مكة

استقبله اغيلمة بني عبد المطلب فحمل صلى الله
عليه وسلم واحدا بين يديه والاخر خلفه ه
والاغيلمة تصغير غلمة جمع الغلام وهو شاذ
والقياس غليمة ثم الاجابة بلبيك او بها مع
وسعديك خاصة به عليه السلام كما ذكره
ابن ابي جمرة وتكره اجابة غيره بها كما ذكره
في المدونة فقال وكره مالك التلبية في غير
حج او عمرة وراه خرقا بضم الخا المعجمة وسكون
العقل وفي الجلاب من نادى رجلا بالتلبية سفها وخفة
فقد اساء قال ابن ابي جمرة واجابة الصحابة له
صلى الله عليه وسلم بذلك خارج به ان يجب
وانظر هل اجابته بالتلبية افضل من اجابته
بغيرها ام لا ص عن عبد الله ابن عمرو قال
النبي صلى الله عليه وسلم ان من اكبر الكبائر
ان يلعن الرجل والديه قيل يا رسول الله ه
وكيف يلعن الرجل والديه قال يسب الرجل
ابا الرجل فيسب اباه وامه ش قوله ان من
اكبر الكبائر وفي رواية الترمذي ان من الكبائر
والاولى تقتضي ان الكبائر متفاوتة بعضها
اكبر من بعض وانه ذهب الجمهور وانما كان
السب من اكبر الكبائر لانه نوع من العقوق

لانه

لانه في مقابلة احسان الوالدين وكفران المعروفهما
وقوله قيل يا رسول الله الخ هو استبعاد من
السايل لان الطبع المستقيم يابى ذلك قوله قال
يسب الرجل وفي رواية باسقاط لفظ الرجل وقوله
فيسب اباه الخ يحتمل ان يكون ضمير يسب
راجعا لفاعل يسب الاول ونسبة السب اليه على
ضرب من المجاز لانه تسبب في سب ابيه وامه
ويحتمل رجوعه للرجل المضاف اليه فلا مجاز
واذا كان التسبب في سب الوالدين من اكبر
الكبائر فاولى سبهما بالفعل ص عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله خلق
الخلق حتى اذا فرغ من خلقه قالت الرحم هذا مقام
العائذ بك من القطيعة قال الله تعالى نعم
اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من
قطعك قالت بلى يا رب قال فهو لك ش قوله
خلق الخلق اي المخلوقات في علمه السابق على
ما هم عليه من وقت وجودهم قوله حتى اذا
فرغ من خلقه اي قضاه واتمه والفراغ تمثيل وقوله
خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ على حقيقته
ورد بان الفراغ المتبقي بعد الشغل والله سبحانه
لا يشغله شان عن شان قوله قالت الرحم قال

في الفتح يحتمل ان يكون على الحقيقة والاعتراض
يجوز ان تجسم وتتكلم باذن الله ويجوز ان يكون
على حذف اي قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل
ان يكون ذلك على طريق ضرب المثل والاستعارة
والمراد تعظيم شانها وفضل واصلها واظهارا
ثم قاطعها انتهى ثم ان وقت قيامها يحتمل ان
بعد خلق السموات والارض وابرازها في الوجود
ويحتمل ان يكون بعد خلقها كتب في اللوح
المحفوظ ويحتمل ان يكون بعد انتهاء خلق
ارواح بني ادم عند قوله الست بربكم لما اخرجه
من صلب ادم عليه السلام مثل الذر قوله
قالت الرحم هذا مقام العايذ بك العايذ بالشيء
المعتصم به والمستجير به وقوله ابا ترضين
بتخفيف الميم وفي رواية للبخاري الا قوله ان
اصل من وصلك اي بان اعطف عليه واحسن
اليه فهو كناية عن عظيم احسانه قوله واقطع
من قطعك اي فلا اعطف عليه ولا احسن
اليه فهو كناية عن حرمانه من النعم وقوله
فهو لك بكسر الكاف اي الحكم السابق والرحم
بفتح الراء وكسر الحاء المهملة من بينك وبينه
قرابة سواء كان يرثك وترثه ام لا ذا محرم

ام لا

ام لا قال في الفتح قال القرطبي الرحم التي توصل
عامة وخاصة فالعامة رحم الدين وتجب مواصلتها
بالتواد والتناصح والعدل والانصاف
والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة واما
الرحم الخاصة فمزيد الشفقة على القريب
وتفقد احواله والتفاقل عن زلاتهم وتفاوت
مراتب استحقاقهم في ذلك وقال ابن ابي جمرة
تكون صلة الرحم بالمال وبالعون وبالخدمة
وبدفع الضرر وبطلاقة الوجه وبالدعاء والعفو
الجامع ايصال ما امكن من الخير ودفع ما امكن
من الشر بحسب الطاقة وهذا انما يستمر
اذا كان اهل الرحم اهل استقامة فان كانوا
كفارا او فجارا فمقاطعتهم في الله هي صلتهم
بشرط بذل الجهد في وعظهم ثم اعلامهم اذا اصروا
ان ذلك بسبب تخلفهم عن الحق ولا يسقط مع ذلك
صلتهم بالدعاء لهم الغيب وفي الحديث الرحم
شجنة من الرحمن فقال الله من وصلك وصلته
ومن قطعك قطعته رواه البخاري عن ابي هريرة
وفيه ايضا الرحم معلقة بالعرش تقول من
وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله
زاد مسلم عن عايشة والشجنة بكسر الشين المعجمة

وسكون الجيم بعدها نون وبضم اوله وبفتح واصل
الشجنة عروق الشجرة المشتبكة والشجن بالتحريك
واحد الشجون وهو طرف الاودية ومنه قولهم
الحديث ذو شجون اي يدخل بعضه في بعض ومعنى
قوله من الرحمن ان اسمها ماخوذ من اسمه كما
في حديث انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما
من اسمي والمعنى انها اثر من اثار الرحمن مشتبكة
بها فالقاطع لها منقطع من رحمه الله تعالى
وقوله في الحديث الثاني الرحم معلقة في العرش
الخ قال القاضي عياض الرحم التي توصل وتقطع
وتبر انما هي معنى من المعاني ليست بجسم
وانما هي قرابة ونسب والمعاني لا يتاتي منها
الكلام ولا القيام فيكون ذكر قيامها وتعلقها
ضرب مثل وحسن استعارة على عادة العرب
في استعمال ذلك والمراد تعظيم شانها وفضيلة
واصلها وعظم اثم قاطعها بعقوقهم قال
ويجوز ان يكون المراد قيام ملك من الملائكة
تعلق بالعرش وتكلم على لسانها بهذا بامر
الله تعالى وصلة الرحم تزيد في العمر وزيادة
العمر تحصل باحد امور اربعة صلة الرحم
والصدقة كما ورد في اكثر من حديث والسلام

علي

علي من لقيت من الامة كما في حديث انس فانه قال
خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم فما قال
لشيء فعلته لم فعلته ولا قال لشيء لم تفعله
لم آكسرته فكنت واقفا على راسه اصبت على
يديه الماء فرفع راسه فقال الا اعلمك ثلاث
خصال تنتفع بها قلت بلى بابي انت وامي انت
يا رسول الله قال من لقيت من امتي فسلم عليه
يكسر خيريتك وتسرح الراس مع اللحية دواما
قال ابن العماد في منظومته ولازم الراس بالتسريح
مع دفن تكفي البلا وتعطي فسحة الاجل قال شارحه
جاذلك في اثر وقد نظمت الاربعة فقلت زيادة
عمر بالسلام علي الذي لقيت وتسريح دواما
للحية مع الراس ايضا والتصدق والصلة
لارحامه او واحد فتثبت وقولي او واحد اي
او فعل واحد من هذه الاربعة فانه يحصل
زيادة بفعل واحد ولا تتوقف الزيادة على
فعل اكثر من واحد منها وهل معنى زيادة
العمر البركة فيه او زيادة مدة فيه بان كانت
معلقة على فعل واحد من هذه او ان العمر
انما هو انفاس معدودة فزيادته بزيادة
المدة المتخللة بينهما اقوال فان قلت المعلق

من العمر على فعل من هذه الافعال اما ان يتعلق
علم الله بانه يفعله او انه لا يفعله وحينئذ فلا
فايدة للتعليق قلت فايدته الرغبة في عمل
هذه الافعال لان من علم ان العمر قد يكون
سنه شيء معلقا عليها يرغب في فعلها ليلا
يفوته ما علق عليها ص عن عايشة رضي
الله عنها قالت جاءتني امراة ومعها ابنتان
تسالني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها
فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت
فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته
فقال من يلي من هذه البنات شيا فاحسن
اليهن كن له سترا من النار ش قوله ومعها ابنتان
قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمائهما قوله
فاعطيتها اي التمرة قوله قسمتها بسكون
المثناة الفوقية بين ابنتيها وفي رواية مسلم
من طريق عمرة بن مالك عن عايشة فاطعمتها
ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة منها تمرة اي
فيهما لتاكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقت
التمرة التي كانت تريد ان تاكلها وامكن الجمع
بحمل قوله في حديث فلم تجد عندي غير تمرة ثم
وجدت شيئين او يحمل على التعدد قوله ثم قامت

فخرجت اي من عندي قوله فدخل اي النبي صلى
الله عليه وسلم قوله فحدثته اي بذلك قوله
فقال اي عليه الصلاة والسلام من يلي بالمثناة
التحتية المفتوحة من الولاية من هذه البنات
شيا ولابي ذر من يلي بموحدة مضمومة من
الابتلا من هذه البنات بشيء قال في شرح المشكاة
وهذه اشارة الى جنسهن قال في فتح الباري
واختلف في المراد بالابتلا هل هو نفس وجودهن
او الابتلا بما يصدر منهن وهل هو على العموم
في البنات او المراد من اتصف منهن بالحاجة الى
ما يفعل به وقال النووي انما سماهن ابتلاء لان
الناس يكرهونهن في العادة قال تعالى واذا
بشر احدهم بالانثى الاية قوله فاحسن اليهن
فيه اشارة الى ان المراد من قوله من هذه البنات
اكثر من واحدة فالاشارة للجنس كما مر في
حديث ابن عباس عند الطبراني فقال رجل من
الاعراب او اثنتين قال واثنتين وفي حديث ابي
هريرة قال او واحدة وزاد ابن ماجة واطعمهن
وسقاهن وكساهن وفي الطبراني من حديث ابن
عباس وزوجهن واحسن اليهن قوله كن له
سترا اي حجابا من النار ص عن عمر ابن الخطاب

قال قدم علي النبي صلي الله عليه وسلم سبي
فاذا امراة تحلب ~~من السبي~~ ثديها تسقي
اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالصقته
ببطنها وارضعته فقال لنا النبي صلي الله عليه
وسلم اترون هذه طارحة ولدها في النار
قلنا لا وهي تقدر ان لا تطرحه فقال لله ارحم
بعباده من هذه بولدها ش بسبي هي بزيادة
الباء اي قدم بسبي من هوازن قوله تحلب
بفتح الثناة الفوقية وضم اللام وفي روايته تحلب
بفتح التاء وتديها فاعل علي رواية شد اللام
من تحلب فعلا ومفعولا علي ضمها مخففة
وقوله تسقي بفوقية مفتوحة وسكون
المهملة وكسر القاف وفي روايته تسعي بالعين
من السعي اي تمشي بسرعة لطلب ولدها
الذي فقدته قوله اذ وجدت صبيا في السبي
اخذته اي فارضعته ليخفف عنها اللبن تكونها
تضررت باجتماعه فوجدت ابنها فاخذته
فالصقته ببطنها وارضعته ثم يعرف الحافظ
ابن حجر اسم ولدها واذ ظرف ويحتمل ان يكون
بدلا من اشتمال من امراة وفي بعض النسخ اذا
قال العيني قال ابن حجر انه اذا بالالف للتحقيق

قوله

قوله وهي تقدر اذ لا تطرحه هذه الجملة حالية
ص عن ابي هريرة قال رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة في مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين جزءا وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه ش في حديث سلمان ان الله خلق مائة رحمة يوم خلق السموات والارض كل رحمة طباق ما بين السماء والارض والمراد بقوله كل رحمة طباق الخ التعظيم والتكثير فان قيل الرحمة صفة واحدة لانها صفة لله تعالي وهي لا تتعدد ولا تتكثر قلت الرحمة صفة فعل وهي تتكثر وتتعدد اذ المراد بها النعمة وهل المراد بالمائة التكثير والمبالغة او الحقيقة وعليه فيحتمل ان تكون مناسبة لعدد درج الجنة والجنة هي محل الرحمة وكانت كل رحمة باذاء درجة وقد ثبت انه لا يدخل احد الجنة الا برحمة الله فمن ناله منها رحمة واحدة كان ادني اهل الجنة منزلة واعلاهم من حصلت له جميع هذه الانواع من الرحمة ص عن النعمان ابن بشير يقول قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم

ملمعت ص

وتعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى عضو تداعى له
سائر الجسد بالسهر والحمى ش قوله في تراحمهم
اي لاخوة الاسلام لا لسبب اخر قوله وتوادهم
بتشديد الدال واصله بدالين فادغمت احداهما
في الاخرى اي يتواصلهم والجالب للمحبة كالتهادي
والتهادي قوله وتعاطفهم اي بان يعين بعضهم
بعضا قوله تداعى له الخ اي دعا بعضه بعضا
الى المشاركة بالسهر لان الالم يمنع النوم قوله
والحمى عطف على قوله بالسهر لان السهر
يثيرها فهو من عطف المسبب على السبب ص
عن انس ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من مسلم غرس غرسا فيأكل منه انسان
او دابة الا كان له به صدقة ش قوله فاكل منه
وفي رواية فيأكل منه بصيغة المضارع قوله
الا كان له صدقة وفي رواية الا كان له به صدقة
وفي هذا الحديث مدح لعمارة الارض ويوافقه
قول تعالى واستعمركم فيها وقوله اولم
يسيروا في الارض الى آخر ما عمروها فان قلت
ورد في اخبار روايات اخر ذم عمارتها فمنها
خير الدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها الى
غير ذلك قلت اجيب بان ما ورد في ذمها

محمول على من رضيها حقا واطمان بها كما قال
تعالى ورضوا بالحياة الدنيا واطمانوا وما جاء في مدحها
فباعتبار تناولها وانفاقها في وجوه الخير ص
عن جرير بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من لا يرحم لا يرحم ش قوله من لا يرحم
الخ لا يرحم الاول بالبنا للفاعل والثاني بالبنا للمفعول
وكل منهما مرفوع على ان من موصولة او بمعنى
على تضمنها معنى الشرط اي من لا يرحم المخلوق
من مومن وكافر وبهايم مملوكة وغيرها ورحمته
لهم بان يتعاهدهم بالاطعام والسقي والتخفيف
في الحمل وترك التعدي بالضرب في الدنيا وقوله
لا يرحم اي في الاخرة وقال ابن ابي جمرة يحتمل ان
يكون المعنى من لا يرحم نفسه بامتثال اوامر
الله واجتناب نواهيه لا برحمة الله لانه ليس
له عنده عهد فتكون الرحمة الاولى بمعنى
الاعمال والثانية بمعنى الجزاء وقال عليه
الصلاة والسلام اول من يدخل الجنة شهيد
وعبد احسن عبادة ربه ونصح لسيده وعن
ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة بخيل ولا خب
ولا سيئ الملكة اول من يقرع باب الجنة المملوك

اذا اختلفوا فيما بينهم وبين الله عز وجل وبينهم وبين
موالیهم رواه احمد وغيره والعب بفتح العين وتكسر
وتشديد الباء المنيلة وقال علي رضي الله عنه كان آخر
كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة الصلاة فيما
ملكت إيمانكم وقال عليه السلام للمملوك طعامه
وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق
وقوله بالمعروف اي من غير اسراف ولا اقتار
بل بقدر وسع السيد وحال العبد فليس الاسود
الوغد الذي للخدمة والمرث كالتاجل المنيل
الفارة فيما يجب لهما وفيه دليل على عدم
وجوب مساواة العبد لسيده وفعل ابي ذر
ومن وافقه رضي الله عنهم محمول على الورع
في الخير لا انه واجب عليهما وللسيد ان يخص
نفسه عن مملوكه وما لا يعقل من المملوك
كذلك وقد جاء انه عليه الصلاة والسلام دخل
حائط انصاري فاذا فيه جمل فلما راى النبي
صلى الله عليه وسلم رق له وذرفت عيناه
فمسح عليه السلام سرده وذفراه حتى سكت
ثم قال من رب هذا الجمل فقال فتى من الانصار
هو لي يا رسول الله فقال عليه السلام افلا
تتقي الله في البهيمة التي ملكك الله اياها

فانه

فانه يشكوا الي انك تجيعه تورده سرد صوزفراه السرد
الظهر وعرد كل شيء ظهره ووسطه والذفرى من
البعير خلف اذنه اول ما يعرق منه انتهى وما
يذكر من قصة البعير مما تزيده القصاص على ما ذكر
لا اصل له انتهى وقال عليه الصلاة والسلام
من لا يرحم الناس لا يرحمه الله ومن لا يغفر لا يغفر
له قال الشيخ عبد الوهاب الشعراني عند
ذكر هذا الحديث وقع لزوجتي مرض اشرفت
معه على الهلاك فاذا هاتف يقول لي على
الذبابة من جبل العنكبوت في السقف الفلاني
من البيت ونحن نخلص لك عيالك فقمت
فاخذت مصباحا وفتشت على الذبابة
في ذلك السقف فوجدتها مشتبكة في حبل
العنكبوت فخلصتها فخلصت امراتي في الحال
من ذلك المرض كانها لم يكن بها مرض وقال
صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا قال
ليعقوب عليه السلام ما الذي اذهب
بصرك وحنى ظهرك قال اما الذي اذهب
بصري فالبكاء على يوسف واما الذي حنى
ظهري فالحزن على اخيه بنيامين فاتاه
جبريل عليه السلام فقال اتشكو الله تعالى

فقال انما اشكو بثي وحزني الي الله فقال جبريل عليه
السلام الله اعلم بما قلت منك قال ثم انطلق
جبريل عليه السلام ودخل يعقوب بيته فقال
اي رب ما ترحم الشيخ الكبير اذهبت بصري وحنيت
ظهري فارد علي ريحانتي فاشمهما شمة
واحدة ثم اصنع بي بعدها ما شئت فاتاه جبريل
فقال يا يعقوب ان الله عز وجل يقرئك التلاة
ويقول ابشر فانهما لو كانا ميتين لنشرتهما لك
لاقر بهما عينك ويقول لك يا يعقوب اتدري
لم اذهبت بصرك ومنيت ظهرك ولم فعل
اخوة يوسف بيوسف ما فعلوا فقال لا قال
انه اتاك يتيم مسكين وهو صائم جائع وردت
انت واهلك شاة فاكلتموها ولم تطعموه
ويقول اني لم احب عبدا من خلقي اهرم اليتامى
والمساكين فاصنع طعاما وادع المساكين
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم فكان
يعقوب كل امسي نادي مناديه من كان مفطرا
فليفطر علي طعام يعقوب انتهي ص
عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلي الله
عليه وسلم قال ما زال جبريل يوصيني بالجار
حتي ظننت انه سيورثه قوله سيورثه ابي

كلما

انه

انه يامرني عن الله بتوريث الجار من جاره ولا فرق
في الجارين المسلم والكافر ولو عدوا او فاسقا
ص عن عايشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول
الله ان لي جارين فالي ايهما اهدي قال الي اقربهما
منك بابا ش قوله اهدي هو بضم الهمزة من
الاهدي وقوله بابا منصوب علي التمييز اي
اشدهما قربا لانه يرى ما يدخل بيت جارة من
هدية وغيرها ويتشوف لها بخلاف البعيد وروي
عن علي من سمع النداء فهو جاره وعن عايشة
حق الجوار اربعون دارا من كل جانب وعن كعب
ابن مالك عند الطبراني بسند ضعيف مرفوعا
الا ان الاربعين دارا جار ص عن جابر ابن
عبد الله الانصاري رضي الله عنهما عن النبي
صلي الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة
ش زاد الدارقطني والحاكم من طريق عبد
الجميل ابن الحسن الهلالي عن ابن المنكدر
وما انفق الرجل علي اهله كتب له به صدقة
وما وقي به المرء عرضه فهو صدقة واخرجه
البخاري في الادب المفرد من طريق ابن المنكدر
عن ابيه وزاد ومن المعروف ان تلقي اخاك بوجه
بوجه طلق وان تلقي من دلوك في اناء اخيك

ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري لكن قال شيخنا
الحافظ السخاوي الذي رايته في الادب المفرد انما
هو من طريق ابي غسان الذي اخرجه في الصحيح
من جهته ولفظهما سواء نعم هو في سند احمد من
طريق ابي المنكدر وبا للفظ المشار اليه انتهى ص
عن ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم قال
لان يمتلئ جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلئ
شعرا ش في الجامع لان يمتلي جوف رجل قيحا
حتي يريه خير له من ان يمتلي شعرا حم ق ع عن
ابي هريرة واعلم انه وقع في رواية عند مسلم
حتي يريه وعليه فنصب يريه ظاهر ووقع في حديث
ابي هريرة عند البخاري اسقاط لفظ حتي وعليه
فيريه بالرفع والنصب علي البدل من يمتلي
ويريه بمثناة تحتية اوله واخره من الوري
بوزن الري يقال منه رجل موري بلا همز
قال ابو عبيد الوري ان يالم القيح جوفه
وقوله جوف احدكم يحتمل ان يريد الجوف كله
وان يريد به القلب والا طباء يزعمون ان القيح
اذا وصل للقلب منه شيء وان كان يسيرا ان
صاحبه يموت لا محالة بخلاف غيره مما في الجوف
من كبد ونحوه قاله المصنف ويقوي الاحتمال الاول

حديث

حديث لان يمتلي جوف احدكم من عائشة الي لهاته
قيحا الخ ويناسب الثاني ان مقابله وهو الشعر
انما يكون في القلب وسبب الحديث ما رواه مسلم
عن ابي سعيد قال بينما نحن نسير مع رسول الله
صلي الله عليه وسلم بالعرج اذ عرض لنا شاعر
ينشد شعرا فقال امسكوا الشيطان لان يمتلي
ذكره وقوله شعرا اي مذموما ونحوه ان
يمتلئ قلبه من الشعر حتي يغلب عليه فيشغله
عن القرآن وعن العلم واما اذا كان القرآن والذكر
والعلم غالبين عليه فليس جوفه بممتلئ من
الشعر وقيل المراد به الشعر المشتمل علي هجو
النبي صلي الله عليه وسلم وهو الموافق لحديث
ابي يعلي عن جابر شعرا هجيت به ولابن عدي
من طريق اخري ان ابا هريرة رضي الله عنه لما
روي هذا الحديث قالت عايشة لم تحفظ هذا
انما قال شعرا هجيت به ولا فرق بين الشايه
ومن يتعاني حفظه علي القولين في معناه وفي
البخاري عنه عليه السلام انه قال ان من الشعر
لحكمة اي قولا صادقا مطابقا للمواعظ والانذار
الذي ينفع الناس وقيل كلام نافع يمنع
من الجهل والسفه وما كان كذلك يجوز انشاده

للاريب وحد الشعر كلام موزون علي قصد بهذا
حرز فكلام كالجنس يشمل المحدود وغيره وبقيد
التعريف بالكلام يخرج ما لا معنى له من الالفاظ
الموزونة ولفظ وزن يخرج المنثور وعلي قصد
يخرج ما كان وزنه اتفاقيا كايات شريفة وقع
الوزن فيها اتفاقيا كما في قوله تعالي لن تنالوا
البر حتي تنفقوا مما تحبون وكلمات نبوية وقع
الوزن فيها اتفاقيا كقوله عليه السلام
هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت
فمثل ذلك لا يسمي شعرا ولا قايله شاعرا نعوذ
بالله ممن سماه شعرا وكذا لو وقع من تكلم
بكلام موزون كما وقع لبعضهم بحضرة ابي
العتاهية حين راي شخصا سوه سمع فقاله
يا صاحب السمع تبيع السمع فقال انوالعتاهية
مكملا له فان عندي ان اردت ربحا فالشطر
الاول ليس بشعر لعدم القصد للوزن والثاني
شعر لقصد الوزن فيه فهذا بيت نصفه شعر
ونصفه غير شعر ثم ان الشعر محمود عقلا
ونقلا اما العقل فلان فاعله يستحق في مقابلة
الاوصاف المحمودة واما النقل فلان النبي
صلي الله عليه وسلم قال ان من الشعر لحكمة

ولانه

ولانه عليه الصلاة والسلام كانت الوفود تاتي اليه
وتنشد الشعر بين يديه ويقرره وقال في مدحه
عمه ابو طالب قصيدته التي منها وابيض يستسقي
الغمام بوجهه الخ ما تذكره فلما ان حصل منه عليه
الصلاة والسلام الاستسقاء بعد موت عمه
تذكر شعر عمه فقال لله در ابي طالب لو كان
حيا لقرت عينه من ينشدنا قوله فقال علي
كرم الله وجهه يا رسول الله كانك تريد وابيض
يستسقي الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة
للارامل الخ وانشد كعب بن زهير بانت سعاد
فقلبي اليوم متبول فخلع عليه بردته الشريفة
فابتاعها معاوية بعشرة الاف درهم وروي انه امر
عمر وابن العزيز ان يسمعه شيا من شعر امية
ابن ابي الصلت فانشده وهو عليه السلام يقول
عقب كل بيت فيه كانه يشير بيده حتي انشده
ماية بيت منتهي قوله احمد الله لا شريك له
من لم يقلها فنفسه ظلما فلما بلغه ظهور النبي
صلي الله عليه وسلم اتي المدينة ليسلم فرده
الحسد ورجع الي الطايف فبينما هو ذات
يوم يشرب مع قينته اذ وقع غراب فصاح
ثلاثة اصوات وطار فقال اتدرون ما قال

قوله ص

قالوا لا قال يقول ان امية لا يشرب الكاس الثالث
فشرب كاسا فلما انتهى اليه الثالث اغمي عليه
طويلا ثم افاق وهو يقول لبيك لبيك ها انا ذا لديك ها
ان تغفر اللهم تغفر جما واي عبد لك ما ألما
وانشد ايضا يقول

ان يوم الحساب يوم طويل شاب فيه الصغير يوما طويلا
ليتني كنت قبل ما بدا لي في رؤس الجبال أرعى الوعولا
كل عيش وان تطاول رغدا صائر امره الى ان يزولا

وكان صلى الله عليه وسلم يرتضي في انشاد
الشعر الذي فيه رد على الكفار او حكمة او فيه
او حث على مكارم الاخلاق وينهى عن ما
ضد ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يضع
لحسان ابن ثابت منبرا في المسجد ينافح عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كفار
قريش و دخل عمر رضي الله عنه مرة المسجد
فوجد حسان ينشد فيه فلحظه عمر فقال
له حسان مالك لقد انشدت فيه بين يدي
من هو خير منك فتركه عمر وروي
ان حسان جاء الى المسجد فقال يا رسول الله
ائذن لي ان اقول فاني لا اقول الا صفا
فقاله قل فقال شهدت باذن الله ان محمدا

رسول الذي

رسول الذي يعرف الشعوات من علل فقال يا رسول
الله وانا اشهد فقال حسان
وان ابا يحيى ويحيى كلاهما له عمل في دينه متقبل
وان الذي عاد الدين ابن مريم رسول مقدي من عند ذي
فقال عليه السلام وانا اشهد وكان عليه السلام
يتمثل بقول طرفة ستبدي لك الايام ما كنت
جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود وقال
عليه السلام لحسان هل قلت في ابي بكر
شيأ قلت نعم قال قل حتى اسمع فقال
وثاني اثنين في الغار المنيف وقد طاف العدو به اذ صاعد الجبلا
وكان حب رسول الله قد علموا من الخلائق لم يعدل به بدلا
فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمع
النابغة الجعدي يقول

بلغنا السماء مجدنا وجدودنا وانا لنبغي فوق ذلك مظهرا

فقال له الى اين يا ابا ليلى فقال الى الجنة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شاء الله
فقال النابغة ولا خير في علم اذا لم يكن له
صفوة ان يكدرا ولا خير في جهل اذا لم يكن له
حليم اذا ما اورد الامر اصدرا فقال صلى الله
عليه وسلم اجدت لا يفضض الله فاك
فعاش مائة وعشرين سنة وهو ما احسن

الناس شعرا وقد انشد الشعرا ابو بكر وبلال وكثير
من علي رضي الله عنه ولما سمعه عمر رضي الله عنه
المطية وأمر بتا بيد حبسه ابنشد ماذا تقول
لافراخ بذي مرخ ه زعب المواصل لاما ولا شجر
القيت كاسبهم في قعر مظلمة ه فاغفر عليك سلام الله يا عمر
انت الامام الذي من بعد صاحبه ه قد قلدتك الامامة بعض الشعر
لم يوثروك بها اذ قلدوك بها ه لكن لانفسهم كانت بك الاثر
فاطلقه فائدة مما يستدل به علي شرف الشعر
ما اخرجه الديلمي عن ابن مسعود مرفوعا ان الشعرا
الذين يموتون في الاسلام يامرهم الله ان يقولوا
من الشعر ما تقتني به الحور العين لازواجهن في الجنة
والذين ماتوا في الشرك يدعون بالويل والثبور
في النار وقد نظم ذلك الشيخ محمد بن قانوعة
ابن صادق فقال الديلمي عن ابن مسعود روي
في اية الشعرا حديثا اسند من مات في الاسلام منهم في غدة
بالشعر يامره الاله ان ينشدا ه وينشده من تحت سور الى
زوج لها تبقى علي طول المدا ه والمشركون دعاهم ويل وثبور
رفي جهنم كل وقت سرمدا ه
ص عن ابن عمر ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم قال ان الغادر ينصب له لواء يوم
القيامة فيقال هذه غدرة فلان ابن فلان

ش

ش قوله ينصب وفي رواية يرفع له بدل ينصب
قال ك الرفع والنصب معناهما واحد قال
ابن ابي جمرة الغدر علي عمر مد في الجليل والحقير
وفيه ان صاحب كل ذنب من الذنوب التي يريد
الله اظهارها يجعل الله له علامة يعرف بها
صاحبها ويؤيده قوله تعالي يعرف المجرمون
بسيماهم قال وظاهر الحديث يقتضي ان لكل غدرة
لواء وعلي هذا فيكون للشخص الواحد بعدد
غدراته قال والحكمة في نصب اللواء ان العقوبة
تقع غالبا بضد الذنب فلما كان العذر من
الامور الخفية ناسب ان تكون عقوبته بالشهرة
ونصب اللواء اشهر الاشياء عند العرب انتهى
وقد تقرر في الفقه انه يقاتل مع الوالي الجائر
ولا يقاتل مع الفاجر ص عن عايشة رضي الله
عنها عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا يقولن
احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي
ش خبثت بضم الوحدة ولقست نفسي بفتح
اللام والسين المهملة بينهما قاف مكسورة
وهي بمعني خبثت لكنه صلي الله عليه وسلم
كره لفظ الخبث واختار اللفظ السالم من الشناعة
وقد كان صلي الله عليه وسلم يعجبه الاسم الحسن

ويتفال به وكره الاسم القبيح وغيره قال في المصابيح
ان صح هذا فقد مر في قولهم انه يجوز في كل اسمين
مترادفين أن يوضع احدهما مكان الاخر قال نفس
ص عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الله تعالى يسب ابن آدم الدهر
وانا الدهر بيدي الليل والنهار ش قوله ابن
آدم طائفة منهم كانوا يزعمون ان مرور الايام
والليالي هو المؤثر في هلاك النفس وينكرون
ملك الموت وقبض الارواح باذن الله ويضيفون
كل حادثة تحدث الى الدهر والزمان وهذا مذهب
الدهرية من الكفار المنكرين للصانع المعتقدين
ان في كل ثلاثين الف سنة يعود كل شيء الى ما كان
عليه ويزعمون ان هذا قد تكرر مرات لا تتناهى
فكابروا العقول وكذبوا المنقول ووافقهم
مشركوا العرب واليه ذهب اخرون ولكنهم
يعترفون بوجود الصانع الاله الحق جل وعلا
ولكنهم كانوا ينتزهون ان تنسب اليه الكاره
فيضيفونها الى الدهر فكانها لذلك يسبون
الدهر وقوله وانا الدهر اي خالقه ومقلبه
ومدبره ومصرفه ولذا عقبه بقوله بيدي
الليل والنهار ص عن ابي هريرة قال قال

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم يقولون الكرم انما الكرم
قلب المؤمن ش هما حذف حرف العطف والمعطوف
عليه والتقدير لا يقولون الكرم لقلب المؤمن
ويقولون الكرم لشجر العنب فالكرم مبتدا
محذوف الخبر انما الكرم قلب المؤمن لما فيه
من نور الايمان وليس المراد حقيقة النهي عن
تسمية العنب كرما بل المراد بيان المستحق لهذا
الاسم المشتق من الكرم وقال ابن الانباري
انهم سموا العنب كرما لان الخمر التي تتخذ منه يحث
على السخي ويامر بمكارم الاخلاق ومن قال
شاعرهم والخمر مشتقة معنى من الكرم فلهذا
نهي عن تسمية العنب بالكرم متى لا يسمى
اصل الخمر باسم ماخوذ من الكرم وجعل المؤمن
الذي يتقي شربها ويرعى الكرم في تركها احق
بهذا الاسم الحسن ص عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال تسموا باسمي
ولا تكنوا بكنيتي ومن رآني في المنام فقد رآني
فان الشيطان لا يتمثل على صورتي ومن كذب
علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ش
قوله ولا تكنوا فحذف منه احد التاءين قوله
بكنيتي وفي رواية بكنوني قوله ومن راني

(بكنيتي بفتح الكاف وضم النون واصله تكنوني)

اي راي مثال صوري في المنام قوله فقد راني قال
في شرح المشكاة الشرط والجزاء اتحدا فدل علي
التناهي في المبالغة ولكن المعني من راني فقد
راني حقا لاشبهة ولا ارتياب فيما راي فان قيل
كيف يكون ذلك وهو بالمدينة والرائي بالمشرق
او بالمغرب اجيب بان الرؤية امر خلقه الله
تعالي ولا يشترط فيها عقلا مواجهة ولا مقابلة
ولا قرب ولا بعد غير مفرطين وليست بانبعاث
اشعة من العين فان قلت كثيرا ما يري
علي خلاف صورته المعروفة ويراه شخصان
في حالة واحدة في مكانين والجسم الواحد
لايكون الا في مكان واحد فكيف يصح ما ذكرت
قلت اجيب بان احوال الرائين بالنسبة
اليه عليه الصلاة والسلام مختلفة اذ هي
بصيرة ورويا البصيرة لاتستدعي حيزا
المرائي بل يري شرقا وغربا وارضا وسماء كما تري
في مرآة قابلتها وليس جرمها منتقلا كجرم المرآة
فاختلاف رؤيته كان يراه انسان شيخا واخر شابا
في حالة واحدة كاختلاف الصورة الواحدة
في مرائي مختلفة الاشكال والمقادير فيكبر
ويصغر ويعوج ويطول في الكبيرة والصغيرة

والعوجة

والعوجة والطويلة انتهي وقال غير شارح
المشكاة وجزا الشرط محذوف وما ذكر لاذنبه
والتقدير فليستيقن فانه قد راني والحق ان
ما يراه مثال روحه المقدسة لانفس روحه
ولاشخصه وسياتي لهذا مزيد بيان قوله
فان الشيطان لا يتمثل اي لا يتصور صورتي
ولا بي ذر في صورتي وانما كان الشيطان لا
يتمثل به عليه السلام يتذرع بالكذب
علي لسانه انتهي فائدة ذكر في كنز الاخبار
عن الحسن رضي الله عنه انه قال من اراد
ان يري النبي صلي الله عليه وسلم في نومه
فليصل اربع ركعات بعد العشا بتسليمتين
ويقرا في كل ركعة بفاتحة الكتاب والضحي
والم نشرح وانا انزلناه في ليلة القدر مرة
واذا زلزلت فاذا سلم يصلي علي النبي
صلي الله عليه وسلم سبعين مرة ويستغفر
الله تعالي سبعين مرة وينام مستقبل القبلة
فاذا كان كذلك ترتفع روحه حتي يسجد لله
تعالي تحت العرش فعندها يري النبي صلي
الله عليه وسلم سبعين مرة حتي لايشتبه
عليه قال الحسن رضي الله عنه قد فعلنا

هذا اكثر من مائة مرة والتابعين فرايناه صلى
الله عليه وسلم صلاة اخرى في رؤية النبي
صلى الله عليه وسلم ذكر في الباب الاول في
الفصل الخامس اي من كنز الاخبار ايضا عن
عوارف المعارف حدثني اخ لي من اهل الشام
ممن اخ له من الابدال قال قلت للخضر
عليه السلام علمني شيا اعمله في ليلتي
فقال اذا صليت المغرب فقم الى صلاة العشاء
الاخيرة مصليا من غير ان تتكلم مع احد واقبل
على الصلاة التي انت فيها وسلم في كل ركعتين
واقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل
هو الله احد سبع مرات فاذا فرغت من
صلاتك فاسجد وقل سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم سبعا ثم ارفع راسك
من السجود واستوجا لسا وارفع يديك
وقل يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم
الراحمين يا اله الاولين والاخرين يا رحمن
الدنيا والاخرة ورحيمهما يا رب يا رب يا رب
يا الله يا الله يا الله ثم قم وانت رافع يديك
واوع بهذا الدعا ثم نم حيث شيت مستقبل

القبلة

القبلة على يمينك وصل على النبي وادم الصلاة
عليه حتى يذهب بك النوم فقلت له ازيدك ان
تعلمني ممن سمعت هذا الدعا فقال اني حضرت
محمدا صلى الله عليه وسلم حين علم بهذا الدعا
واوحي اليه وكنت عنده وكان يخفى مني فتعلمته
ممن علمه اياه فقال ان هذه الصلاة وهذا
الدعا من داوم عليها بحسن يقين وصدق
نية راي رسول الله صلى الله عليه وسلم في
منامه قبل ان يخرج من الدنيا وقد فعل
ذلك بعض الناس فراي انه ادخل الجنة
وراي فيها الانبيا وراي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعليهم فكلمه وعلمه انتهى
من كتاب فتاوي الصوفية تاليف الشيخ فضل
الله ابن محمد بن انور الماجوني الحنفي قوله
فمن كذب علي متعمدا الخ فيه ان الكذب عليه
عليه حرام وهذا مما لا شك فيه كيف وقد
تواترت الاخبار عنه عليه السلام بذم الكذب
عموما فمنها ما روي انه صلى الله عليه
وسلم كان اذا اطلع على احد من اهله كذب
كذبة لم يزل معرضا عنه حتى يحدث توبة
وقال عليه الصلاة والسلام اذا كذب العبد كذبة

تباعد عنه الملك ميلا لئتن ما يخرج من فيه وقال عليه
الصلاة والسلام اياكم والكذب فان الكذب يهودي الى
الفجور والفجور يهدي الى النار وتحروا الصدق
فان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة
وقال عليه السلام ان العبد يتكلم بالكلمة فيزل بها
في النار ابعد ما بين المشرق والمغرب رواه ابو
هريرة وفي رواية عنه ايضا ان العبد ليتكلم بالكلمة
من سخط الله لا يلقى لها بالا يهوي بها في النار
سبعين خريفا وقال عليه السلام يعرف المرء من
بوقاره ولين كلامه وصدق حديثه وقيل لرجل
بلالا لم يكذب منذ اسلم رضي الله عنه وقد وقع
له انه خطب امراة لاخيه فقال لاهلها انا
ممن عرفتم كنا عبدين فاعتقنا الله تعالى وانا
اخطب اليكم فلانة لاخي فان تنكحونها فالحمد لله
وان ترد ونا فالله اكبر فقال بعضهم لبعض
بلالا ممن عرفتم سابقته ومشاهد هو مكانه
من رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجوا
اخاه فلما انصرفوا قال له اخوه يغفر الله
لك اما كنت تذكر سوابقنا ومشاهدنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا اخي صدقت
فزوجك الصدق وخطب الحجاج فاطال في

الخطبة

الخطبة فقام رجل فقال الصلاة فان الوقت
لا ينتظرك والرب لا يعذرك فامر بحبسه فاتاه
قومه وزعموا انه مجنون ليخلي سبيله فقال
ان اعترف بالجنون اطلقته فقيل له فقال والله
لا ازعم انه ابتلاني وقد عافاني فبلغ ذلك
الحجاج فعفى عنه ومدح رجل جعفر ابن
سليمان فامر له بمائة ناقة فقبل يده وقال
والله ما قبلت يد قرشي غيرك الا واحدا فقال
هو المنصور فقال لا والله قال فمن هو قال
الوليد فغضب فقال لا والله ما قبلتها يده
وانما قبلتها لنفسي كما اني قبلت يدك كذلك
فقال والله ما ضرك الصدق عندي اعطوه
مائة اخرى ولا عهد معاوية ليزيد اقعده
في قبة عمرا وجعل الناس يسلمون على
معاوية ثم يميلون الى رجل فيفعل كذلك
ثم رجع لمعاوية وقال لولم تول هذا الامور
المسلمين لاضعتها والاحنف ساكت فقال
له معاوية ما تقول يا ابا بحر قال اخاف
الله ان كذبت واخافك ان صدقت فقال
اجزاك الله خيرا ثم امر له بالوف من المال
والكذب تعتريه الاحكام الخمسة ص عن ابي

هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اخنع
الاسماء عند الله يوم القيامة رجل تسمي ملك الأملاك
ش قوله اخنع هو بفتح الهمزة والنون بينهما خاء
معجمة ساكنة اوضعها واذلها والخانع الذليل
الخاضع وفي رواية اخنا من الخنا بفتح المعجمة
وتخفيف النون مقصور وهو الفحش في القول
ويحتمل ان يكون من قولهم اخنى عليه الدهر
اي اهلكه وذكر ابو عبيد انه ورد بلفظ
اخنع بتقديم النون علي المعجمة وهو بمعني
اهلك وفي رواية اغيظ بغين فظاء معجمتين
ويوبد اشتد غضب الله علي من زعم انه ملك
الاملاك اخرجه الطبراني انتهي ملخصا من الفتح
قال ابن بطال واذا الاسم اذل الاسماء كان من
تسمي به اشد ذلا وصغارا يوم القيامة اي اشدهم
الحديث حذف مضاف اي اخنع مسمي الاسماء
وقوله بملك الاملاك بكسر اللام من ملك
وهل يلتحق بذلك قاضي القضاة فيه خلاف
فمنع من ذلك بعضهم وفي الحديث الزجر
عن التسمية بملك الاملاك والوعيد عليه
يقتضي المنع مطلقا سواء اراد من تسمي بذلك

بكان ص

انه

انه ملك علي ملوك الارض ام علي بعضها
سواء كان محقا او مبطلا مع انه لا يخفي الفرق
بين من قصد ذلك وكان فيه صادقا ومن
قصده وكان فيه كاذبا ص عن انس ابن
مالك قال عطس رجلان عند النبي صلي الله
عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت
الاخر فقال الرجل يا رسول الله شمتت هذا
ولم تشمتني قال ان هذا حمد الله وانت
لم تحمد ش قوله عطس بفتح الطاء المهملة
في الماضي والمضارع بالضم والكسر والرجلان
هما عامر ابن الطفيل وهو الذي لم يحمد الله
عند عطاسه ص عن عبد الله ابن مسعود
قال كنا اذا صلينا مع النبي صلي الله عليه وسلم
قلنا السلام علي الله قبل عباده السلام
علي جبريل السلام علي ميكايل السلام علي
فلان فلما انصرف النبي صلي الله عليه وسلم
اقبل علينا بوجهه فقال ان الله هو السلام
فاذا جلس احدكم في الصلاة فليقل التحيات
لله والصلوات والطيبات السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا
وعلي عباد الله الصالحين فانه اذا قال ذلك

اصاب كل عبد صالح في السماء والارض اشهد ان لا
اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم
يتخير من الكلام بعد ما شاء س حديث ابن مسعود
هذا اخذ به ابو حنيفة واحمد واخذ الشافعي
تشهد ابن عباس وهو التحيات المباركات
الصلوات الطيبات لله سلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلي عباد الله
الصالحين اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله واخذ مالك تشهد عمر رضي الله
عنه وهو التحيات لله الزاكيات لله الطيبات
الصلوات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته السلام علينا وعلي عباد الله الصالحين
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله وانما خص
ابراهيم عليه السلام بذكره واله في الصلاة
لوجهين احدهما ان نبينا عليه السلام راي
ليلة المعراج جمع الانبياء وسلم علي كل نبي
ولم يسلم احد منهم علي امته غير ابراهيم
فامرنا نبينا عليه السلام ان نصلي عليه السلام
وعلي اله اخر كل صلاة الي يوم القيمة مجازاة
له علي احسانه الثاني ان ابراهيم لما فرغ

من

من بناء البيت جلس يدعو اهله فبكا ودعا فقال
اللهم من حج هذا البيت من شيوخ امة محمد
صلي الله عليه وسلم فهبه مني السلام
فقال اهل بيته امين ثم قال اسحاق اللهم
من حج هذا البيت من كهول امة محمد فهبه
مني السلام فقالوا امين ثم قال اسماعيل
اللهم من حج هذا البيت من شباب امة محمد
فهبه مني السلام فقالوا امين ثم قالت
سارة اللهم من حج هذا البيت من نساء
امة محمد فهبه مني السلام فقالوا امين
ثم قالت هاجر اللهم من حج هذا البيت من
الموالي من النساء والرجال لامة محمد فهبه
مني السلام فقالوا امين فلما سبق منهم ذلك
امرنا بالصلاة عليهم مجازاة لهم ص عن
ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم
ان الله تعالى كتب علي ابن آدم حظه من
الزنى ادرك ذلك لا محالة فزنى العين النظر
وزنى اللسان النطق والنفس تتمنى ذلك
وتشتهي والفرج يصدق ذلك او يكذبه
ش قوله ادرك هو جواب شرط مقدر
ومحالة مصدر ميمي بمعنى لا حول اي انه

امر لابد من وقوعه وقوله كتب اي قدر ذلك
عليه وامر الملك بكتابته وعنه صلى الله
عليه وسلم انه قال يا معاشر النايبين اتقوا
الزنا فان فيه ست خصال ثلاث في الدنيا
وثلاث في الاخرة فاما اللواتي في الدنيا فانه يذهب
البهاء ويورث الفقر وينقص العمر واما اللواتي
في الاخرة فموجب السخط وسوء الحساب
والخلود في النار وعنه صلى الله عليه وسلم
انه قال ان اعمال امتي تعرض علي في كل
جمعة مرتين فاشتد غضب الله على الزناة
وعن وهب ابن منبه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقامة حد بارض خير
لاهلها من مطار اربعين ليلة انتهى ص
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى ان يقام الرجل من مجلسه ويجلس
فيه اخر ولكن تفسحوا وتوسعوا ش
قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قيل لكم تفسحوا
في المجلس اي توسعوا في المجلس اي مجلس
رسول الله صلى الله عليه وسلم لانهم
كانوا اذا راوا ابن جاء مقبلا ضنوا بمجلسهم
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فامروا

ان

انتبيه قال في بهجة النفوس من شروط الاستغفار صحة النية والتوجه والادب فلو ان
احد احصل الشروط واستغفر بغير هذا اللفظ الوارد واستغفر اخر بهذا اللفظ الوارد لكن
اخل بالشروط هل يتساويان ولا يكون هذا الاستغفار سيد الاستغفار الا ان جمع الشروط
المذكورة وقد جمع هذا الحديث من بديع المعاني وحسن الالفاظ ما يحق له ان يسمى سيد
الاستغفار مضيفا الاقرار بعد
وحدها بالالوهية والعبودية
والاقرار بالعهد الذي
اخذه عليه والرجا لما
وعده به والاستعاذة
من شر ما جنى العبد على

فامروا ان يتفسحوا حتى يصيب من اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم مجلسا منه بفسح
الله لكم اي منزلكم في الجنة انتهى وفي الحديث
لا توسعوا المجالس الا لثلاث لذي سن وذي
نسب وذي علم ص عن ابي هريرة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم
فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله
الا الله لانه تعالى عظم الاصنام
حتى حلف بها فهذا القول كفارة له فوله
فليتصدق امر بالصدقة تكفير الخطيئة في
الحلف بهذه المعصية ص عن شداد ابن
اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
سيد الاستغفار ان تقول اللهم انت ربي
لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على
عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ
بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك
علي وابوء لك بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر
الذنوب الا انت زاد في البخاري ان من قاله
من النهار موقنا فمات من يومه قبل ان
يمسي فهو من اهل الجنة ومن قاله من
الليل موقنا به فمات قبل ان يصبح فهو

من قال اشهد ان لا اله الا الله ص
فليتصدق الخ
امر بتوبيخ نفسه
وزعنفة في الحفيرة
واعز افقر بازاء
ذكر الاجوبة

من اهل الجنة ش وقوله وانا عهدك ووعدك
اي انا على ما وعدتك به من الايمان والاخلاص
الطاعة لك ومعنى ابوء اعترف وقوله فهو
من اهل الجنة اولا وثانيا اراد انه يدخلها من
غير تقدم عذاب لان الغالب ان المؤمن بحقيقتها
لا يخلى الله او ان الله يعفو عنه ببركته
هذا الاستغفار قاله الكرماني ص عن عبد
الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل
يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه
كذباب مر على انفه فقال به هكذا قال
ابو شهاب اي بيده فوق انفه وعنه
خفة الذباب عنه لان افرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلا وبه
الذباب قل ما ينزل على الانف
وانما يقصد غالبا العين
وانما خص اليد ايضا بالذكر
تاكيد لخفة الذباب اه ملخصا من
شرح القسطلاني على البخاري
ش ص

ولانه يدفع بالاقل وخص
الانف للمبالغة في ابعاده
فوله كذباب وانما خص الذباب
بالذكر لانه اخف الطير واحقره

فاذا راحلته عنده ثبت في رواية عن ابي
ذر الفظ ابن مسعود بعد عبد الله وسقط

في رواية

في رواية غيره وهذان حديثان اولهما موقوف
على ابن مسعود وقوله في الحديث الاول فقال
به هكذا اي فعل به هكذا فاطلق القول على
الفعل والمفعول الثاني ليريي الاول محذوف
تقديره كالجبل وقوله وعنه اي عن ابن مسعود
قوله بتوبة العبد هذه رواية ابي ذر وفي
رواية بعضهم بعبس المؤمن وافرح ض
بمعنى ارضى واقبل اذ الفرح بمعناه المتعارف
محال عليه لانه اهتزاز طرب يجده الشخص
في نفسه عند ظفره بفرض يستكمل به نقصانه
او يسد به خلته او يدفع به عن نفسه
ضررا او نقصا وقوله حتى اشتد عليه الحر
وقوله او ما شاء الله شك ص عن ابي موسى
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل المذي يذكر ربه والذي لا يذكر كمثل
الحي والميت كذا في رواية غير ابي ذر وفي
رواية ابي ذر والذي لا يذكر ربه شيئه
الذاكر بالحي تزين ظاهره بنور الحياة ح
واشراقها فيه والتصرف التام فيما يريده
وباطنه ص عن عبادة بن الصامت عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء

والكل يطلق على معان منها احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه
الرؤية ومنها البعث كقوله تعالى قد خسر الذين كذبوا بلقاء الاخرة اي بالبعث قال ليس ذلك ولكن المؤمن اذا حضره الموت
وفيها اطوت كقولهم موتا كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لات اي قرب وقال ما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه وان
في الكواكب فان قلت الكافر اذا حضر الموت بشر بعذاب الله وعقوبته
الشرط ليس سببا للجزاء بل الامر في العكس قلت مثله فليس شيء اكره اليه مما امامه فكره لقاء الله
يؤول بالاخبار اي صاحب فكره الله لقاءه قوله ليس ذلك وقوله ولكن
لقاء الله اخبره الله بان روي بتشديد النون وسكونها قال ابن الاثير
الله احب لقاءه وكذلك الكراهة اهـ قسطلاني المراد باللقاء المصير الى الدار الاخرة وطلب ما
عند الله وليس الفرض به الموت فان كلا يكرهه
فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله
ومن آثرها وركن اليها كره لقاء الله ومحبة
الله لقاء عبده ارادة الخير وانعامه عليه
قال النووي والمعتبر المحبة والكراهة عند
النزع في حالة لا تقبل توبة ولا غيرها فحينئذ
يبشر كل انسان بما هو صائر اليه وما اعد الله
ويكشف له عن ذلك فاهل النعمة يحبون
الموت ولقاء الله ليتنقلوا الى ما اعد الله لهم
ويحب الله لقاءهم فيجزل لهم العطاء والكرامة
واهل الشقاوة يكرهون لقاء الله لما علموا اهـ

من

من بسوء مما يتقلبون اليه فيكره الله تعالى لقاءهم
اي يبعدهم من رحمته وكرامته ص عن انس
ابن مالك يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتبع الميت ثلاث فيرجع اثنان
ويبقى معه واحد يتبعه اهله وماله ويبقى
عمله ش قوله يتبع بسكون الفوقية وكسر
الموحدة وفي رواية المرائي قوله ويبقى عمله
اي يدخله معه القبر الا انه استعمل في حقيقته
ومجازه وفي حديث البراء بن عازب عند احمد
ويأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن
الريح فيقول ابشر بالذي يسرك فيقول
من انت فيقول انا عملك الصالح وقال في حق
الكافر ويأتيه رجل قبيح الوجه فيقول له من
انت انا عملك الخبيث ص عن عائشة رضي
الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تسبوا الاموات فانهم افضوا الى
ما قدموا ش قوله اي افضوا اي وصلوا
وقوله الى ما قدموا اي الى جزاء ما قدموا
من اعمالهم من الخير والشر ص عن سهل ابن
سعد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة على ارض

وعمله فيرجع اهله
وماله ض

قدم

بيضاء عفرا كقرصة نقي قال سهل او غيره ليس
فيها معلم لاحد ش قوله عفرا بالمد اي بيضاء
بياضا غير خالص او خالصة البياض او شديدته
والاول هو المعتمد قاله قس وعفر الارض
وجهها والنقي بفتح النون وكسر القاف الدقيق
الخالص من النخالة والنخال وفي بعض الروايات
نقي بدون آل والعلم بفتح اللام واليم العلامة
التي يستدل بها على الطريق وروى الطبراني
عن سعد بن جبير قال تكون الارض يوم القيامة
بيضاء ياكل المومن من تحت قدميه وروى
البيهقي تبدل الارض مثل الخبزة ياكل منها
اهل الاسلام حتى يفرغوا من الحساب وحكمة
ان المومنين لا يعاقبون بالجوع في طول زمن
الموقف ص عن عائشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم
تحشرون حفاة عراة غرلا قالت عائشة فقلت
يا رسول الله الرجال والنساء ينظر بعضهم
الى بعض فقال الامر اشد من ان يهمهم
ذلك ش قوله عراة اي بعضهم فان منهم
من يكسى ومنهم من لا يكسى واول من يكسى
ابراهيم الخليل عليه السلام ولعل سبب

ذلك

ذلك انه اول من ختن وفيه كشف لبعض عورته
فجوزي بالستر قوله غرلا بضم الغين المعجمة
جمع اغرل اي غير مختونين قوله من ان يهمهم
ذلك بلا لام وبكاف مكسورة ويهمهم بضم الهاء
الفوقية وضم الهاء من ضمه الشيء اذا اراده
وفي الترمذي والحاكم من طريق عثمان ابن
عبد الرحمن قرات عائشة ولقد جيتمونا فرادى
كما خلقناكم اول مرة فقالت واسوأتاه الرجال
والنساء يحشرون جميعا ينظر بعضهم الى سواة بعض
فقال عليه السلام لكل امرئ منهم يومئذ
شان يغنيه وقال لا ينظر الرجال الى النسا
ولا النسا الى الرجال انتهى تتمه قال
الشاذلي في قوله في الرسالة كما بدا كم تعودون
ما نصه يحشر العبد وله من الاعضاء ما كان
له يوم ولد فمن قطع منه عضو يعود في
القيامة حتى الختان انتهى ص عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يعرف الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم
في الارض سبعين ذراعا اي الذراع المتعارف
او الذراع الملكي قوله حتى يبلغ ازانهم
استشكل هذا بان وقوف الناس على ارض

وقيل لانه اول من استن
النشر بالسراويل وقيل
لانه لم يكن في الارض اخوف
لله منه فجعلت له كسوة
اباه الله فيعظم قدره
وقد قال صلى الله عليه
وسلم اول من يكسى ابراهيم
يقول الله اكسوا خليلي
ليعلم الناس فضله اه قس

مستوية ومعلوم ان منهم الطويل والقصير فيلزم
ان لا يستوفي في بلوغه الى افواههم واجيب بان
ما يبلغه بيان لغاية ما يبلغه العرق لكن تكون
فيه الناس حتى يتوجه الاشكال المذكور ولكن
في حديث عقبة بن عامر مرفوعا فمنهم من
يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبتيه ومنهم
من يبلغ فخذيه ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم
من يبلغ فاه ومنهم من يغطيه عرقه فيضرب
بيده فوق راسه ثم ان حديث عبد الله بن
عمرو بن العاص انه لا يحصل للمومنين شيء
من ذلك فانه يشتد كرب الناس في ذلك
اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيل له فاين
المومنون قال على كراسي من ذهب ويظلل
عليهم الغمام وذكر الشيخ ابن ابي جمرة خلافه
فانه ذكر ان العرق يعم الناس الا الانبياء
والشهداء ومن شاء الله واشدهم في العرق
الكفار ثم اصحاب الكبائر ثم من بعدهم وعن
سلمان فيما اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه
واللفظ له بسند جيد وابن المبارك في الزهد
قال تعطى الشمس يوم القيامة قدر عشر سنين
ثم تدنو من جماجم الناس حتى تكون قاب

قوسين

قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض
في الارض قامة ثم يرتفع حتى يرتفع عن الرجال
زاد ابن المبارك في رواية ولا يضر حرها يومئذ
مومنا ولا موسنة والمراد كما قال القرطبي من
يكون كامل الايمان لما ورد انهم متفاوتون بذلك
بحسب اعمالهم وفي رواية صححها ابن حبان ان
الرجل ليلجمه العرق يوم القيامة حتى يقول
يا رب ارحني ولو الى النار ص عن عدي بن
حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما منكم من احد الا سيكلمه الله يوم القيامة
ليس بينه وبينه ترجمان ثم ينظر فلا يرى شيئا
قدامه ثم ينظر بين يديه فتستقبله النار
فمن استطاع منكم ان يتقي النار ولو
بشق تمرة ش قوله الا سيكلمه كذا في رواية
وفي اخرى الا وسيكلمه بالواو والعاطفة على
مقدر قوله ليس بينه وبينه وفي رواية
ليس بينه وبين الله والترجمان بفتح الفوقانية
وضمها وضم الجيم من يفسر لغة بالعربي
وقوله فمن استطاع الخ جواب الشرط محذوف
اي فليفعل ذكر ابن عمر زاد في مسنده
انه بين يدي الله فسمع النداء ابن الخطاب

سل ما شئت فلم يستطع من هيبة الخطاب
ان يتكلم فقيل له ثانيا وثالثا يا ابن الخطاب
اعرض عليك ملكي وملكوتي وتشكت فقال
يارب انت اكرمت انبيائك برحمتك وملائكك
فاسالك ان تمن علي بكلام ليس بيني وبينك
فيه واسطة فسمع النداء يا ابن الخطاب
من احسن لمن اساء عليه فقد اوسع لله
شكرا ومن اساء لمن احسن له فقد تذل
نعمة الله كفرا فقال يارب زدني فسمع
النداء حسبك حسبك لا تخف فقوله
بشق تمرة فيه ان الصدقة وان قلت
تدفع عن صاحبها ما يكره وهذا اذا تصدق
بها هو في حياته واختلف اذا تصدق احد
عنه بعد موته هل يصل له ثواب ذلك
وهو مذهب الامام ابي حنيفة واحمد رضي الله عنهما
فالا يصح للانسان ان يجعل ثواب عمله صلاة
كان او صوما او حجا او صدقة او قراءة قرآن
او غير ذلك من اعمال البر وكذا مذهب الامام
الشافعي وخالف في ذلك النووي فقال
انما يصل للميت ثواب الدعا فقط لا القراءة
ولا غيرها واختار جمع منهم الحافظ عبد الغني

وصول

وصول ثواب القراءة فقد روى ابو الدرداء
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت
يقرأ عند راسه يس الا هون الله عليه وروى
الامام احمد في مسنده عن معقل بن يسار
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
البقرة سنام القرآن وذروته ويس قلب
القرآن لا يقرأها رجل يريد بها وجه الله تعالى
والدار الاخرة الا غفر الله له فاقرأوها على
موتاكم وعن انس ابن مالك قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل
المقابر فقرأ سورة يس خفف عنهم يومئذ
وكان له بعدد من فيها حسنات وقال
بعضهم رايت في المنام امي فقلت انك
كنت تقولين اخاف اول ليلة انزل قبري
فكيف وجدت تلك الليلة فقالت والله
يا بني رايت من الخير والرحمة ما لا يمكن
وصفه فقلت لها كلما ابعثه اليك من
الصدقة والدعاء والرحمة يصل لك قالت
نعم ولكن لا يصل الي مثل ما تقرين على قبري
سورة يس فاني اجد لقرائتها راحة عظيمة
لا اجدها من الصدقة والدعاء وروي عنه

عليه السلام انه قال من وقف على مقبرة
وقرأ عليها اية الكرسي فان لم يحفظها قرأ
قل هو الله احد ثلاث مرات فانه لا يبقى قبر
من تلك المقابر الا ويرسل الله عليه ستين
نورا وستين سرورا وقال عليه السلام
من دخل مقبرة فقرأ قل هو الله احد احدى
عشرة مرة واهدى ثوابه ذلك لهم كتب
الله من الحسنات بعدد من دفن فيها وقال
له ص
محمد المدني مات قريب لي فرايته في المنام
وبوجهه نور عظيم فقلت له ما هذا النور
الذي بوجهك فقال مر على قبري الحافظ
عبد الله فقرأ سورة الاخلاص ثلاث
مرات واهدى ثوابها لي ولاهل تلك
المقبرة فاصابني بذلك النور الذي تراه
وحكي عن الطائفي انه كان يزور قبر
ابراهيم ابن شيبان ويقرأ عنده شيئا من
القرآن ويهدي ثواب ذلك له قال فزرته
يوما وتفكرت في حاله ودرجته عند الله
وحسن عبادته ونمت ولم اقرأ فرايته
في منامي وهو يقول يا اباعلي كنت تقرأ
عندي وتهدي ثواب ذلك لي واليوم لا تفعل

فقلت

فقلت ياشيخ وانت تحتاج الى قراءتي فقال يا اباعلي
من ذا الذي يشبع من رحمة الله وحكي عن رجل
توفيت امه وكانت صوامة قوامة وكان يقرأ
في كل ليلة قل هو الله احد ويهدي ثوابها
لها قال فاقمت على ذلك مدة فقرأت في
ليلة السورة خمسمائة مرة واهديت ثوابها
لها فرايتها تلك الليلة وعليها ثياب جدد وهي
من احسن الناس روية فسلمت عليها
وقلت لها ما لقيت فقالت كل خير يا بني جزاك
الله عني خيرا ص عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقال لاهل الجنة
يقال ص خلود لا موت ولاهل النار خلود لا موت
وفي رواية يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة
خلود لا موت ولاهل النار يا اهل النار
خلود لا موت ش قال تعالى فاما الذين
شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق الى
قوله عطاء غير مجذوذ قال الحارث اختلف
العلماء في هذين الاستثنائين فقال ابن عباس
والضحاك الاستثناء الاول المذكور في اهل
الشقاء يخرج الى قوم من المؤمنين يدخلهم
الله النار بذنوب اقترفوها ثم يخرجهم منها

فيكون الاستثنا منقطعا لان الذين اخرجوا من النار
سعدوا بدخولهم الجنة فاستثناهم الله تعالى
من الاشقيا الى ان قال واما الاستثنا الثاني المذكور
في اهل السعادة فيرجع الى قوم كتبوا في النار
قبل دخولهم الجنة اي فهو استثنا من مقدر
فالمعنى فاما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين
فيها مدة دامت السموات والارض الا ما شاء
ربك ان يدخله اولا النار ثم يخرجه منها
فيدخله الجنة وقيل ان الاستثنا يرجعان
الى مدة الفريقين السعدا والاشقيا وهو
مدة تعميرهم في النار واحتباسهم في البرزخ
وهو ما بين الموت والبعث ومدة وقوفهم
للحساب لما يدخل اهل الجنة الجنة واهل
النار النار فيكون المعنى اهل الجنة خالدون
في الجنة واهل النار خالدون فيها الا مقدار
مقدار وقيل معنى ما شاء ربك سوى ما شاء
ربك فيكون المعنى خالدين فيها ما دامت
السموات والارض الا ما شاء ربك من الزيادة
على ذلك وهو كقولك لفلان علي الف
الا الفين اي سوى الفين علي قيل ذلك
وقيل الاستثنا الواو والعين وقد يشاء ربك

خلود

خلود هؤلاء في النار وهؤلاء في الجنة فهو
كقوله ليلا يكون للناس عليكم حجة الا الذين
اي والا الذين ظلموا منهم وقيل معناه ولو
شاء ربك لاخرجهم منها ولكنها الا شيا
لانه حكم لهم بالخلود فيها وقال الفراء هذا
استثنا استثناه الله تعالى ولا يفعله
كقولك والله لاضربنك الا ان ارى غير
ذلك وعزمك ان تضربه واصح هذه الاقوال
التي ذكرنا الاستثنا الاول ص عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله
تبارك وتعالى لاهون اهل النار عذابا يوم القيامة لو
ان لك ما في الارض من شيء اكنت تفتدي به
فيقول نعم فيقول اردت منك اهون
من هذا وانت في صلب آدم ان لا تشرك
بي فابيت الا ان تشرك بي ش قوله
اردت منك اهون من هذا فابيت فيه
دليل للمعتزلة لان المعنى اردت منك التوحيد
فخالفت مرادي واتيت بالشرك واجيب
بان الارادة هنا بمعنى الامر قوله فابيت
الا ان تشرك بي هذا استثنا مفرغ لان الاباية
بمعنى النفي وقد ورد في الحديث نادر جدا بهذه

جزء من سبعين جزأ ولا حمد من باية جزء ص عن ابن
عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر
وقال انه لا يرد شيأ انما يستخرج به من البخيل ش مثال ص
فان قلت النذر التزام قربة فكيف ينهى عنه قلت
القربة غير منهي عنها والنهي عن التزامها اذ
ربما لا يفي رعلى الوفاء به وهذا عندنا في غير
المطلق اذ هو مندوب فان قلت قوله انه
لا يرد شيأ يخالف ما ورد ان الصدقة ترد
البلاء قلت لا يخالفه اذ المراد الصدقة على
غير وجه النذر انتهى واما الحلف بالله فخلف
هل الحلف به من حيث هو مباح واليه ذهب
الاكثر وهو الصحيح او راجح الترك واليه ذهب
بعضهم قولان وسمع عيسى المشهب وابن
نافع يقولان كان عيسى عليه السلام يقول
لبني اسرائيل لعن موسى عليه السلام بنيها كم
ان تحلفوا بالله الا وانتم صادقون وانا
ابيها كم ان تحلفوا باسمه صادقين او كاذبين
قال ابن بشير قول عيسى خلاف شرعنا انه
صلى الله عليه وسلم حلف كثيرا وامرنا الله
به فلا وجه لكراهته لانه تعظيم لله تعالى
ص عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم من أكل ناسيا وهو صائم فليتم
صومه فانما اطعمه الله وسقاه ش هذا
لا يخالف وجوب قضائه حيث كان فرضا كما
هو مذهبنا وروي الامام احمد والنسائي
انه عليه السلام قال الصيام جنة مالم يخرقها
وفي حديث ابي هريرة الصيام جنة مالم يخرقها
قيل بما يخرقها يا رسول الله قال بكذب
او غيبة وفي الحديث ايضا الصوم نصف
الصبر والصبر نصف الرجا وقال تعالى
انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب
ص عن سودة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها ثم
ما زلنا ننبذ فيه حتى صار شنا ص عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن اخت
القوم منهم او من انفسهم ش قوله منهم
اي في عدم افتضاحهم كما يدل له السياق
او فيه وفي المؤنة والانتصار لا في الميراث
خلافا لمن استدل به لتوريث ذوي الارحام
ص عن سعد قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه
وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام

وفيه دلالة على عدم تكليف الناسي اه

قوله فليتم صومه الفاء جواب الشرط واللام لام الامر وهي بعد الواو والفاء ساكنة ويتم من اتم هـ

مضاعف لاجزم مفتوح ويجوز كسره على التقاء الساكنين وتسميته صوما هو الاصل الحقيقة الشرعية دليل على عدم القضاء اه قس

وهم الحنفية وغيرهم اه

ش هو سعد ابن ابي وقاص الزهري احد
الستة اصحاب الشوري واحد الثمانية السابقين
للاسلام وهو اول من رمي بسهم في سبيل الله
واول من اراق دما في سبيل الله ورمي يوم احد
الف سهم ولاه عمر العراق فكان الامير في فتح
بلاد ايران كسري ومن كراماته الظاهرة انه
قطع بجيوشه الماء على ظهر الفيل ولم يبلغ الماء
منها الي منزلها فالناس في غاية الطمانينة
كانهم سايرون بالبر وكان الذي يسايره
سلمان الفارسي رضي الله عنهما وكان
عليه السلام يتاوله النبل يوم احد ويقول
له ارم فداك ابي وامي واقبل والنبي
صلي الله عليه وسلم جالس مع اصحابه
فقال هذا خالي فاليرني امرؤ خاله وقال
له اجلس ياخالي فان الخال والد وعاله
فقال اللهم سدد رميته واجب دعوته وفي
رواية اللهم استجب لسعد اذا دعاك فلم
تسقط له دعوة بعد ذلك واشرف علي
الموت فاخبره عليه السلام انه يعيش فقال
لعل الله ان يقيمك فينتفع بك اقوام ويضر
بك اخرون اعتزل المدينة بعد قتل عثمان

فلم

وكان يقال له فارس الاسلام وشهد
له النبي صلي الله عليه وسلم بذلك

فلم يدخلها ولم يشهد شيا من الحروب حتي
مات بقصره بالعقيق علي عشرة اميال من
المدينة وصلي عليه مروان ابن الحكم وهو
يومئذ امير بها وصلي عليه امهات المومنين
في حجرهن ودفن بالبقيع بسنة خمس وخمسين
عن تسعة وسبعين وكان اوصي بان يكفن
في جبة صوف لقي المشركين بها يوم بدر وهو
اخر المهاجرين موتا وفي مسلم ان اية ولا تطرد
الاية الذين يدعون ربهم في ستة منهم سعد
هذه نزلت
وابن مسعود انتهي وجملة قوله وهو يعلم
الخ حالية وقوله فالجنة عليه حرام اي ان
استحل ذلك او هو محمول علي الزجر والتغليظ
للتنفير عنه واستشكل بان جماعة من خيار
الامة انتسبوا الي غير اباءهم كالمقداد ابن
الاسود اذ هو ابن عمرو واجيب بان الجاهلية
كانوا لا يستنكرون ان ينتمي الرجل الي غير
ابيه الذي خرج من صلبه فينسب اليه
ولم يزل ذلك حتي نزل وما جعل ادعيائكم
ابناءكم ونزل ادعوهم لابائهم فغلب علي
بعضهم النسب الذي كان يدعي به قبل
الاسلام فصار انما يذكر للتعريف لا للاشهار

من غير ان يكون من المدعو تحول عن نسبه
الحقيقي فلا يدخل تحت الوعيد اذ هو انما تعلق
بمن انتسب الى غير ابيه وهو يعلم انه غير
ابيه على قصد الانتساب له ﷺ لاجل اشتهاره
به **من** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا
وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة ش اي
باعتبار صورتها او باعتبار تعبيرها ط
عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من راني في المنام
فسيراني في اليقظة ولا يتمثل الشيطان
بي وعن انس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من راني في المنام فقد راني
فان الشيطان لا يتخيل بي ورؤيا المؤمن
جزء من ستة واربعين جزاء من النبوة ش
تقدم حديث تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي
ومن راني في المنام فقد راني فان الشيطان
لا يتمثل على صورتي اليقظة بفتح القاف
وقوله فسيراني في اليقظة قال المازري
يحتمل ان معناه انه اوحى اليه بان من رآه

من

من اهل عصره نوما ولم يكن هاجر اليه كان ذلك
علامة على انه سيهاجر اليه وينظره انتهى ويحتمل
ان يكون المراد انه يسيراه في اليقظة يوم القيامة
فان قلت المؤمنون كلهم يرونه يوم القيامة
من راه منامًا ومن لم يره فلا يختص رويته في القيامة
بمن راه في الدنيا منامًا وهو خلاف ظاهر
الحديث قلت يحمل على ان من راه في الدنيا
منامًا يراه يوم القيامة على وجه خاص من قرب
منه او شفاعة بعلو درجة او من غير ان يحجب
عنهم اذ لا يبعد ان يعاقب بعض المذنبين
بالحجب عنه يوم القيامة مرة ويحتمل ان يكون
معنى الحديث انه من راه منامًا فانه يرى
صورته صلى الله عليه وسلم في اليقظة لكن
في مرآة صلى الله عليه وسلم كما حكي عن ابن
عباس انه راه منامًا فقص ذلك على بعض
امهات المؤمنين فاخرجت له مرآة صلى الله
عليه وسلم فراى فيها صورته صلى الله عليه
وسلم ولم ير صورة نفسه وهذا الاحتمال مع
بعده انما يكون لمن امكن رؤية مرآة صلى
الله عليه وسلم وقوله في الحديث الثاني
من راني في المنام فقد راني فيه اعتماد البشرط

ويكون فيه بشارة عظيمة لمن رآه بانه يموت على الاسلام وكفى بها بشارة وقد يكون رآه لا يراه في القيامة كذلك لا يراه في القيامة بالاعتبار الخاصة باعتبار القرب منه الا من تخلفت منه الوفاة على الاسلام اهـ ش

والجزاء فيجب حمل قوله فقد راني علي بعني انه راه
حقيقة ويدل عليه رواية فقد راي الحق وقوله
فان الشيطان لا يتمثل بي اي لا يستطيع ذلك
سواء راه الراي علي صفته المعروفة او غيرها
كما عليه ذوو العقول كابي العربي وعياض
والنووي وغيرهم خلافا قلاني وقال عياض
في قوله فقد راني اي فقد راي الحق يحتمل
ان المراد به ان من راه بصورته في حياته
كانت رؤياه حقا ومن راه بغير صورته كانت
رؤياه تاويل تعقبه النووي فقال هذا ضعيف
بل الصحيح انه راه حقيقة سواء كان على صفته
المعروفة ام غيرها واجاب عنه بعض الحفاظ
بان كلام القاضي لا ينافي ذلك بل ظاهر كلامه
انه يراه حقيقة في الحالتين لكن في الاولى
لا تحتاج تلك الرؤيا الى تعبير وفي الثانية
تحتاج اليه وخالفه جماعة في ذلك وجعلوا
محل قوله فان الشيطان لا يتمثل بي اذا
راه في صورته التي كان عليها وبالغ بعضهم
فقال في صورته التي قبض عليها حتى عدد
شيبه الشريف ومنهم ابن سيرين فانه صح
عنه انه قصت عليه رؤياه فقال للرائي

صف الذي

صف الذي رايته فوصف له صفة لم يعرفها فقال
لم تره ويؤيد هو لا حديث عاصم بن كليب ولفظه
عند الحاكم بسند جيد قلت لابن عباس رايت
النبي صلي الله عليه وسلم في المنام فقال
صفه لي فذكرت الحسن ابن علي فشبهته
به قال قد رايته ولا يعارضه خبر من راني
في المنام فقد راني فاني ارى في كل صورة لانه
ضعيف والصحيح القول الاول وان رويته
علي كل حال ليست باطلة ولا اضغاث احلام
بل هي حق في نفسها وان روي بغير صفته
اذ تصور تلك الصورة من قبل الله انتهى
فعلم ان الصحيح بل الصواب كما قال بعضهم
ان رؤيا صلي الله عليه وسلم حق على اية
حالة فرضت ثم ان كان بصورته الحقيقة
في وقت بما سواء كان في شبابه او كهولته
او كهولته او اخر عمره لم تحتج لتاويل
والا احتيجت لتعبير يتعلق بالراي ومن
ثم قال بعض علماء التعبير من راه شابا
فهو في غاية سلم ومن راه شابا فهو في غاية
حرب ومن راه بمنبسما كان متمسكا بسنة
وقيل ابن ابي جمرة رؤياه في صورة حسنة

حسن في دين الراي ومع شيخه او نقص في بعض بدنه
خلل في دين الراي لانه كالمراة المصقلة يتطبع
فيها ما قابلها وان كانت ذاتها على احسن
حال واجمله وهذه هي الفايدة الكبرى في
رويته اذ بها يعرف حال الراي وقال غيره
احوال الرائين بالنسبة اليه مختلفة ارتهى
رويا بصيرة ورويا البصيرة لا تستدعي حضر
الراي بل يري شرقا وغربا وارضا وسماء
كما ترى الصورة في المراة قابلتها وليس
جرمها منتقلا لجرم المراة فاختلاف رويته
كان يراه انسان طويلا واخر قصيرا في حالة واحدة
كاختلاف الصورة الواحدة في مرايا مختلفة
الاشكال والمقادير وتكبر وتصغر وتعوج
وتطول في الكبيرة والصغيرة والمعوجة
والطويلة وبهذا علم رويته جماعات له في آن
واحد من اقطار مختلفة وبلاد متباعدة
واجاب عن هذا ايضا البدر الزركشي بانه
كالشمس من ان نوره عليه السلام في العالم
كله كنورها في هذا العالم وكما ان الشمس
يراها كل من في المشرق والمغرب في ساعة
واحدة وفي صفات مختلفة كذلك هو صلى

الله

عليه وسلم وسيل بعضهم كيف يراه الراؤن
في اقطار بعيدة فانشد يقول

كالشمس في كبد السماء ونورها يغشى البلاد مشارقا ومغاربا

وفي مناقب الشيخ تاج الدين بن عطاء الله عن
بعض تلامذته قال بينما كنت في الطواف
رايت الشيخ فعزمت لاسلم عليه اذا فرغ من
طوافه فلما فرغ منه فلم اره ثم رايته في
عرفة كذلك وفي سائر المشاهد كذلك
فلما رجعت الى القاهرة سالت عليه فقيل
لي طب فقلت هل سافر فقالوا لا فجيت
الى الشيخ وسلمت عليه فقال من اين قلت
يا سيدي رايتك فقال يا فلان الرجل الكبير
تملأ الكون ولو دعي القطب من مجمع
لاجاب فاذا كانت هذه حال الرجل الكبير
فسيد المرسلين اولى وقال الشيخ
ابو العباس الطنجي السماء والارض والعرش
والكرسي مملوء بنور النبي صلى الله عليه
وسلم وقال ابن ابي حمزة واليافعي
والبارزي وغيرهم من جماعات من
الصالحين انهم راوا النبي صلى الله عليه
وسلم يقظة وذكر ابن ابي حمزة في

انهم حملوا على ذلك رواية ضعيفة في اليقظة
فانهم راوه تواما فراوه بعد ذلك يقظة
وسالوه عن اشياء فاخبر عنها فكان كما اخبر
قال ومنكر ذلك ان كان ممن يكذب بكرامات
الاولياء فلا كلام لنا معه والا فهذه منها
اذ يكشف لهم بخرق العادة عن اشياء في العالم
العلوي والسفلي **خاتمة** قال سيدي ابو
المواهب الشاذلي رايت النبي صلى الله عليه
وسلم في المنام فقال لي قل عند النوم اعوذ
بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن
الرحيم خمسا ثم قل خمسا اللهم عف محمدا في
وجه محمد صلى الله عليه وسلم حالا ومالا
فاذا قلتها عند النوم فاني اتبلك ولا اتخلف
عنك اصلا انتهى **قوله** رويا المؤمن جزء
من ستة واربعين الخ اي في حق الانبياء
دون غيرهم وكان الانبياء يوحى اليهم في
منامهم كما يوحى اليهم في اليقظة وقال
قس قوله من ستة واربعين الخ لمسلم من خمس
واربعين وله من سبعين ولابي عبد البر
من ستة وعشرين ولاحمد من خمسين وللترمذي
من اربعين ولاحمد من سبعة واربعين وجمع

باب

باب ذلك بحسب مراتب الاشخاص الى ان قال
واما تخصيص عدد الاجزاء وتفصيلها فمنها
لا مطلع لنا عليه ولا يعلم حقيقته الا نبي او ملك
وقيل ان مدة الوحي كانت ثلاثا وعشرين سنة
منها ستة اشهر مناما وذلك جزء من ستة
واربعين انتهى وقال زقوله من ستة واربعين
قيل في تخصيصه هذا العدد ان الوحي كان
ياتي النبي صلى الله عليه وسلم على ستة
واربعين نوعا الرؤيا نوع من ذلك وقد
حاول الحليمي تعداد تلك الانواع الى اخر
ما ذكر انتهى **ص** عن ابن عمر قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا نائم
اتيت بلبن فشربت منه حتى اني لاري الري
يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي يعني عمر
قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم رواه
البخاري في فضل العلم **ش** قوله بينما بيم
وفي رواية قال بينا بغير ميم وقوله انا نائم
مبتدا وخبر **قوله** حتى اني بكسر همزة ان على
انها ابتدائية وبفتحها على انها جارة وقوله
لاري هو بفتح الهمزة من المروية والري بكسر
الراء وتشديد الياء كذا في الرواية وحكى الجوهري

الفتح وقيل بالكسر الفعل وبالفتح المصدر قوله
يخرج من اظفاري وفي رواية من اظفاري
وراي يجوز ان تكون علمية فان تكون بصرية
وقال لا اري بلفظ المضارع لاستحضار صورة
الرونا للسامعين وجعل الري مرئيا تنزيلا
له منزلة المسمع والا فالري لا يري قوله
ثم اعطيت فضلي اي الباقي من سقي نبي
اي فضل اللبن قوله قالوا اي الصحابة
قوله العلم بالنصب اي اولته العلم
ويجوز الرفع علي انه خبر مبتدا محذوف
اي المول به العلم ووجه تفسير اللبن
بالعلم الاشتراك في كثرة النفع بهما وكونهما
سببا للصلاح اللبن في الاشباح والعلم
في الارواح وفي الجامع شرب اللبن محض
الايمان من شربه في منامه فهو علي الاسلام
والفطرة ومن تناول اللبن بيده فهو يعمل
شرايع الاسلام فر عن ابي هريرة ص
عن ابي سعيد الخدري يقول قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم بينا انا نايم رايت
الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها
ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك

علي

علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما
اولتها يا رسول الله قال الدين ش وفي الحديث
عن ابن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم بينا انا علي بئر انزع منها
اذ جاء ابو بكر وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع
ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف يغفر الله
له ثم اخذها ابن الخطاب من يد
ابي بكر فاستحالت في يده غربا فلم ار عبقريا
من الناس يفري فريه حتي ضرب الناس بعطن
قوله انزع اي استخرج منها الماء ذنوبا بفتح اوله
الدلو المملي ما وقوله او ذنوبين او للشك وضعف
بفتح اوله وضمه وليس في هذا حط من قدر
ابي بكر وانما هو اشارة الي قصر مدة خلافته
ولابي ذر يغفر الله له وقوله من يد ابي بكر
فيه اشارة الي ان عمر يلي الخلافة من ابي بكر
بعهد منه ولذا قال من يده ولم يقل ذلك
في اخذ ابي بكر الذنوب ومعني استحالت صولت
الدلو في يد عمر يا بفتح المهملة وسكون الراي
وبعدها موحدة دلو عظيم يتخذ من جلود البقر
وعبقري بفتح العين المهملة وسكون الموحدة
وفتح القاف بعدها راء مكسورة وحتية مشددة

اي كاملا حاذقا في عمله ويقريه بفتح اوله ويكون
ثانيه فريه بفتح الفاء وتشديد التحتية اي يعمل
عملا صالحا فجميا قوله حتى ضرب الناس بعطن
اي رويت لهم ابلهم حتى بركت واقامت في مكانها
وهذا كناية عما حصل في زمن عمر للمسلمين
من الخصب والسعة ورحمة المومنين انتهى
قوله وعليه قميص يجره قال قلت بجر القميص
منهي عنه قلت القميص الذي يجر للتخيلا
وليس مثله قميص الاخرة الذي هو لباس
التقوى انتهى ص عن ابي هريرة يقول قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان
لم تكذب رؤيا المومن ورؤيا المومن جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة وما كان من النبوة فانه
لا يكذب ش قيل المراد باقتراب الزمان اعتدال
ليله ونهاره ويكون ذلك ايام الربيع وهو
وقت اعتدال الطبايع الاربعة غالبا والمعبرون
يقولون اصدق الرويا ما كان وقت اعتدال الليل
والنهار وقيل معناه قرب زمن الساعة وهو
الصواب ولكن الاول اشهر عند اهل الرويا
وقوله لم تكذب رويا المومن الخ وفي الجامع
اذا اقترب الزمان لم تكذب رويا الرجل المنظم

واصدقهم

واصدقهم رويا اصدقهم حديثا ق عن ابي هريرة
قال في الحاشية في قوله واصدقهم رويا الي ه
اخره قال النووي وظاهره انه علي اطلاقه
وعن بعضهم ان هذا يكون في اخر الزمان عند
انقطاع العلم وموت العلماء والصالحين فجعله
الله تعالي جابرا وعوضا قال والاول اظهر
لان غير الصادق في حديثه يتطرق الخلل
في رويا ه وحكايته اياها ص عن ابن عباس
عن النبي صلي الله عليه وسلم من تحلم علم لم
يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ومن
استمع الي حديث قوم وهم له كارهون صب
في اذنه الانك يوم القيامة ومن صور صورة
عذب وكلف ان ينفخ فيها وليس بنافخ ش
من تحلم اي تكلف الحلم اي كذب فيما لم يره في منامه
قوله كلف اي يعقد بين شعيرتين وفي رواية
ان يعقد بين شعيرة وهذا كناية عن طول
عذابه في النار لان عقدا بين طرفي الشعيرة
والعقد بين الشعيرتين لم يمكن قال الطيبي
انما اشتد الوعيد علي الكذب علي المنام مع
ان الكذب في اليقظة اشد مفسدة منه اذ قد
يكون في شهادة في قتل نفس او اخذ مال ظلما

لان الكذب في المنام كذب على الله انه اراه مالم
يره والكذب على الله اشد من الكذب على المخلوقين
وانما كان الكذب في المنام كذب على الله لحديث الرؤيا
جزء من النبوة وما كان من احزاء النبوة فهو اشد
من غيره قوله صبب في اذنه الانك بفتح الهمزة
مع المد وضم النون الرصاص المذاب وقيل
هو خالص الرصاص وهل اصله افعل وعليه
فهو شاذ اذ لم يجئ واحد على افعل غير هذا او
هو فاعل وهو ايضا شاذ وفي المصباح الآنك
يوزن افلس ومنهم من يقول الآنك فاعل قال
وليس في العربية فاعل بالضم وانما الآنك
والاجر فمن خفف وامل وكامل فاعميات قوله
ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ الخ يحتمل
ان يكون قوله وكلف الخ عطف تفسير ويحتمل
ان يكون نوعا اخر وفي ابي داود من صور صورة
عذب به الله بها يوم القيامة حتى ينفخ فيها
وليس بنافخ ص عن ابي قتادة انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الحسنة
من الله فاذا رأى احدكم ما يحب فلا يحدث
به الا من يحب واذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله
من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا

ولا يحدث

ولا يحدث بها احدا فانها لن تضره ش قوله فلا
يحدث بها الا من يحب اي لان الحبيب اذا عرف
خيرا قاله وان جهل او شك سكت بخلاف غيره
فانه يعبر ما له بغير ما يجب بغضا وحسدا ربما
وقع ما فسر به اذ الرؤيا لاول عابر وفي الترمذي
لا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا قوله من شر الشيطان
اي لانه الذي يحيل فيها قوله فليتفل هو بضم
الفاء وكسرها اي ليبصق طرد الشيطان واستعاذ
له عن يساره وتقدم الكلام على هذا عند قوله
الرؤيا الصالحة الحديث ص عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من راى من
اميره شيا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق
الجماعة شبرا فمات الا مات ميتة جاهلية
ش قوله من راى من امره شيا يكرهه اي
من امر الدين وقوله فليصبر عليه اي على ذلك
المكروه ولا يخرج عن طاعته فانه من فارق
الجماعة اي خرج من طاعة السلطان شبرا اي
قدر شبر فمات اي في معصية السلطان القليلة
والميتة بكسر الميم اي مات كموت الجاهلية
حيث لم يعرفوا اماما مطاعا وليس المراد انه
يموت كافرا بل انه يموت عاصيا ص عن ابي

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يتقارب
الزمان ويقبض العلم ويلقى الشح وتظهر الفتن
ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله أيم هو قال القتل
ش قوله يتقارب الزمان اي بان يعتدل
الليل والنهار ولا يريد به قيام الساعة او المراد
قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة
الاخيرة اقصر عمرا من الطبقة التي قبلها
وقال النووي المراد بقصر الزمن عدم البركة
فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاع به كالانتفاع
بالساعة الواحدة وفي حديث انس لا تقوم
الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة
كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم
كالساعة والساعة كاحتراق السعفة وما
تضمنه هذا الحديث قد وجد في هذا الزمان
فانا نجد من سرعة الايام وقصرها ما لم
نجده في الذي قبله والحق ان المراد نزع البركة
من كل شيء حتى من الزمن وهذا من علامات
قرب الساعة قوله وينقص العلم هو من
النقصان وفي رواية وتقبض العلم من القبض
وفي فتح الباري قوله ينقص العلم بعض
بالنون وبالصاد المهملة كذا للاكثر

وفي

وفي رواية المستملي والسرخسي العمل بدل العلم
قال ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن
حميد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة عند مسلم
وقد اشار الى ان نقصان العمل الحسي ينشأ
عن نقصان الذي ضرورة واما المعنوي فبسبب
ما يدخل من الخلل من سوء المطعم وقلة المبالاة
على العمل والنفس ميالة الى الراحة ونحن الان
في بسطها وكثرة شياطين الانس الذين هم اضر
من شياطين الجن قوله ويلقى الشح بتشديد اللام — من يلقى ص
وتثليث القاف وهو البخل والمراد يلقى في القلب
والمراد بكثرة الشح والا فاصله موجود وهذا
على ان يلقى بتخفيف القاف ويحتمل ان يكون
يلقي بتشديدها اي وفتح اللام بمعنى يتلقى
ويتعلم ويتواصى به ويدعى اليه من قوله
تعالى وما يلقاها الا الصابرون قاله قس
قوله وتظهر الفتن اي كثرتها قوله ويكثر
الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم قوله
ايم هو بفتح الهمزة وسكون الياء وما الاستفهامية
محذوفة الالف واصله ايما يا مشددة
مضمومة مخففت الياء وحذفت الالف كما
قيل ايش في اي شيء وفي رواية ابي ذر ايما

بضم التحتية مشددة وباثبات الالف بعد الميم.
قوله قال هو القتل اي بالتكرار مرتين ص
عن حذيفة ابن اليمان قال كان رسول الله صلي
الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر
مخافة ان يدركني فقلت يا رسول الله انا كنا في
جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد
هذا الخير من شر قال نعم وفيه دخن قلت
وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديي تعرف
منهم وتنكر قلت فهل بعد ذلك الخير من شر
قال نعم دعاة علي ابواب جهنم من اجابهم
اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم
لنا قال هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا
قلت فما تامرني ان ادركني ذلك قال
تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم
يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك
الفرق صح كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك
الموت وانت علي ذلك ش قوله وكنت
اسئله عن الشر اي الفتنة ومن عرى الاسلام
وفشو الفتنة قوله مخافة ان يدركني اي لاجل
قوله صح مخافة الخ فجاءنا الله بهذا الخير اي جعل بيعثك
من تشديد قواعد الاسلام وهدم الكفر

قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم صح

والضلال قوله وفيه دخن بفتح الدال والخاء المعجمة
اي دخان اي ان الخير الذي بعد الشر ليس خيرا
خالصا بل فيه كدورة بمنزلة الدخان من النار
وقال ك المراد من الدخن عدم صفوة القلوب
بعضها لبعض قال القاضي والخير بعد الشر
ايام عمر بن عبد العزيز قوله قوم يهدون
بغير هديي بيا واحدة وفي رواية ابي ذر
عن الحموي والمستملي بغير هديي بتاء
بالاضافة اي بغير سنتي وطريقتي قوله
تعرف منهم وتنكر اي تعرف منهم فتقبل والله
فتنكر قال عياض المراد بالشر الاول الفتن الذي
وقعت بعد عثمان وبالخير الذي وقع بعده ما وقع
في خلافة عمر بن عبد العزيز وبالذي تعرف منهم
وتنكر الامر بعده فكان فيهم من يستمسك
بالسنة والعدل ومنهم من لم يدعوا الا الى
البدعة ويعمل بالجور ويحتمل ان يراد بالشر
زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان خلافة
علي رضي الله عنه والدخن الخوارج ونحوهم
والشر بعده زمان الذين يلعنونه علي المنابر
قوله دعاة علي ابواب جهنم بضم الدال جمع
داع يدعون الناس الي الضلال ويصدونهم

الخير صح

عن الهدي بانواع من التلبيس فاخبر عنهم بذلك
نظرا لما يؤول اليه حالهم بقوله هم من جلدتنا
بكسر الجيم وسكون اللام اي من انفسنا وعشيرتنا
ويتكلمون بالسنتنا اي من العرب وقيل من بني
ادم وقيل انهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن
بخالفون بقوله وإمامهم بكسر الهمزة امير هم
وانجار وعند بسلم من طريق ابي الاسود عن
حذيفة تسمع وتطيع وان ضرب على ظهرك
واخذ مالك انتمى وفي الحديث اسمعوا
واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي
كأن راسه زبيبة حم م عن انس واستعمل
مبني لما لم يسم فاعله وهذا اذا استعمله الامام
على عمل لا يشترط فيه الحرية كولاية قسم
الخراج او ولي شركة نفقته قال عياض اجمع
العلما على وجوب طاعة الامرا في غير معصية
وعلى تحريمها فيها لقوله تعالى اطيعوا
الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم
قال العلما المراد باولي الامر الولاة والامرا
هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين
والفقها وغيرهم وقيل هم العلما وقيل الامرا
والعلما وفي الحديث الحث على السمع والطاعة

اذ بذلك

اذ بذلك تجتمع كلمة المسلمين فان الفساد سببه
فساد احوالهم في دينهم ودنياهم وقال العلما
تجب طاعة ولاة الامور فيما يشق وتكرهه النفوس
مما ليس بمعصية فان كان معصية فلا وقوله
كان راسه زبيبة قال شيخ شيوخنا واحد
الزبيب المعروف المأكول لتحقيرها او لكونه
شعره اسود وهو تمثيل في الحقارة ونشاعة
الصورة ص عن عبد الله بن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله
بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم
ثم بعثوا على اعمالهم اي فان كانت صالحة
فعقباهم صالحة والا فعقباهم سيئة فذلك
العذاب طهرة للصالح ونقمة على الفاسق
قال الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين
ظلموا منكم خاصة وروى البغوي بسنده
عن عدي ابن عدي الكندي قال حدثني مولاي
انه سمع جدي يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يعذب
العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين
ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه
فلا ينكروه فاذا فعلوا عذب الله العامة
والخاصة

قوله وهو ان تفعل بفتح العين مع ضم

ذلك ص

والخاصة والذي ذكره ابن الاثير في جامع الاصول
عن عدي ابن عدي الكندي ان النبي صلي
الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الخطيئة في
الارض كان من شهدها فانكرها كمن غاب عنها
ومن غاب عنها ورضيها كمن شهدها اخرجه ابو داود ص عن سلمة بن الاكوع ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم
اذن في قومك او في الناس يوم عاشوراء
ان من اكل فليتم بقية يومه ومن لم يكن اكل فليصم ش اختلف العلماء هل كان صوم يوم
عاشورا قبل فرض رمضان واجبا ام كان سنة
مؤكدة علي قولين مشهوريني ومذهب ابي
حنيفة رض انه كان واجبا حينئذ وهو ظاهر
كلام الامام احمد وابي بكر الاشرم وقال الشافعي
انه كان متوكدا لاستحباب وهو قول كثير من
اصحاب الامام وغيره يوم عاشورا له فضيلة
عظيمة ومزية قويمة وصومه كفضله
كان معروفا بين الانبيا عليهم الصلاة واللام
وقد صامه نوح وموسي عليهما السلام وقيل
لعكرمة عاشورا ما امره قال اذا بعثت قريش
في الجاهلية دنيا فتعاظم في صدورهم فسالوا

توبتهم قال صوم يوم عاشورا وهو اليوم العاشر
من المحرم وفي الطبراني بسند مجهول ان النبي
صلي الله عليه وسلم كان يدعو اليوم عاشوراء
برضعائه ورضعاء ابنته فاطمة فيتفل في
افواههم ويقول لامهاتهم الا ان صومهم
الي الليل وكان رقيه صلي الله عليه وسلم
يميزهم عن الطعام ص عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم يجاء بنوح عليه السلام يوم
القيامة فيقال له هل بلغت فيقول نعم
يارب فتسال امته هل بلغكم فيقولون
ما اتانا من نبير ولا نذير فيقال من شهودك
فيقول محمد وامته فيقال رسول الله صلي الله
عليه وسلم فيجاء بكم فتشهدون ثم قرا رسول
الله صلي الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم
امة وسطا قال عدولا الي قوله شهيدا
ش قوله وكذلك جعلناكم امة وسطا
الاية فيه اوجه احدها انه عطف علي
ما تقدم من قوله في حق ابراهيم ولقد
اصطفيناه في الدنيا ثانيها عطف علي والله
يهدي من يشا الي صراط مستقيم اي

وكذلك جعلناكم امة وسطا الثالثة
قيل معناه كما جعلنا لكم قبلتكم وسطا اي عدولا
خيارا وخير الامور الوسط وقيل المراد اهل
دين وسط بين الغلو والتقصير لانهما مذمومان
في امر الدين قال النصارى غلوا في عيسى
واليهود قصروا في دينهم بتحريفهم وتبديلهم
وروى ابو سعيد الخدري عنه عليه السلام
انه قال ان هذه الامة توفي سبعين امة
هي اخرها وخيرها واكرمها على الله عز وجل
وقوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس يعني
يوم القيامة ان الرسل قد بلغتهم رسالات
ربهم وقيل ان امة محمد شهداء على من ترك
الحق من الناس اجمعين ويكون الرسول يعني
محمدا صلى الله عليه وسلم شهيدا يعني
عدلا مزكيا لكم وذلك ان الله تعالى يجمع
الاولين والآخرين في صعيد واحد ثم يقول
للكفار الامم الم يأتكم نذير فينكرون ويقولون
ما جاءنا من بشير ولا نذير فيسأل الانبياء البينة وهو
اعلم بهم اقامة الحجة عليهم فيقولون امة
محمد تشهد لنا فيؤتى بامة محمد صلى الله عليه
وسلم فيشهدون لهم انهم قد بلغوا فتقول

الامم

بين المشرق والمغرب كذلك جعلناكم امة وسطا ص

الامم الماضية من اين علموا وانما اتوا بعدنا فيشهد
له هذه الامة فيقولون ارسلت الينا رسولا
وانزلت علينا كتابا اخبرتنا فيه بتبليغ الرسل
وانت صادق فيما اخبرت ثم يؤتى به عليه السلام
فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم
انتهى وقال تعالى فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد
بشهيد قال ابن عباس يريد نبيها والمعنى
انه ياتي نبي كل امة يشهد عليها ولها وجئنا
بك يا محمد على هؤلاء شهيدا يعني تشهد
على هؤلاء الذين سمعوا القرآن وخوطبوا به
بما عملوا به وعن ابن مسعود قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقرأ علي القرآن قلت
يا رسول الله اقرأه عليك وعليك انزل قال
اني احب ان اسمعه من غيري قال فقرأت
عليه سورة النساء حتى جئت الى هذه الاية
قال حسبك الآن فالتفت اليه فاذا عيناه
تذرفان ص عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها
الا الله لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله ولا يعلم
ما في غد الا الله ولا يعلم متى يأتي المطر الا الله
ولا يدري نفس باي ارض تموت الا الله ولا يعلم

اي فكيف يكون حال
هؤلاء المشركين والمنافقين
يوم القيامة اذا جئنا بكل
من كل امة ص ص

احد ص

متى تقوم الساعة الا الله ثم قال ابن مسعود
اتى نبينا عليه السلام علم كل شيء الا مفاتيح الغيب
وقال ابن العربي قد يحصل للعارف العلم من غير
طريق القوة المعتادة كالضرب والحركة والسكون
كما في حديث ان الله ضرب بيده بين كتفي فوجدت
برد انامله بين ثديي فعلمت علم الاولين
والاخرين فهذا علمه صلى الله عليه وسلم
لا عن القوة الحسية ولا عن المعنوية وقال
بعض المفسرين قوله عليه السلام في خمس لا
يعلمهن الا الله يريد علما لدنيا ذاتيا بلا واسطة
والعلم على هذه الصفة مما اختص الله به وابا
بواسطة فلا يختص ذلك به تعالى فانه قد
يجري الله على لسان اولياءه بعض هذه
الامور اما بسماع صوت او برويا صادقة او
بامارة اجرى الله تعالى العادة فيها ان يحدثها
عند حدوث ذلك الامر كما روي ان رجلا
اعمى كان يؤذن كل ليلة الصبح في الوقت
لا يختل عليه ذلك فاقام على ذلك سنين فقيل
له في ذلك فقال اجرى الله العادة الي انه متى
طلع الفجر هبت نسمة طيبة الروح فجئن
انتشق ريحها اعلم ان الفجر قد طلع وقد

راينا

راينا

جماعة من الصالحين الاكابر اخبروا عن كرامات وقعت
وتقع فكان كما اخبروا وما ينكر هذا الا من ينكر
كرامات الاولياء وقد وقع في مثل هذا من
الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين اشياء كثيرة
من ذلك ما روي ان ابا بكر الصديق رضي الله
تعالى عنه كان وهب لابنته عايشة رضي الله
عنها نخلا ولم تقبضه فلما كان عند وفاته قال
لعايشة كنت وهبتك النخل الفلاني فلم
تقبضيه ولم تتصرفي فيه وقد احاطبي من
الموت ما ترين وقد بقي ميراثا وانما هم اخوك
واختاك ولم يكن لها في هذا الوقت اخت حاضرة
الا اسماء وكانت امها حاملا فولدت ام كلثوم
وهذا صحيح اخرجه البيهقي وغيره وروي
عن عمر رضي الله تعالى عنه انه كان له شخص
يخدمه فارسله في سرية مع بعض الامراء فكان
لذلك الامير جارية تولعت بالشاب ودعته
الى نفسها فابي فاخذت مالا فخفته وادعت
انه اخذ المال فناله من ذلك الامير اي فاصابه
من ذلك الامير امر شديد فلما جاء قال له ما
حملك على هذا الامر او صلك به فقال سرق
مالي وجاريتي راته حين سرق فقال له عمر

سيدها

رضي الله عنه كذبت جارتك ومهي التي اخذت
مالك واخفته فجاء الى الجارية وقال ان امير
المومنين قد قال انك اخذت المال واخفيته
قالت الجارية صدق امير المومنين اخرجه الحافظ
ابو نعيم في حليته واخرج ايضا ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه كان يقال عنه انه كان يعرف
الكذب من الصدق فجاءه رجل فقال احدثك انا
حديثا فعرفني الصدق منه من الكذب فقال
له حدث فصار كلما حدثه يقول امسك هذه
امسك هذه فقال له الرجل صدقت يا امير
المومنين هولاء اللواتي قلت امسكهن خافت
كذبات وقد تواترت الاخبار خلفا وسلفا انهم
اخبروا باشيا من جنس الخمس التي قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم انه لا يعلمهن الا
الله وقد رايت انا ولله الحمد جماعة من الاكابر الذين
صحبتهم من ذلك كثيرا ولا ينكر هذا الا من
ينكر طلوع الشمس وهي طالعة وغروبها
وهي غاربة فدل علي ان معني قوله صلي الله
عليه وسلم في خمس لا يعلمهن الا الله يريد علما
لذاته اتيا بلا واسطة والعلم علي هذه الصفة
لا يعلمه الا الله سبحانه وتعالي وهو الذي اشار
اليه

قوله انتيته هرولة اي اسرعا يعني من تقرب الي بطاعة قليلة جازيته بمثوبة كثيرة وكلما زاد في الطاعة
زدت في ثوابه وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على التاني فاتيانا بالثواب له على السرعة والتقرب
والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة والاستعارة او قصد ارادة لوازمها وان فهذه الاطلاقات واشباهها
لا يجوز اطلاقها على الله تعالي لا على المجاز لاستحالتها عليه تعالي وفي الحديث اطلاق النفس على الذات
فاطلاقه في الكتاب والسنة اذن شرعي فيه او يقال هو بطريق المشاكلة لكن يعكر علي هذا
اليه صلي الله عليه وسلم وهو الذي ينبغي ان
يحمل عليه كلام ابن الهري ص عن ابي هريرة
قال قال النبي صلي الله عليه وسلم يقول الله
تعالي انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا ذكرني
فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني
في ملا ذكرته في ملا خير منه وان تقرب الي شبرا
تقربت منه ذراعا وان تقرب الي ذراعا تقربت
منه باعا ومن اتاني يمشي اتيته هرولة
ش قوله عند ظن عبدي بي اي اذا ظن اني
اعفو عنه واغفر له فله ذلك وان ظن اني
اعاقبه واخذه فكذلك وفيه ترجيح لجانب
الرجا علي الخوف وقيده بعض اهل التحقيق
بالمحتضر واما قبل ذلك فاقوال ثالثها الاعتدال
فينبغي للمرء ان يجتهد في القيام بوظايف
العبادة موقنا بان الله يقبله ويغفر له لانه
وعده بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان ظن خلاف
ذلك فهو آيس من رحمة الله تعالي واليأس
من الكباير ومنعمات علي ذلك وكل الي ظنه
واما ظن المغفرة مع الاصرار علي المعصية فذلك
يخيف الجهل والاغترار قوله وان ذكرني يعني ملا
مضبوز مهموز قوله ذكرته في ملا خير منه

قوله باعا وهو طول ذراعي الانسان وعضديه وعرضه

نصب بنزع الخافض وفي رواية شبرا اي بقدر شبر اه قس

فوائد وهو شراو الفوع سموا بذلك لانهم خلقوا والبيضون والصدر وجميع ما تحت الاضلاع كما في المصباح ص ٥١٢

هم الملايكة الاعلون ولا يلزم منه تفضيل الملايكة
على البشر لاحتمال ان يراد بالملا الذي هم خير
من ملاء الذاكرين الانبياء والشهداء فلم ينحصر
ذلك في الملايكة وابضا فان الخيرية انما حصلت
بالذكر والملا معا والجانب الذي فيه رتبة العزة
خير من الجانب الذي ليس فيه هذا ارتياب فالخيرية
حصلت بالنسبة للمجموع وهذا من مبتكرات
ابن حجر وفي مسلم عن عبادة ابن الصامت قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم من قال اشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وان
عيسي عبد الله وابن امته وكلمته القاها الي
مريم وروح منه وان الجنة حق وان النار
حق ادخله الله من اي ابواب الجنة الثمانية
شاء متفق عليه وهذا لا يختص بحالة الوضوء من
علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم طرقه وفاطمة
بنت رسول الله صلي الله عليه وسلم ليلة فقال
لهم الا تصلون قال علي فقلت يا رسول الله
انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا
فانصرف رسول الله صلي الله عليه وسلم
حين قلت له ذلك ولم يرجع الي شيا ثم

قوله رسول الله الخ
بشارة (ه)

سمعته

سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول وكان الانسان
اكثر شيء جدلا زاد البخاري عقب هذا قال
ابو عبد الله اي البخاري يقال ما اتاك ليلا فهو
طارق ويقال الطارق النجم والثاقب المضيء
يقال اثقب نارك للموقد انتهي وهذا الحديث
ذكره خ في باب وكان الانسان اكثر شيء جدلا
وقوله طرقه وفاطمة اي اتاهما في ليلة
ففاطمة بالنصب عطف علي الضمير في طرقه
وقوله فقال لهم اي لعلي وفاطمة وبنى معهما
وفي رواية شعيب في التهجد فقال لهما الا
تصليان وقوله ان يبعثنا بفتح المثلثة
منهما اي اذا شاء ان يوقظنا للصلاة ايقظنا
وقوله حين قلت له ذلك ولم يرجع الي شيا هذه
رواية شعيب والذي في رواية غيره وهو
الذهبي في نسخة قس حين قال له ذلك ولم
يرجع اليه شيا وقوله ولم يرجع الي اخره
اي لم يعبه بشيء وعلي ما في نسخة قس
ففيه التفات قوله ثم سمعته بالتاء علي نسخة
قلت وبتركها علي نسخة قال فقوله وهو
مدبر اي مول بظهره ولابي ذر وقوله يضرب
فخذه اي شعبنا من سرعة جوابه والجملة حالية

قوله جدلا بنصب علي التمييز
يعني ان جدل الانسان اكثر
من جدل كل شيء وقراءة الآية
اشارة الي ان الشخص يجب
عليه متابعة احكام الشريعة
لا ملاحظة الحقيقة ولذا جعل
جوابه من باب الجدل اه قس

قوله وهو يقول وكانت الانصار اكثر ملي خدلا قال
قس ويؤخذ من الحديث ان عليا نزل فعل الاولى
وان كان ما احتج به متوجها ومن ثم تلي النبي
صلي الله عليه وسلم الاية ولم يلزمه مع
ذلك القيام الي الصلاة ولو كان امتثل وقام
لكان اولي ويحتمل ان يكون عليا امتثل ذلك
اذ ليس في القصة تصريح بان عليا امتنع
وانما اجاب علي بما ذكر اعتذارا عن تركه القيام
لغلبة النوم ولا يمتنع انه صلي عقب هذه المراجعة
وقوله فهو طارق اي لاحتياجه الي طرة الباب
وقوله الثاقب المضيء لثقبه الظلام بوضوئه
قوله اثقب بكسر القاف وسكون الموحدة
فعل امر قوله للموقد بكسر القاف اي الذي
يوقد النار ص عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم ان احب عبدا
الله تعالى نادي جبريل عليه السلام ان الله قد احب
فلانا فاحبه فيحبه جبريل ثم ينادي
جبريل في السماء ان الله قد احب فلانا فاحبوه
فيحبه اهل السماء ويوضع له القبول في اهل
الارض ش قال النووي قال العلماء محبة الله
لعبده ارادته الخير له وانعامه عليه ورحمته

ويبغضه

ويبغضه اياه ارادته عقابه وشقاوته ونحوه
وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين احدهما
استغفارهم له وثناؤهم عليه ودعاؤهم
له والثاني انه علي ظاهره المعروف من الخلق
وهو ميل القلب واشتياقهم الي لقائه وسبب
ذلك كونه مطيعا لله محبوبا وعصي يوضع له ض
له القبول في الارض اي يوضع له الحب في قلوب
الناس ورضاهم عنه وقال تعالي ان الذين
امنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن
ودا اي يحببهم ويحببهم للناس وفي الحديث
ان الله امرني بحب اربعة واخبرني انه يحبهم
علي منهم وابو ذر والمقداد وسلمان امايحيي
ففضله مشهور حتي قيل انه اول من اسلم
وهذا صحيح لكن بعده خديجة وهو ابن عم الرسول
وابوه وزوج ابنته ولم يرد في حق احد مثل
ما ورد في حقه وفي تفسير الثعلبي عن ابي
عيينة ان النبي صلي الله عليه وسلم قال في
كنت مولاه فعلي مولاه طار ذلك في الآفاق
فبلغ الحارث ابن النعمان فاتي رسول الله صلي
الله عليه وسلم فقال يا محمد امرتنا عن الله
بالشهادتين فقبلنا وبالصلاة والزكاة والصيام

والجمع فقيلنا ثم لم ترمن حتى رفعت بصبي ابن
عمك تفضله علينا فهذا شيء منك ام من الله
فقال والله الذي لا اله الا هو انه من الله تعالى
قولي وهو يقول اللهم ان كان ما يقوله محمد
حقا فامطر علينا حجارة من السما او ائتنا بعذاب
اليم فما وصل لرحلته حتى رماه الله بحجر فسقط
على هامته فخرج من دبره فقتله انتهى
وقال ابن المسيب ما كان احد يقول سلوني
غير علي وقال ابن عباس اعطي علي تسعة
اعشار العلم والله لقد شاركهم في العشر
الباقي واذا ثبت لنا الشيء عن علي لا نعدل
الى غيره وقد جا ان رجلا تزوج امراة من
جهينة فولدت غلاما تاما لستة اشهر فانطلق
زوجها الى عثمان فامر برجمها فبلغ ذلك عليا
فاتاه فقال ما صنعت قال ولدت غلاما لستة
اشهر فهل يكون ذلك فقال علي اما سمعت
الله يقول وحمله وفصاله ثلاثون شهرا
وقال وفصاله في عامين ما بقي الا ستة اشهر
فقال عثمان والله ما فطنت لهذا علي بالمراة فوجدوها
قد فرغ منها وكانت المراة تقول لاختها يا اختي
لا تحزني فوالله ما كشفت فرجي لاحد قط غيره

قال

قال فثبت نسب الغلام بعد قتل والدته بحكم
علي فاعترف به الرجل وكان اشبه الناس به
قال راوي القصة فرايت الرجل بعد تسلط اعضاؤه ص
عضوا عضوا على فراشه ص عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول
الله تبارك وتعالى اذا اراد عبدي ان يعمل
سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فاذا
عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها من اجلي
فاكتبوها له حسنة واذا اراد ان يعمل
حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة فان
عملها فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبعمائة
ش عبر في هذا الحديث بارادة وفي حديث الهم
من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة
فان عملها كتبت له عشرا ومن هم بسيئة
فلم يعملها لم تكتب عليه وفي رواية لمسلم
كتبها الله عنده حسنة كاملة زاد في اخرى
انما تركها من جرائي اي من اجلي وهو بفتح
الجيم وتشديد الراء والهم هو القصد كما
هو ظاهر ويدل عليه قول السبكي ما يجري
في النفس وله تعلق بالافعال التي يعاقب
عليها من حيث ترتب الاولي الهاجس وهو ما يلقي

(1) اي تركها لاشتغال الامر القدرة على فعلها وانما
لله بسببه وبسبب فعله كان يذهب
الى الرحمة ليزني بها فبعد الباب مغلقا
وينتصب عليه فتحه ومثله من تكلم
في الذنب ثم ينشر ذكره او ينكحه
متى يجاءه اذا راه فانه لا يثبت
زيد في رواية الى اضعاف
كثيرة الى بحسب الزيادة في
الاخلاص اه قسطلاني

فيها والثانية الخاطر وهي ما يجول في النفس
بعد القائه والثالثة حديث النفس وهو
هل يفعل او لا يفعل والرابعة الهم
وهو قصد الفعل وهذه المراتب الاربعة
لا يواخذ بها والخامسة العزم اي الجزم
بقصد الفعل وهو مواخذ به عند المحققين
لحديث الصحيحين اذا التقا المسلمان بسيفيهما
فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول
هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان
حريصا على قتل صاحبه وقد ذكر هذه المراتب
الزركشي وابو زرعة والمرتبة الثالثة
والرابعة تستلزمان الاولى والثانية اذ لا
تردد في الشيء ولا هم به الا بعد القائه
في النفس وجريانه فيها فعدم المواخذة
بكل منهما يتضمن عدم المواخذة في الاولى
والثانية واعلم ان كلا من الهاجس والخاطر
وحديث النفس لا يتعلق به ثواب ولا مؤاخذة
والهم الذي هو القصد يوجب الثواب
ولا تحصل به مؤاخذة والعزم يحصل به
كل منهما فان قلت اذا هم بالسيئة فلم
يعملها فغايته ان لا تكتب عليه سيئة فمن

قوله حديث النفس اي لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم تتكلم او تعمل به اه

قوله عند المحققين منهم القاضي ابو بكر بحمل ان العزم على الكبيرة وان كان مستتبعة مهودون فعل الكبيرة المعزوم عليها اه واعلم ان الصغيرة قد تصير كبيرة بخمسة اشياء احدها الاصرار عليها ثانيها التهاون بها ثالثها الفرح بها رابعها الافتخار بها خامسها صدورها ممن يقتدى به كعالم اه

اي تكتب له حسنة قلت الكف عن الشيء حسنة فان قلت انتم قلتم على ان الشخص اذا اعزم على ترك صلاة بعد عشرين سنة عصى في الحال قلت للعزم وهو توطين النفس على الفعل وهو غير الهم الذي هو حديث النفس من غير استقرار ولا تصميم على الفعل وفي الحديث ان الحفظة تكتب ما يهم العبد به من الحسنة ولا يشترط ظهوره منه وقوله في الرواية الاخرى من جرأى اي من اجلي فيه اشارة الى ان الترك الذي يثاب عليه ما كان لوجه الله قال الخطابي هذا اذا تركها قادر عليها اذ لا يسمى الانسان تاركا للشيء الذي لا يقدر عليه انتهى فائدة قال ابو علي السوسي رحمه الله تعالى ان رجلا سال محمد بن الحنفية فقال له اجد غمتا لا اعرف له سببا وقد ضاق قلبي فقال نعم لم تعرف له سببا عقوبة ذنب لم تفعله فقال الرجل فما معنى ذلك فقال المعنى في ذلك ان القلب يهم بالمعصية فلا تساعده الجوارح فيعاقب بالغم دون الجوارح انتهى ثم اعلم ان الكاتب للحسنات والسيئات هما الحافظان واختلف هل هما اربع اثنان بالليل واثنان بالنهار او هما اثنان فقط كل

بعض العلماء واختلف هل الكاتبان يصعدان بما يكتبانه او يصعد به غيرهما والخلاف فيه مبني على الخلاف في قوله عليه السلام يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار فيجتمعون في صلاة الصبح وفي صلاة العصر هل هما المحفظة فيكونون اربعة اثنان بالليل واثنان بالنهار وعليه فملكا الليل اثنان معينا وملكا النهار كذلك ام هم ملائكة يصعدون بما بعد قبض هما من المحفظة ووقت صعود ملائكة النهار كما ذكره الجلال السيوطي ثم ان المحفظة لا يفارقون الشخص مدة حياته الا عند الغلا والجماع فاذا مات المؤمن قعد لعلي قبره يستغفر له الى يوم القيامة واما الكافر فيجلسان على قبره فيلعنانه الى يوم القيامة انتهى قلت وهذا على انهما اثنان وعلى انهما اربعة فالظاهر انهم كذلك ويحتمل ان يقال ان ملكي النهار يجلسان على قبره نهارا الى يوم القيامة وملكي الليل يجلسان عليه قبره ليلا الى يوم القيامة وملك اليمين وهو كاتب الحسنات وهو امين على ملك الشمال فاذا عمل الشخص سيئة فاراد صاحب الشمال كتبها قال له صاحب اليمين ترفق به لعله يستغفر فينظر ست ساعات فاذا استغفر الله فيها كتب له صاحب

اليمين

قوله لبيك ربنا وسعديك اذ اصل ان لبى وسعدى لانتصاب فالى الاسم الظاهر ولا الى ضمير الغائب فلا يضاف الا الى ضمير المخاطب فتقول لبيك وسعديك فمعنى لبيك اجيبك اجابة اقامة من الب بالمكان اذا اقام به ومعنى سعديك اسعادا لك بعد اسعاد اى اجابة لك بعد اجابة فهو بمعنى لبيك ولا يقال سعديك الا بعد لبيك لان لبيك هو الاصل في الاجابة وسعديك كالتابع لها وقد شذ اضافة لبى الى الاسم الظاهر في قول دعوت لما نابني مسورا فلبى فلبى يدى مسور وكذلك شذ اضافة الى ضمير الغائب في قوله فقلت لبيه لى يدعونى وذهب سيبويه ان لبيك مصدر مثنى لفظا ومعناه التكثير وهو منصوب على المصدرية بفعل محذوف يقدر بما يناسب المعنى ولا يظهر وذهب يونس الى ان لبيك اسم مفرد منصوب اصله لبا فقلبت الالف ياء اضافة الى الضمير كما في علي ولدي ورد عليه سيبويه بانه لو كان كذلك لما قلبت مع الظاهر في قوله فلبى يدى مسور وذهب الاعلم الى ان الكاف في لبيك حرف خطاب لا موضع له من الاعراب مثلها في ذلك ورد بقولهم لبيه ولبى يدى مسور ويحذف النون لاجلها ولم يحذفوها عند

ومعنى لبيك اقامة لك بعد اقامة كما يقال يا ربنا وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك هذا ذلك فيقول جل جلاله الا اعطيكم افضل من ذلك اى اسراعا بعد اسراع فيقولون يا ربنا واى شيء افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضوانى فلا اسخط عليكم بعده ابدا اش قوله والخير في يديك خصه بالذكر تحننا هذا الادب قاله ض فان قلت اللقاء افضل من الرضى

وقوله لبيك معنى تداولك بعد تداول اه من الاشموني

اى اجابة بعد اجابة

اى اسعادا بعد اسعاد واختص

اى تحننا

اى تداولا بعد تداول اه

اهل الجنة لانها منفضل عليهم بلا انقطاع كلها سنوا كما تنتهي وتنقضي او لغيرها وفي الجنة ما لا يجب على الله شيء اصلا الله

قلت لم يقل ان الرضي افضل من كل شئ بل انه
افضل من الاعظام فجاز ان يكون اللقا افضل من
من الرضا وهو من الاعظام واللقا مستلزم
للرضي فهو من باب اطلاق اللازم وارادة
الملزوم فان قلت جا في الحديث دخول الجنة
تمام النعمة والفوز من النار وقد ثبت انه لا
بشئ افضل من النظر الي وجه الله قلت
يجاب بان تمام النعمة مقول بالتشكيك واما
قول الزمخشري في قوله تعالى فمن زحزح
عن النار وادخل الجنة فقد فاز ولا غاية
للفوز واراد النجاة من سخط الله والعقاب
الشرمد ونيل رضوانه والنعيم المخلد فهو
مبني علي مذهبه الفاسد الاتري انتهى
الشرح المبارك يوم الاحد بعد الظهر ذي
الحجه ختام سنة ثمانية وتسعين ومايه
علي يد العبد الفقير الي مولاه الغني عبد
الحي ابراهيم الحنفي الازهري عامله الله
بفيض جوده الخفي والجلي وعامة المسلمين
والاية اعلام الدين وكل من لهم يقتفي
وصلي الله علي سيدنا محمد وعلي آله
وصحبه وسلم انه علي ذلك يتفضله

واحسانه

(ويحتمل ان يقال المراد حصول انواع الرضوان ومن جملتها اللقا ولا اشكال)

ثم هذا ما

انه ص

واحسانه وفي تمـــــــــــــــ

وها انا اقول متمثلا بقول الجزايري رض.

وعند ختمي ادعو الله مرتجيا
عساه مولاي بالايمان يغفرلي
فاغفر الهي ما اسلفت من زلل
وتب علي فان الذنب من قبلي.
واقبل دعاء كثير القلب ذي وجل
من قلبه المراد في حل وسرحل
وهب لقايه عفوا ومغفرة
واقبله مني فذا سؤلي واملي
بجاه خير الورى اقوى وسايلنا
وجاه كل نبي ثم كل ولي
عليك ازكي صلاة الله ثم علي
كل النبيين في الاصباح والاصل
سنو الال والصحب ثم التابعين لهم
ممن بمن الحق والاحسان لم يحل
تم

قوله ألا اعلم الها على خمسة اوجه احدها ان تكون للتنبيه اى تنبيه المخاطب عند غفلة سماع
كلام المتكلم فيتدرها على الكلام لئلا يفوته شئ من افهام وتدل على تحقق ما بعدها لكن مع جهة
تركيبها من التنبيه والاستفهام الذى للانكار اذا دخلت على النفى افادت التحقيق
نحو اليس ذلك بقادر على ان يحيى الموتى وايضاح ذلك ان تقول ان همزة الاستفهام انكارى
للانكار فى معنى النفى والنفى ونفى النفى اثبات فى الثبوت المدعى وتدخل الهمزة
على الجملتين نحو الا انهم هم المفسدون السفها الا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم وهو
هى المعبر عنها باداة الاستفتاح ولكن سميتها اداة حرف التنبيه اولى من تسميتها حرف
الاستفتاح لان اضافة الحروف فى التسمية الى المعنى الخاص بها فى الدلالة اولى من اضافتها
الى الامر المبدى ليس من دلالتها والتنبيه من دلالة هذه الحروف بخلاف الاستفتاح ه
الثانى التوبيخ والانكار كقولك الا ارعوائى ولات شبيبة وقد اذنت مشيبى
بذره هجرى الثالث التمنى كقول الاعمى الا عمر ولى مستطاع رجوعه فيراى
ما آلات يد الفعذرات الو الاستفهام عن النفى كقولهم الا اصطبار
لسلمى ام لها الى الذى اشتالى الخامس العرض والتحضيض
ومعناها طلب الشئ والفرق بين العرض والتحضيض طلب بحث وتخصص
الا هذه بالعقلية نحو الا تحبون ان يغفر الله لكم
الا تقاتلون قوما نكثوا السادسة الاستفتاحية نحو الا ان اياتها

٤٨
٢٩٧
مكتبة الازهر